١٦٠
الهبات الربانيه للقواعد المنطقية على متن الشمسية ، تأليف الترمانيني ، احمد بن عبد الكريم ـ ١٢٩٣هـ . بخط مصطفى بن احمد الوبراري في القرن الثالث عشر الهجري تقديرا
ه . ت

٥٥٠٥ | ١٥٥ق | ٢٥س | ١٦×٢٣سم

نسخة جيدة ، خطها نسخ معتاد .

الاعلام ١ : ١٤٨ معجم المؤلفين ١ : ٢٨١
١ ـ المنطق أ ـ المؤلف ب ـ الناسخ
جـ ـ تاريخ النسخ



٦١٠

صح

وما كتب سيدي المذكور مما يتعلق بالبسملة فقال
البسملة باعتبار متعلقها قضية شخصية ان قدر نحو ابتدئ او الف او ابتدائي او تأليفي اذا جعلت الاضافة
على معنى ال العهدية التي يشار بها لشخص معين كابتداء خصوص هذا الكتاب وكلية ان قدر يبتدئ المؤمن
وجعلت ال استغراقية او يبتدي كل مؤمن او ابتدائي مع جعل الاضافة على معنى ال الاستغراقية اي كل ابتدائي
وجزئية ان قدر نحو يبتدئ بعض المؤمن او ابتداء او يبتدئ المؤمن وجعلت الاضافة على معنى ال العهدية التي
يراد بها غير معين واريد من ال ذلك فتكون للعهد الذهني عند البيانيين كالتي في لان اكله الذئب ومهملة
ان قدر نحو يبتدي المؤمن بال الجنسية باعتبار تحقق الجنس في افراده بقطع النظر عن قلة وكثرة وعن
تعيين وعدمه وكذا ان قدر نحو ابتدائي ونوى بالاضافة ما ذكر ولا يصح ان يراد الجنس من حيث هو فيهما
حتى تكون طبيعية لان الجنس وحقيقة المؤمن لا يقع منها ابتداء وحقيقة الابتداء لا يبدأ فيها بالبسملة وانما ذلك للافراد
منهما وجهتها الامكان عاما او خاصا والاطلاق باحد اقسامه الثلاثة ولا يتأتى كونها من الدوائم الثلاث ولا من
الضروريات السبع واما بقطع النظر عن متعلقها فليست بقضية والباء منها جزئية وضعا واستعمالا والاسم
كلي وضعا وكذا استعمالا الا ان اريد به خصوص لفظ الجلالة لجعل الاضافة بيانية والرحمن كلي وضعا جزئي استعمالا
اذ لم يستعمل في غيره تعالى بخلاف الرحيم فانه كلي وضعا واستعمالا واما لفظ الجلالة فجزئي استعمالا قولا واحدا واما
وضعا فكذلك على المعتمد حتى على القول بان اصله الاله الكلي قطعا وقيل شخصية بالغلبة التقديرية كاصله دون
الاله فبالتحقيقية وجملة الحمد لله ان جعلت انشائية خرجت عن كونها قضية وان جعلت خبرية وجعل الحمد بها
لان المخبر بالحمد مثني وحامد تكون قضية كلية ان جعلت ال استغراقية وشخصية ان جعلت عهدية مرادا بها الاشارة
الى معين كحمد الله نفسه بنفسه وحمد اوليائه له اذ العبرة بمن ذكر وجزئية ان اريد بها الاشارة لفرد غير معين
الصادق باي فرد كان بدلا عن الاخر لا معه والا كانت كلية ومهملة ان اريد بها الجنس في ضمن الافراد بقطع النظر
عن قلة وكثرة وطبيعية ان اريد الجنس من حيث هو اذ يصح ارادته هنا واما جهتها فيصح كونها من احدى الممكنتين
او مطلقة عامة وكذا باقي الجهات الخمسة عشر نعم ان جعلت لام لله للاستحقاق امتنعت المركبات برمتها وكذا
ان جعلت للاختصاص وجعلت ال في الحمد مشارا بها للكائن لله وحده على جهة الوجوب واما اذا كان على
جهة الاتفاق فيمتنع منها ما ختم بلا دائما وكذا تمتنع المركبات اذا كانت لام لله للملك واريد بال ما كان مملوكا
لله وجوبا فتمتنع الكل او اتفاقا فيمتنع منها ما ختم بلا دائما فليتنبه لغاية التدبر ثم ليطرح ما قيل او يقال انتهى ما كتب شيخنا
متعنا الله بحياته
ونفعنا به امين

هذا كتاب الهبات الربانية للقواعد المنطقية
على متن الشمسية تأليف شيخنا العالم العلامة
والبحر الفهامة فريد عصره ووحيد
دهره صاحب الجد والاجتهاد
والحاوي من كل مجد ازدياد
من هو في كل فخر واحد
سيدي الشيخ احمد
افندي الترباني
متعنا الله تعالى
بحياته واعاد علينا
وعلى المسلمين من
صالح دعواته
امين امين
امين

وما كتب سيدي المذكور صاحب التأليف خارجه مما يتعلق بالبسملة فقال
البسملة باعتبار متعلقها قضية شخصية ان قدر نحو ابتدئ او الف او ابتدائي او تأليفي اذا جعلت الاضافة على معنى ال العهدية التي يشار بها لشخص معين
كابتداء خصوص هذا الكتاب وكلية ان قدر نحو يبتدئ المؤمن وجعلت ال استغراقية او يبتدي كل مؤمن او ابتدائي مع جعل الاضافة
على معنى ال الاستغراقية اي كل ابتدائي وجزئية ان قدر نحو يبتدئ بعض المؤمن او ابتدائي او يبتدي المؤمن وجعلت الاضافة على معنى ال العهدية
التي يراد بها غير معين واريد من ال ذلك فتكون للعهد الذهني عند البيانيين باعتبار تحقق

العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين ولا حول ولا قوة الا بالله

الحمد لله العلي عن دخول له تحت اجناس الكائنات • الغني في فصول تقومه وتميزه عما عداه من الموجودات • والصلاة والسلام على المبعوث بالحجج الساطعة • وعلى اله واصحابه ذوي العقول الواسعة • اما بعد فان احمد ابن الشيخ عبد الكريم الحلبي الترمانيني الازهري قد التجى الى الله تعالى في جمع عبارات قصورها عالية • وقطوفها دانيه على متن الشمسيه وسماها الهبات الربانية للقواعد المنطقيه على متن الشمسيه • فلباه الله لذلك حيث سلك بها احسن المسالك • وقد شرع الان في تبييضها وتحريرها • ليتم الانتفاع بها ان شاء الله تعالى عند تقريرها وتنويرها • قال المؤلف رحمه الله تعالى بعد انتهاء الخطبة المبسمل فيها اولا المحمدل فيها ثانيا مصليا فيها على النبي الرسول وعلى الآل والاصحاب العدول مخبرا عن كتابه المذكور بعد بيان السبب الحامل على تاليفه فيها ورتبته هو من الترتيب وهو لغة جعل كل شئ في مرتبته اللايقة به واصطلاحا جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقدم والتاخر كما هنا فانه جعل اجزاء الكتاب منطلقا عليها اسم الواحد وهو متن الشمسية مع كون كل واحد منها في المرتبة اللايقة به فكانت نسبة اجزائه بعضها الى بعض اما التقدم او التاخر او التوسط المستدعي لنوع تقدم ونوع تاخر على ما هو لايق بها من المراتب ومن العنونة عنها بالقاب اذ ما يليق جعله في المرتبة الاولى لقبه بمقدمة وما يليق جعله في المرتبة الثانيه لقبه بالمقالة الاولى وما يليق جعله في المرتبة الثالثه لقبه بالمقالة الثانيه وما يليق جعله في المرتبة الرابعه لقبه بالمقالة الثالثه ولذا عبر عما عدا ما في المرتبة الاولى بثلاث مقالات وما يليق جعله في المرتبة الخامسه بخاتمة ثم ان الكلام مفتقر الى تنبيهات الاول في وجه حصر مباحث الكتاب في هذه الخمسة الاقسام الحصر الجعلي لا العقلي ووجهه ما قيل لان ما يذكر في كتب المنطق اما ان يتوقف عليه الشروع في قواعد المنطق ومسائله اولا الاول المقدمه والثاني اما ان يكون مكملا لمقاصد المنطق او مذكورا فيه ما هو نفس مقاصده الاول الخاتمه المذكور فيها مواد الاقيسه الغائبة عن التراتيب ومباديها التي هي نفس المقاصد المكملات لها في افادتها المجهولات والثاني اما ان يكون حصول المعاني التصوريه مفتقرا اليه افتقارا ما اولا الاول المقالة الاولى والثاني اما ان يكون حصول المعاني التصديقيه

مفتقرا

مفتقرا اليه واما ان يكون وسيلة لما حصولها مفتقر اليه الاول المقالة الثانيه والثاني المقالة الثالثة التنبيه الثاني في بيان معاني هذه الالفاظ لغة واصطلاحا اما المقدمه فهي صفة بحسب الاصل لانها ان قرئت بفتح الدال تكون اسم مفعول من قدم متعديا وان قرئت بكسرها تكون اسم فاعل اما من قدم لازما بمعنى تقدم كما يقال مقدمة الجيش على الجماعة المتقدمة منه واما من قدم متعديا كما تقول قدمته وعلى كل فقد صارت علما للالفاظ الدالة على المعاني بطريق النقل عن الوصفيه والتاء فيه للدلالة على ذلك النقل لا للتانيث وهي منقولة اما من مفتوح الدال اسم مفعول فيكون في نقلها عما ذكر اشارة الى ان هذه المباحث المذكورة فيها ينبغي ان تكون مقدمة على المقصود لتوقفه عليها واما من مكسورها المتعدي فيكون فيه اشارة الى ان هذه المباحث مقدمة الطالب على اقرانه لكونها تجعله ذا بصيرة واما من مكسورها اللازم فيكون فيه اشارة الى انها متقدمة امام المطلوب لا بجعل جاعل بل بطريق الاستحقاق الذاتي ثم انه عندهم مقدمة علم ومقدمة كتاب والاولى اسم لمعان يتوقف عليها الشروع على بصيرة كحد العلم وغايته وموضوعه والثانيه اسم لالفاظ تقدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه ويجتمع دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب في نحو الالفاظ التي سماها المص مقدمة اذ معانيها متوقف عليها الشروع على بصيرة ونفسها قدمت على المقصود لانتفاع بها فيه وكذا يجتمع مدلول مقدمة الكتاب مع نفس مقدمة العلم في معاني ما ذكره المص اذ هي متوقفة عليها ودوالها قدمت لما ذكر وتنفرد مقدمة الكتاب في نحو رموز الجامع الصغير فانها الفاظ قدمت على المقصود لانتفاع ع بها فيه من غير ان يتوقف عليها الشروع في مسائل الفن لانها ليست من مباديه وان توقف عليها الخوض في مسائل الكتاب من حيث خصوص ذكرها فيه وتنفرد مقدمة العلم فيما لو ذكرت مبادي الشروع اثناء الكتاب او اخره كما نقل عن السكاكي في بعض كتبه ثم ان ارتباط مقاصد الكتاب بمقدمته باعتبار معانيها في نحو ما ذكره المص وبنفس اللفظ في نحو مقدمة الجامع الصغير وتسمي الالفاظ في القسمين مقدمة كتاب باعتبار ما ارتبطت المقاصد بها بسببه حتى قيل ان النسبة بينها نفسها وبين نفس مقدمة العلم والمشهور هو الاول واما المقالات فهي جمع مقالة اصلها مقولة كمزرعه مصدر سماعي بمعنى القول ثم صار حقيقة عرفية في المقول من القصة وما ضاهاها من الجمل كالخلق بمعنى المخلوق والمراد منها الآن نفس الالفاظ

الاتيه المعبر عنها بما ذكروا اما الخاتمة فهي في الاصل اسم فاعل ثم جعلت علما للالفاظ التي ختم
وتم بها المص الكتاب التنبيه الثالث في بيان وجه كون كل من معاني هذه الالفاظ
الخمسة في مرتبته اللائقة به اما المقدمة فوجه كون مرتبتها الاولى ان الشروع لما توقف
وجب جعلها قبله واما المقالة الاولى فوجه كون مرتبتها الثانية ان حصول التصور متوقف
على ما فيها ولو بواسطة كما سياتي والحال ان نفس حصول التصور مقدم على نفس حصول التصديق
لان التصور جزء التصديق او شرطه على ما سياتي ان شاء الله تعالى فلذا قدم ما فيها على ما يتوقف
عليه التصديق ولو بواسطة قريبة كالقضايا فلا ينافي ان حصول التصديق متوقف على نفس التصور
ايضا لتحصل صورة طرفي القضية فيصح الحكم باحدهما على الاخر لان ذلك التوقف بعيد جدا واما المقالة
الثانية فوجه كون مرتبتها الثالثة ان المقالة الثالثة الموصلة لنفس التصديق مباشرة متوقفة
على ما في المقالة الثاني اذ الذي فيها القضايا واحكامها من عكوس وتناقض والقياس متوقف
عليها فلذا قدمت المقالة الثانية على الثالثة واما وجه كون المقالة الثالثة مرتبتها مقدمة
على ما في المرتبة الخامسة وهي الخاتمة ان ما في الخاتمة تعلق بالمقصود من غير ان يكون جزءا منه
وما في المقالة الثالثة من نفس المقصود اذ الذي في الخاتمة بيان الاجزاء المادية وهي التي بها يكون
الشيء شيئا بالقوة والذي في المقالة الثالثة بيان الاجزاء الصورية وهي التي يكون بها الشيء
شيئا بالفعل ولا شك ان ما بالفعل اقرب للمقصود مما بالقوة اذ الاول جزء منه دائما والثاني
قابل للجزئية منفك عنها في كثير من الاحوال ولان مقاصد المنطق صور القياسات لا موادها وتكلم
على المادة جرا اليه كون الصورة تؤدي للصواب عند صدق المادة على ما سياتي ان شاء الله تعالى
فظهر ان ما في المقدمة هو الغاية والحد والموضوع وان ما في المقالة الاولى القول الشارح وما
يتوقف عليه من مباحث الكليات الخمس ومقدماتها من مباحث الالفاظ ومقدماتها من
مباحث الدلالات وان ما في المقالة الثانية القضايا واحكامها من عكوس ولوازم وتناقض وان
ما في المقالة الثالثة القياس باقسامه ولواحقه وان ما في الخاتمة مواد الاقيسة واجزاء
العلوم على ما سياتي ان شاء الله تعالى في ايضاح ذلك بقوله **اما المقدمة** المتقدم ذكرها موضحا وقد شرع المص الان رحمه الله تعالى ءء
ففيها بحثان اي هي منحصرة فيهما من انحصار الكل في اجزائه ثم ان البحث منقول من مصدر بحث
الطائر في الارض فتش فيها على الحب الى العبارة التي يبحث فيها عن شيء لعلاقة المجاورة
اذ من لازم من يبحث عن امر معقول في العادة لجثه في الارض بنحو عود فهو كالنكتة المسمى بها

الحكمة

الحكمة من العبارة كقولهم النكتة في كون الفعل الثلاثي المضموم العين لا يكون الا لازما انه
مقصور على دلالته على افعال السجايا القاصرة وكذا النكتة في كون القصم بالقاف والفصم بالفاء
مع كون كل اسم للكسر ان الاول له بقيد شدته فيناسبه القاف الشديدة والثاني له بقيد عدم
شدته فيناسبه الفاء التي هي رخوة اي الحكمة والعلة المقتضية لذلك وهذه التسمية ايضا مجاز
لعلاقة المجاورة لنكت صاحبها في الارض عند استنباطها من الكلام ثم صارت النكتة حقيقة
عرفية في المسئلة الغريبة والبحث في الاعراض والمص استعمله في غيره لمشابهته اياه
بجامع الخفاء او لتشوق النفس الى كل تشوقا تاما البحث **الاول في** التعريف الذي به بيان
ماهية اي حقيقة قيل لها ذلك لانه يسئل عنها بما هو والمراد حقيقة الفن الذي يقال له
فن او علم **المنطق** اما لانه به تتصبب الادراكات الكلية واما لان به تتقوى القوة العاقلة
وتكمل واما لان به تكون القدرة على ابراز الفاظ العلوم فيكون المنطق منقولا على الاول
من المنطق الذي بمعنى الادراك للكليات كالقواعد والضوابط وعلى الثاني من القوة العا قلة
التي هي محل لصدور تلك الادراكات وعلى الثالث من المعنى المصدري الذي هو التلفظ
بما يبرز ذلك لعلاقة السببية في الجميع ثم صار حقيقة عرفية في الفن وقيل المنطق في الاصل
اسم مكان كمضرب مكان ومنزل سمي به الفن لانه يصير صاحبه ذا قدرة على التكلم حتى كان
الخالي عنه ليس له مكان ولسان للنطق بخلاف متعاطيه فان له ذلك مبالغة في مدحه **وفي**
بيان اي في الكلام المبين وجه **الحاجة** اي احتياج الناس **اليه** اي الى تعاطي فن المنطق
وجمعهما في بحث واحد لشدة ارتباط كل واحد منهما بالاخر ومن ثم قيل ان بيان الحاجة
ينساق بنفسه من غير جعل جاعل اي تعريف المنطق اي بنفسه يفيد تعريفه المبين ماهيته
لان بيان الحاجة على ما سياتي يجر الى احتياج الناس الى وضع قوانين بها تعصم افكارهم عن
الخطا في توصلها لمعرفة المجهولات والعصمة المذكورة من خواص المنطق فتصلح كونها
معرفة له ومميزة ماهيته عما عداها من الماهيات وان لم يعرف بذلك الاجزاء التي تركبت
منها تلك الماهية لان بيان الماهية كما يكون ببيان اجزائها يكون بافرازها عما عداها
مما عساها ان تلتبس به ثم ان وجه توقف الشروع في الفن على بصيرة على بيان ماهيته
انه لو لم يعلمها اما ان لا يشعر بها اصلا وح يتعذر طلبها لان المجهول من كل جهة لا يطلب
بخصوصه واما ان يشعر بها لكن مع غيرها من غير افرازها عن الغير وح ربما اندفع الى الغير

فيفوته ما يعنيه ويصرف وقته فيما لا يعنيه بخلاف ما اذا تصور ماهيته على الخصوص فانه ح يصير واقفا على جميع مسائله اجمالا فكل مسئلة ترد عليه من الفن يعلم كونها منه بالعلم الاجمالي الحاصل له من التعريف وكل مسئلة ترد عليه من غيره يتحقق بما حصل له اجمالا انها دخيل فيه لا منه فيكون كسالك طريقا لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة في سلوكه ووجه توقفه على بيان الحاجة اليه انه لو لم يعلم غاية العلم والغرض والفائدة الحاصلة منه لم تكمل رغبته في تحصيله والحاصل منها مجهول مساواته للتعب في تحصيله فلا يكون الطالب على بصيرة في مقابل تعبه هل يساويه اولا ولا ينبغي لعاقل صرف تعبه مجانا او من غير معرفة ما يقابله لئلا يكون سعيه على غير طايل فيكون كراكب التعاسيف لا يدري اين يتوجه ثم انه لما كان بيان الحاجة الى المنطق ينساق بنفسه الى تعريفه برسمه مع كونه متوقفا على تقسيم العلم الى اقسامه كما سيتضح ان شاء الله تعالى شرع رحمه الله تعالى في تقسيمه الى ما ذكر فقال العلم ليس المراد منه خصوص ادراك النسبة التصديقية كما هو رأي بعض الاصوليين لانه ح لا يقبل التقسيم الى المعنى ووقوفها واطلاعها عليه ايا كان فيشمل ح الاقسام الاتية كلها كما يشمل الظن والوهم ايضا والاعتقاد الخالي عن دليل واما قصره على الاخير فاصطلاح اخر لغير المناطقة نعم يخرج عنه الشك لانه ليس ادراكا بل مجرد تردد ثم انهم اختلفوا في العلم من اي المقولات هو فقيل من مقولة الاضافة وانه نسبة بين العالم ومعلومه لا تتعقل الا بتعقلهما معا كالابوة وقيل هو من مقولة الفعل كما يشعر به لفظ الادراك وحصول الصورة المذكورين في تعريفه فيكون فعلا للنفس كطبع الخاتم للشمعة مثلا وقيل هو من مقولة الانفعال اي قبول النفس لادراك صور المعلومات وانطباعها فيها هو المسمى علما فيكون انفعالا للنفس كانطباع الشمعة بالخاتم واختاروا انه من مقولة الكيف فيكون كيفية قائمة بالنفس كالكيفية الحاصلة في المطبوع فيه بعد الطبع والادراك المأخوذ في تعريفه بمعنى المدرك وحصول الصورة بمعنى الصورة الحاصلة من الشيء عند الذات والنفس المجردة عن العناصر الاربعة بمعنى انها ليست احداهن ولا هي مركبة منهن وهي اللطيفة الربانية المخاطبة المثابة المعاقبة المدركة على التحقيق وما سواها الات لادراكها وجميع العبائر المأخوذة في تعريفه الموهمة انه فعل ليس المراد منها ظاهرها فالعلم عبارة عن المثال الحاصل في النفس من حقيقة الشيء المدرك من حيث

الجازم صحيحا كان او فاسدا والاعتقاد الجازم عن دليل صحيح

اطلاع

اطلاع النفس عليه او عن نفس حقيقة الشيء المدرك من حيث ادراك الذات لها وليس المراد بالحقيقة في القسمين الماهية كما هو المتعارف فيها بل نفس المعلوم وذاته ومثال القسم الثاني ادراكنا انفسنا اذ بالضرورة نعلم ان ادراكنا انفسنا ليس بحصول صورة من انفسنا فينا وانما هو عبارة عن كون انفسنا حاضرة لنا بحيث لا نذهل عنها قطعا وتعقل الشخص لذاته لا يقتضي المغايرة الذاتية بل الاعتبارية فان الشخص من حيث ان شانه العاقلية يغاير ذاته من حيث ان شانه المعقولية فهو عاقل ح بالحيثية الاولى معقول بالحيثية الثانية ويسمى هذا القسم علما حضوريا ولا يشترك فيه عدم الغيبوبة كما مثل لان علمك الشيء بمشاهدته وحضور ذاته مع توجيه الات الادراك له الى ذاته الحاضرة لا الى صورته المنطبعة من قبيل العلم الحضوري وان كان هذا الحضور قد ينتفي بغيبوبة الحاضر او بحضوره لكن لا تتوجه الاة ادراكه الى ذاته بل الى صورته التي انطبعت في النفس ومثال القسم الاول ادراكنا زيدا بصورته فان الشخص الخارجي منه يحس اولا بارتسام صورته في الرطوبة الجليدية ارتساما مشروطا بحضور ذلك الشخص عند الحاسة ويتخيل ثانيا بعد غيبوبة شخصه بحصول صورته الخيالية في الحس المشترك عند الالتفات اليها ويتعقل ثالثا حقيقته الكلية كالحيوانية الناطقية بحصول صورتها المركبة الحقيقية منهما في النفس ويسمى هذا القسم باقسامه علما انطباعيا وحصوليا لوجود الانطباع والحصول للصورة فيه باقسامه بخلاف الحضوري فانه بمجرد حضور المعلوم مع توجه الات الادراك اليه لا الى صورته الحاصلة في النفس فثبت ان النسبة بين الحصولي والحضوري التباين كما هو ظاهر لمن تامل وعلم الله قال بعض المتكلمين حصولي والذي لا محيص عنه ما قاله بعض الحكماء من انه حضوري حتى لما مضى و لما سياتي فان جميع معلوماته تعالى سابقا ولاحقا حاضرة عند علمه من غير ارتسام لصورها في ذاته تعالى عن ذلك علوا كبيرا ثم ان العلم المنقسم الى ما سياتي انما هو الحصولي لا الحضوري كما نص عليه محشي الخيالي في بحر الافكار اذ الحضوري يشبه التصوري لا عينه اذ لا ارتسام فيه والتصوري لا بد فيه من الارتسام صورة ومباين للتصديق ايضا لكون التصور شرطا او شطرا فيه اذا علمت ذلك اتضح لك سر تقييد بعضهم العلم المنقسم الى ما سياتي بالحادث اذ يكون القيد للاحتراز عن العلم القديم فانه حضوري لا ينقسم لما ذكر وان كان علمه تعالى للمفردات يشبه علمنا

التصديق لكن لا يطلقان على علمه لعدم ورود الاذن مع ايهام الاول قيام الصور به تعالى
وايهام الثاني حدوث تصديق وادراك بعد ان لم يكن ومن ثم تراهم يقولون العلم كالمعرفة
معنى الا ان العلم الاغلب تعلقه بالكليات كعلمت النحو والفقه والانسان والفرس والمعرفة
تتعلق بالجزئيات غالبا كعرفت المسئلة الفلانيه وزيدا وعمرا والعلم يوصف الله تعالى به دون
المعرفة لعدم الاذن مع استدعائها سبق الجهل بخلافه نص عليه السعد في مطوله واجمع الفحري
عليه حتى شاع ذلك عند عامة اهل العلم لكن تعقبه الصبان في حاشيته على الملوى ناقلا
عن شيخ الاسلام بان ذلك الاستدعا ممنوع خصوصا وقد ورد الاذن بذلك فثبت ان
الفرق الثاني غير معول عليه واما الاول فجعله بعضهم كليا حتى منع ان يقال علمت الله لعدم
كونه كليا واوجب عرفته كما نص عليه الغليوني في حاشية شرح المطالع على ايساغوجي وبعضهم
جعله اغلبيا فلا منع حينئذ ولم يستغن من قيد العلم بالحادث عن ذلك القيد بعنونته بانواع العلم
المخرج للعلم القديم فانه لا يتنوع ولا يتعدد على رأي الجمهور لان بعض اهل السنة كابي
سهل الصعلوكي قال بتعدده بعدد المعلومات فعلومه تعالى لا نهاية لها كمعلوماته لان منها
كمالاته تعالى التي لا نهاية لها ونعيم اهل الجنة التي لا نهاية لاخره ايضا فيعلمه تفصيلا مع علمه
بانها لا نهاية له بعلم او بعلوم قطعا وان كانت عقولنا قاصرة عن ادراك ذلك ثم ان التقييد
بالحادث كما انه مخرج للقديم من حيث عدم انقسامه الى تصور وتصديق مخرج له من حيث
عدم انقسامه ايضا الى نظري واستدلالي او ضروري وبديهي لان الاول صريح في سابقيه
الجهل والاحتياج الى وسايط العلم والثاني مشعر بالضرورة والحاجة او البداهة والغلبه
مع عدم الاذن مع ان الحضوري المقصور القديم عليه لا يكون بوسايط اذ شرطه الحضور
للمعلوم كما علمت ومن لم يقيد العلم بالحادث كالمصنف اراده وجعل التقسيم الاتي قرينة
على ما اراده ثم انهم اختلفوا اهل العلم يعرف اولا فقيل لا يعرف لانه بديهي فلا يكون غيره
معرفا له وقيل يعرف فقيل حد واحسن ما قيل في تعريفه انه معرفة المعلوم والمراد بالمعلوم
الشيء لا بقيد كونه معلوما والا لدار بل الذي يؤل بعد ذلك في نفس الامر الى المعلوميه
وقيل يرسم بمثال كالعلم كالنور وقيل بل بذكر خاصية من خواصه هي انقسامه الى الاقسام
الاتيه كما فعل المص حيث قال هو من حيث هو **اما تصور** معناه لغة مصدر تصور الشيء
بمعنى ارتسمت صورته في الذهن وقوله **فقط** الفاء زايد في الظرف المستغرق لكل الزمان

الماضي

تعالى

فقط وحده

الماضي ولذا لا يعمل فيه الا ماضي يقال ما فعلته قط اي فيما انقطع من الزمان من عمري دون
لا افعله فعله لعدم الانقطاع في المستقبل وزادتها فيه لتزيين اللفظ وقيل وهو المراد
للمصنف ان الفاء واقعة في جواب شرط مقدر وقط اسم فعل بمعنى انته اي اذا علمت ان احد
قسمي العلم تصور فانته عن تزيد في هذا القسم غيره كالتصديق لانه يباينه فلا يجتمع معه الا
في المقسم الذي هو مطلق العلم وكالحكم لان انضمامه معه يقوم التصديق المباين للتصور ان
قيل بان التصور شطر وكذا ان قيل بانه شرط ومعنى التصور اصطلاحا ما شرع المص في
بيانه بما يعرف به احد قسمي العلم لانه عينه فلذا كان التقسيم مع معرفة الاقسام تعريفا للمقسم
وهو اي التصور المنفرد عن الحكم **حصول صورة الشيء** المتصور **في العقل** والذهن بمعنى
ارتسامها فيه كارتسام صورة الفرس في الحايط وتقدم ان المراد من الارتسام والحصول
واضرابهما الصورة الحاصلة والمرتسمة والحاصل فيه والمرتسم فيه في الحقيقة هو النفس لكن
لما كان حصول ذلك لها بواسطة القوة العاقلة نسب الحصول اليها ثم ان التعريف صادق
على الحكم ان قيل بانه ادراك كما هو الراي المنصور ومن البعيد كون المصنف جرى على مذهب
الا قدمين من جواز التعريف بالاعم حيث ادخله ومن الابعد كون الضمير راجعا للتصور من
حيث هو اي لا بقيد فقط حتى يكون التعريف لمطلق التصور الصادق بالتصديق بل الاقرب
ان المصنف جرى في تعريفه بما ذكر على ان الحكم فعل لا ادراك بقرينة كون قسيم المعرف فيه
الحكم بخصوصه او على انه ادراك لكن المراد بحصول الصورة الحاصلة التي هي ليست حكما بدليل
قوله الاتي او تصور معه اذ لو دخل في التصور الحكم لما صح جعله الحكم مصاحبا للتصور
اذ الشيء لا يصحب الا غيره لا ما هو عينه وانما كان الحكم مخصوصا من بين باقي التصورات
باسم التصديق مع انه تصور على هذا مماثلا لغيره لانه هو بخصوصه مورد الاذعان والقبول
بخلاف غيره من باقي التصورات ويدخل في حصول الصورة التي هي ليست حكما ادراك المحكوم
عليه او به [2] او هما [3] والنسبة الاضافيه [4] والنسبة التقييديه [5] والنسبة الكلاميه [6] الخبريه التي
هي مجرد تعلق المحمول بالموضوع المتحدة ايجابا في الايجاب والسلب الواردين عليها والنسبة [7] الحكميه
التي هي الايجاب والسلب اذا حصلت صورتهما في النفس من غير حصول صورة وقوعهما او لا وقوعهما
والنسبة [8] الانشائيه والموضوع [9] مع النسبة الكلاميه او مع [10] النسبة الحكميه بدون اذعان لها او معهما [11]
كذلك والنسبة [18] المشكوك فيها وحدها او مع [19] الموضوع او مع [20] المحمول او معهما [21] اذ كل مما ذكر وما لم

ترتيب والمحمول [12] مع الكلاميه او مع [13]
حكميه بدون الاذعان او [14] معهما كذلك
كذلك والموضوع و [15] المحمول مع الكلاميه
او مع [16] حكميه بدون اذعان او [17] معهما

يذكر لفهمه مما ذكر يصدق عليه انه حصول الصورة التي هي ليست حكما مع عدم مصاحبتها للحكم
والفرق بين النسبة الكلاميه والحكميه ان الاولى عين انتساب المحمول للموضوع على جهة الايجاب
في القضية الموجبة والسالبة والحكمية هي قطع ذلك الانتساب في السالبة المدلول عليه باداة
السلب او اثبات ذلك الانتساب في الموجبة المدلول عليه بعدم الاتيان باداة السلب وقد تطلق
الكلامية على هذه ايضا من حيث انها مفهومة من الكلام كما انه يقال لها حكمية من حيث
الحكم فيها بقطع النسبة الاولى او اثباتها وقد تقابل الكلاميه بالخارجيه وهي ما عليها الشيء
في نفس الامر سواء كان موافقا للكلاميه او مخالفا لها فتكون ح الكلاميه مورد الصدق والكذب
وقد تطلق الحكمية على الاولى التي هي مورد الايجاب والسلب ثم عطف قوله اما تصور فقط
الذي هو اول قسمي مطلق العلم ثانيهما الذي هو قوله **او ليس العلم تصورا فقط بل هو تصور معه**
حكم ولا يصحب الحكم من التصورات الا تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الكلاميه والنسبة
الحكميه الخبريتين وليعلم ان النسبة الحكميه غير الحكم اذ الحكميه من صفات الكلام كالكلاميه
والحكم قائم بنفس الحاكم ليس الا باعتبار السامع وكذا باعتبار الحاكم الا انه ياتي في العبارة بما يدل
عليها كما سيأتي فالحكمية عبارة عن نفي النسبة الايجابيه في القضية الموجبة والسلبيه في القضية
السالبه المدلول عليها باحدى الصيغتين والحكم عبارة عن ادراك ان الكلام من الايجاب والسلب له
تحقق خارجا اي انطباع صورتهما بصفة كونهما واقعين اي ادراك كل من الصفة والموصوف
فليتامل فان الخبيصي قال الفرق بين النسبة الحكميه والحكم قد بلغ الغاية في الظهور في النسبة
المشكوكة فان فيها الحكميه دون الحكم قال الرضي اذا زال الشك وجب الحكم وكل هذا انما يحتاج
اليه اذا قيل بما هو المعول عليه من ان الحكم ادراك ان النسبة الحكمية واقعة او ليست بواقعة
وقد يطلق الحكم ايضا بطريق الاشتراك على ادراك نفي النسبة الحكميه وهذا غير مراد هنا قطعا
لانه من قبيل التصورات كما تقدم **و**اما ان قيل بان الحكم فعل **هو اسناد** ونسبة **امر هو**
المحمول **الى آخر** هو الموضوع **ايجابا او سلبا** اما تمييزان من نسبة الاسناد لما بعده اي
اسناد امر الى اخر ونسبته اليه من جهة ايجاب الاول للثاني واثباته له او سلبه عنه
او حالان من اسناد لتخصيصه بمعموليه على تقدير مضاف اي حال كون الاسناد ذا ايجاب
وسلب لاحدهما عن الاخر فلا نحتاج للفرق بين الحكم والنسبة الحكميه لان الحكم ح فعل من
افعال النفس والنسبة كيف هو صورة الشيء الحاصلة وقيل هو ادراك اي وصول النفس

الى

الى المعنى بتمامه من ادركت الثمرة وصلت حد الكمال فيكون انفعالا وعليه فلا يلبس ايضا هكذا جرت
عادتهم ان يتكلموا على امثال هذه العبارة وانت خبير ان الخلاف هاهنا مبني على الخلاف السابق
في العلم وان العلم اما كيف واما فعل واما انفعال واما كون بعضه كذا وبعضه كذا لذلك فقول
الملفق جرت عادتهم يبنون عليه ماهنا فمن قال ان العلم فعل يقول بمساواة الحكم لباقي
التصورات في انه فعل وكذا من قال بانه انفعال وكيف اذ الجميع من اقسام العلم فلا تخرج
عن مقسمها وح نرجع للفرق السابق وقد علمت ان الحق انه كيف وان كلما اوهم غير ذلك
حتى مثل عبارة المص مؤولة كما نص عليه الشيرازي في شرح المطالع الا ان يدل قطعي على المخالفة
فيحمل ح على قول آخر وتاويل عبارة المص وان كان بعيدا بان يقال اراد استنادا امر الخ اي
الكيفية الحاصلة من ذلك الاستناد والا فالاستناد انفعال فيكون اطلق السبب واراد
المسبب بواسطة فليتامل **ويقال للمجموع** اي للعدد المجتمع من التصور والحكم وليس المراد
اي تصور اجتمع مع الحكم بل جميع التصورات التي تجتمع مع الحكم اذا اجتمعت معه يقال للمجموع منها
تصديق وهو لغة مصدر صدقته نسبت اليه الصدق واصطلاحا عبارة عن مجموع التصورات
والحكم فاذا قيل زيد كاتب ادراك زيد تصور وادراك كاتب اي معنى محرك الاصابع بتصوير
الحروف تصور ثاني وادراك انتساب الكتابة الى زيد او الحمار تصور ثالث وادراك معنى
وقوع ذلك الانتساب في زيد كاتب المدلول عليه بايجاب القضية ومعنى عدم وقوعه في
الحمار ليس بكاتب المدلول عليه باداة السلب المسميان بالنسبة الكلاميه والحكميه عند بعضهم
تصور ثالث وادراك كل من الوقوع وعدمه تحقق خارجا اي الاعتراف صوابا او خطأ يقال
له حكم وهل يقال تصور رابع او لا خلاف ويقال لمجموع التصورات الثلاث والحكم تصديق
لا تكذيب نظرا لاشرف احماله الحكم فالتصديق عبارة عن مجموع اربع تصورات ان قيل
بان الحكم تصور وادراك وان قيل بانه فعل فهو عبارة عن ثلاث تصورات وفعل وقد
نبهناك اولا على ما ينبغي في هذا المقام وما خلطته بعض الاوهام وان قالت به العلماء
الاعلام وكل هذا على راي الامام الرازي القائل بتركب التصديق وان التصورات الثلاثة
بل الاربعة شطور منه وهو عبارة عن خمسة تصورات او اربعة وفعل هو الحكم
وقالت الحكماء انه بسيط وانه عبارة عن نفس الحكم ولكن لا يحصل الحكم الا بعد حصول
الاربع تصورات قبله فحصولها شرط لحصوله واسم التصديق خاص بالحكم لا له مع

شروط حصوله فان الشرط خارج عن الماهية وان اعتبر فيها فيكون التصديق فعلا
او انفعالا او كيفا فقط لا ملفقا من اثنين منها وان كانت شروطه من غير مقولته
على ما تقدم بما فيه قيل ومن فوايد الخلاف ان التصديق عند الامام لا يكون بديهيا الا
اذا كان كل من اجزائه بديهيا ضرورة كون بداهة المركب ببداهة جميع اجزائه فمن ثم
يستدل في كتبه الحكمية على بداهة التصورات ببداهة التصديقات وعند الحكما مناط البداهة
وعدمها الحكم فقط فقد يكون بديهيا بعد حصول التصورات ولو بلا استدلال وقد
يكون نظريا بعد حصول التصورات ولو بالبداهة ومما هو شهير في امثال هذا التقسيم
ان يعترضوا عليه بان العلم اما تصور واما تصديق واياما كان يلزم تقسيم الشئ الى
نفسه والى غيره ويجيبوا بان الانفصال المذكور وارد على ما صدقات العلم وليست هي
المقسمة للقسمين اذ المقسم اليهما المفهوم الكلي الصادق عليهما معا من غير انحصار في
واحد منهما وكذا يقال في تقسيمه الاتي الى بديهي ونظري مع انه لا يكون الا واحدا منهما
واعلم ان اول مراتب وصول النفس الى المعنى شعور فاذا حصل وقوف النفس على تمام
ذلك المعنى فتصور او تصديق فاذا بقي بحيث لو اراد استرجاعه بعد ذهابه امكنه
ذلك يقال له حفظ ولذلك الطلب تذكر ولذلك الوجدان ذكر بضم الذال ذكر ذلك كله
السعد وليعلم ان الفكر حركة النفس في المعقولات بخلافها في المحسوسات فيقال له تخيل
وقد يطلق مجازا على القوة المفكرة فهو من اطلاق اسم المسبب على سببه والته وعلى المفكر
فيه من اطلاق اسم السبب على المسبب واصطلاحا مرادف للنظر الاصطلاحي الذي هو لغة
بمعنى الابصار ثم يعرف كل منهما بانه ترتيب امور معلومة للتوصل الى مجهول والترتيب
جعل كل شئ في مرتبته جعل الاشياء المتعددة في مراتبها بحيث يطلق عليها اسم الشئ
الواحد كالحد والقياس وانما اشترط التعدد في الامور لكون الترتيب يستدعيه
ولا يرد التعريف بالفصل وحده او الخاصة وحدها كناطق وضاحك لانهما مركبان معنى
اوتاويلا اي شئ له نطق او ضحك والمراد بالمعلوم الحاصل في العقل يقينا او ظنيا تصورا
او تصديقا واشترط في المرتب المعلومية لاستحالة تحصيل شئ بما ليس بحاصل واشترط
في الموصل اليه كونه مجهولا لاستحالة تحصيل الشئ بما ليس الحاصل والاستدلال على الشئ
بعد معرفته لاختباره الدليل الثاني او لزيادة الاطمئنان والنظري من العلوم كان القياس

ان يراد

ان يراد به ما كان حاصلا بواسطة النظر المذكور ليخرج عنه ما حصل بواسطة الاستقراء والتمثيل
اذ النظر على ما علمت بمعنى القياس المنطقي فلا يشمل ما ذكر لكنهم اصطلحوا على ان النظر المراد بالعلم
النظري ما كان مكتسبا من القياس او من لواحقه ليدخل المكتسب بالاستقراء والتمثيل
وليخرج القضايا الاوليات والحدسيات والتجربيات لان الاخيرين وان توقفا على حدس او تجربة
فليسا بتوقفين على قياس او لواحقه وعلى ان الضروري كل ما عدا النظري المذكور فتدخل
هذه المذكورات في حده وقد يطلق الضروري بالاشتراك على ما لا يكون تحصيله مقدورا
للمخلوق فيكون مقابلا للاكتسابي فهو بهذا المعنى اخص منه بالمعنى الاول لانفراد الاول
في المكتسب بنحو الابصار او التجربة او الحدس ومرادف للبديهي على احد استعماليه لكن
المعنى الاول للضروري هو الاشهر فيه دون البديهي والمعنى الثاني له بالعكس والمكتسب
بمعنى ما حصل بكسب الكائنات اذا علمت ذلك فاعلم انه قيل العلوم الحادثة كلها ضرورية
ووجه بان العبد مجبور في قالب مختار فحصول العلوم كلها ضروري له بديهي لا يقدر
على دفعه ولان حصول العلم عقيب الدليل والتعريف ضروري لا قدرة على دفعه
ولا انفكاك عنه وقيل كلها نظرية لخلو العبد عنها كلها في ابتداء الفطرة وقيل الخلف لفظي
اذ الاول لا ينكر كونها مكتسبة للعبد ابتداء ظاهرا والثاني لا ينكر كونها صارت ضرورية
بعد الاكتساب وذهب الفخر الى ان التصديقات بعضها نظريه وبعضها ضروريه واما
التصورات فكلها ضرورية لانها ان كانت مشعورا بها امتنع طلبها لانه تحصيل الحاصل
وان كانت غير مشعور بها امتنع طلبها حقيقة وحاصل ما في الملوي من نقل شبهة الرازي
والرد عليه ان الفخر ادعى ان التصورات كلها ضرورية غير مكتسبة واستدل على ذلك
بقياس مقسم وهو ان التصورات اما مشعور به واما غير مشعور به وكل مشعور به يمتنع
طلبه لانه تحصيل الحاصل وكل غير مشعور به يمتنع طلبه للغفلة عنه وردوا عليه بان
المعلوم ببعض اعتباراته يمكن طلب معرفة حقيقته كطلب معرفة ماهية الخبر بعد مطلق
شعور به وايضا المدعى للفخر ان التصورات كلها غير مكتسبة ونفس قياسه يكذبه لان
مقدمته الاولى لو عكست بالموافق الى كل ما هو غير ممتنع طلبه غير مشعور به ثم عكس
الموافق بالمستوى الى بعض غير المشعور يمتنع طلبه لحصل منه منافيا المقدمة الثانية ومنافيا
المدعى ايضا ومقدمته الثانية لو عكست ايضا بالموافق الى كل ما هو غير ممتنع طلبه مشعور به

لا مشعور به ع

ثم عكس هذا بالمستوى الى بعض المشعور به غير ممتنع طلبه لحصل منه منافات الاولي والمقدمة
والمدعي ايضا ورد هذا التكذيب بان موضوع المقدمة الاولى تصور مشعور به وموضوع المقدمة
الثانية تصور غير مشعور به لا غير مشعور به بدليل المقسم وح فعكس الاولى بالموافق كل ما هو
غير ممتنع طلبه غير تصور مشعور به وعكس هذا بالمستوى بعض غير التصور المشعور به غير
ممتنع طلبه وهذا لا ينافي المقدمة الثانية ولا المدعي وعكس الثانية بالموافق كل ما هو غير ممتنع
طلبه غير تصور غير مشعور به وعكس هذا بالمستوي بعض غير التصور غير المشعور به غير
ممتنع طلبه وذلك لا ينافي المقدمة الاولي ولا المدعي لاختلافهما موضوعا ومن رد عليه مغتر
بذلك وح يمتنع جعل عكس المستوى الذي لعكس كل بالموافق غير ما ذكرنا مما ينافي ما جعل لاحدهما نقيض
المدعي والاخرى اه والحق الذي لا محيص عنه انه ليس الكل من كل منهما اي القسمين للعلم اللذين
هما التصورات والتصديقات بديهيا غير مفتقر لمطلق كسب او لكسب بقياس او لواحقه ولا
نقل انه ليس الكل منهما بديهيا بان قلنا ان كلا منهما بديهيا كما قيل به لما جهلنا شيئا من التصورات
ولا من التصديقات لكن عدم جهلنا شيئا من كليهما باطل بالوجدان فكذا المقدم وفي ادخال
اللام في جواب ان تشبيها لها بلو اذ هي المستعملة غالبا عند رفع التالي تساهل من المصنفين اذ هو
ليس بعربي وان استعمله المص كثيرا فيما سياتي ولا الكل من كل منهما نظريا مفتقرا لقياس او لواحقه
والا لو لم يكن ليس الكل من كليهما نظريا بان كانا نظريين لدار اي لحصل الدور وهو لغة الرجوع
لما ابتدئ منه واصطلاحا توقف الشيء على الشيء توقف الثاني على الاول اما بمرتبة ويسمى الدور
المصرح كتوقف زيد على عمرو وعمرو على زيد او باكثر من مرتبة ويسمى الدور المضمر كتوقف
عمرو المذكور على بكر وبكر على خالد وخالد على زيد المذكور وهذا بثلاث مراتب ولو توقف بكر
المذكور على زيد المذكور مباشرة لكان بمرتبتين وسمي الاول بمرتبة لافضائه الى تاخر زيد رتبة
عن عمرو والموخر عن مرتبة زيد فصار مع بينه وبين مرتبته الاولى مرتبة واحدة فقط ومع
لظهوره وعدم خفائه لعدم الوسائط ومن اعتبر تاخره عن مرتبته نفسه وعن مرتبة عمرو
الوالية عن مرتبته جعله بمرتبتين وجعل الثاني باربع مراتب اي في اربع مرتبة بعد مرتبته
الاولي دون التي حل فيها اخرا لمجاوزته لخالد وجعل الثالث بثلاث مراتب ومن يعد المرتبة
المنقول عنها والمنقول اليها ايضا يجعل القسم الاول بثلاث مراتب والثاني بستة مراتب
والثالث بخمس مراتب فتامل لئلا تتحير عند اطلاعك على عبائرهم المتباينة ظاهرا او تسلسل

اي لحصل

اي لحصل التسلسل وهو لغة الانتظام في السلاسل واصطلاحا ترتب امور غير متناهية بعضها
على بعض والمراد انه لو كان كل فرد من افراد التصورات ومن افراد التصديقات نظريا لكان العلم
بكل فرد من افراد احد القسمين اما الدور واما التسلسل لان العلم بواحد مما ذكر ح لا بد له من واسطة
فان توقفت تلك الواسطة على ما طلب علمه اولا من حيث العلم بها حتى تفيد العلم به توقفا
بلا واسطة او بواسطة او وسائط او توقفت تلك الوسائط بعضها على بعض ففي ذلك كله
دور وان لم يتوقف شيء من الوسائط على بعضها ولا على المطلوب علمه اولا بل كل واسطة افتقر
العلم بها الى واسطة اجنبية عن الجميع وهكذا الى ما لا نهاية له حصل هناك تسلسل الوسائط يعني
وكل من الدور والتسلسل باطل اما بطلان الدور فلانه يؤدي الى كون الشيء مقدما باعتبار كونه
وسيلة لغيره موخرا باعتبار كون ذلك الغير وسيلة اليه وفيه اجتماع الشيء والمساوي
لنقيضه وهو محال كاجتماع النقيضين واما بطلان التسلسل فلانه يؤدي الى وجود ما لا نهاية
له فان حصول العلم بالمطلوب ح يفتقر الى وسائط لا نهاية لها وذلك محال لان كل ما حصره
الوجود من الحوادث متناه باعتبار المبدا كما ينادي به كون المجموع حوادث كما هو صريح في
كون لها اول فلا يجامعها عدم الاولية ولان عدم التناهي في الوسائط يؤدي الى استمرار
الجهل لكن استمرار الجهل محال ضرورة فكذا عدم التناهي المراد من التسلسل واذا بطل كل من
الدور والتسلسل بطل ما ادى اليهما وهو كون جميع العلوم نظرية كالقول الثاني كبطلان
القول الاول بما رتب على كون جميعها بديهية وثبت المدعي وهو ليس الكل من كل بديهيا
ولا الكل من كل نظريا بل البعض من كل منهما اي قسمي العلم اللذين هما التصور والتصديق
بديهي لا يحتاج الى معرف كادراك كون مفهوم الموجود غير المعدوم او قياس ككون النار
حارة والشمس مشرقة والواحد نصف الاثنين والبعض الاخر نظري اي لا واسطة بينهما والعلم
النظري منسوب للنظر المتقدم بيانه لانه يحصل بالفكر المرادف للنظر كما تقدم انفا
وهو اي الفكر المرادف للنظر ترتيب امور معلومة تصورية كحيوان ناطق او ضاحك
او تصديقية كالعالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وكالطائف بالليل بالسلاح سارق
وكل سارق تقطع يده للتأدي والايصال الي معرفة تصور مجهول كمعرفة الانسان
بالحد والرسم المذكورين او تصديق كذلك ككون العالم لا بد له من محدث قطعا لقطعي
مقدماته وكون الطائف بالليل بالسلاح تقطع يده ظنا لظني مقدمتيه في القياسين المذكورين

فلا تكتسب التصورات الا من تصورات ولا التصديقات الا من تصديقات وغير ذلك من التشكيكات
الواهيات قيل ان كل مركب علله منحصرة في اربع لان ما يتوقف عليه تحقق المعلول اما ان
يكون داخلا فيه او خارجا عنه والاول اما ان يكون الشئ به بالقوة او بالفعل فالذي بالقوة
العلة المادية كالخشب للسرير والذي بالفعل العلة الصوريه كالهيئة الاجتماعيه لاجزاء السرير
والثاني وهو ما كان خارجا عن المعلول اما ان يكون موثرا في وجود المعلول فهو العلة الفاعليه
كالنجار للسرير واما ان يكون وجود المعلول لاجله فهو العلة الغائية كجلوس السلطان على
السرير وتعريف الفكر مشتمل عليها لان الترتيب يدل مطابقة على العلة الصوريه والتزاما
على العلة الفاعليه اذ لا بد لكل ترتيب من مرتب والامور المعلومه هي العلة المادية والتادي
للمجهول هو العلة الغائية والثمرة الحاصلة من ذلك الترتيب ثم شرع في بيان الحاجة
موخرا عن جميع ما تقدم لتوقفه عليه فكان الجميع مسوقا لبيانها بقوله **وذلك الترتيب**
المذكور في تعريف الفكر **ليس بصواب دايما** هو قيد للمجرور فينصب عليه النفي لا جهة للنفي
حتى يفيد ان نفي الصوابيه مستمر وانما لم يكن صوابا دايما بل بعضه صواب وبعضه
خطاء **لمناقضة بعض العقلاء بعضا** اخر منها **في مقتضي** بفتح الضاد اي ما تقتضيه
وتطلبه او تستلزمه **افكارهم** جمع فكر بمعنى حركة نفوسهم في فهم المعقولات اذ الكلام
قبل حدوث الاصطلاح او بمعنى ترتيبهم المعلوم للتوصل للمجهول لا بقيد كون ذلك
الترتيب كالكيفية الاتية لان هذا الكلام مفروض قبل استحصالها وليس المراد من المناقضة
معناها المذكور في فن المناظرة من منع مقدمة الدليل كما اذا قال المعلل الزكاة واجبة
في حلي النساء لانه متناول النص وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ادوا زكاة
اموالكم وكل ما هو متناول النص الصريح جايز الارادة وكل ما هو جايز الارادة مراد ينتج الحلي
مراد فيقول المعارض لا نسلم ان محل النزاع متناول النص ولئن سلمناه لا نسلم ان كل
متناول النص جايز الارادة ولئن سلمناه فلا نسلم ان كل جايز الارادة مراد بل المراد منها
المعارضه الاصطلاحيه وهي اقامة الدليل على خلاف ما اقام دليل الخصم عليه كما اذا قال
الخصم في الدليل المتقدم دليلكم وان دل الا ان عندنا ما ينافيه وهو قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا زكاة في حلي النساء فكانها ماخوذة من النقض والازالة لنحو الحايط
او النقيضين لرفع احدهما بالاخر ثم ترقى لما هو ابلغ مما تقدم بقوله **بل الانسان الواحد**

اي الفرد

اي الفرد الخارجي الواحد من افراد الانسان **يناقض نفسه في وقتين** اي ينتج فكره في بعض
الاوقات اذا خلي عن مراعات القواعد الاتيه اذ الكلام قبل حدوثها شيئا يباين ما انتجه نفس
فكره هو في وقت اخر يعني ومعلوم ان احد المتناقضين صواب والاخر خطاء فثبت كون الترتيب
والفكر من غير مراعاة قوانين ليس بصواب دايما بل بعضه صواب وبعضه الاخر خطا **فبسبب**
ما ذكر **مست** ودعت **الحاجة** بل الضرورة اي احتياج المتفهمين المجهولات من المعلومات ثم
واضطرارهم طلب ودعي **الي** وضع واستنباط **قانون** هو كلمة يونانية معربة بمعنى الاصل المراد
منها هاهنا القاعدة وذلك لتكاثر الجزئيات تكاثرا لا تنضبط معه الا بقانون تتعرف احكامها
منه بجعل عنوان موضوعه القاعدة والقانون على جزئي من جزئياته وجعل المجموع صغري
ونفس القاعدة كبرى لينتج حكم الجزئي الصواب مثلا ان القاعدة ان السالبة الكلية تنعكس
كنفسها ومن جزئياتها ما موضوعها لا شئ من الانسان بحجر فيخبر عنه بانه سالبة كليه ويجعل
المجموع صغرى والقاعدة كبرى لينتج لا شئ من الانسان بحجر ينعكس كنفسه اي سالبة كليه هي
لا شئ من الحجر بانسان ثم ان الحاجة المذكورة تدعو الى قوانين متعدده مختلفه لا الى قانون
واحد كما ذكر اللهم الا ان يقال لما اشتركت تلك القوانين في الافادة الاتية اتحدت وصارت
شيئا واحدا بهذا الاعتبار واستحقت ان يطلق عليها اسم الواحد كقانون **مفيد** ذلك القانون
وفي نسخة يفيد اي ذلك القانون **معرفة** المراد منها هنا مطلق الادراك لما اشرنا اليه سابقا من
ان المقدمات قد تكون ظنية فتفيد ظنا لا علما فالقانون الذي تدعو اليه الحاجة يفيد اعتقاد
طرق جمع طريق اسم لمحل السلوك الحسي استعير للمعنوي كالاعتقاد الموصل الى تصور او تصديق
لانه محل **اكتساب** التصورات والتصديقات **النظريات** من علم **الضروريات** الغير المفتقر
الكسب والى قياس ولواحقه على ما تقدم مرارا والمراد بهذه الطرق كيفية ترتيبها المودية
لما ذكروا الاكتساب من الضروريات اما مباشرة كالحيوان الضاحك او الناطق المعرف الانسان
لمن كان الحيوان وما معه ضروري المعرفة وكما اذا استدل على ان العالم مفتقر الى موثر
بقولنا العالم محدث وكل محدث فله موثر لمن كانت هاتان المقدمتان ضروريتان عنده
او بواسطة واحدة كما اذا القي الاول لمن لا يدركه فيفسر له حيوان بانه الجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة وناطق بانه المتفكر بالقوة وضاحك بانه مكشر الاسنان عند التعجب
او القي الثاني لمن لا يعتقده بان قال لا اسلم ان العالم محدث في الصغري فيقال له العالم

اي المفتقر الى نظر وكسب [illegible] مكتسب

متغير وكل متغير محدث اي قال لا اسلم ان كل محدث فله موثر في الكبرى فيقال له كل محدث ممكن وكل
ممكن فله موثر اي لان الممكن لا تقتضي ذاته شيئا من الوجود والعدم والامكان واجبا او ممتنعا
فيكون حصول الوجود له من مؤثر لامتناع ترجيح احد طرفي الممكن من غير مرجح او بوسايط كما
اذا لم يدرك معاني ما القي اليه اولا فيقال له الجسم هو الجوهر ذو الابعاد الثلاثة والنامي المتزايد
والحساس المدرك لنحو ما يؤلمه والمتحرك بالارادة المنتقل باختياره هو والمتفكر المتدبر اوالمرتب
لما ينشاء عنه علم وبالقوة بمعنى قابل لما ذكر ولو حالة عدم التفكر او لم يدرك في القسم
الثاني دليل الصغرى وهو العالم متغير وكل متغير محدث بان قال الصغرى مسلمة دون
الكبرى وهي كل متغير محدث فيقال له كل متغير هو محل الحوادث وكل ما هو محل الحوادث لا يخلو
عن الحوادث وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث ينتج كل متغير حادث فان قال هذا الدليل
مركب من ثلاث مقدمات ولم ادرك اولاها وهي كل متغير محل للحوادث فيقال له في بيانها
ان التغير انما يكون بانتقال الشئ من حالة الى حالة اخرى وتلك الحالة الاخرى حادثة قطعا
لكونها حصلت بعد ان لم تكن وتلك الحالة الاخرى قايمة بذلك المتغير فذلك المتغير محل الحوادث
فاذا قال لا نسلم ان تلك الحالة حاصلة في المتغير بعد ان لم تكن لم لا يجوز ان يكون تغير
المتغير بزوال امر كان في المتغير ما نعا من ظهور تغيره من غير ان يكون حدث فيه امر لم يكن
متحققا فيه فيقال له ان تغير المتغير لا يخلو اما ان يكون لحصول امر لم يكن فيه واما ان يكون
بزوال ما كان فيه وعلى كلا التقديرين يكون ذلك المتغير محلا للحوادث اما الاول فظاهر
واما الثاني فلان الزوال المذكور صفة حادثة وكونه معنى عدميا لا ينافي كونه صفة
ولا كونه حادثا لا الصفات الحادثة قد تكون وجودية كالسواد والبياض وقد تكون عدمية
كالجهل والعمى فان قال العدمية وان لم تنافي الوصفية لكنها لا توجب الحدوث حتى
يلزم كون موصوفها محلا للحوادث لان الاعدام المتقدمة على وجود الجوهر والعرض كلها
ازلية غير متصفة بالحدوث لان الحادث عبارة عن موجود مسبوق بالعدم والعدمي
لا يصدق عليه انه موجود فضلا عن بقية القيود يقال له اذا كان العدم مسبوقا باللاوقوع
لا يجوز ان يكون ازليا وما نحن فيه كذلك فيجب ان يكون حادثا لا بالمعنى السابق بل بمعنى
الواقع المسبوق باللاوقوع فقد ثبت ان كل متغير محل للحوادث فاذا قال سلمت المقدمة الاولى
ولكن لا اسلم الثانية وهي كل ما هو محل للحوادث فلا يخلو عن الحوادث يقال له كل ما هو محل للحادث

فلا يخلو عن قابلية ذلك الحادث الذي حل فيه وكل ما لا يخلو عن قابلية ذلك الحادث الذي حل فيه فهو
لا يخلو عن الحوادث ينتج ان كل ما هو محل للحوادث لا يخلو عن الحوادث اما الصغرى فلان محل الشئ يمتنع
ان يكون خاليا عن قابليته له والا يلزم ان لا يكون محلا واما الكبرى فلان القابلية ايضا حادثة فيكون
محلها محلا للحوادث فاذا قال لم كانت القابلية حادثة يقال له لانها مشروطة بامكان وجود الحادث
وكل ما هو مشروط بامكان وجود الحادث حادث ينتج ان تلك القابلية حادثة اما الصغرى فلان
الشئ الموجود لا يكون قابلا للممتنع فيلزم ان يكون المقبول ممتنع الوجود حتى تتحقق القابلية بينه
وبين محله وايضا القابلية نسبة بين القابل ومقبوله والنسبة لا تتحقق بدون امكان المنتسبين
واما الكبرى وهي وكل ما هو مشروط بامكان وجود الحادث حادث فلان شرط قابلية ذلك الحادث
وهو امكان وجود الحادث ذلك الشرط نفسه حادث ولا شك ان حدوث الشرط يوجب حدوث
المشروط ضرورة فثبت ان القابلية حادثة وانما كان الشرط وهو امكان وجود الحادث حادث
لان الحادث لسبق العدم عليه لا يكون ازليا وهكذا كل ما وقع وتحقق مع سبق انتفاء وقوعه لا يمكن
لا يكون ازليا لا يمكن ان يكون متحققا في الازل والا لما كان حادثا مسبوقا باللاوقوع واذا كان في الازل
انتفى عنه امكان التحقق في الازل ثم طراله فيما لم يزل امكان التحقق فيما لا يزال فذلك الامكان حادث
بعد ان لم يكن فان قال اذا انتفى عن الحادث الامكان في الازل ثم ثبت له فيما لا يزال يلزم كون الشئ في
الازل غير ممكن وفيما لا يزال ممكن وذلك قلب للحقايق لان الحادث حيث انتفى عنه الامكان في
الازل يكون اما واجبا لذاته او ممتنعا لذاته وفي صيرورته فيما لا يزال ممكنا قلب للحقايق على كلا
الفرضين يقال له ان المنفي في الازل الامكان الوقوعي وذلك لجامع الامكان الوقوعي فاذا حدث فيما
لا يزال الامكان الوقوعي لا يلزم قلب الحقايق لان الامكان الوقوعي متحقق فيه في الازل فان سلم ما
ذكر لزمه تسليم حدوث القابلية فيقال له ثم القابلية الحادثة ان كانت من لوازم وجود ذلك
المتغير فيكون ذلك المتغير لا يخلو عن وجود الحوادث وان كانت الحادثة عرضا مفارقا للمتغير يكون
ذلك المتغير قابلا لتلك القابلية ايضا قابليته لتلك القابلية ايضا امر حادث لما مر من انها
مشروطة بامكان وجود الحادث في تلك القابلية ايضا ان كانت من لوازمه ثبت المطلوب وان
كانت عرضا مفارقا فلها قابلية ثالثة ثم يلزم اما التسلسل في القابليات واما الانتهاء الى قابلية
ثالثة لازمة تثبت المطلوب والاول باطل قطعا فتعين الثاني وتثبت المقدمة الثانية من الثلاث
وهي كل ما هو محل للحوادث لا يخلو عن الحوادث فاذا قال كبرى الثلاث وهي كل ما لا يخلو عن الحوادث

فهو حادث لم تتبين لي يقال له ان ما لا يخلو عن الحوادث لو كان ازليا لكانت تلك الحوادث ايضا ازلية
وهو محال فاذا قال لم لا يجوز ان يكون ما لا يخلو عن الحوادث ازليا ويكون كل حادث مسبوقا بآخر
لا الى اول فيكون نوع تلك الحوادث قديما بالزمان وان كان حادثا بالذات مع حدوث كل فرد منها
ذاتا وزمانا يقال له ان المراد بالحوادث الحوادث اللازمة كالقابليات المتقدمة فان تلك القابليات قال
امور اعتبارية وكلها اعراض مفارقة ولا يضر التسلسل المتقدم في الاعتباريات بل الضار منه
تحققه في الوجوديات يقال له التسلسل الغير المحال في الاعتباريات هو فرض امور اعتبارية كالانواع
الاعداد مع عدم تحققها خارجا وما نحن فيه متحقق خارجا وكل ما حصره الوجود الخارجي من
الحوادث متناه من غير تسلسل فثبتت المقدمات الثلاث ولكن عندنا ما يبقى ما دلت عليه وهو
كل متغير حادث وذلك لان كل ما لا بد منه في مؤثرية الله تعالى في ايجاد العالم اما ان يكون ثابتا
في الازل اولا والثاني مستلزم المحال لانه ح يكون حادثا واذا كان حادثا فكل ما لا بد منه في
مؤثرية الله تعالى في ايجاده اما ان يكون ثابتا في الازل اولا وكونه ثابتا في الازل يستلزم قدم
ذلك الحادث لامتناع تخلف المعلول عن علته التامة وكونه غير ثابتة في الازل كله يفضي الى
حدوث بعضه فينتقل الكلام فيه بان يقال كل ما لا بد منه في حصول ذلك البعض اما ان يكون
متحققا في الازل اولا الى ان يحصل اما تسلسل من طرف مبداء العلل او ينتهي الحال الى حادث
جميع ما لا بد منه في ايجاده متحقق ازلا فيلزم قدم الحادث لامتناع التخلف والتسلسل وقدم
الحادث محالان اما الثاني فظاهر واما الاول فلاستدعائه الى مساوات الناقص للزائد عند
تطبيق افراد سلسلة كاملة بناقصة المحال فح يكون ما ادى اليهما من اول الامر وهو ان
لا يكون جميع ما لا بد منه في المؤثرية موجودا ازلا وتعين القسم الاول وهو كونه موجودا
ازلا ومع يلزم ازلية العالم ايضا لان عدم ازليته اما لامر زائد عما كان ازلا اولا فان كان
الاول لزم ان كل ما لا بد منه في المؤثرية غير حاصل مع فرضه حاصلا في الازل وان كان
الثاني يلزم رجحان تحققه فيما لا يزال على تحققه في الازل بلا مرجح والرجحان بلا مرجح محال
والايجاد وجود العالم بلا مؤثر فيبطل ح ما قيل اولا من ان كل حادث فله مؤثر واذا بطل
القسمان تعينت ازلية العالم فيقال له حيث سلمت المقدمات الثلاث الاول لزمك تسليم
نتيجتها وهي كل متغير حادث وشبهتك هذه مردودة في الحوادث اليومية فانها متحققة
فيما لا يزال في الازل مع امكان جريان جميع ما ذكرت فيها فما ذاك الا لانه غير مستلزم لما قلته

فقد انتهى

فقد انتهى اخذ النظريات الى الضروريات ولو بواسطة براهين متعددة ولو لم ينته الى الضروريات
لزم الدور ان توقف البعض والتسلسل ان وجد التوقف على اجنبي غير ضروري الى ما لا نهاية
له فح يؤدي الى نفي العلم بالنظريات لعدم تناهي مقدماتها ووسايط علمها فلذا دعت الحاجة
الى قانون مفيد لمعرفة طرق اكتساب النظريات من خصوص الضروريات ولو بواسطة
او وسايط على ما علمت ومفيد ذلك القانون الذي دعت الحاجة اليه الاحاطة والعلم التام
بحيث لا يخرج عنه فرد بالصحيح والفاسد من الفكر اي مفيد المعرفة التامة لانواع الفكر
والترتيب الصحيح من حيث استلزام المطابق للواقع دائما والفاسد من حيث انه قد يستلزم
غير المطابق الواقع ذلك الفكر والترتيب فيها اي في طرق اكتساب النظريات من الضروريات
ومعنى وقوعه فيها جعله نفسه طريق ذلك الاكتساب او جعل ذلك الفكر والترتيب مع
المادة الرتبة طريقا فيكون الفكر بعضا واقعا في الكل والخطب سهل ان شاء الله تعالى الى
هنا انتهى بيان احتياج الناس الى المنطق لكن فيه ان قواعد المنطق تزيد على الطرق المذكورة
اذ طريق اكتساب التصورات هو القول الشارح وطريق اكتساب التصديقات هو القياس
ومبحث الكليات والقضايا الى غير ذلك خارجة عن الطريقين المذكورين فما وجه الا حتياج
اليها الان يجاب بانها لما كانت مادة الطريقين كانت غير خارجة عنهما واما مباحث الالفاظ
والدلالات فذكرا في كتب المنطق لا لانهما منه بل لتوقف بيان الكليات عليهما على ما سياتي ان شاء
الله تعالى ثم شرع يبين انسياق بيان الحاجة الى تعريف المنطق بقوله وهو اي القانون الذي
يعرف طرق اكتساب النظريات من الضروريات الذي تدعو الحاجة اليه يقال له المنطق
وينعكس الى قولنا المنطق القانون المذكور وذلك تعريف له رسمي لان المعرفة
المأخوذة في تعريفه عارضة له وليعلم ان المقام مفتقر لتقديم مقدمة وحاصلها
ان كل علم ذي مسائل متكاثرة لا بد ان تكون هناك جهة وحدة تنضبط مسائله المتكاثرة
ولا يصح تعريفه الا بمراعاة تلك الجهة اذ مسائل الفن وقواعده بدون تلك المراعاة
متباينة فلا يمكن جمعها بتعريف واحد بدون مراعاتها الا بالوقوف عليها تفصيلا
وفي ذلك غير تام وجهة وحدة العلم قسموها الى جهة وحدة ذاتية وجهة وحدة
عرضية فجهة الوحدة العرضية ككون ابواب الفن ومسائله وقواعده المختلفة
المتكاثرة مشتركة في كونها الة لعصمة الفكر عن الخطا في قوله بالنسبة لعلم النحو الة
اللسان

لعصمة الجنان عن الخطا فى فكره وترتيبه بالنسبة لعلم المنطق وجهة الوحدة الذاتيه هى الحاصلة
له من موضوعه فان موضوع الفن من ذاتياته وذلك الموضوع اما واحد حقيقة كالعدد الذي
هو موضوع فن الحساب فقواعد الحساب المتكاثرة لها جهة وحدة وحدةً ذاتية حقيقية لكون
موضوعه واحدا حقيقة واما واحد اعتبارا اي بملاحظة كون الموضوع المتكاثر مشترك كله
فى امر اما ذاتى لهذا الموضوع كانواع المقدار من الخط والسطح والجسم التى هى موضوعات فن الهندسة
التى هى ايضا متحدة باعتبار كون الجميع يصدق عليها المقدار مع كونه من ذاتياتها لدخوله
فى تعريف جميعها اذ كل واحد منها مقدار مخصوص وكالكتاب والسنة والاجماع والقياس التى
اعتبرت امرا واحدا بسبب صدق الدليل عليها مع كونه من ذاتياتها على ما قيل من
انه ماخوذ فى تعريفها فقواعد الهندسة والاصول لها جهة وحدة وحدة ذاتية اعتبارية
لامر ذاتى واما بواسطة اشتراك الموضوع المتكاثر فى امر عرضى له كالتصورات والتصديقات
المشتركة فى ايصال المجهول العارض ذلك الايصال لهما مع كونهما عين موضوع المنطق وكالكتاب
والسنه والقياس والاجماع المتقدمة المتحدة فى كونها دليلا ان قيل بعروضه لها وهو الاظهر
فقواعد الاصول والمنطق لها جهة وحدة وحدةً ذاتية اعتباريه لامر عرضى فتلك اربعة اقسام
لجهات الوحدة اولها قسم براسه والثلاثة الاخيرة مندرجة تحت قسم آخر لان جهة اما عرضية
كالعصمة المشتركة فيها القواعد المختلفة واما ذاتيه وهى اما وحدة ذاتيه حقيقية كالعدد
لفن الحساب واما وحدة ذاتيه اعتباريه وهى اما وحدة ذاتيه اعتبارية لامر ذاتى كانواع المقدار
المشتركة فيه مع كونه من ذاتياتها بالنظر لفن الهندسه واما وحدة ذاتية اعتباريه لامر عرضى
كالتصورات والتصديقات فانهما موضوعا فن المنطق ومتحدان بما عرض لهما من العصمة عن
الخطا فى الفكر ومتى كان الموضوع متعدد حقيقة متحد اعتبارا فلا بد عند ادخاله فى التعريف من
التنصيص فيه على ما صير المتكاثر امرا واحدا كالايصال المذكور اذ قد يكون الموضوع موضوعا
لعلوم كل واحد باعتبار كالكلمات العربية موضوع علم الوضع من حيث كيفية تعيينها
لما دلت عليه ولعلم النحو من حيث احوال اواخرها ولعلم الصرف من حيث قبولها
للتغيرات ولعلم البيان من حيث ايراد المعنى الواحد بها بطرق مختلفة ولعلم المعانى من حيث
المطابقة بها لما يقتضيه الحال وعدمها ولعلم البديع من حيث عروض نحو التجنيس والترصيع لها ولعلم
القافية عروض احوال القوافى لها من التقييد والاطلاق فلو لم يقيد تعريف كل علم مما

العروض من حيث عروض الموازين المعلومة لها ولعلم ...

جعلت

١٢

جعلت الكلمات العربيه موضوعة مع كونها ماخوذة فيه بل بسببه صارت موضوعا
له لدخل غير ذلك المعرف فى التعريف ولما كان نفس الموضوع ماخوذا فى التعريف اذ الموضوع
ليس هو الامر المطلق كالكلمات العربيه بل هو بقيد كونه موردا به المعانى المختلفة بطرق
متعدده لخرج ما تقدم اذ تمايز العلوم بتمايز موضوعاتها فلو كانت الموضوعات متحدة لكانت
هذه العلوم علما واحدا لا علوما متعدده فليتامل اذا علمت ما تقدم كله بانطباعه فى
عين بصيرتك فاعلم ان تعريف المنطق باعتبار جهة وحدته الذاتيه الاعتباريه لامر
عرضى علم يبحث فيه عن العوارض الذاتيه للتصورات والتصديقات من حيث
نفعها فى الايصال الى المجهولات والعوارض الذاتيه ثلاثة اقسام الاول ما
يعرض للشئ لاجل جميع ذاتياته كالتعجب اى ادراك الامور الغريبه الخفية السبب
اللاحق للانسان لاجل حيوانيته وناطقيته لافتقاره اليهما معا والثانى
ما يعرض للشئ لاجل جزئه الاعم كالحركة الاراديه اللاحقة للانسان بواسطة انه
حيوان والثالث ما يعرض للشئ لاجل امر خارج عنه مساو له كالضحك العارض
للانسان بواسطة انه متعجب مع ان متعجب مساو للانسان اذ لا يوجد فرد منه غير
متعجب ولذا ترى الاطفال فى المهد يضحكون والضحك تكشر الاسنان عند ادراك
الامر الغريب الذى هو التعجب فعلم ان العارض لكل الماهية كالتعجب والعارض
لمساويها كالضحك خاصتان وان العارض لجزئها العام عرض عام وسميت اعراضا
ذاتية لعروضها للذاتيات عروضها اما لجميع ذاتياته كالقسم الاول واما لجزئه العام
كالثانى او لما هو مساو لذاتياته كالثالث اذ الضحك لما عرض للتعجب العارض لجميع ذاتيات
الانسان صار كانه عارض لذاتياته واحترز بالعوارض الذاتيه عن غيرها وتسمى
عوارض غريبه وهى ثلاثة ايضا اولها ان يكون عروضه للشئ بواسطة امر
خارج عنه اعم منه عموما مطلقا قيل كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم
فان الجسم اعم من ابيض عموما مطلقا وخارج عن مفهومه فان الجسمية عارضة
للابيض الذى هو شئ له بياض وتنفرد عنه فى الاسود واما الابيض فلا يتحقق
بدون جسميه كالحركة العارضة للناطق بواسطة انه حيوان اذ الناطق شئ
له النطق وتعرض له الحيوانيه نص عليه الملوى واوضح من ذلك كله كالتعب

العارض للانسان بواسطة انه ماش ثانيها ان يكون عروضه لاجل امر خارج
عنه اعم منه من وجه قيل كالضحك العارض للانسان بواسطة انه ابيض وفيه
ان البياض لا دخل له في الضحك فالاولى كتفريق البصر العارض للورق بواسطة
كونه ابيض وهذا القسم لم يجعله بعضهم من الثلاثة وجعل اولها ما يلحق الشيء بواسطة
امر اعم منه مطلقا وثانيها ما يلحق الشيء بواسطة امر خارج عنه اخص منه
مطلقا كالنطق العارض للحيوان بواسطة انه انسان مع ان انسانا اخص من حيوان
وغير داخل في ماهيته وكالضحك العارض للحيوان بواسطة التعجب الخارج عن ماهية الحيوان
مع كونه اخص منه مطلقا واوضح من ذينك المثالين كالكتابة اللاحقة للحيوان
بواسطة تحرك اصابعه برسم الحروف واوضح من هذا كالتحرك اصابع الحيوان بواسطة
كونه كاتبا وثالثها ما يلحق الشيء لامر خارج عنه مباين له كالحرارة العارضة
للماء بواسطة النار وبحثوا فيه بان حرارة الماء غير حرارة النار فالاولى كالكون
العارض للجسم بواسطة السطح لكن فيه ان السطح جزء من الجسم الا ان يقال كونه جزء
منه لا يقتضي كونه جزءا من ماهيته فان اللحم والعظم والدم اجزاء من زيد دون ماهيته
التي هي الحيوانية والناطقية والتشخص وكذلك السطح جزء من الجسم دون ماهيته التي
هي الجوهرية والابعاد الثلاثة اذ السطح صاحب بعدين لا نفس البعدين حتى يكون داخلا
في ماهيته فليتدبر وتسميت الاربعة اعراضا غريبة لغرابتها وبعدها عن المعروض
اذ كلها بواسطة امر غريب عن المعروض غير داخل في ماهيته وهذا التعريف ايضا
امر رسم لان البحث المذكور جعل جزء منه مع انه خاصة من خواص المنطق لا من
ماهيته ورسم ايضا بانه علم يعرف به كيفية الانتقال من امور حاصلة في الذهن
اى معلومة الى امور مستحصلة فيه اى مطلوب حصولها فيه وهذا التعريف المتن
وكلاهما باعتبار وحدته العرضية اذ المعرفة صيرت القواعد المختلفة المتكاثرة شيئا
واحدا وهي عارضة له كعروض عصمة الافكار عن الخطأ في فكرها وترتيبها التعريف
بانه علم يعصم الافكار عن الخطأ والجمهور رسموه ايضا بانه آلة هي الواسطة بين
الفاعل ومنفعله في وصول اثر الفاعل للمنفعل كالقدوم فانها واسطة بين النجار
وبين التنجير فلا تدخل علة العلة في تعريفها كعلية جدي لابي المعلول انا عنه

اذ ليس

اذ ليس الجد واسطة بين ابيه وبين ابنه وبين ابي واما العلة نفسها فقيل
لا تدخل ايضا لانها مؤثرة بنفسها لا واسطة في التاثير المذكور ومن فسر الالة بما له
دخل في التاثير ادخل فيها العلة وعلتها وكون المنطق آلة لا ينافي كونه علما مستقلا
اذ هو آلة لغيره من العلوم ومع ذلك هو علم مستقل بقواعد وضوابط ووصف
الالة بانها قانونية اى منسوبة للقانون والقاعدة للاعلام بانه اسم للقواعد وقيل للمسائل وقيل صح
للملكة الحاصلة من تلك المسائل والقواعد وهذا الخلاف جار في سائر العلوم وفي
غير العلم المبين مع الخلاف فيه سابقا ثم قيل ان مسمى العلوم ايضا الادراك فح
ربما يتحد بهذا المعنى مع العلم والفارق ح بينهما العموم في العلم والخصوص في افراد
العلوم فليتدبر والنسبة للمبالغة كاحمري او من نسبة المقيد وهو قواعد المنطق الى
المطلق الذي هو مطلق قانون ولذا وصفها ايضا بانها تعصم اى تحفظ ولذا عديت بعن
دون من اذ العصمة بمعناها الحقيقي وهو الحفظ مع استحالة الوقوع في المعصوم عنه
ممنوعة من غير الانبياء ولذا حرم طلبها من غيرهم وقوله مراعاتها للاشارة الى ان من حصلت
له تلك الملكة او المسائل او القواعد اذا لم يراعها قد يقع منه الخطأ واما مع مراعاتها
مراعاة تامة فلا لانهم اختبروها اختبارا تاما فوجدوها مطردة الاصابة واما
تجويز الخطأ مع مراعاتها فمن اختلال اسباب النظر التي من جملتها كون المادة يقينية
وجعل متعلق العصمة الذهن مجاز اذ الذهن يطلق على ذكاء العقل وفطنته وعلى
نفس العقل والمعصوم العقل النفس بواسطته وكيف كان فمراعات قواعد
المنطق تعصم عن الخطأ خلاف الصواب في الفكر قيل الحساب لا سيما الجبر والمقابلة
تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر فيكون التعريف غير مانع وكذا يبحث
فيهما عن التصورات والتصديقات من حيث نفعهما في الايصال الى المجهولات
فيكون التعاريف كسابقه ايضا غير مانعة واجيب عن الاول بان الحساب
تعصم مراعات قواعده عن الخطأ في المتفكر فيه لا في الفكر اذ الفكر ترتيب امور
معلومة الخ والحساب انما يبحث عن المرتب لا عن الترتيب وعن الثاني بان المنطق
يبحث عن هيئة تركيب التصورات والتصديقات الموصلة الى المجهول والحساب
يبحث عن مادتهما والانتقال فيه الى المجهولات من خصوص المادة اذ تكلمه فيهما

مقصور عليها وان تكلم علماء الحساب على الهيئة في المقدمات الحسابية كان من
ادخال فن في فن وانما كان هذا التعريف رسما لان العصمة المذكورة ماخوذة
في تعريفه وهي فايدة مرتبة عليها فلا تكون جزءا من حقيقته بل خاصة من خواصه
وتعريف المنطق بالحد على ما في الصبان علم يبحث فيه عن المعلومات التصوريه
والتصديقيه من حيث انها توصل الى مجهول تصوري وتصديقي او يتوقف
عليها الموصل الى ذلك وكذا كل تعريف له باعتبار جهة وحدته الذاتيه لكن
في عموم ذلك نظر لما علمت سابقا من انه قد يذكر في التعريف المذكور خواص كما
نبهنا على ذلك سابقا على ان بعضهم جعل جميع التعاريف للماهيات الاعتباريه
رسوما قايلا لان تمييز ذاتياتها من عرضياتها اصعب من خرط القتاد بخلاف
الماهيات الخارجيه فان ما دخل في ماهيتها ذاتي وما خرج عنها عرضي
ويدرك ان بالوقوف عليها دون الاعتباريه فلا يمكن الوقوف عليها حتى
يتميزان لكن المذهب المنصور ان لتمييز الذاتي عن العرضي في الامور العقليه
الاعتباريه ايسر منه في الامور الخارجيه الحقيقيه اذ ما اعتبره العقل وانتزعه
واخترعه اولا وجعل اللفظ بازائه هو الذاتي وما كان بعد ذلك هو العرضي
ثم جهما فيها بمجرد الاعتبار ولذا يعبر بعضهم عن تعريف الشيء بانه حد واخر
بانه رسم ولا يخطي احدهما مع صدق اعتباريهما واما الامور الخارجيه فلا
يمكن التعبير عن حدها بانه رسم ولا العكس اذ مرجعها امر محقق لا اختلاف
فيه على ان عدم التمييز المذكور اولا لا يوجب كون التعريف رسما على الخصوص
وانما يوجب عدم القطع بكونه حدا او رسما فتامل هذا لتستغني عن اعادته في
مواطن كثيرة ثم استشعر المصنف ورود معارضة لما اقتضاه كلامه من ثبوت
الحاجة للمنطق حاصلها ان فن المنطق بديهي فلا حاجة لتعلم مسايله ولا
الى وضع قواعده والا لكان كسبيا يحتاج الى قانون اخر كما ان الى يدور الاكتساب
او يتسلسل وهما باطلان فكذا يبطل ما ادى اليهما من عدم كونه بديهيا فيتعين
كونه بديهيا فاجاب عنه بقوله **وليس** المنطق **كله** اي جميع قواعده **بديهيا** حتى
لا يحتاج لوضع قواعده كما زعمت في المعارضة **والا** بان قلنا انه كله بديهي

لا يستغني في تحصيل المجهولات التصوريه او التصديقيه **عن تعلمه** لكن الاستغناء
عنه باطل لما قضت به عقول العقلاء بعضا اللازم منها الخطا اللازم منه عدم الاستغناء
عن تعلمه فيبطل المقدم وهو كونه كله بديهيا **ولا** المنطق كله **نظريا** يحتاج الى الاكتساب
بالفكر **والا** بان احتاج جميع قواعده الى اكتساب بالفكر لدار او تسلسل اي لكان
يحصل لواضعه عند تحصيل قواعده واختبار صحيحها من فاسدها اما دوران
حصلت قوانينه بقوانين متوقفة عليه ولو بالواسطة واما تسلسل ان حصلت
بما لا يتوقف على المنطق راسا بل على غير قواعده وهكذا الى ما لا نهاية له اي
وهما باطلان فيبطل ما ادى اليهما من كونه كله نظريا **بل** المنطق **بعضه بديهي** يدركه
العقل بمجرد التفاته من غير كسب بقوانين لا تحصل الا بجهل وضوابط كالشكل
الاول فانه يحصله العقل بمجرد التفاته اليه **وبعضه** الاخر **نظريا** يحتاج الى
استدلال كباقي الاشكال والبعض البديهي من المنطق **مستفاد منه** البعض
الاخر النظري منه بطريق الاكتساب والحاجة المتقدمة سابقا تدعو الى
وضع وتعلم النظري منه وغيره ذكر معه تكميلا لقواعده ثم ان جميع ذلك عند
من له تدبر واما غيرهم كامثالنا فلا غنى لنا شيء من ضوابطه فجزى الله عنا
المؤلفين خيرا **البحث الثاني** من مبحثي المقدمه **في** بيان **موضوع فن المنطق** ولما
كان موضوع علم المنطق اخص من مطلق موضوع لاي علم كان والعلم بالخاص
لا يكون الا بعد العلم بالعام بدا المصنف بتعريف مطلق موضوع قبل تعريفه
موضوع فن المنطق بقوله **موضوع كل علم** منطقا كان او غيره **ما يبحث**
فيه اي في ذلك العلم الذي يريد معرفة موضوعه **عن عوارضه** اي عوارض
ما الذي هو عبارة عن شيء كالكلمات العربيه في النحو والتصورات والتصديقات
هنا وافعال المكلفين في علم الفقه وبدن الانسان في علم الطب
والاعداد في علم الحساب والمراد بالعوارض المبحوث في الفنون عنها العوارض
الذاتيه لا العوارض الغريبه وتقدما موضحين والمصنف ذكر تعريف انواع
العوارض الذاتيه بقوله هي العوارض **التي** المعروض **تلحقه** تلك العوارض
اي لاجل جميع ذاتيات المعروض او لاجل جزئيه الاعم او لاجل مساويه المستند

لجزئه الخاص هو اى ما وقعت عليه ما والافراد والتذكير باعتبار لفظ ما هو اى المعروض
ومعنى كون ما صدق عليه ما نفس المعروض انه جميع ذاتياته اذ الفارق
بينهما الاجمال والتفصيل وجزئه الاعم اذ الفارق ح بينهما العموم والخصوص والعام
يتحقق فى الخاص او مساويه اذ المتساويان حقيقة واحدة نعددتا اعتبارا لا حقيقة
كما وضحه بقوله اي ان العوارض الذاتيه هى العوارض التى معروضها لذاته اى
لاجل جميع ذاتياته كافعال المكلفين فانها يعرض لها الحل والحرمة لاجل جميع
ذاتياتها وهى افعال لاذوات المكلفين لا لغيرهم او لما يساويه اى لاجل امر مساو
للمعروض تحققا كذات الله فانها تعرض لها القدم والبقا الخ بواسطة امر
مساو لها تحققا وهو واجب الوجود او لجزئه الاعم اى لاجل جزء المعروض الجزء
الاعم كبدن الانسان العارض له الصحة والمرض بواسطة جزئه الاعم
وهو حيوان وافعال المكلفين موضوع فن الفقه لانه الباحث عن حلها
وحرمتها وذات الله تعالى موضوع علم التوحيد لانه الباحث عن قدمها
وبقاها وبدن الانسان موضوع فن الطب لانه الباحث عن صحته ومرضه
ولا يشترط كون الفن باحثا عن انواع عوارض موضوعه الثلاثه بل ان لا يخرج
لجته عنها والمراد بالبحث عن الاعراض حملها على موضوع الفن كالكلمة اما
معربه او مبنية او على انواعه كالحروف مبنية او على اعراضه كالاعراض الذاتية كالكلمة
كالاعراب اما لفظى او تقديرى او على انواع الاعراض الذاتية كالاعراب اللفظى
اما رفع او نصب الخ ما سيأتى موضحا ان شا الله تعالى فى خاتمته ويسمى الموضوع
موضوعا لانه فى معنى موضوع القضية المقابل للمحمول لها لان جزئيات موضوع
العلم تكون موضوعا لمسائله مثلا زيد فى قام زيد مرفوع هذا كله مسئلة
موضوعها زيد الذى هو جزئى من جزئيات الكلمة التى هى موضوع فن النحو الباحث
عما يعرض لها من اعراب وبنا وكما ان زيدا جزئى من موضوع الفن هو جزئى
ايضا من موضوع قاعدته وهى الفاعل مرفوع فلذا صح استنباط مسئلته
من قاعدة الفن على ما سبق وغالب ما يذكر فى الفن القواعد وذكر المسائل
المستنبطه منها لا يصلح القواعد عند بعضهم ومن جعل مسماه المسائل

نظرا القواعد غير مقصوده لذاتها بل لبيان مسائله وليعلم ان بعضهم جعل
موضوع المنطق الالفاظ من حيث دلالتها على المعانى لانه رأى ان المنطقى يقال
فيه الحيوان الناطق مثلا قول شارح والانسان حيوان مثلا قضية الخ مسائله
وذلك فاسد لان نظر المنطقى فى خصوص المعانى ورعاية الالفاظ لتحصيل المعانى
لا غير وبعضهم جعل موضوعه المعقولات الثانيه لا من حيث ماهى فى انفسها
ولا من حيث وجودها فى الذهن بل من حيث انها توصل الى المجهولات او يكون
لها نفع فى الايصال وحاصل الامر ان الوجود على قسمين الاول
الخارجى والثانى الذهنى وكما ان الموجودات خارجا يعرض لها عوارض كالسواد
والحركه كذلك اذا تمثلت فى العقل عرضت عوارض من حيث تمثلها فى العقل
مع عدم المحاذات بها خارجا كالكلية والجزئية ونحوهما فالاحوال العارضة للخارجيات
كالحركة للجسم والاحراق للنار والاضائة للشمس تسمى لازم الوجود والاحوال العارضة
للمعقولات فى الذهن كالكليه والجزئيه العارضين للمفهوم العقلى الكلى والجزئى
تسمى معقولات ثانيه ومعروضها معقولات اولا اذ لا تعقل العوارض الا بعد
تعقل معروضاتها وكون الموصوف بالكليه ذاتى او عرضى معقولا ثالثا وكونه
اذا كان ذاتيا جنسا او فصلا معقولا رابعا وكونه اذا كان جنسا او فصلا
حدا او فصلا معقولا خامسا لانه يعقل اولا نفس الصورة الذهنيه ثم كليتها
ثم ذاتيتها ثم جنسيتها ثم حديتها وكذا الحال فى كون القضيه حمليه او شرطيه
حجة او استقراء فانها كلها عوارض لما فى الاذهان من الحقايق الكليه فالمعقولات
الثانويه معروضاتها الذهنيه مندرجة تحتها اندراج الجزئى تحت الكلى اذ مفهوم
الحيوان الناطق مثلا المتعقل ذهنا اولا مندرج تحت كليته العارضة له المتعقلة
بعد تعقله والاحوال التى هى معقولة ثالثا كالذاتية او رابعا كالجنسية او خامسا
كالحدية كلها احوال للمعقولات ثانيا فتعرض هذه الاحوال لما تعرض له الاحوال
المسميات بالمعقولات الثانويه فالحيوانية المتعقله ذهنا كما تعرض لها الكليه
التى هى الصدق على كثيرين تعرض لها الذاتيه والجنسيه والحدية لانك تقول
الحيوانيه يعرض لها المقوليه على كثيرين مختلفين بالحقايق مع كونها يعرض لها

كونها جزء ماهية وكل ماكان كذلك ذاتي وجنس ويصح ادخاله في الحد ومن ههنا
قيل ان التصورات تكتسب من التصديقات في بعض الاوقات وان اجيب عنه بان
القياس المذكور للتصديق بجنسيتها وذاتيتها لا لتحصيل معنى الجنس والذاتي
فليتامل فالمعقولات اولا هي ما يعقل ويمكن ان يوصف به الموجود خارجا كالحيوان
الناطقية يوصف بها زيد وعمرو المتحققين خارجا والثواني هي ما لا يوصف به
الا ما في الذهن كالكلية والجزئية العارضين لما في الذهن ويبحث المنطقي عن العوارض
الذاتية للمعقولات الثواني من حيث انطباقها على المعقولات الاول فيسري
جهته لنفس المعقولات الاول من حيث انها معروضة لعارضية مبحوث
عن عوارضه من حيث عوارضه فليتامل وقد علمت ان عوارض المعقولات
الثانوية هي الثالثية والرابعية والخامسية الخ ومعنى البحث عن اعراض
المعقولات الثواني ان تلاحظ معقولا اولا وتعنون عنه بالمعقول ثانيا
وتحمل عليه ما هو ذاتي له كالمعقول ثالثا بان تقول في صورة الحيوان الذهنية
هذا الكلي جنس او ذاتي الخ فتحصل مسئلة من مسائل المنطق على ما سياتي في
الخاتمة واعترض على من جعل موضوع المنطق المعقولات الثواني بان المنطقي
كما يبحث عن عوارضها التي هي معقولات ثالثا ورابعا الخ كذلك يبحث ايضا
عن نفسها كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية والجنسية والحدية فلا
تكون المعقولات الثواني نفسها موضوع المنطق والا لما بحث الا عن عوارضها
ولذا عدل المص كغيره عن ذلك اي ما هو اعم منه حيث قال هو موضوع فن المنطق
افراد او ماصدقات المعلومات التصورية والتصديقية والمراد بالافراد جزئيات
المعلومين وذلك احتراز عن مفهوميهما فان المنطقي لا يبحث الا عن عرضيهما
الغريبين اذ جنسه وتحولات مسائله انما تلحق مفهوميهما لامر اخص مثلا
الجنس والفصل لا يعرض للمعلوم التصوري الا من حيث كونه ذاتيا
مشتركا او خاصا وذلك اخص من مطلق معلوم تصوري وداخل في افراده
وكذا ايصالها الحقيقة المعرفة لا يعرض للمعلوم الا لكونه احدا وهو اخص
من مفهوم التصوري وكذا الانعكاس الى السالبة الكلية لا يعرض للمعلوم التصديقي

الا بواسطة كونه سالبة كلية وانتاج المطالب الاربعة لا يلحقه الا لكونه
مرتبا على هيئة الشكل الاول الى غير ذلك وكلها اخص من مفهوم مطلق معلوم
تصديقي ولا يرد ان الافراد والماصدقات ايضا لا تصلح كونها موضوعا لفن
المنطق والا لزم ان تكون جميع المعرفات والحجج في ساير العلوم بل جميع المعلومات
التي شانها الايصال موضوعا لفن المنطق لانا نلتزم ذلك من هذه الحيثية نص
عليه الصبان فهي موضوعه من حيث ايصالها الى المجهول وليست منه من
حيث كونها تعرف طهارة مثلا فعلم ان كثيرا من مباحث المنطق ككون
الطبيعي موجود خارجا او لا ذكرت على جهة كونها تتميما للصناعة بايضاح
ما يكاد يخفى تصوره على اذهان المتعلمين مع كونها ليست من المنطق اذ لا دخل
لها في الايصال الى المجهول فليتامل وانما كان افراد وماصدقات المعلومات
التصورية موضوعا لفن المنطق لان المنطق يبحث عنها من حيث انها توصل
الى تصور مجهول ان كانت من المعلومات التصورية من الحد والرسم او الى
تصديق مجهول ان كانت من المعلومات التصديقية كالحجة ويسمى الايصال
باذكر ايصالا قريبا لانه بلا واسطة وقد يبحث المنطقي عن افراد المعلومات
التصورية من حيث ان تلك الماصدقات يتوقف عليها المؤلف الموصل الى
التصور المجهول ككونها اي يبحث المنطقي عن كون جزئيات المعلومات
التصورية اما ان تكون كلية واما ان تكون جزئية والكلية اما ان تكون
ذاتية واما ان تكون عرضية والذاتي اما ان يكون جنسا واما ان يكون
فصلا وترك النوع لانه يعرف ولا يعرف به بواسطة والعرضي الذي يتوقف
عليه الموصل لا يكون الا خاصة واما العرض العام فتكلم المنطقي عليه لا لانه
موصل بل تتميما للاقسام اذ ليس هو ماهية ولا مميزا لها عما
عداها ولا ايصال الا باحد هذين الامرين وقد يبحث المنطقي عن افراد
المعلومات التصديقية من حيث ان تلك الافراد والماصدقات يتوقف
عليها المؤلف الموصل الى التصديق المجهول توقفا قريبا ككونها اي المعلومات
التصديقية قضية فان القياس الموصل للتصديق المجهول مباشرة

تكميلاً

الشكل

متوقف عليها لكونها مادته او عكس نقيضها فان القياس متوقف عليها عند رد ما عدا
الاول اليه ليتضح انتاجه وكذا اذا كانت مقدمتا القياس موصلتان للمجهول
بواسطة كونهما عكسين لمعلومي الصدق فيلزم التصديق بهما وبما يستلزمانه
من النتيجة بواسطة العكس المذكور وكذا اذا كان المعلوم التصديقي نقيض
قضية فان القياس الموصل مباشرة متوقف عليه في بعض الاوقات كصدق
نتيجة ما عدا الشكل الاول فانه معلوم من القياس بواسطة كذب نقيض
ما انتجه هذا الشكل وكصدق مقدمتي القياس بسبب كونهما نقيضان
لمعلوم الكذب ومعنى قرب ما ذكر كونه بواسطة واحدة واما ان يكون
الموصل الى التصديق متوقفا على جزئيات المعلوم التصديقي التي يبحث
عنها المنطقي توقفا بعيدا اي باكثر من واسطة واحدة ككونها اي المعلومات
التصديقيه مركبة من موضوعات ومحمولات فان القياس متوقف عليهما
من حيث كونهما مادتان لمادتيه وهما القضيتان ولا يقدح توقف
التصديق واكتسابه من التصورات لانه بوسائط لا مباشرة ويسمى
الذي يتوقف عليه الموصل للمجهول التصوري او التصديقي موصلا
لما ذكر ايصالا بعيدا لانها لا توصل الا بانضمام ضميمة اخرى اليها
ولا خفاء ان الايصال قريبا او بعيدا من العوارض الذاتيه فتكون
المعلومات بقسميها موضوعا للمنطق لا يقال ان العوارض الذاتيه
لموضوع الفن تجعل محمولات لمسائله مع انه لا مسئلة في المنطق محمولها
الايصال فلا يكون الايصال معبرا به عن الاعراض الذاتيه المتكاثرة
لاشتراكها فيه قطعا للتطويل اللازم من التفصيل ثم ان حيثية
الايصال ليست من تمام الموضوع بل من عوارضه والا لكان بحث المنطقي
عن ذات الموضوع لا عن عوارضه هذا غاية ما يليق اثباته في هذا المختصر
على الموضوع ووجه توقف الشروع في مسائل الفن عليه حتى جعل
مقدمة لها ومن مباديها ان تميز مسائل الفن الحاصل من تعريفه لا يكمل
الا بموضوعه اذ الحقيقة الحاصلة من تعريفه متعلقة بموضوعه تعلق

عروض

عروض ولا يكمل ايضاح العارض الا بايضاح معروضه اذ تمايز العلوم انما
هو بتمايز موضوعاتها كما قدمنا الاشارة اليه وترك من مقدمات الشروع
الغايه والفايده والعله الغائية والغرض وهي الفاظ متقاربة معنى اذ
الاولان مختلفان اعتبارا فقط كالاخيرين وان كان الاولان ينفردان عن الاخيرين
مطلقا اذ المصلحة الحاصلة من شيء من حيث انها في طرف الفعل
تسمى غاية ومن حيث انها ثمرته ونتيجته تسمى فايدة ومن حيث انها
مطلوبه للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث باعثة للفاعل على الاقدام
على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائيه فتجتمع الاربعة في الماء
الحاصل بعد الحفر المقصود به وينفرد الاولان عن الاخيرين فيما لو رأى كنزا اثناء
الحفر فغاية المنطق وغايته والغرض منه وعلته الغائيه العصمة عن
الخطاء في الفكر وان شئت قلت الاحتراز عن ذلك وان شئت قلت
تحصيل الامور النظريه من الامور الضروريه وفي الحقيقة لم يتركه المص
لانه عين بيان الحاجة فما ترك الا العنونة بغايته فقط وتعريف المنطق
تقدم انه القانون العاصم وموضوعه تقدم انه المعلوم التصوري
او التصديقي الموصلين للمجهول وواضعه ارسطو بكسر ففتح فسكون فضم
مخفف ارسطاطاليس رجل من اليونان لا شخصان منهما ثم شاع مع
باقي العلوم الحكميه فيهم ثم وصل الينا بواسطة الملك المأمون حيث
طلبه منهم لما سمع برفعة شانه وامر بترجمته اي نقله للغة العربيه
واستمداده من العقل السليم ومسائله قضاياه النظريه ككون الحيوان
الناطق حدا تاما والعالم متغير وكل متغير حادث قياس المستمد من قواعده
وفضله كرفعة على سائر العلوم بكونه عام النفع فيها اذ كل علم تصور
او تصديق وهو موصل اليهما فلذا قال بعضهم نزلت الحكمة على ثلاثة اعضا
في الجسد قلوب اليونان والسنة العرب وايدي اهل الصين لكن بعض
العلوم تفوقه من جهة اخرى وحكمه الوجوب الكفائي للقدر الذي
نقدر بسببه على دفع الشبه على من امن من نفسه الوقوع في شبهة بسبب

كمال قريحته مع كونه حصن عقايده بالكتاب والسنه ومحل هذا الشرط
الكتب المهجورة في زماننا لا كامثال هذا الكتاب فانه فرض كفاية من غير
شرط واما القول بتحريمه فمما لا يعول عليه لبعده جدا وابعد من ذلك جعل
بعض من حرمه علة لتحريمه انه علم الكفرة وتشتغل به اليهود اذ يلزمه ان
كل ما كان كذلك حتى الاكل وعمل السلعات حرام ولا قائل به واما نسبته
الى باقي العلوم فهو كلي لها اذ كل علم تصور او تصديق وموضوع هذا
العلم هما معا وكونه يعم بالادنا في كونه مباينا لها باعتبار مفهومه
وقواعده واسمه المنطق فتلك عشرة مبادي نظمها الصبان بقوله

ان مبادي كل فن عشرة ... الحد والموضوع ثم الثمرة
وفضله ونسبة والواضع ... والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفا ... ومن درى الجميع حاز الشرفا

وقد جرت اي استمرت واضطردت العادة هي الفعل الاختياري الغالب ملازمته
والمراد عادة المناطقة بان يسمى المعلوم التصوري الموصل بنفسه
مباشرة الى التصور المجهول قولا شارحا اما تسميته قولا فلان القول عند المناطقة
المركب المستعمل من الالفاظ ولا شك ان الموصل المذكور كذلك واما تسميته
شارحا فلانه شارح الماهية وموضحها ومميزها عما عداها ببيان ذاتياتها
او خواصها وقد جرت العادة ايضا بان يسمى المعلوم التصديقي الموصل بنفسه
مباشرة الى التصديق المجهول حجة لان ما ذكر يحتج به المستدل على خصمه في اثبات
المجهول ووجب صناعة بحيث تعد المخالفة عيبا وقبيحا ولا ينبغي لعاقل ان يرتكبه
تقديم الموصل الاول وهو القول الشارح على الموصل الثاني وهو الحجة وضعا وتاليفا
ان كان مؤلفا وتعليما وتعلما ان كان مفيدا او مستفيدا وانما وجب هذا الترتيب
لتقدم نفس التصور المستفاد بالموصل الاول على نفس التصديق المستفاد بالموصل
الاول على نفس التصديق المستفاد بالموصل الثاني وهذا التقديم الثاني بقسميه ثابت
طبعا اي طبيعة التصور والتصديق تقتضيه والتقدم الطبيعي هو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتأخر
من غير ان يكون المتقدم علة فيه كالجزء وحركة الاصبع فانها علة لحركة الخاتم فتقدمها بالعلة لا بالطبيعة وتقدم الواحد

على

على الاثنين مثلا في الوجود والزمان كتقدم الاب على ابنه وتقدم الامام على
المأموم بالمكان وتقدم النبي على امته بالشرف وتقدم التصديق بالطبع لان (التصور على)
كل تصديق لا بد وفاق وانفصال فيه اي في تحصيله وفي تحققه من تصور
المحكوم عليه وهو الموضوع لا فرق بين كون تصوره بذاته اي بمعرفة ذاتياته
كتصور الانسان بانه الحيوان الناطق او بامر صادق ذلك الامر عليه اي على المحكوم
عليه بان يكون بخواصه كتصور الانسان بانه الضاحك او الكاتب او بادي
البشرة عريض الاظفار مستقيم القامة او مانعة خلو تجوز الجمع
كتصور الانسان بانه الحيوان الضاحك او الكاتب ولا بد في حصول
التصديق ايضا من تصور المحكوم به وهو المحمول كذلك اي ما بذاته واما
بامر صادق عليه ومن تصور الحكم نفسه الذي هو نفس النسبة الايجابية
او السلبية وانما كان حصول التصديق مفتقرا لحصول هذه التصورات
الثلاثة قبله لامتناع الحكم المراد به هاهنا ادراك تحقق النسبة
الايجابية او السلبية اي الاعتراف بانضمنته من لحصول خارجا وهذا
الحكم نفس التصديق عند الحكماء وشرط لتحققه تقدم تلك التصورات عليه
فتكون شرطا لتحققه لا جزءا من ماهيته وجزءا من معناه وباقي اجزائه
هي نفس تلك التصورات المتقدمة فتكون شطورا منه على ما تقدم مرارا
وحاصله ان التصديق متوقف على التصور طبعا لكونه شرطه او جزئه
والمشروط والمركب متوقفان على شرطهما واجزائهما لامتناع حصول
نفس الحكم ممن جهل احد هذه الامور وهي نفس التصورات الثلاثة المذكورة
فيجب تقديم ما به يحصل التصور وهو القول الشارح وما هو من مقدماته
على ما يحصل به التصديق وهو الحجة ومقدماتها فتقديم ما عدا القول
الشارح عليه وما عدا الحجة عليها لتوقفهما عليهما ومن قدم التصديق على
التصور لاحظ كونه هو المقصود الاعظم مع كونه يكتفي الشعور بالمحكوم
في التصورات اذ الشعور التام غير شرط وعلم الشعور بالمرء الحكم معه (بطلق)
كال هذا ما انحط عليه الكلام وايراد الشبهة لا يثمر الا التشويش على الاذهان

الاولى

ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال **واما المقالات** الموعود بها سابقا **فهي ثلاث** مقالات **المقالة الاولى في** الالفاظ **المفردات** المراد منها ما عدا القضايا وان كانت مركبة اى في بيانها وفي بيان اقسامها وبيان احكام اسماء كل قسم منها وما يتعلق بذلك وهذه المقالة الاولى مظروف **فيها** من ظرفية الاجزاء في كلها **اربعة فصول** جمع فصل لغة بمعنى الحاجز واصطلاحا بمعنى الالفاظ المفصولة عما قبلها وما بعدها بمعان مخصوصة **الفصل الاول** من تلك الفصول الاربعة مظروف **في** بيان **الالفاظ** واحوالها من حيثية دلالتها على المعاني ومن حيثية الافراد والتركيب من ظرفية الدال في المدلول ان اريد المعاني المبينة ومن ظرفية الاجزاء في كلها ان اريد الالفاظ الدالة على تلك المعاني ثم انه لا غرض للمنطق في الالفاظ لكن لما كان علم الميزان مبنيا على اربعة اركان تصورات ومباديها وتصديقات ومباديها وكانت مبادى التصورات الكليات الخمس المنقسمة الى الذاتي والعرضي القسمين من الكلي القسم من المفرد القسم من اللفظ ادخلوا مباحث الالفاظ في المنطق وقدموا من مباحثها مبحث الدلالات لكون اللفظ قسما من مطلق دال مع كونهم لا يعتبرون الا دلالة اللفظ الوضعية لعدم انضباط غيرها لتفاوت العقول والطبايع وتبعهم المصنف فقال **دلالة اللفظ** اى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى **على المعنى** المستعمل فيه **بتوسط الوضع** اى وضع الواضع اللفظ **له** اى لذلك المعنى المفهوم منه اى جعله اللفظ دالا على ذلك المعنى وتعيين اللفظ بازائه تعيينا نوعيا حقيقيا كوضعه هيئة الفعل الماضي للدلالة على ان حدث ذلك الفعل وقع في الزمان الماضي الشامل لجميع افراده او تاويلا وهو وضع المجازات كقوله وضعت كل لفظ بين معناه ومعنى لفظ آخر علاقة ليستعمل في ذلك المعنى الآخر مجازا عند وجود القرينة المانعة من فهم المعنى الاول لجاز لتاويل المعنى الاول بما يشمل المعنى الآخر ويدخل الآخر في المعنى الاول التاويلي لا الحقيقي اذ القرينة مانعة منه فيشمل هذا الوضع جميع المجازات كاسد المستعمل في الرجل الشجاع المشابه لمعناه الحقيقي الذي هو الحيوان المفترس لتاويله بالغ النهاية في الجراءة حتى يدخل فيه الرجل الشجاع مع قرينة مانعة من نفس المعنى

الحقيقي

هذا بالنظر للوضع في نفسه لا المراد هنا ... المجاز ... عند اهل الفن ... السيد على القطب ... اللفظ المجازي ... اذا ... بحيث ... كانت دلالته ... السيد ... المطالع فتامل

الحقيقي الغير التام يلي كون الحمام مثلا او تعيينا شخصيا كالمفردات الغير المشتقة فان كل واحد منها موضوع بشخصه بازاء معناه فعلمت اقسام الوضع المتحققة خارجا الثلاثة التي اولها الوضع الخاص الموضوع له خاص كالاعلام الشخصية لتعقل مسمياتها بخصوصها وثانيها الوضع العام الموضوع له خاص كاسماء الاشارة لتعقل جزئيات المشار اليه بامر عام هو كلياتها التي هي كالمنظار لتعقل الجزئيات فان هذا مثلا مسماه كل فرد مشخص من افراد المشار اليه التي بحيث لا يقبل الشركة كما اذا حكمت على كل انسان بانه حيوان فقد لاحظت كل الافراد بكليها وجعلت الحكم على كل على حدته ومن هذا القسم وضع الحروف والموصولات والضماير وان كانت معاني الحروف في غير جلاف البقية ودلالة الاربعة تفتقر الى قرينة كالاشارة الحسية وانضمام الحروف الى غيره وعهد الصلة ومرجع الضمير وان كانت قرينة الموصول يتبادر منها المعنى الكلي قبل تصور انحصار صلته في معين بخلاف البقية فانها تفيد التشخص من اول وهلة وثالثها الوضع العام الموضوع له عام كمعنى الانسان فانه عام وتعقل بعمومه حتى وضع له لفظ انسان واما عكس القسم الاول وهو الموضوع له عام متعقل بامر اعم منه او بامر خاص فمما لا وجود له ويندرج في الثالث اسم الجنس وعلم الجنس المشتركين في الوضع للماهية المستحضرة في ذهن الواضع وان كان وضع الاول لها لا بقيد تعينها والثاني بذلك القيد حتى قيل ان التعيين جزء مسماه ولذا احتاج الاول لالة تعيين كال دون الثاني والمصدر من اسم الجنس كالنكرة خلافا لمن فرق واما ما اخذ من المصدر كالافعال والصفات واسماء الزمان والمكان والالة وان كانت من هذا القسم ايضا الا انها بالوضع النوعي لا الشخصي والقسمان الاولان منحصران في الوضع الشخصي لا النوعي فاحتفظ على هذا التحقيق لتستغني عن علم الوضع ان منحت بالتوفيق واحترز به دلالة اللفظ عن دلالة غيره وضعية كدلالة الخطوط على ما اريد منها او عقلية كدلالة التغير على الحدوث او عادية وان شئت قلت طبيعية كدلالة الحمرة على الخجل والصفرة على الوجل والطير والحفرة على الماء واحترز ايضا بتوسط الوضع عن دلالة اللفظ لا بواسطة الوضع بل بواسطة العقل كدلالته على اللافظ

او بواسطة الطبع وان شئت قلت العادة كدلالة اح على وجع الصدر فكل
من الاقسام الخمسة غير داخل فى مقسم تقسيمه بل الداخل فيه القسم السادس
فقط وهو دلالة اللفظ بتوسط الوضع والنسبة بين اللفظيات الثلاثة
وبين غيرها التباين ماصدقا ومفهوما والنسبة بين العقلية من اللفظيات
وغيرها وبين الطبيعية والوضعية من كليهما التباين من حيث المفهوم
والعموم المطلق من حيث الماصدق والعقليه هى العامه وبين الوضعية
والطبيعيه من كليهما التباين مفهوما وماصدقا وقد وضح ذلك الملوى فى
هذا الشكل المنبرى المرسوم
فتجتمع اللفظيه العقليه مع الطبيعيه اللفظيه فى اح
ومع الوضعيه اللفظيه فى زيد وتنفرد عنهما فى ديز الدال
الدال على حياة لافظه كما تجتمع العقليه الغير اللفظيه
مع الطبيعيه الغير اللفظيه فى حمرة الخجل ومع
الوضعيه الغير اللفظيه فى دلالة الخط
والكتابه وتنفرد عنهما فى تغير العالم
الدال على الحدوث فعلم ان المراد
بالعقلية ماكان للعقل مدخل فيها
اعم من كونه مستندا لوضع او طبيعة

عقليه
طبيعيه
وضعيه
لفظ
عقليه
طبيعيه
وضعيه
غير لفظيه

وانما لم يفارقهما الاستناد للعقل ماكانت ايضا والدلالة بتثليث الدال
مصدر دل معقولة بالاشتراك على كون امر وهو الدال بحيث يفهم منه امر اخر
وهو المدلول فهم اولا وحيث كناية عن المكان الاعتبارى وهو الحالة للفظ التى
هى وضعه للمعنى وعلى فهم امر هو المدلول من امر هو الدال والفهم اما بمعنى الانفهام
او مصدر المبنى للمفعول والمراد كون الدال انفهم او فهم منه المدلول بالفعل فلا يرد
ان الفهم وصف الفاهم والدلالة وصف الدال فكانه قيل هى حالة للفظ بحيث
يفهم بسببها المعنى فتسامحوا تنبيها على ان ثمرتها الفهم وحاصله ان هنالك
امورا اربعة اللفظ ومعناه واضافة عارضة بينهما هى وضع اللفظ للمعنى
واضافة

واضافة ثانيه بين اللفظ والمعنى بعد عروض الاولى هى دلالة اللفظ على المعنى فاذا
نسبت هذه الدلالة للفظ قيل انه دال على معنى كون اللفظ يفهم منه المعنى واذا
نسبت للمعنى قيل انه مدلول ذلك اللفظ وذلك ليس صفة للسامع قطعا قلنا
والمعنى الاول ينفرد عن الثانى ماصدقا فى اللفظ الموضوع قبل حصول الفهم منه
بالفعل وان كان فيه تسامح من حيث جر حيث بالباء دون من ومن حيث استعمالها
فى الحالة مع انها لا تخرج عن المكان لكن قيل انه عرفى ايضا فليتامل فدلالة اللفظ
على المعنى بتوسط الوضع له اى المعنى المدلول او المفهوم منه لا بتوسط الوضع لملزومه
ولا بتوسط الوضع له مع غيره يقال لها دلالة مطابقه لمطابقة اللفظ الوضعى
لما فهم منه من تطابق النعلان توافقا كدلالة الانسان على جزئى معناه
الحيوان الناطق فانها دلالة على تمام المعنى بتوسط الوضع له ودلالة اللفظ
على المعنى بتوسطه اى بتوسط وضع الواضع اللفظ لما اى معنى دخل ذلك
المعنى المفهوم من اللفظ فيه اى فيما اى فى المعنى الموضوع له اللفظ لا بتوسط
وضعه لذلك المفهوم منه او لملزومه يقال لها دلالة تضمن لتضمن المعنى
الموضوع له اللفظ للمعنى المدلول عليه به واستلزامه اياه استلزام المركب لاجزائه
كدلالته اى الانسان على احد جزئى معناه الحيوان فقط او الناطق فقط اذ
دلالته عليهما معا تقدم انها مطابقة قالوا وتتضح دلالة التضمن فيما لو راى
شخص شبحا من بعد وشك فى كونه حيوانا اولا او شك فى كونه ناطقا اولا
بعد جزمه بحيوانيته فاخبر عنه بانه انسان فيفهم حيوانيته فى الشك الاول
وناطقيته فى الشك الثانى دون الجزء الاخر لعدم تعلق الذهن به ودلالة
اللفظ على المعنى بتوسطه اى بتوسط وضع الواضع اللفظ لما اى لمعنى خرج
المعنى المدلول عليه باللفظ والمفهوم منه عنه اى عن المعنى المعبر عنه بما وهو
المعنى الموضوع له اللفظ لا بتوسط الوضع لعين المعنى المفهوم منه ولا له
مع غيره يقال لها دلالة التزام لاستلزامه المعنى الموضوع له اللفظ لما دل
عليه وفهم منه كدلالته اى دلالة لفظ انسان على خارج معناه لازمه كقابل
العلم وقابل صنعة الكتابة فان القابلية المذكورة ليست كل المعنى ولا جزئه

لفظ

هنا

بل لازمه وتتضح فيما لو انتظرنا قابل الكتابة فقيل جاء انسان فنفهم ما هو منتظر فقط
وتقرب دلالة التضمن من دلالة اسم الكل على جزئه مجازا كدلالة الاصابع على رؤس
الاصابع الانامل في قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم بقرينة استحالة جعل
كل الاصابع في الاذان وتقرب دلالة الالتزام من دلالة اسم الملزوم على لازمه مجازا
كدلالة الرحمة الموضوعة لرقة القلب على الانعام اللازم من تلك الرقة في قوله
تعالى اولئك سيرحمهم الله اي ينعم عليهم بقرينة استحالة رقة القلب عليه تعالى
وليس كل مما ذكر من قبيل التضمن او الالتزام خلافا لمن وهم بل من قبيل المطابقة
لكن مجازا لا حقيقة اذ لو كان ما ذكر منهما لزم وجود التضمن والالتزام بدون
المطابقة لمنع القرينة منها مع انهما لازمان لها وادعاء ان اللزوم في الجملة
اي بقطع النظر عن القرينة بعيد وابعد منه ان يقال الدلالة كون اللفظ بحيث يفهم
منه المعنى واللفظ المجازي كذلك باعتبار معناه الحقيقي المطابقي وابعد منه
لان القرينة مانعة من فهمه فمن اين التبعية واللزوم على ان اللفظ المجازي
المذكور بقرينة والوضع التاويلي على البعض واللازم المذكورين فلا
معنى له سواهما فيكون تمام المعنى لا جزئه ولا لازمه قيل ان توسط الوضع
في الدلالة يوجب دورا لان فهم المعنى ح موقوف على العلم بالوضع مع كونه
هو موقوفا على العلم بالمعنى واجيب بان فهم المعنى الان موقوف على
العلم بالوضع السابق وهو ليس موقوفا على فهم المعنى الان ولا على فهمه
من اللفظ فليتامل ثم انه مما شاع ان دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف
دون دلالة التضمن والمطابقة ومعنى ذلك ان اجزاء الماهية المذكورة
في الحدود ويصح ان تذكر بالالفاظ الدالة عليها مطابقة كان تقول في حد
الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة المتفكر بالقوة او بالالفاظ
الدالة عليها تضمنا كان تقول في حده هو الحيوان الناطق لانك ذكرت بالحيوان
الجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة بناء على انه ذاتي لا ينفك عن الحساس
وجود امر ومعبر عنه بدلالة التضمن وبالناطق المتفكر بالقوة ولا يصح ان تذكر تلك
تلك الاجزاء في الحدود بلفظ يدل عليها بدلالة الالتزام كان تقول هو

الناطق

الناطق او الحساس الناطق وتجعل الجسم والنامي والحساس والمتحرك بالارادة في
الاول وما عدا الحساس في الثاني مدلولا عليه بما ذكر التزاما بل لا تعتبر من اجزاء
الماهية الا ما ذكر مطابقة كحساس او تضمنا كمتفكر بالقوة في ناطق فيكون
ما ذكر ح حدا ناقصا لعدم الاعتداد بسوى الفصل في القسم الاول او بسوى
فصل الجنس العالي وهو حساس وفصل الجنس السافل وهو ناطق في القسم الثاني
فالمذكور بدلالة الالتزام في الحدود كالمعدوم لا في الرسوم كما نص عليه الملوي
فليس كالمعدوم فيها لعدم هجران دلالة الالتزام فيها لابتنائها من اول الامر
على التساهل فتغتفر فتقبله ولان المقصود بها التمييز في الجملة وهو حاصل
بما ذكر بخلاف الحدود فان المقصود بها بيان اجزاء الماهية ويحصل التمييز
ضمنا وح اعتبار دلالة الالتزام فيها يوجب اما فساد الحد ان اعتبرت
جميع اللوازم لانها قد ترتب على اجزاء المحدود واما التحكم ان اعتبر بعضها
وهو اجزاء المحدود فقط وايضا اعتبار البعض الداخل في المحدود دون
غيره يوجب الدور بالنقل لفهم السامع اذ لا يميز عن غيره حتى يعلم اجزاء
المحدود ولا يعلمها الا بما ذكر التزاما ولا يميز ما قصد ذكره التزاما عن غيره الا
بعلمه اجزاء المحدود ولم تهجر دلالة التضمن في الحدود لانضباطها بمعرفة
ما وضع له اللفظ بخلاف دلالة الالتزام فان بناها على اللزوم الذهني
الغير المنضبط ضرورة اختلاف الاشخاص والاذهان ذكاء وبلادة والفا
لشيء وعدم الفه له فرب شخص لا يغيب عن ذهنه لازم عند ذكر ملزومه
واخر لا يخطر في ذهنه ذلك اللازم عند ذكر ملزومه فضلا عن عدم غيبوبته
عن ذهنه ح فليتامل **ويشترط** عند المناطقة **في الدلالة الالتزامية** حتى
يصح اعتبارها في الرسوم اذا كان اللزوم ذهنيا وخارجيا **كون اللازم**
الخارجي والذهني معا ملتبسا **بحالة** وصفة هي انه **يلزم من تصور المعنى**
المسمى به اللفظ اي الموضوع له اللفظ **تصوره** اي ذلك اللازم الخارجي
والذهني ويسمى اللزوم ح بينا بالمعنى الاخص من غير افتقار في جزم العقل
باللزوم الى تصور اللازم مع تصور المسمى كما هو حال اللازم البين بالمعنى الاعم

[illegible]

ومن غير افتقار الى وسط زيادة على تصور اللازم والمسمى كما هو حال اللازم غير البين
فالاول كزوجية الاثنين التي يلزم من تصور الاثنين بماهيتها تصورها والانقسام
الى متساويين لم يعد وسطا اما لكونه داخلا في مفهوم الاثنين واما لكونه لا يغيب
عن ذهن المتصور لهما والثاني قيل كمثال المصنف فان العقل لا يجزم بلزوم قابلية
العلم او الكتابة عند تصور الانسان حتى يتصور مع ذلك نفس القابليتين وح
يشكل التمثيل بهما الا ان يقال لا يشترط صحة المثال بعد معرفة المراد ببيان
الشرط صراحة وكان هذا اعم لزيادة القيود فيه ولزيادة صورة على ما قبله
اذ كل بين بالمعنى الاخص هو بين بالمعنى الاعم من غير عكس اذ متى كفى تصور
الملزوم وحده كفى تصورهما معا من غير عكس والثالث كحدوث العالم بواسطة
تغيره وكان غير بين لعدم وضوحه بسبب افتقاره لثالث هو الوسط وبعضهم
جعل جميع اللوازم الخارجة عن كونها جزءا من الذات من هذا الثالث ورأى ان
السلامة من الوسائط خاصة من خواص اللوازم التي هي اجزاء الماهية
لا تتعداها الى اللوازم الخارجة عنها ورد بان اللازم الخارج عن الماهية قسمان
لازم بوسط ولازم بغير وسط والقسمان موجودان لانه لو لم يكن القسمان
المذكوران موجودين لكان اما كل اللوازم لا بوسط او الكل بوسط والاول باطل
لانه لو كان جميع اللوازم بغير وسط لما جهل حمل شيء على شيء اي لازم على ملزوم
لعدم توقف الحمل في هذا التقدير على وسط ثالث وعدم جهل الحمل مطلقا ظاهر
الفساد فيبطل كون جميع اللوازم بغير وسط ولا يرد على كشرطية ان عدم الوسط
مطلقا لا يستلزم عدم الجهل مطلقا بل يستلزم عدم الجهل من حيثية الافتقار
في ازالته الى وسائط فلا ينافي ثبوت جهل مفتقر ازالته الى حدس او تجربة او [illegible]
او التفات النفس لانا نقول ان المراد من الشرطية ان عدم الوسائط مطلقا
يستلزم عدم جهل مفتقر ازالته الى اقيسة ذوات حد وسط وعدم الافتقار
الى ما ذكر ظاهر الفساد ايضا فكذا المقدم وهو كل اللوازم لا بوسط الذي هو الترديد
الاول ويبقى الترديد الثاني وهو كون كل اللوازم بوسط وهو باطل ايضا لانه لو
كانت كل اللوازم بوسط لتسلسلت اللوازم من طرف مبدئها المثبت لها والتالي

باطل

٢

باطل فكذا المقدم بيان استلزامه كون كل اللوازم بوسط لتسلسل اللوازم انه لو
كانت جميع اللوازم بوسط لزم احد امرين في الاستدلال بالشكل الاول الذي يرجع
اليه ما عداه وهو اما نحو ج وسط صغراه اللازم لاصغره حتى حمل عليه مع كونه جزءا
من ماهية اصغره واما نحو ج اكبر كبراه الذي هو لازم لاوسطها حتى حمل عليه مع كونه
جزءا من ماهية اوسطها وايا ما كان يلزم التسلسل بيان لزوم احد هذين
الامرين لكون جميع اللوازم بوسط انهما لو كذبا معا لكان الوسط غير خارج عن
كونه جزءا من ماهية الاصغر والاكبر غير خارج عن كونه جزءا من ماهية الاوسط
فيكون الاكبر داخلا في ماهية الاوسط الاصغر لكونه جزء الاوسط الداخل وجزء الجزء
جزء وح لو فرض كون الاكبر خارجا عن ماهية الاصغر لزم كونه داخلا فيها خارجا
عنها وهو محال ادى اليه كذبهما معا فتعين صدق احد الامرين لا يقال لا نفرض ح
الاكبر خارجا بل داخلا كما ذكرت لانا نقول اذا كان داخلا في ماهية الوسط مع كون
الوسط داخلا في ماهية الاصغر لزم كونه جزء الاصغر لما علمت من ان جزء الجزء جزء وح
لا يفتقر الى الوسط مطلقا لان ثبوت تصوره بالرسم لا بالحد التام فنقول ح تفتقر لحد تام
لا القياس بوسط وعدم الافتقار الى وسط مطلقا محال لما تقدم فتعين لزوم احد
احد الامرين لكون جميع اللوازم بوسط فح نقول ان تحقق الامر الاول وهو كون الاوسط
غير جزء من ماهية الاصغر تركنا الحديث في كون الاكبر جزء الاوسط او غير جزء له
وقلنا حيث كان الاوسط خارجا عن ماهية الاصغر فلا يثبت له الا بوسط لان
فرض الكلام في كون اللوازم كلها بوسط وحيث افتقر الوسط لوسط صار هو
اكبر فاما ان يكون خارجا عن ماهية وسطه واما ان يكون وسطه خارجا عن ماهية
الاصغر والاول المحذور السابق وهكذا الى ان تنتهي الى لازم غير مفتقر لوسط
فيثبت كون بعض اللوازم لا تفتقر لوسط ويبطل كلام البعض المتقدم والا تنتهي
الى ما ذكر كان بين الاصغر والوسط الاول وسائط لا نهاية لها وهو محال لاستلزامه
دوام الجهل وان تحقق الامر الثاني وهو كون الاكبر غير جزء من الاوسط تركنا الحديث
في كون الاوسط جزء الاصغر او غير جزء وقلنا حيث كان الاكبر خارجا عن ماهية
الاوسط فلا بد له من وسط وهو ح الجزء والاوسط اصغر ووسطه اما داخل واما

[illegible]

خارج وهو ايضا اما داخل في وسط واما خارج فيلزم ان يثبت حينئذ احد الامرين
السابقين وهما اما خروج وسط عن اصغر واما خروجه عن اوسط والازم المحذور
السابق ثم ننقل الحديث الى وسطه ان كان خارجا واليه ان كان هو خارجا فيثبت
التسلسل انه لم ننتهي للازم غير مفتقر لوسط فان انتهينا اليه كفينا المؤنة وان
ثبت التسلسل نقول هو باطل فيبطل ما ادى اليه وهو كون كل اللوازم بوسط وقد بطل
قبل كون كل اللوازم لا بوسط واذا بطل كلا القسمين تعين كون بعض اللوازم بوسط
وبعضها الاخر بغير وسط وبطل ما ادعاه من كون كل اللوازم بوسط فليتامل
وانما اشترط في دلالة الالتزام كون اللازم الخارجي يلزم من تصور الملزوم تصوره من
غير افتقار لوسط ولا لتصور اللازم ايضا لانه الا يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم
بل افتقر لامر اخر لامتنع فهمه اي اللازم من اللفظ اذ عند سماعه لم يحضر السامع الا
المعنى الموضوع له اللفظ فلو لم يلزم من حضوره حضور اللازم لما فهم اللازم بمجرد
حضور الملزوم في ذهن السامع واعلم ان دلالة الالتزام لا يكفي في لازمها كونه
لازما في الخارج فقط كسواد الغراب بل لابد من كون لازمها لازما في الخارج والذهن
معا كزوجية الاثنين او لازما في الذهن فقط ولا يشترط فيها كونه اي لازمها ملتبسا
بحالة هي انه يلزم من تحقق المعنى المسمى باللفظ في الخارج عن الذهن وفي متعلقة بتحقق
وفاعل يلزم تحققه اي تحقق نفس اللازم خارجا عن الذهن قايما بملزومه وانما
لم يشترط فيها ذلك لتحققها في اللازم الذهني فقط مع الملزوم الخارجي والذهني
وذلك كدلالة لفظ العمى بطريق دلالة الالتزام على معنى لفظ البصر مع عدم
الملازمة بينهما اي من بين مدلول العمى الوضعي وهو عدم البصر عما من شانه ذلك
المتحقق ذهنا وخارجا وبين نفس البصر وعلق بالملازمة المنفية قوله في الخارج
عن الذهن اذ البصر فيه معاند للعمى تعاند العدم والملكة او الضدين ان قيل ان
المحل العمي امر وجودي قايما بالحدقة مانع من الابصار ولا يرد على الاول ان
العمى حيث كان عدم البصر كان البصر ماخوذا في معناه فتكون دلالته عليه
تضمنية لا التزامية لانا نقول ان البصر وقع مضافا اليه والمضاف اليه خارج عن
معنى التركيب الاضافي لخروج نفس الاضافة ايضا ان اخذ المضاف لا بقيد

صوابه قائم

كونه

كونه مضافا وان اخذ المضاف من حيث كونه مضافا خرج المضاف اليه فقط دون
الاضافة لكن فيه ان المضاف اليه قيد والمقيد متوقفة معرفته على معرفة قيده
اذ المضاف من حيث كونه مضافا معرفته متوقفة على معرفة المضاف اليه فيلزم
تقدم الملزوم الالتزامي على المدلول المطابقي مع ان دلالة الالتزام تابعة لدلالة المطابقة
واجاب الصبان بان معنى تبعيتها عدم انفكاكها عنها اذ التبعية اللزوم وهو
يتحقق ولو مع سبق اللازم ومع ذلك ينافي اصل الجواب انهم عدوا من المركب
جزئين ما ربين رابي المجارم لافادته ان معنى المضاف اليه معتبر واجاب ايضا الصبان
بان محل كونه معتبرا اذا لم يكن المقام مقتضيا للاقتصار على معنى المضاف كبهيمات
ابن آدم او على معنى المضاف مع الاضافة فقط جاني غلام زيد فالمضاف اليه
خارج فيحمل ما هنا على احدى الحالتين الاخيرتين ويحمل ما في المركب على الحالة الاولى
فليتامل ثم انهم اوردوا على تعاريف الدلالات الثلاث امورا اولها ان اللفظ
الموضوع بطريق الاشتراك للملزوم بوضع وللازم بوضع اخر وللملزوم واللازم
معا بوضع ثالث كلفظ الشمس فانه وضع للقرص بوضع وللضوء اللازم له بوضع
ثاني وللقرص مع الضوء بوضع ثالث ومن الاول اذا غربت الشمس اي القرص
حل الفطر واذا طلعت فات الصبح ومن الثاني اذا دخلت الشمس حجرى فعلت
كذا اي ضوءها ومن الثالث انكسفت الشمس اي حال القمر بيننا وبين قرصها وضوئها
اذا استعمل هذا اللفظ في احد معانيه المذكورة تصدق عليه تعاريف الدلالات الثلاثة
فيقتضي كون كل تعريف من تعاريفها غير مانع من ادخال الغير مع وجوب كون التعريف
مانعا مثلا لفظ شمس اذا استعمل في الضوء يصدق عليه انه مطابقة لانه موضوع له
ويصدق عليه انه التزام لانه موضوع للقرص ويلزمه الضوء ويصدق انه تضمن لانه
موضوع للضوء مع القرص فالقرص جزء المعنى الوضعي واجابوا بان التعاريف الثلاثة
مرعي فيها قيد الحيثية التي اتى به المصنف صريحا بقوله بتوسط الوضع له او لما دخل فيه او لما
خرج عنه اي ان دلالة لفظ شمس على الضوء بتوسط الوضع له لا لما دخل فيه ولا لما خرج عنه
يقال لها مطابقة ولا يصدق عليها تعريف دلالة التضمن لانها بتوسط وضع لفظ شمس
لمجموع القرص والضوء الذين دخل الضوء فيهما ولا تعريف دلالة الالتزام لانها بتوسط

وضع لفظ الشمس له مطابقة فقط ومن حيث وضعه للقرص التزام فقط ومن
حيث وضعه للقرص والضوء معا تضمن فقط وكذا نقول اذا استعمل في القرص من
غير اطالة فليتامل ثاني الامور الموردة على التعاريف ان هذه التعاريف
الثلاثة تشعر بانحصار الدلالات لجميع الالفاظ فيها بمعنى ان كل دلالة للفظ لا تخرج
عن كونها احداهن وما خرج عنها غير معتبر مع ان دلالة اللفظ المركب خارجة
عنها لانها ليست مطابقة اذ الواضع لم يضعه لمعناه بناء على ان دلالته عقلية
ولا تضمنا لان معناه ليس جزءا للمعنى الموضوع له المركب ولا التزاما لانه ليس
معناه خارجا عن المعنى الموضوع له وبالجملة لما لم يكن الوضع متحققا انتفت عنه
الدلالات الثلاث ضرورة انها تابعة للوضع فان قيل ان كانت المركبات موضوعة
لا يرد الاعتراض وان كانت غير موضوعة لا يرد ايضا لان الكلام في الدلالات الوضعية
وهذه دلالتها عقلية اجيب بان الدلالة الوضعية ليست خاصة بدلالة اللفظ
على ما وضع له والا لخرجت التضمنية والالتزامية بل ما يكون للوضع مدخل فيها
على ما فسرها القوم فتكون دلالة اللفظ المركب وضعية ضرورة ان لاوضاع
مفرداتها دخلا في دلالته العقلية نعم لو قيل انما يكون اللفظ الدال نفسه دخل
في دلالته لا يندفع الاعتراض لان الذي له دخل ههنا وضع المفردات لا وضع المركب
والجواب عن اصل الايراد ان دلالة اللفظ المركب داخلة في تعريف دلالة المطابقة
لان المعنى بالوضع في تعريفها ليس وضع عين اللفظ لعين المعنى فقط بل احد امرين
اما وضع عينه لعينه واما وضع اجزائه لاجزائه بحيث تطابق اجزاء اللفظ لاجزاء
المعنى والثاني متحقق في دلالة المركب فان قيل لا نسلم تحقق القسم الثاني
من الوضع في المركب فان من جملة اجزائه الهيئة التي هي الجزء الصوري اعني الهيئة
التركيبية وهي ليست موضوعة لمعنى والا لما كان التركيب لمجرد ارادة المركب
بل توقف كل تركيب على معرفة وضعه وليس كذلك اجيب بان اللفظ المركب
كما انه مشتمل على اجزاء مادية كلفظ الانسان والكاتب في قولك الانسان كاتب
وجزء صوري وهو الهيئة الحاصلة من تاليف احدهما بالاخر كذلك معناه مشتمل
على اجزاء مادية كمعنى الانسان ومعنى الكاتب وجزء صوري وهو نسبة احدهما

الى الاخر

الى الاخر وكما ان الاجزاء المادية اللفظية موضوعة بازاء الاجزاء المادية المعنوية
كذلك الهيئة التركيبية اللفظية موضوعة بازاء الهيئة التركيبية المعنوية غاية ما في
الباب انها ليست موضوعة بالشخص لتكاثر الهيئات التركيبية تكاثرا يفضي
الى عدم الاحاطة بها بخلاف المفردات فانها بخصوصها بل موضوعة بالنوع اذ لو
كانت عقلية محضة لما اختلفت فيها اللغات اذ المعقول غير مختلف مع ان المضاف
اليه مؤخر عربية مقدم في لغة الفرس فما ذاك الا لان النسبة التقييدية
المعنوية يدل عليها الهيئة التي للراي مدخل في تحصيلها وتعيين المعنى لها بحسب
الوضع فليتامل ثالث الامور الموردة ههنا بحث القرافي المشهور في العام
كدلالة جاء عبيدي على واحد منها كزيد العبد مثلا لا يصدق عليها انها مطابقة
لانه لم يوضع له ولا تضمنا لان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل والعام كلي لا كل اذ لو كان
كلا لما استدل به على افراده وهو باطل ولا التزامية لانها مقصورة على الدلالة
على الخارج عن المعنى ولو خرج واحد لخرجت البقية للمساوات فلا يبقى للعام
مدلول وهو باطل فيشكل صدق تعريف من تعاريف الثلاثة عليها واجاب
بعضهم بانه مطابقة فكما ان رجلا موضوع لصورة ذهنية لها امثال في الخارج
اذا استعمل في اي واحد منها كان مطابقة كذلك مشركين وضع لصورة ذهنية
متصفة بالمشركية وعبيد لصورة ذهنية متصفة بالعبدية ولها امثال في الخارج
يستعملان في كل واحد منها مطابقة ورد بانه يفضي الى كونهما مفردين لا جمعين
ولا يقول به عاقل فضلا عن فاضل واجاب بعض اخر بانه مطابقة لانه
في قوة قضايا بعدد افراده كجاء زيد العبد وعمر العبد الخ ودلالة كل قضية
مما ذكر مطابقة فكذا ما في قوتها ورد بان كونه في قوتها لا يلزم كونه
مماثلا لها على انه في قوة مجموع القضايا لا في قوة كل واحدة منها على حدتها ومجموع
القضايا لا يدل على زيد مطابقة بل الدال عليه واحدة من المجموع وليس هو في قوتها
واجاب بعض اخر بانه تضمن لان زيدا العبد جزء من مجموع العبيد من حيث
هو مجموع وقال ان قول القرافي في عبيد كلي مسلم من حيث صدقه على كل جماعة
من جماعات العبيد ككل ثلاثة منها وقوله لا كل ممنوع اذ كونه كليا لما ذكر لا ينافي

كونه كلا لكل فرد مما تركبت منه جزئيات المجموع كزيدا وعمروا وخالد المتركب المجمع منهم
فصدقه على مجموع الثلاثة من صدق الكلي على جزئياته وصدقه على واحد
منها بخصوصه من صدق الكل على اجزائه وكون هذا الفرد مقابلا للكلي لا ينافي لانه
مقابله بوصف كونه كلا لا بوصف كونه كليا اذ المقابلة بهذا الاعتبار افراد المجموع
لا اجزاء كل واحد منها فليتامل ويوضح ذلك ان الكلي يحمل على جزئياته وعبيد يحمل
على كل جماعة من جماعات العبيد لا على كل واحد من احادها وقول الغزالي لوكان كلا لما امتثل
به على كل فرد ممنوع لان عمومه لكل فرد من جهة الحكم الذي هو من باب الكلية والكلام في
دلالة المفرد وهو عبيد لا في دلالة المركب وبهذا تعلم ما في قول المجيب ثانيا انه في قوة
قضايا ولا نسلم ان الكلام في دلالة المركب بجملة الاحكام لانها هيئة مركبة بمجيء زيد
واحد منها فدلالته عليها دلالة على الجزء فيكون مدلولا عليها بالمركب مطابقة كما هو
قول المجيب الثاني ولا ينافي اعتبارنا جملة الاحكام جعل المركب من باب الكلية لان الحكم
على كل فرد يجامع الحكم على كل الافراد المجتمعة فهذا الحكم كل من حيث انه لا يحمل
على حكم زيد بخصوصه وكلية من حيث عموم الحكم لكل فرد ولكل جماعة من جماعات
العبيد مثلا انسان اذا اعتبر فيه مطابق المعنى فهو صادق على زيد بخصوصه
لانه حيوان ناطق واذا اعتبر فيه مجموع الافراد فلا يصدق عليه بخصوصه
اذ ليس زيد جميعها بل بعضها واذا اعتبر ذلك في انسان ففي جاء عبيدي
احرى كما في الملوي فليتامل رابع الامور المورد على الحصر انه اذا علم ان
اللفظ موضوع لشيء معين وغيره ولم يعلم ذلك الغير بعينه فكلما سمع فهم الجزء
من حيث انه جزء فان كانت دلالته عليه تضمنا لم يصح قولهم دلالة التضمن تابعة
لدلالة المطابقة لعدم تحققها عند الجهل بالجزء الاخر وان لم تكن تضمنا فسد
التعريف للمطابقة او الالتزام ان دخلت في واحدة منها وبطل الانحصار في
الثلاثة ان خرجت فان اجيب بانه فهم الجزء في ضمن الكل في الجملة رد بان
هذا ليس مدلولا مطابقيا فان اللفظ لم يوضع للمعين وغيره مجملا بل وضع للمجموع من شيئين
معينين ويجاب بانها تابعة للمطابقة تقديرا خامس الامور المورد على
الحصر دلالة الكلام الفصيح على فصاحة المتكلم فانها لفظية وضعية وهي خارجة عن الدلالات الثلاث
ويجاب

ويجاب بان المراد بالوضعية ما كان المدلول فيها موضوعا له اللفظ او لكله او لملزومه
وفصاحة المتكلم ليست كل مدلول اللفظ الفصيح ولا جزئه وهو ظاهر ولا لازمة
لمدلول اللفظ الفصيح وانما هي لازمة لنفس اللفظ الفصيح فهي ليست مما نحن فيه او نقول
ان لزومها ليس بينا بالمعنى الاخص لانه قد يدرك الكلام الفصيح ولا يخطر بالبال
فصاحة المتكلم فخارجة ايضا عما نحن فيه لاشتراطنا في الموضوع للملزوم ان يلزم
من تصوره تصور لازمه فليتامل المطابقة لا تستلزم دلالة التضمن بل قد
تنفرد عنها كما في الماهيات البسائط التي لا جزء لها يدل اللفظ عليه قيل كالنقطة
والوحدة والاظهر كالعقول على راي الفلاسفة وكواجب الوجود اتفاقا اذ
عدم انقسام الاولين لا ينافي كون ماهيتها الذهنية مركبة كما نص عليه
الصبان واما استلزامها اي دلالة المطابقة دلالة الالتزام على ما قيل
فغير متيقن لاحتمال تحققها بدون الالتزام في لفظ له مدلول مطابقي بدون لازم
يلزم من تصوره تصور ملزومه لان وجود لازم لكل ماهية يلزم من تصورها
اي الماهية تصوره اي اللازم غير معلوم التحقق في كل ماهية لما قدمنا احتماله
اي مع انه لا يكفي الا هذا اللازم المذكور في دلالة الالتزام وما قيل في تاييد ان
المطابقة تستلزم دلالة الالتزام ان تصور كل ماهية تصور لازما اذ اقل
من تصور تصور انها اي الماهية المتصورة ليست غيرها عند تصورها
وذلك لازم يدل عليه اللفظ التزاما وخبر ما مما قيل ممنوع لان المغايرة المذكورة
ليست لازما بينا بالمعنى الاخص اذ كثيرا ما يتصور معنى الانسان مثلا مع
الغفلة عما عداه فضلا عن مغايرته له ومن هذا المنع مع ما مهد له تبين عدم
استلزام دلالة التضمن لدلالة الالتزام لاحتمال كون اللفظ له معنى مركب يدل
على جزئه تضمنا وليس له اللازم المذكور حتى يدل عليه التزاما واما هما اي التضمن
والالتزام فلا يوجدان معا او كل على حدته الا مع دلالة المطابقة وذلك لاستحالة
وجود التابع من حيث هو تابع بدون المتبوع وكلاهما تابع لدلالة المطابقة لا
تنفك عنه بحيثيته المذكورة اذ دلالة التضمن دلالة اللفظ على الجزء من حيث
وضع اللفظ لكله كما تقدم وكذا دلالة الالتزام دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى

من حيث الوضع للمعنى كما تقدم موضحا خاتمة دلالة المطابقة وضعيه
بلا خلاف لتوقفها على العلم بما وضع له اللفظ واما التضمنيه والالتزاميه
فكلاهما متوقف على الوضع وعلى مقدمة عقليه هي كلما فهم معنى اللفظ فهم
لازم معناه وكلما فهم معنى اللفظ فهم جزء معناه فمن ثم قيل انهما وضعيتان
نظرا لتوسط الوضع فيهما كما يشير اليه تعريف المص لهما وقيل انهما عقليتان
نظرا للمقدمة المبا ينة لمعنييها التضمني والالتزامي لتوسطها بينهما وبين المقدمة
الوضعيه التي كلما اطلق اللفظ فهم معناه الوضعي وقيل ان دلالة التضمن
وضعيه لان مقدمتها العقليه ترجع الى الوضعيه اذ فهم المعنى الوضعي نفس فهم اجزائه
غير خارج عنه فهم مسمى اللفظ اذا ولا يلوح للذهن معنى اللفظ اجمالا ثم ينتقل الذهن
لفهم اجزائه تفصيلا ليرجع لفهم تمام المعنى تفصيلا وبما ذكر تندفع المنافات
بين جعلهم فهم المعنى سابقا على فهم اجزائه تارة وبين جعلهم فهم جزء المعنى
سابقا على فهمه بتمامه تارة اخرى فليس فيها الا فهم واحد يسمى بالقياس
الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا ودلالة الالتزام عقليه لكون
مقدمتها العقليه زايدة عن مقدمتها الوضعيه ضرورة ان اللازم لا دخل له
في الوضع اصلا فليتدبر واعلم انهم لما احتاجوا في افادة المعاني الى علامة تفي
بالمعدومات والمعقولات وضعوا لها الالفاظ الحاصله من تحصيل تقطيع الاصوات
وللقصد الى بقائها للغائبين واعلامهم بها لتعميم الفايده وضعوا اشكال الكتابه
دالة على الالفاظ ولما كثر الاحتياج الى التفهم والتفهيم بالعبارة حتى كان
المتفكر يناجي نفسه بالفاظ مخيلة جعلوا بحث الالفاظ من حيث انها تدل على
المعاني بابا من المنطق مقدما على مقاصده وتبعهم المص فقال واللفظ الدال
بالمطابقة اي بدلالة المطابقة ان قصد قصدا جاريا على قانون اللغة ليخرج ما لو
قصد بالعين انسان مثلا غلام وبباقيه زيد فلا يكون مركبا بجزئه اي باي جزء
من اجزائه فيخرج به ما لا جزء له اصلا كباء الجر ولامه الدلالة على جزء معناه اي
معنى اللفظ الدال ليخرج ما لا جزء له دال اصلا بان يكون له جزء ولكنه لا يدل اصلا
كزيد وما له جزء يدل على معنى الا ان ذلك المعنى ليس جزء معنى تمام اللفظ وكا صفة

له كابكم فان اب وكم لهما معنيان غير متحقق في معنى ابكم وكذا رجل وانسان
فان را امر من راى وجل امر من الجولان وان شرطيه وسان بمعنى تحرك وكل ما ذكر
لا تحقق له مع تمام المعنى للمركب مما ذكر وتحقق الابوة مع معنى ابكم في اب قائم
به البكم اتفاقي لا معول عليه وليخرج ما له جزء يدل على صفة قائمة بالمعنى لا على جزئه
كعبد الله فان عبد علما يدل على العبوديه القائمة بالمسمى بالمركب الاضافي ولا يدل على
جزء المسمى بالمجموع واما لفظ الجلالة كان قبل التركيب دالا على الذات الاقدس
وبعد صار علما كان وسان في عدم النظر لمعناه الاصلي مع كونه غير محقق في المعنى
التركيبي بخلاف عبد فانه وان كان كذلك الا ان معناه الاصلي متحقق في
المعنى التركيبي وان كانت الدلالة عليه غير مقصوده وليخرج ما له اجزاء كل منها له
دلالة بحسب الاصل وما دلت عليه محقق في معنى المركب وجزء من معناه الا انه غير مقصود
الدلالة بالمركب على معنى اجزائه المحققة ولا هي تمام معنى المركب كحيوان ناطق
علما لانسان معين مع كون الحيوانيه والناطقيه جزئين من معناه وجزؤه الاخر التشخص
لم يذكر لفظ يدل عليه اصالة وجهة الاسلام علما لانسان كابكم واما اذا قصد
مع ذلك كون المسمى حجة ومتوبا للدين فهو كغير العلم مما يدل جزؤه لفظا على
جزء معناه في انه يقال له المركب وذلك كراي الحجارة غير علم بل صفة
كقولك علمت راي الحجارة علينا مثلا فان رامي يدل على الفاعل والحجارة على
المرمي وكلا منهما جزء المعنى التركيبي المقصود باجزاء الالفاظ الدالة عليه واعلم ان
الجزء اما صوري وهو ما لم يسمع لا بالفعل ولا بالقوة كهيئة الفعل الماضي الدالة
على المضي واما صوري وهو ما يسمع بالفعل كما دته او بالقوة كمادة الضمير المستتر في نحو
استقم فان اريد بالجزء الدال ما يشمل الجزء الصوري كان الفعل الماضي مركبا من جزء
مادي هو جوهره وصوري هي هيئته لان لكلهما دلالة على جزء المعنى لكليهما وهو الحدث
في الزمان الماضي وان اريد به خصوص الجزء المادي الكائن على تعقيب الجزء الدال بمادته ولم
يصرح بذلك القيد لشهرته عند المناطقة يكون من قبيل المفرد وهذا ان لم يكن مستترا
فيه ضمير والا فمركب قطعا لكون الضمير من الجزء المادي كما علمت وكذا يقال في الامر واما
المضارع فقيل مركب على المذهبين لان حرف المضارعة جزء مادي يدل على معنى بواسطة

الهيئة وجزء صوري وقيل فيه ايضا الخلاف السابق وعبد الله غير علم الخط كلامهم
على ان له جزئين ما دين المضاف والاضافة والمضاف اليه وان كان لا ينبغي
التصريح في غير مقام التعليم بان لفظ الجلالة له جزء تادبا ومجموع لفظي اسد وسبع
اذ جمل الثاني عطف بيان ليس من قبيل المركبات لدلالة كل على تمام المعنى لا على جزئه
والصفات بدون مرفوعها كضارب ومضروب وجميل ليست من قبيل المركبات
قيل على المذهبين لعدم اعتبارهم دلالة هيئتها واما مع مرفوعها فقيل كذلك ايضا
لان الصفة لا تدل على جزء المعنى فقط بل تدل على الوصف ومن هو له وهذا على مدلولها
مع مرفوعها والمركبات بعد الوضع وقبل الاستعمال غير داخلة في المقسم لانه الدال
بالمطابقة ولا يدل كذلك الا بعد الاستعمال خصوصا على رأي من فسر الدلالة بالفهم
فيكون كالمهمل خارجا من اصل المقسم واما ان فسرت بكون اللفظ بحيث يفهم منه
المعنى دخل وخرج خصوصا المهمل و اللفظ الدال بالمطابقة الا يقصد الدلالة بجزئه
الدلالة على جزء معناه قصدا معتبرا بان كان موضوعا لمعنى واستعمل فيه على الرأي
الاول وان لم يستعمل على الرأي الثاني وكان مما خرج باحد قيود المركب فهو اللفظ
الذي يقال له المفرد المقابل للمركب لا المقابل للجملة ولا للمثنى والمجموع ولا للمضاف
وشبهه لان ذلك كله من اصطلاحات النحاة لا المناطقة وقدم المص تعريف المركب
على تعريف المفرد مع كونه سابقا على المركب لا لكونه من حيث ذاته لا من حيث
مفهومه اذ من حيث المفهوم مفهوم المركب سابق لانه وجودي لانه ما قصد بجزئه
ومفهوم المفرد عدمي لانه ما لم يقصد بجزئه وسلب الشيء فرع ثبوته تعقلا وايضا
الايجاب اشرف من السلب فيقدم عليه والمركب والمؤلف والقول قيل هي الفاظ مترادفة
عند المناطقة وقيل ان الاولين مترادفان على نحو زيد قايم فقط والمركب يشمل
نحو بعلبك والكم عليهما دون انسان ورجل فليتامل وهو اي المفرد ان لم يصلح
لان يخبر به اي يحدث به عن معناه وحده اي من غير انضمام شيء اليه فهو اي اللفظ
الذي لم يصلح للاخبار به عن شيء معناه في حال كونه منفردا عن انضمام غيره اليه
يقال له عند المناطقة الاداة وعند النحاة الحرف وذلك كفي ولا فان كلا منهما
كذلك وان صلح اللفظ المفرد لذلك اي للاخبار به وحده فان دل اللفظ الصالح

المذكور

المذكور بهيئته من الحركات والسكنات كما تفسر زيادة ووزانه في بعض النسخ
احترازا عما دل بمادته كالآن وامس وغدا او بالالتزام كالضرب المستلزم زمانا لا
على انه غير معين على زمان معين بكونه من الازمنة الثلاثة سواء كان ماضيا او حالا
او استقبالا اخرج الصبوح بفتح الصاد المشددة لشرب اللبن اول النهار
والغبوق بفتح الغين للشرب آخره فانه لا تعيين فيهما كما ذكر على انه من المادة ٢٨
وكذا اسماء الزمان فانها وان دلت بهيئتها لكن زمانها غير معين بكونه احد
الثلاثة المذكورة فهو اي الدال بهيئته الدلالة المذكورة يقال له في اصطلاح المناطقة
الكلمة و في اصطلاح النحاة الفعل وان لم يدل اللفظ المفرد الذي يصلح للاخبار به
وحده على زمان معين بهيئته بان دل على ذات كزيد او معنى كضرب او ذات ومعنى
كضارب او زمان بمادته او بهيئته لكنه غير معين على ما تقدم فهو اي الذي لم يدل
الدلالة المذكورة يقال له الاسم عند المناطقة والنحاة ولا يرد نحو بعت وعسى
ونعم لانها تدل على زمان معين وضعا وح اي وحينئذ علمت ان الاسم لفظ
مفرد يصلح وحده للاخبار به عن معناه مع عدم دلالته على زمان معين بهيئته
فنقول لك الاسم الذي علمته بما ذكر اما ان يكون معناه واحدا او يكون معناه
كثيرا ازيد من واحد اثنان فاكثر فان كان الاسم من القسم الاول بان كان معناه
واحدا فنحن نقسمه لك تقسيما ثانيا لانه ان تشخص ذلك المعنى الواحد بان انحصر
في الموجود خارجا كعلم الشخص سمي ذلك الاسم علما شخصيا لم يتعرض لباقي المعارف
مع انها كلها كذلك ما عدا علم الجنس فانه داخل في قوله والا يتشخص ذلك المعنى الواحد
بان كان غير محصور في معين خارجا بل معين ذهنا صادق على كثيرين محققين
او مقدرين خارجا فيسمى ذلك القسم متواطيا اي متوافقا افراد معناه وما صدقاتها
فيه وذلك ان استوت افراده اي افراده وما صدقات معناه الذهنية اي الافراد الملحوظة
في ذهن الواضع الذي وضع الكلي لمعناه ليستعمل فيها حقيقة من حيث تحقق المعنى
فيها ومجازا العلاقة التقييد عن الاطلاق من حيث خصوص كل واحد منها بتشخصاته
وكذا يقال في الافراد الخارجية اي المتحققة في خارج الاذهان بان كانت موجودة فيه
في نفس الامر لكن لا كلها والا لانحصرت وتشخصت فالتواطي يرجع الى استواء الافراد

فيه اي في معنى الاسم الغير المنحصر بكان كليا ويوصف المعنى الكلي به على الحذف والايصال
ويوصف اللفظ به من وصف الدال بصفة المدلول كالانسان فانه اسم له معنى واحد كلي وهو
الحيوان الناطق والشمس فانه اسم له معنى واحد وهو الكوكب النهاري وافرادهما
الذهنية والخارجية استوت في معنيهما لكن الثاني ليس له خارجا الا فرد واحد مع جواز غيره
وسمي هذا القسم متواطيا لتواطئ واستواء وتوافق الافراد الذهنية والخارجية في المعنى
بمعنى انه لم يأخذ بعضها اكثر من بعض احد من المعنى وتمايز الافراد خارجا بعوارض خارجة
عن ماهيتها المشتركة الافراد فيها وان لم تستوي افراده فيه سمي مشككا بصيغة اسم الفاعل
لتشكيكه الناظر فيه هل هو مشترك نظرا لاختلاف افراده او متواطئ نظرا لاتحادها
في اصل المعنى ولذا انكر بعضهم حقيقته قايلا ان ما به التفاوت ان كان من جملة المسمى
كان مشتركا بين الحصر الافراد المتغايرة وان كان خارجا عن المسمى والمسمى القدر المشترك
كان متواطيا واجيب بان المشكك ليس ما به التفاوت من جملة المسمى كما هو في
المشترك ولا بامر خارج عن حقيقة المسمى المذكورة كالذكورة والانوثة والعلم والجهل
كما في المتواطئ بل بامور هي غير خارجة عن حقيقة المسمى من غير ان تكون هي من جملة المسمى
والا لتعدد الوضع او الوضع للقوي مع قوته ينافي الوضع للضعيف من اجل ضعفه فلا
جامع فليتأمل وعدم استواء افراد المشكك فيه مصور بان كان حصوله اي معنى
المشكك الكلي في البعض من افراده وما صدقاته اولى اي احق من حصوله في
البعض الاخر منها او حصوله في بعض افراده اقدم من حصوله في البعض الاخر منها
اي اسبق زمنا او حصوله في بعض افراده اشد واقوى من حصوله في البعض الاخر منها
قالوا وتنفرد الاشدية في الضوء فانه في الشمس اشد منه في السراج والاقدمية
في وجود الاب فانه اقدم من وجود الابن والاولوية اي الاحقية والاليقية في الضوء
بالنسبة للشمس فانه احق منه في القمر لكون الاول ذاتي والثاني مكتسبا وان كان
اقوى باعتبار اخر وتجتمع الثلاثة في امر واحد كالوجود فانه بالنسبة الى الله تعالى
الواجب الوجود اولى واقدم واحق من حصته في الحادث الممكن الوجود اما
اقدميته فظاهرة واما اشديته فلانه في الواجب لا يقبل العدم وفي الممكن يقبله
واما اولويته فلان ما وجوده من ذاته لا من غيره لان ذاته اوجبته اذ ذلك لا يعقل

بل

بل ان ذاته اقتضت الوجود دون العدم اولى واليق واجدر بنسبة الوجود اليه مما
وجوده مستند للغير ويقال للفظ مشككا نظرا لكون معناه كذلك وان كان الاسم
من القسم الثاني وهو ما كان معناه كثيرا فان كان الاسم الذي معناه كثير وضعه
لتلك المعاني التي دل عليها ذلك الاسم على السويه بان كان وضع لكل على حدته
وضعا حقيقيا فهو اي ما وضع كذلك يقال له المشترك اللفظي بزنة المفعول لاشتراك
المعاني فيه كالعين فانه وضع للباصرة والجارية والذهب الى غير ذلك باوضاع مختلفة
بسبب اختلاف المعاني واما المشترك المعنوي فهو عبارة عما وضع لمعنى كلي افراد ذلك
المعنى وما صدقاته متكاثرة مع اتحاد نفس المعنى كما صدقات المشكك والمتواطئ
وكالعين باعتبار وضعها لحقيقة الباصرة مثلا فقط فليتأمل فعلم ان المجاز ليس
مشتركا بين معناه الحقيقي والمجازي ثم ان الاشتراك كما يكون في الاسماء كالضماير
والموصولات واسماء الاشارة بناء على انها جزئيات وضعا واستعمالا يكون في
الحروف ايضا كمن فانها موضوعة لجزئيات الابتداء وقولهم ان المشترك اللفظي ما تعدد معناه
ووضعه اغلبي او يقال ان تعدد الوضع في هولاء تقديري ويكون ايضا في الافعال كعسعس
الليل بمعنى اقبل او ادبر ويكون في المركبات كبطحت البكرة اي ضربت بكرة الابل او عرضت
البكرة التي يستقى عليها فليتأمل وان لم يكن الاسم الذي معناه كثير كائنا
كذلك اي وضعه لتلك المعاني بالسوية بان كان وضع اولا لاحدها اي تلك
المعاني الكثيرة ثم بعد وضعه لاحدها نقل ذلك الاسم عن دلالته عن ذلك الاحد الى دلالته
على ذلك المعنى الثاني او الثالث مثلا وضع اي حينئذ نقل ذلك الاسم عن معناه الى
معنى ثان او ثالث ففيه تفصيل لانه ان ترك موضوعه اي ذلك الاسم والمراد بموضوعه
معناه الاول بالكسر لمعناه المنقول اليه والمراد بتركه هجرانه وعدم استعماله في اصطلاح الناقل
سمي الاسم الذي نقل عن معناه الى معنى آخر مع هجران المعنى الاول لفظا منقولا نقلا عرفيا
عاما وحقيقة عرفية ان كان الناقل له عن معناه الاول هو العرف والاصطلاح العام
بين العلماء وغيرهم وعرف بانه ما لم يتعين ناقله وذلك كالدابة فان لفظ معناه متكاثر
لانه وضع ليدل على كل ما يدب على وجه الارض ويمشي عليها ولو بالقوة ليشمل طيور الجو على
ما قيل ثم ان اصطلاح جميع الناس خصصها بذوات الاربع قيل مطلقا وقيل في الخيل والبغال

والحمير خاصة واما استعمالها في الفرس خاصة من حيث خصوصها فمجاز ويسمى المنقول
لفظا منقولا نقلا شرعيا وحقيقة شرعية ان كان الناقل له عن معناه الاول هو الشرع
اى الشارع او حملة الشرع وذلك كالصلاة والصوم فان الشارع نقل الاول من الدعاء
للاقوال والافعال المخصوصة والثاني عن مطلق الامساك الى الامساك عن جميع المفطرات
جميع النهار بنية مخصوصة ويسمى لفظا منقولا نقلا اصطلاحيا وحقيقة اصطلاحية
ان كان الناقل له عن معناه الاول هو العرف الخاص اى اصطلاح كفرقة من العلماء غير الشارع
ومقرري احكامه وذلك كاصطلاح النحاة على معنى نحو الاعراب والبنا المنقول عن
الابانة والظهور وعن وضع شيء على شيء لقصد الثبات واصطلاح النظار اى ارباب من
المناظرة التي هي توجيه الكلام نحو الغير ليتبين عنده ما هو خيره كالدوران فانه منقول
عندهم من حركات الارجل في كطرف لترتب الاثر على العلة وجودا وعدما كالاسكار المترتب
عليه الحرمة في الخمر او النبيذ او البوظة وعدم الحرمة عند عدمه في عصير العنب ثم ان
ظاهره ان الشرعي لا يقال له اصطلاح ولعل وجه الايهام واللفظ المتكاثر المعنى المنقول
من معنى لغيره ان لم يترك استعماله في موضوعه اى معناه الاول بان استعمل في معنييه من غير
هجران لاولهما فهو بالنسبة اى القياس اليه اى الى استعماله في المعنى الاول حقيقة لغوية
ويسمى ذلك اللفظ بالنسبة والقياس الى المعنى المنقول اللفظ اليه اى للدلالة عليه
مجازا لغويا لكونه جاز وعدى معناه الاول الى الثاني وذلك كلفظ الاسد فانه بالنسبة
الى الحيوان المفترس حقيقة لغوية وبالنسبة الى الرجل الشجاع مجاز لغوي ولا يختص هذا
بالاسم بل يوجد فيه كما ذكر في الحروف كفي فانها حقيقة ان استعملت في الظرفية كالماء
في الكوز مجاز ان استعملت في الاستعلاء كلاصلبنكم في جذوع النخل وفي الفعل باعتبار
مادته كناطقة الحال بكذا اى دلت ونطقته زيد بكذا اى تلفظ وباعتبار هيئته كأتى
امر الله بمعنى يأتي واتى زيد في الزمن الماضي وباعتبارهما معا كضرب زيد عمرا بمعنى
يقتله قتلا شديدا بل وفي المركب كرحمه بمعنى ارحمه وفليتبوأ بمعنى يتبوأ وجعل ما
ماذكر لغويا بمعنى منسوبا للغة العرب لكونه من الالفاظ التي امتازت العرب بوضعها
لمعانيها وان كان الوضع نوعيا في الافعال والمجازات مطلقا كباقي المشتقات مطلقا
ايضا شخصيا في الحروف والاسماء الجامدة اذا كانا حقيقتين على ما تقدم وذلك احتراز

ذكر اللفظ ح

عن

عن الحقيقة العقلية فانها اسناد الفعل وما في معناه لمن هو له سواء كان المسند
حقيقة كنطق زيد بمعنى تلفظ او مجازا كضرب زيد بمعنى قتل كان المسند اليه حقيقيا
كما ذكر او مجازيا كنطقت الحال اذا شبهت الحال بانسان ذي نطق وعن المجاز العقلي
فانه اسناد الفعل وما في معناه لغير ما هو له الاسناد لهم ان يكون له لعلاقة ومناسبة
بينه وبين ما هو له الاسناد ان يكون له وقرينة مع كون طرفي الاسناد ايضا حقيقيين
كبنى الامير البلد او مجازيين كاحيا الارض شباب الزمان اى هيج قواها قوة الزمان
او مختلفان كانبت البقل شباب الزمان واحيا الارض الربيع ومنه وسالت باعناق
المطي الاباطح اى سارت الابل فان كلا منهما ليس من اقسام الكلمة بل من اقسام
الاسناد ولذا نسبا للعقل لكونه مستقلا في ادراكهما كما هو معلوم في محله ثم
شرع يقسم اللفظ بالقياس الى غيره فقال وكل لفظ موضوع لمعنى فهو بالنسبة
والقياس الى لفظ اخر اما مرادف له اى للاخر ان توافقا اى اللفظان في المعنى
وفي الماصدق كالبر والحنطة لترادفهما وتتابعهما على معنى واحد كركب دابة واحدة
واما مساو له ان تباينا مفهوما توافقا ماصدقا دون معنى كالناطق والضاحك بل وان
تباينا معنى كالنائم والمستيقظ لتساويهما ماصدقا في الجملة وان تباينا منه وما واما
باين اللفظ له اى للاخر تباينا كليا اى من الجانبين ان اختلفا اى اللفظان
ماصدقا بان لم يصدق احدهما على شيء مما صدق عليه الاخر كانسان وحجر
واما مباين له تباينا جزئيا من جانب واحد فقط كانسان وحيوان فان الحيوان
في بعض الاوقات يباين الانسان ماصدقا كما اذا تحقق في نحو الحمار لا دائما والانسان
لا يباين الحيوان دائما وتسمى نسبة ذلك العموم والخصوص المطلق لان العام مطلقا
لا يزيد عليه الخاص بشيء كان عمومه مطلقا اى غير مقيد بجهة دون جهة وصار الخصوص
الاخر كذلك واما مباين له تباينا جزئيا من الجانبين معا كالخاتم والحديد فان الخاتم
يباين الحديد في بعض الاوقات دون بعض وهو والحديد كذلك وتسمى نسبة ذلك العموم
والخصوص الوجهي اى ان عموم نحو الخاتم للحديد من جهة شموله الخاتم الحديد وغيره
كالفضة وخصوصه من جهة شمول الحديد الخاتم وغيره كالمسمار وكذا يقال في عموم الحديد
وخصوصه فليتأمل وسيأتي جميع ذلك في كلام المصنف ولما فرغ من اقسام اللفظ المفرد شرع

بتكلم على اقسام اللفظ المركب فقال واما اللفظ المركب فهو ايضا ينقسم الى اقسام لان
ذلك اللفظ المركب اما تام وهو اى المركب التام اللفظ المستعمل المركب الذى
يصح السكوت من المتكلم عليه بمعنى ان سكوته عليه وعدم الزيادة عليه لا يعده السامع
قبيحا لاستيفاء المبتدأ لخبره والشرط جوابه الى غير ذلك او غير تام وهو اى غير
التام اللفظ المركب المستعمل الذى هو ملتبس بخلافه اى بمخالفة المركب التام
ومضادته اياه فهو ما لا يصح السكوت عليه لعدم الاستيفاء المذكور واللفظ المركب
التام الذى هو القسم الاول ان احتمل الصدق وهو مطابقة نسبة الكلام للخارج
واحتمل الكذب وهو عدم تلك المطابقة فهو اى اللفظ المركب التام المحتمل لهما
يقال له الخبر مقابل الانشاء عند البيانيين للاخبار به عن تحقق معناه ماضيا او حالا
او مستقبلا والقضية عند المناطقة للقضاء والحكم الذى اشتمل عليه واللفظ المركب
التام ان لم يحتمل الصدق والكذب من حيث ذاته ليلا يدخل فيه اخبار الله واخبار
رسوله والاخبار المقطوع بصدقها او بكذبها كالسماء فوقنا او تحتنا قيل اى ان لم
يحتمل صراحة فما احتمل بطريق الكناية كقول الشخص انا عطشان لمن معه ماء الدال
بطريق الكناية على طلب المواساة بالماء ليس داخلا فيما لا يحتمل لاحتمال باعتبار صريح
معناه ويدخل عكس ذلك وهو ما اذا كان غير محتمل صراحة ويحتمل كناية والتزاما
كقولك اسقني المستلزم لانا عطشان فهو انشاء لكونه انشاء لفظه انشاء لمعناه
بخلاف فان تحقق معناه غير متوقف على انشاء لفظه وينقسم الانشاء الى قسمين
لانه ان دل اللفظ الانشائى على طلب تحصيل الفعل اللغوى الذى هو احد مدلولى
الاصطلاحى وهو الحدث دلالة اولية اى وضعية ليخرج انا عطشان السابق ولذا رحمه الله
باعتبار معنيها الحقيقى لا الكنائى او المجازى والمراد دل بواسطة الهيئة او الحرف
كلتضرب ليخرج ايضا ما دل بمادته كانا طالب كذا فانه من قبيل الخبر فهو اى اللفظ الدال
على الطلب المذكور فى حال كونه مع الاستعلاء اى طلب العلو واظهاره قيل بشرط كونه
عاليا فى نفس الامر وقيل وان لم يكن عاليا فى نفس الامر وقيل يشترط العلو فى نفس
الامر دون اظهاره فالسين والتاء زائدتان واما القول الرابع وهو انه لا يشترط
علو ولا استعلاء فلا يمكن حمل كلامه عليه لبعد تقسيمه الامر وغيره يقال له امر كقولنا افعل

انت

انت كانه اكد ضميره لئلا يتوهم كونه مضارعا ويقال للفظ الدال على طلب تحصيل الفعل
مع الخضوع الخضوع من الطالب للمطلوب منه اظهاره وان لم يكن كذلك فى نفس الامر دعاء
وسؤال فهما مترادفان كارحمنا واقض علينا دينك ومع اظهار التساوى بين الطالب والمطلوب
والمطلوب منه لا الخضوع ولا الاستعلاء التماس لم يقسم طلب الترك الى نهى ان كان مع استعلاء
ودعاء ان كان مع خضوع والتماس ان كان مع تساو للعلم بذلك بطريق المقايسة ولان الحاجة
انما حصلت فى خصوص النهى مع انه قد اشتهر ان النهى عن شئ مستلزم او عين طلب فعل
الضد فيكون داخلا فى الامر قليتامل والاقسام الثلاثة المذكورة للذى لم يحتمل
الصدق والكذب ان كان دالا على الطلب كما ذكر وان لم يدل اللفظ المركب الانشائى
على الطلب فهو يقال له التنبيه لانه ينبه على ما فى ضمير المتكلم من احداثه رغبة فى نيل
امر ما وصحبه لم يلزمها طلب ما رغب فى نيله ويندرج فيه اى فى التنبيه التمنى وهو الرغبة
فى المحال او فى بعيد التحقق وتعبيره بطلب ذلك باعتبار لازمه المتقدم بيانه وكذا الكل
ما سيأتى والمراد الرغبة المدلول عليها بليت لا با تمنى اذ هى خبر فليتامل والترجى وهو ارادة
المحبوب السهل المدلول عليه بلعل لا بأترجى وجملة فعل القسم وهو الرغبة فى الاذعان
للجواب المدلول له لو الله او اقسمت بالله مثلا لا لانا راغب فى الاذعان للجواب واما
جملة جواب القسم فهى خبر به مرغوب فى اذعانه والنداء وهو الرغبة فى الاقبال المدلول
بيا او احدى اخواتها لا لا اقبل ولا فى طلب ولا لا ارغب فى اقبالك والا فهى خبر واما الاستفهام
فبعضهم جعله من هذا القبيل ايضا لفظا موضوعا للرغبة فى الاعلام ويلزمه الطلب لا وبعضهم
ادخله فى الطلب وقسمه كالامر وطلب الترك كالنهى وطلب اعلام كالاستفهام وبعضهم ادخل
فى الانشاء العرض والتحضيض لدلالتهما على الرغبة وضعا وكم الخبرية ورب والتعجب
ونعم وبئس لدلالتهما على الحالة النفسانية المنشأة لا على خارج تقصد مطابقته
اولا فالقائل نعم الرجل منشئ المدح ومحدثه لا مخبر به ولا يرد انه كان ينبغى ان لا
يصح ما هى بنعم الولد تكذيبا لمن قال نعم الولد لانا نقول ليس ذلك تكذيبا فى المدح
الانشائى بل تكذيب الخبر الذى تضمنه الانشاء المذكور وهو ان المولود لها جودة
تستحق المدح عليها وكذا يقال فى الباقى واما من حيث ذاتها فلا تقبل تكذيبا ولا
يرد زيد افضل من عمرو خبر لا محالة ولا يكذب قائله بان يقال له انك لم تفضل

منحصرا فى فرد بحسب الذات فجزئى والا فكلى وجعل هذا المعنى مرادا صاحب
العبارة المشهورة فلذا اشرت اليه اولا ولا يرد ان تعريف الجزئى
غير جامع لنفس الصورة لانها لا توصف بكلية ولا جزئية باعتبار الاصطلاح
اذ هما من صفات علم النفس تلك الصورة ولا وصف الصورة بكونها جزئية
دايما لان جزئيتها باعتبار اللغة لجزئية زيد وتشخصه خارجا ولا ذكر التصور
لانه عبارة عن العلم من تلك الصورة الذهنية وبواسطتها ومبنى الخلاف
فى الحقيقة هل موضوع المنطق المعقولات الاولية او الثانوية كالقول الثانى كالقول الاول مح
فليتامل **واللفظ الدال عليهما** اى على المعنى الذى يقال كلى او جزئى **يسمى جزئيا**
وكليا لا باعتبار الحقيقة اذ اللفظ دايما جزئى متجزئ لا يشمل غيره بل
باعتبار **العرض** اى بسبب عروض دلالته على المعنى الكلى او الجزئى وقدم
تعريف الجزئى لانه اجمالى او ليتفرغ الى ما هو مقصود المنطقى اصالة وهو
الكلى اذ الجزئى ذكر توطئة له لتتم معرفة الكلى اذ بضدها تتميز الاشياء
واعلم ان الجزئى منسوب للجزء وهو كلية من نسبة الكل لجزئه وان شيت
قلت من نسبة الجزئى لكلية ايضاحه زيد كل للحيوان والناطق والتشخص
فاذا نسب للحيوانية الناطقية فقد نسب الجزئى الذى هو كلى له لصدقه عليه وعلى
عمرو الخ وان الكلى منسوب للكل وهو جزئية من نسبة الجزء لكله وان شيت قلت
من نسبة الكلى لجزئيه ايضاحه ان الحيوان الناطق الذى هو عبارة عن الانسان
كلى منسوب لجزئياته زيد وعمرو الخ الافراد ولا شك انها كل له لاشتمالها
عليه وعلى التشخص اذا علمت ما ذكرا تضح لك قولهم كلى كل جزئى لجزئيه وكل
جزئى كل لكليه فليتامل ثم ان الكلى والجزئى شاركهما فى المادة الفاظ
اربعة فيشارك الكلى الكلية والكل ويشارك الجزئى الجزئية والجزء فربما يقع
التباس بعضها ببعض فيحتاج لمعرفة كل لحدته حتى لا يلتبس بغيره اما
الجزئى والكلى فقد تقدم الكلام عليهما واما الجزء فهو ما تركب منه ومن غيره
كل سواء كان يصح حمل الجزء على الكلى كاجزاء الماهيات اذ يصح ان تقول الانسان
حيوان او ناطق مع كونهما جزئين منه ام لا كاجزاء المادية كالسقف والجدار

الغير

الغير المجموعى على البيت المركب منهما والكل هو نفس ذلك المركب ولا يصح حمله على
اجزائه فلا يقال السقف بيت ولا الحائط بيت ولا الحيوان انسان واما صحة الناطق
انسان فاتفاقيه وهذا بخلاف الكلى فيصح الاخبار به عن جزئياته فلذا يقولون ضابط
تقسيم الكلى الى جزئياته صحة الحمل اى الاخبار بالمقسم عن كل الاقسام والكل الى اجزائه
عدم صحتها اى الاخبار عن كل الاقسام وان صح فى البعض اذ اقسام الاول جزئياته
والثانى اجزائه فليتامل واما الكلية فهى عبارة عن كون الحكم منصبا على كل فرد فرد على
حدته ككل اهل البلد يأكلون كرغيف ومنه كل ذلك لم يكن جوابا لقوله اقصرت
الصلوة ام نسيت يا رسول الله لعموم السلب لكلا الخصلتين كما هو مشهور
عند تقدم اداة العموم لفظا او تقديرا على اداة السلب ككل الدراهم لم آخذ وقد
يقع عند تاخيرها لفظا او تقديرا ككل الدراهم لم آخذ بنصب كل عند ارادة العموم كان
الله لا يحب كل مختال فخور وامامن قصر ذلك على السلب الجزئى كلم آخذ كل الدراهم
بل اخذت بعضها فانما هو باعتبار الغالب وقد يطلق الكل على نفس الحكم ايضا اذا كان
المحكوم عليه كلا اى مركبا من اجزاء لا يستقل كل واحد منها بالحكم بل يعم جميعها بقيد
الاجتماع ويسمى الكل المجموعى الحقيقى كاهل تميم يقاومون من عداهم اى كلهم بشرط ان لا
يشذ منهم واحدا ويعم جمله غير معينه بحيث لا يستقل كل واحد منها بالحكم ويسمى الكل
المجموعى المجازى كاهل تميم يحملون الصخرة العظيمة اى جملة منهم تفعل ذلك لا يستقل
كل واحد منها بالحكم اذ الصخرة العظيمة لا يحملها واحد منهم ولا تتوقف على جميعهم
ومن الاول ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانيه ومن الثانى وقاتلوا المشركين كافة
وهذا معناه فى الاثبات واما معناه فى السلب فسلب الحكم عن الكل الصادق بسلبه
عن البعض وثبوته للبعض الاخر كليس كل حيوان انسان واما الجزئية فهى عبارة
عن كون الحكم على البعض كبعض الحيوان انسان ولما فرغ المص من تعريف الكلى شرع
يقسمه الى قسمين لتحقيقه المنطق فقال **والمعنى الكلى اما ان يكون تمام ماهية**
اى حقيقة والاول باعتبار السؤال عنه بما هى والثانى باعتبار تحققها اى ليست
من الامور الاعتبارية الاختراعية كبحر من زيبق بل من المتحققة وان لم ترتق الى
مرتبة الوجود بحيث تشاهد فتكون كالاحوال كالقادرية واسطة بين المعدوم والموجود

توصف بالتحقق دون الوجود والمراد الماهية الذهنيه لا الخارجيه اذ هي مخلوطه
بالتشخص المقتضي للانحصار مع ان الكلام في الكلي الغير المنحصر وتسمى الماهية المعتبر
فيها التشخص الماهية المخلوطه اي بالتشخص الخارجي والماهية بشرط شي واما
ان اعتبر فيها عدم التشخص كالتي هي مرادة من الكلي فتسمى الماهية المجرده والماهية بشرط لا شي
وان لم يعتبر فيها التشخص ولم ينف تسمى الماهية لا بشرط شي والماهية المطلقة واعلم ان
اجزاء الماهية مطلقا يقال لها اركان باعتبار كونها اجزاء المركب واما باعتبار انها
اصول لما تركب منها كالحيوان اصل للانسان المتفرع منه يقال لها أُسْطُقُسَّات
وعناصر لان الاسطقس هو الاصل بلغة اليونان وكذا العنصر الا ان الاول باعتبار
التركيب من هذا الاصل والثاني باعتبار التحليل اليه والهيولا المادة والصورة صفتها
ولا ينفك عنها فماهية الكلي اما ان تكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات الحقيقيه
او تكون جزءا داخلا فيها اي في ماهية ما تحته من الجزئيات بان تكون جزءا من الماهية
المركبة ذهنا او تكون خارجا عنها اي عن ماهية الجزئيات عارضا لها ويسمى القسم وصفا او
الاخير كلي عرضي منسوب للعرض المطلق من نسبة الخاص الى العام والثاني كلي ذاتي
منسوب للذات المركبة من نسبة الجزء لكله واما الاول فقيل انه ذاتي بناء على ان
الذاتي كل ما لم يخرج سواء كان داخلا او تاما فيكون من نسبة الشي الى نفسه
للمبالغة كاحمري وقيل انه يسمى ذاتي تسمية اصطلاحية من غير نسبة ومن لم تحذف
التاء وترد العين لاصلها وترد اللام ويقال ذووي وقيل منسوب للذات
بمعنى الافراد الخارجيه لان الذات تطلق عليها ايضا من نسبة الكلي لجزئياته لكن
لا على قواعد النسب لعدم الرد وحذف التاء وقيل انه عرضي اذ العرضي كل ما لم يكن
جزءا داخلا فيكون منسوبا للعرض لعروض تركب ماهيته وقيل انه واسطة
لما في التكلف من جعله احد القسمين المذكورين فليتامل والداخل والخارج يعرفان
بالنقل وبفرض العقل كان يفرض ماهية السكنجبيل مركبة من الخل والعسل ويفرض
ان نفعه للصفرا خارج عنها وكذا ماهيات القواعد الجعلية كتعريف الفاعل فما
فرضه العقل داخلا كان ذاتيا وما فرضه عرضيا ولا ينقض ذلك على الاجزاء المحمولة خارجا كان او
كالحيوان بل يعمها ويعم غيرها المحمول ايضا كالفعل المذكور خلافا لمن خصصه بالمحمول

فعليه

فعليه الجزء المادي الخارجي والصوري لا يوصفان بذاتي بل ولا بعرضي لان العرضي شرطه
الحمل عند هذا البعض وابيه بما يطول والقسم الاول الذي هو تمام الماهية الذهنية
هو الذي يقال له النوع الحقيقي واما النوع الاضافي فهو تمام ماهية ما تحته من الجزئيات
الاضافيه لا الحقيقيه كما سياتي ان شاء الله تعالى سواء كان متعدد الاشخاص الجزئيه
خارجا وهو النوع المتعدد الاشخاص خارجا عرف بانه الكلي المقول اي المحمول
حمل مواطئة واعلم انهم جرت عادتهم ان يسئلوا بما عن تمام الحقيقيه الذهنيه
او عن جزئها الصادق عليها وعلى غيرها وان يسئلوا باي عن المميز لها عما عداها
ذاتيا كان او عرضيا ولذا اخطئ فرعون سيدنا موسى في جوابه بالعرضي حين قال له
ما رب العالمين ولكن عدل سيدنا موسى عن الجواب اللايق بالسوال اشارة لتخطئه
فرعون في سواله اذ سئل موسى عن الحقيقة التي يعجز الحادث عن ادراكها وانه
كان ينبغي لك ان تسئل عن العوارض فتجاب بما ذكر فالنوع كلي مقول في جواب
سوال سائل عن حقيقة شي قايلا في سواله ما هو اي ما حقيقة هذا المسئول
عنه حال كونها بحسب الشركة والخصوصية معا اي ماهية المسئول عنه فاني اسئلك
عن جزئها وعن جزئها المشتركة فيه مع غيرها وعن جزئها الخاص بها المميز لها
عما عداها فسوالي عن مجموعها لا عن احدهما ولا عن كل منهما على حدته وح يكون الجواب
ببيان الاثنين معا وذلك كالانسان فانه نوع حقيقي متعدد الاشخاص لصدق
ما ذكر عليه واعلم انه يسئل بما اما عن جزئي متشخص كزيد واما عن جزئيين فاكثر
متحدي الحقيقة كزيد وعمرو واما عما ذكر مع اختلاف الحقيقة كواشق وهيله
واما عن كلي متماثل الحقيقة كالانسان والجواب عن الاولين بالنوع كما زيد او ما زيد
وعمرو فيقال انه انسان وعن الثالث بالجنس كما واشق وهيلة فيقال
حيوان لكونه تمام المشترك منهما وعن الرابع بالحد كما الانسان فيقال حيوان
ناطق فقوله المقول يعني كونه كليا اذ الجزئي لا يحمل الا ذاتا اول بكلي فزيد
هذا في قوة المشار اليه وهذا زيد في قوة المسمى بزيد وقوله في جواب
يخرج العرض العام اذ لا يقال في الجواب اصلا لانه ليس ماهيته حتى يسئل
عنها ولا مميزا حتى يسئل عن تمييزه وقوله ما هو يخرج للفصل والخاصه فانهما

يقال الا في جواب اى شيء هو وقوله بحسب الشركة والخصوصية معا يخرج للجنس لانه
سئل فيه عن القدر المشترك لا عنه وعن الخاص معا فالنوع تمام ماهية ما تحته من
الجزئيات سواء كان متعدد الاشخاص **او غير متعدد الاشخاص وهو** اى النوع
الغير المتعدد الاشخاص يعرف بانه الكلي **المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية**
المحضة اى الخالصة اذ الفرض انه ليس له خارجا الا فرد واحد فلم يشاركه غيره في
جزء من اجزاء ماهيته حتى تكون الخصوصية غير محضة بل باعتبار افراد ما عدا
هذا النوع كالقسم الاول فان الخصوصية فيه بالقياس الى نوع آخر وليست
خالصة لفرد معين كما ان الاشتراك هنا كذلك واما الاشتراك المنفي
هنا ضمنا بذكر محضة فهو باعتبار الفرد الاخر لا النوع الاخر فليتامل ثم
فالمقول خرج عنه الجزئي وفي جواب العرض العام وما هو الفصل والخاصة وبحسب
الخ النوع المتعدد الاشخاص ولم يبق الا النوع الغير المتعدد الاشخاص **كالشمس**
فانه غير متعدد الاشخاص خارجا واما ذهنا فكل كلي متعددها وان استحالة
الافراد خارجا كلها او ما عدا واحد منها فاذا اسئل عن الكوكب النهاري ما هو
الخ كان الجواب شمسا **فهو** اى النوع من حيث هو **اذا** اى اذا علمت قسميه
باحيتهما منفردتين واردت معرفة الماهية الجامعة لهما معا يعرف فيقال
لك انه من حيث هو **كلي مقول على واحد** فقط اى محمول على جزئي خارجي فقط
دون بقية افراده الذهنية **او مقول على** اشخاص **كثيرين** الوجود في الخارج وليس
المراد انه لا يقال الا على الكثير لما علمت من انه قد يقال على الواحد مع وجود
الكثير بل المراد انه يجوز ان يقال على الكثير اثنين فاكثر اذا كانت افراده
متفقين بالحقايق اى حقيقة الجميع الذهنية واحدة وسماها حقايق مع كونها
واحدة مبالغة او باعتبار الافراد المحققة فيها او باعتبار اجزائها فانها
حقايق ايضا **في جواب ما هو** فالكلي المقول جنس خرج عنه الجزئي وعلى واحد
او كثيرين للتعميم لئلا يخرج احد قسمي النوع نصا ان ذكر احد التديدين
واحتمالا ان لم يتعرض لواحد منهما ومتفقين بالحقايق راجع لكثيرين ودال
على صفة واحد المحذوفة اى متحد الحقيقة اى لم يشركه فرد خارجي في حقيقته
ولا ذهني مندرج تحت غير حقيقته لاخراج الجنس وفي جواب لاخراج العرض

العام

العام وما هو لاخراج الفصل والخاصة وقدم الكلام على النوع مع انه تمام الماهية
ولا يوجد الا بعد وجود اجزائها نظرا لتقدم تمامها بحسب التعقل الاجمالي اذ اول
ما يلتفت الذهن الى المركب اجمالا ثم ينتقل لبيان الاجزاء والعوارض تفصيلا
ثم يرجع لادراك المركب تفصيلا على ما تقدم مرارا وهذا هو النوع الحقيقي واما
الاضافي فياتي ان شاء الله تعالى ولما فرغ من بيان القسم من اقسام الكلي
التي هي تمام الماهية او جزئها الداخل وجزئها الخارج شرع يبين الثاني فقال
وان كان الكلي **القسم الثاني** وهو جزئها الداخل في ماهية ما تحته من الجزئيات
فهو ينقسم الى قسمين لانه اما مشترك فيه ماهيات كثيرة كالحيوان او غير
مشتركة فيه تلك الماهيات كالناطق **فان كان** جزء الماهية الداخل فيها **تمام**
الجزء المشترك بفتح الراء اى المشترك فيه الجزئيات الداخل ذلك الجزء في ماهيتها
الذهنية التي وقع الاشتراك **بينها** اى بين تلك الجزئيات **وبين جزئيا نوع آخر**
كزيد وواشق او وبين نفس نوع آخر كزيد والحمار او بين نوعين كالانسان والحمار
اذ هما جزئيان للجنس **فهو** اى الكلي الذي هو تمام الجزء المشترك المذكور الكلي
المقول في جواب سؤال سائل عن تمام المشترك بين نوعين او بين جزئيين
منهما او بين جزئي احدهما وعين الاخر قائلا **ما هو** اى ما حقيقة ذينك الامرين
في حال كونهما **جمع** طبق **الشركة المحضة** اى ما الجزء المشترك فيه فقط لا مع السؤال
عن الخاص على كل كالناطقية والناهقية في الانسان والحمار اذ هو فيهما معا غير
مسؤول عنه بسؤال واحد مع المشترك فيهما بل مسؤول عن خصوص المشترك **ويسمى** المقول
المذكور **جنسا** هو والقسم والنوع والضرب الفاظ مترادفة لغة **و** معناه اصطلاحا
رسموه اى عرفوه بخواصه **بانه الكلي المقول** وصف كاشف خرج عنه الجزئي لعدم
حمله كقيد **على كثيرين** فانه كاشف اذ كل كلي يحمل على كثيرين والا لما كان كليا
مختلفين بالحقايق يخرج للفصل وللنوع والخاصة **في جواب** مخرج للعرض العام
لانه وان حمل لا يقع في الجواب لعدم السؤال عنه **ما هو** يخرج الفصل والخاصة اذا
كانا بعيدين بان كان الفصل مقوما للجنس كحساس والخاصة خاصته كماش واما
القريبان فقد مر اخراجهما لكي يبقى النوع الاضافي غير خارج ودعوى انه غير داخل

في الكلي سياتي ردها الا ان يقال انه ظهر مختلفين بالحقايق لان المراد من حيث
اختلافهم بها والنوع الاضافي يقال على المختلفين لا من حيث اختلافهم يؤيد ذلك
نص الاثير على ان جنسية الجنس انما هي باعتبار وبالقياس الى الفصول المقسمة
لها اذ بذلك يصير الجنس مقولا على كثيرين مختلفين بالحقيقة اما لو اعتبرت طبيعة
الجنس مجردة عن الفصل المقوم لنوعها المقسم لها كانت ح نوعا حقيقيا لانها ح
مقولة على كثيرين متفقين في الحقيقة اذ طبيعة الجنس متفقة انواعها فيها وكذا
الفصل اذا اخذت طبيعته مجردة عن الجنس المقسم له المقوم لنوعه كان نوعا حقيقيا
لان طبيعته متفقة الافراد فيها لم يأخذ بعضها اكثر من غيره وح طبيعة الجنس
العالي المجرده عن اعتبار الفصول المقسمة لها يصدق عليها النوع الحقيقي دون
الاضافي لعدم اندراجها تحت جنس وما هو اسفل منه كلها يصدق عليه الحقيقي
والاضافي نقل ذلك عن الملوى وبه يتضح لك قولهم ان الكليات امور اعتبارية
تختلف باختلاف الاعتبار اذ حساس جنس بالقياس الى فصله المقسم له وهو
ناطق وفصل بالقياس الى تقسيمه النامي الى حيوان وغيره ونوع بقطع النظر عن كلا
الامرين ولا يضر عدم اضطراده في الكل لان الكلام في مفهومها من حيث هو فليتامل
فاتضح بما ذكر انه يدخل في التعريف النوع الحقيقي المحقق في الجنس العالي ايضا ولا بد
من اعتبار حيثية في التعريف تخرجه هو ايضا والحيثية ما ذكر اولا واما نص الاثير على
اعتبارها في النوع باعتبار كونه حقيقيا فليس مما ينبغي اذ الاضافي كذلك معتبر
فيه ما ذكر ايضا فليتامل وجعل ما ذكر رسما نظرا لان المقولية والحمل عارضة
لماهية الجنس وليست من ذاتياته كذا قيل لكن فيه ان عروضها للجنس الطبيعي لا
المنطقي الذي هو عبارة عن هذا المفهوم ليس له مفهوم وذاتيات غيره واما
احتمال ان يكون له مفهوم غير هذا المفهوم وهذا المفهوم لازم له حتى يكون
خاصة من خواصه والتعريف به رسم فذلك الاحتمال انما ينفي القطع بكونه
حدا ولا يتعين ح ان يكون رسما فلو عبر بيعرف لكان اظهر وكذا يقال في
امثاله فليتامل **وهو** اي الجنس المعرف بما ذكر ينقسم الى قسمين قسم يقال له
جنس **قريب** وقسم يقال له جنس بعيد فالجنس القريب هو المعرف بما ذكر **ان** **الجواب**
كان

المذكور

٢٧

المذكور في تعريفه يجاب به سوال سايل **عن الماهية وعن بعض ما** اي ماهيات
يشاركها اي يشارك ذلك البعض الماهية المسؤول عنها معه ومع ذلك **هو** اي
ذلك الجواب بنفسه وعينه **الجواب** الواقع في سوال سايل **عنها** اي عن الماهية المشاركة
للبعض في السوال المتقدم **وعن كل ما** اي ماهية مسؤول عنها مع الماهية الاولى مما
يشاركها اي يشارك الماهية المذكورة والمتحد لا بحيث تكون المشاركة **فيه** اي
في جنس الواقع في الجواب المذكور وذلك **كالحيوان** فانه قريب **بالنسبة الى الانسان**
لوقوعه في جواب السوال عنه وعن بعض الماهيات المشتركة معه في حيوان مع
كونه تمام المشترك بينها كالانسان والحمار او يعفور او ما زيد ويعفور فيقال
حيوان لوقوعه في جواب السوال عنه وعن كل ما شاركه في الحيوان كالانسان مع
والحمار والبغل الخ فيقال الحيوان وانما كان هذا قريبا من الانسان لانه ليس بينه
وبين الانسان جنس اخر فهو اقرب الاجناس اليه **والجنس** الذي يقال له
جنس **بعيد** من الماهية المسؤول عنها هو المعرف بما ذكر اولا **ان كان الجواب**
عنها المذكور في تعريفه يجاب به سوال سايل **عنها** اي عن الماهية الواقع ذلك الجنس
في جواب سوال سايل عنها **وعن بعض ما** اي ماهيات **يشاركها** اي يشارك
البعض المسؤول عنها معه ومع ذلك يكون هذا الجواب عنها وعن البعض المشاركها
في السوال **غير الجواب عنها** اي عن سوال سايل عنها **وعن البعض الاخر** الذي شارك
الماهية والبعض الاول في الجنس دون السوال الاول واوضح من ذلك ان يقول ان
كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات لها في الجنس غير الجواب عنها وعن
كل المشاركات لها فيه **واذا كان الجنس بعيدا عن ماهية يكون هناك** اي وقت
السوال عن الماهية وعن مشاركها **فيه جوابان** احدهما جواب عن الماهية وعن
بعض مشاركها في هذا الجنس والاخر جواب عنها وعن البعض الاخر مما يشاركها
فيه ولا يكون جوابان فقط الا **ان كان الجنس بعيدا** من الماهية المسؤول عنها **برتبة**
اي بواسطة وهي نفي الجواب الثاني الحاصل بالجنس القريب من تلك الماهية وذلك
كالجسم النامي فانه وان كان قريبا بالنسبة الى الحيوان لكنه بعيد **بالنسبة الى الانسان**
برتبة واحدة لانه جواب عن الانسان وعن بعض المشاركات للانسان في الجسم النامي

بيان
والاخر

كالانسان والشجر والزرع فيجاب بالجسم النامي لكونه تمام المشترك بينها وليس
جوابا عنه وعن البعض الاخر المشترك معه فيه كالانسان والحمار والفرس
فان الاخيرين وان تشاركا معه في الجسم النامي الا انه لا يصلح جوابا عنهن لعدم
كونه تمام المشترك بينهن بل الجواب الذي هو تمام المشترك يكون بالجنس القريب
وهو حيوان فيحصل جوابان عن الانسان وغيره مما شاركه في الجسم النامي
احدهما بالجنس القريب وهو حيوان والاخر بالجنس البعيد مرتبة واحدة وهو الجسم
النامي **وقد يكون ثلاثة اجوبة ان كان الجنس بعيدا** عن الماهية المسؤول
عنها **برتبتين** اي بوسطتين كل منهما جواب مستقل فيضمان للجنس المذكور
فيحصل ثلاثة اجوبة وذلك كالجسم بدون نامي فانه وان كان قريبا من الجسم النامي
وبعيدا برتبة واحدة من الحيوان لكنه بعيد بثلاثة مراتب بالنسبة الى الانسان
فانه تمام المشترك بينه وبين الحجر فيقع جوابا عنهما وليس تمام المشترك بينه
وبين الزرع والشجر فلا يكون جوابا عنهما بل جوابهما الجسم النامي الذي هو
تمام المشترك بينهما فهذا جواب ثاني بالجنس البعيد من الانسان مرتبة
واحدة وهناك جواب ثالث بالقريب منه وذلك اذا سئل عن الانسان والحمار
والفرس المشتركة في الجسم يكون الجواب حيوان لانه تمام المشترك بينهن
دون جسم او جسم نامي فليتامل **وقد يكون هناك اربعة اجوبة** عن
السوال عن الماهية **ان كان الجنس بعيدا** من الماهية المسؤول عنها **بثلاثة مراتب**
اي وسائط كل منها جواب مستقل ينضم للجنس المذكور فتصير الاجوبة اربعة وذلك
كالجوهر فانه وان كان قريبا من الجسم وبعيدا برتبة واحدة من الجسم النامي
وبرتبتين من الحيوان لكنه بعيد بثلاثة مراتب من الانسان لانه جواب
عنه وعن العقل بناء على انه جوهر اذ هو تمام المشترك بينهما وليس هو جوابا
عنه وعن الحجر وان اشترك معه في الجوهر لكونه ليس تمام مشتركهما بل
الجواب عنهما الجسم اذ هو تمام مشتركهما وليس كل من الجوهر والجسم جوابا عنه وعن
الشجر لعدم كون احدهما تمام مشتركهما بل تمام مشتركهما هو الجسم النامي
فيكون هو الجواب عنهما وليس كل واحد من الثلاثة تمام المشترك بين الانسان
والفرس

والفرس المشتركين في الجوهر وما بعده حتى يكون جوابا عنهما بل تمام المشترك
بينهما هو الحيوان فيكون هو الجواب عنهما فهذا رابع الاجوبة عن الانسان وعن ما
المشارك له في الجوهر وثالثها الجسم النامي عنه وعن الشجر وثانيها الجسم عنه وعن الحجر
واولها الجوهر عنه وعن العقل واعلم ان الجنس يلزم ان يكون له نوعان فاكثر
لما علمت من ان جنسيته بملاحظة الفصل المقسم له بحيث لوحظ تعين ان يكون
له نوعان احدهما يقومه هذا الفصل والاخر لا يقومه هذا لكن اختلف في انه
يلزم كونهما موجودين فقيل يلزم وقيل لا لاحتمال ان يكون الجنس محمولا
على نوعين احدهما ذهني والاخر خارجي واما القول بانه لا يلزم ان يكون
للجنس نوعان قياسا على ما سياتي من ان النوع الواحد يصح ان يكون منحصرا
على شخص واحد فمردود للفرق الواضح بينهما اذ الطبيعة النوعية كاملة اجزاءها
الذهنية ولذا لا اختلاف افرادها الا بالعدد والمشخصات الخارجية وافرادها
غاية طبيعتها الكلية فاذا امكن حفظ طبيعة النوع في شخص واحد اكتفت
به لكونها كاملة الاجزاء الذهنية وغير مضطرة لتشخص اخر اذ هذا غايتها
من غير واسطة بينها فمشخصاته مشخصاتها واما الطبيعة الجنسية فلما
لم تكن كاملة بذاتها بل لابد لها من انضمام فصل مقسم لها حتى يصير مجموعهما
طبيعة لم تحفظ طبيعتها في هذا النوع بل لابد لها من نوع اخر طبيعته مركبة
من طبيعة الجنس وضد فصلها المنضمة اليه اولا والا لكان الاول مقسما لها
وايضا ليس النوع غايتها فلو انحصرت فيه مع جواز انحصار النوع في شخص واحد
لتحقق الجنس في واحد فقط وان لم ينحصر في واحد لكان يقال على كثيرين متفقين
بالحقيقة مع ان المقول على مختلفين ماخوذ في ماهيته فليتامل **خاتمة**
في بيان الاشكال المشهور على تعريف الجنس بالمقول الخ مع جوابه وحاصله
ان المعرف في مطلق جنس الصادق بالجنس الماخوذ في تعريفه فيكون الجنس الماخوذ في
تعريف مطلق جنس احد افراد المطلق واخص منه لان المطلق صادق عليه وعلى غيره مع ان الجنس
الماخوذ في تعريفه شرطه كونه اعم منه في المقول على كثيرين يصدق عليه انه اعم من مطلق
جنس لانه مقول عليه وعلى غيره من باقي الكليات الخمس اذ هو جنس لها كلها مع هذا هو فرد من افراد

مطلق جنس فيكون اعم اخص وهو لا يعقل واذا لوحظ كونه اعم فقط لم يكن واحدا منها
فلا يصح جعله جنسا اذ ليس هناك جنس الا ما كانت ماهيته مطلق جنس صادقة
عليه واذا لم يصح جعله جنسا لم يصح اخذه في التعريف على انه جنس واذا لوحظ كونه
اخص فقط امتنع التعريف به ايضا لعدم جواز التعريف بالاخص لعدم جامعيته
فليتامل واجاب بعضهم عن ذلك بان عموم المقول باعتبار ذاته اي مفهومه
المجرد عن اعتبار عارض كونه جنسا اذ التعاريف انما ينظر فيها المفاهيم
الالفاظ فقط لا مع عارض جنسيتها او فصليتها فكان اعم بهذا الاعتبار
ولذا احتجنا الى التقييد بما بعده لتحقق ماهية المعرف التي هي اخص من مفهومه
المجرد عن اعتبار عارض جنسيته واما لو اعتبرنا في مفاهيم الالفاظ الماخوذه
في التعاريف عارض كونها اخذنا الخ حتى يكون الجنس الماخوذ في تعريف
مطلق جنس اخص منه والفصل الماخوذ في تعريف مطلق فصل اخص منه
والخاصه الماخوذه في تعريف مطلق خاصه اخص منها لزم الدور في تعاريف
الثلاثة المذكوره لانا لا نعرف مطلق جنس او فصل او خاصه حتى نعرف
ان الماخوذ اولا في تعريف مطلق جنس هو جنس والماخوذ ثانيا في تعريف
مطلق فصل انه فصل وفي تعريف مطلق خاصه انه خاصه مع كون معرفة ان
الماخوذ ان الماخوذ في تلك التعاريف جنس او فصل او خاصه متوقف
على معرفة مطلق جنس او فصل او خاصه فلما ادى اخذه في تعاريف الثلاثة
بوصف معروضيتها الى الدور المفضي الى الجهالة الدائمة علمنا انه ماخوذ في
تعاريفها لا باعتبار هذا الوصف بل باعتبار مفهومه من حيث هو ولا شك
انه اعم وغير متوقف على معرفة المعرف فاندفع الاشكال واذا قيل ان المقول
عرض عام يرد الاشكال والجواب حين اخذه في تعريف مطلق عرض
عام ومن ذلك ما اذا عرفت الاضافه او المضاف الذي هو احد الاجناس
العاليه من الاعراض المعروفة بالمقولات بان المضاف جنس الاجناس الذي
لا يعقل الا بالقياس الى تعقل غيره او عرفت الاضافه بانها جنس الاجناس
التي لا تعقل الا بتعقل امرين مثلا فيقال ان جنس الاجناس احد انواع

الجنس

الجنس المطلق ومطلق جنس احد انواع الكلي ومطلق كلي احد انواع المضاف وكليته
احد انواع الاضافه اذ الكلي كالاب والكليه كالابوه لا يعقلان الا بمفهوم منسوب
اليه كثرة الجزئيات بخلاف الجزئيه والجزئي والحال ان جنس الاجناس اخذ في تعريفهما
على انه جنس اعم منهما فيرد جميع ذكرهم فالجواب وبالجواب بانه اخذ في تعريفهما
لا باعتبار عروض كونه احد انواع الجنس المطلق بل باعتبار مفهومه من حيث هو وهو
اعم من المضاف والاضافه باعتبار ذاته لجواز كونه غيرهما كالجوهر لا جنس
لكل المقولات العشر فليتامل ولما فرغ من القسم الاول من قسمي الجزء الداخل في الماهيه
وهو تمام المشترك بينها وبين غيرها شرع في القسم الثاني وهو ما ليس تمام
المشترك فقال وان لم يكن جزء الماهيه تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع
اخر مغاير للماهية المتقدمة في بعض ذاتياته فلا بد وفراق له من احد امرين وذلك
لانه اما ان لا يكون ذلك الجزء الذي ليس هو تمام المشترك بين الماهية وبين
نوع اخر مشتركا بين الماهية وبين نوع اخر اصلا وراسا اي لا تشارك
هذه الماهية غيرها فيه بالمرة لانه ليس جزءا من غيرها كالناطق بالنسبة لماهية
الانسان او يكون ذلك الجزء الذي ليس هو تمام المشترك بين الماهية المذكوره
وغيرها بعضا اي جزءا من الجزء الذي هو تمام المشترك بين الماهية المذكوره
وبين ماهية نوع اخر بحيث يكون هذا البعض مساويا له اي لتمام المشترك
لا ازيد منه ولا انقص كالفصل المقوم للجنس كحساس فانه بعض الحيوان الذي
هو تمام المشترك بين الانسان والفرس مثلا ومساو للحيوان لانه كلما صدق
حيوان على شيء صدق عليه انه حساس وبالعكس وانما شرطنا فيما اذا كان
بعضا من تمام المشترك كونه مساويا له لا اعم منه لانه الا يكن مساويا له فاما
ان يكون مباينا له او اخص منه او اعم منه لا جائز ان يكون مباينا له لان الكلام
في الاجزاء المحموله ومحال كونها مباينة لكلها الذي هو الماهيات الذهنية
ولا جائز ان يكون اخص مما جعل بعضا منه لانه يلزم وجود الكل بدون بعضه
وهو محال ايضا ولا جائز ان يكون اعم مما جعل بعضا منه لانه لو كان كذلك
لكان مشتركا بين الماهية التي جعل بعضا من تمام مشتركها وبين نوع اخر

٢٨

غير الماهية المذكورة وما اشتركت معه تحقيقا المعنى عمومه فكان هناك ثلاث
ماهيات ماهيتان لهما جزء هو تمام مشتركهما وهناك جزء من هذا الجزء
وهو اعم منه يتحقق معه وكليهما وينفرد عنه في الثالثة في جزء الجزء المنفرد
في الماهية الثالثة يكون مشتركا بين الماهية الثالثة والاوليين اللتين كان
كله تمام مشتركهما والحال ان جزء الجزء المذكور لا يجوز ان يكون تمام الجزء
المشترك بالنسبة الى ذلك النوع الثالث بحيث يكون تمام المشترك بينه وبين الاوليين
وان لم يجز ذلك لان المقدر والمفروض في اول الامر خلافه اي لا يكون تمام
مشتركا اصلا اذ المقسم هو الجزء الذي لم يكن تمام المشترك والاقسام لا تخرج
عن مقسمها واذا لم يجز ان يكون جزء الجزء الذي هو تمام المشترك بين الماهيتين
الماهيتين الاعم منه لتحققه في الثالثة تمام المشترك بين الماهيتين
والثالثة بل جاز كونه بعضا اي بعض وجزء تمام المشترك بين الماهيتين وبين
الثالثة فتعين كونه مساويا له لان المباين لا كلام فيه والاخص تقدم بطلانه
والاعم يحوج الى اعادة ما ذكر من السير والتقسيم ولا يتسلسل السبر والتقسيم
الى ما لا نهاية له بل ينتهي الى ما اي بعض هو جزء من تمام المشترك يساويه نفس
تمام المشترك عموما وخصوصا بان لا يزيد احدهما على الاخر تحقيقا فاذا انتهى
الى ما يساويه يكون البعض والجزء من تمام المشترك فصل جنس كحساس او متحرك
بالارادة او نحوهما فانهما مقومان للجنس السافل الحيوان او مساويان له
تحقيقا وكنامي فانه مقوم الجنس المتوسط وهو الجسم النامي مع عدم زيادة
عليه تحقيقا وكذو الابعاد الثلاثة فانه مقوم الجنس العالي وهو جسم لتركبه من
جنس الجوهر مع عدم زيادته عليه تحقيقا واذا علمت جميع ما تقرر اتضح لك انه
كيف ما كان جز الماهية الذي ليس هو تمام المشترك بينها وبين غيرها سواء
كان غير مشترك بينها وبين غيرها بالمرة كالناطق بالنسبة الى الانسان
الذي هو الفصل المقوم للنوع او كان مشتركا بينها وبين غيرها كالحساس
المشترك بينه وبين الحمار والنامي المشترك بينه وبين الشجر وذو الابعاد الثلاثة
المشترك بينه وبين الحجر الا انه ليس تمام مشتركهما بل جزء منه وهو حيوان في

الاول

الاول والجسم النامي في الثاني وجوهر ذو الابعاد ثلاثة في الثالث ففي تلك الاحوال
كلها يصدق عليه انه يميز الماهية عما يشاركها في الجنس القريب كناطق المميز
الانسان عما يشاركه في الحيوان كالحمار او البعيد بمرتبة كحساس المميز عما
عما يشاركه في الجسم النامي كشجر او البعيد بمرتبتين كالنامي المميز عما يشاركه في
الجسم وهو الحجر او البعيد بثلاث مراتب كذو الابعاد الثلاثة المميز عما يشاركه
في الجوهر وهو العقل او الجوهر الفرد او الخط او السطح او لا يميزها عما يشاركها
في جنس وانما يميزها عما يشاركها في وجود وذلك في الماهية التي لا جنس فوقها
يكون الفصل مميزا لها عن باقي انواعه بل لا اقل من تمييزها عن مشاركاتها
في مطلق الوجود وهذا مبني على جواز تركب الماهية من فصلين متساويين وانه
لا يلزم من تركبها من جنس وفصل والمعروف خلافه وانه فرض لا تحقق له قيل
ان مجموع الجوهر الناطق او الحساس جزء من ماهية الانسان وليس فصلا ولا جنسا
واجابوا بان الكلام في الاجزاء المفردة وهذا مركب فمن اجل ما علمته كان
جزء جميع الماهية الذي ليس هو تمام المشترك بينها وبين غيرها فصلا والذي
هو تمام جنسها على ما تقرر ورسموه اي عرفوا الفصل على ما علمت ما فيه مما
سبق بانه كلي يحمل حمل مواطئة على الشيء المسؤول عن مميزه عما عداه حال كون
هذا الكلي واقعا في جواب وانما كان في الجواب لا نفس الجواب لان الجواب
الكلي مع ما حمل عليه المصرح به او المقدر في العبارة والجواب المذكور عن قول
السائل اي شيء هو اي اي شيء يميز المسؤول عنه عن غيره في حال كون ذلك المميز
مندرجا في جوهره اي في ذاتياته لا في عرضياته فقوله كلي خرج عنه الجزئي ويحمل
توطئة لقوله في جواب المخرج للعرض العام لعدم وقوعه في جواب سؤال العدم
السؤال عنه وقوله اي شيء هو يخرج للنوع والجنس فانهما يقالان في جواب
ما هو وقوله في جوهره يخرج الخاصة فعلى هذا التعريف المندرج في ضمنه القيد
الاخير بما قبله وهو يميز الماهية عما عداها مشاركها في الوجود لو تركبت حقيقة من
امرين متساويين او من امور متساوية كان كل واحد منهما اي الامرين او الامور فصلا
لها اي للماهية المركبة من المتساويات لفصله لها عما شاركها في الوجود لانه اي كل

واحد مما ذكر ح يميزها اى الماهية المركبة من المتساويات عن ماهيات اخر مشاركاتها
فى الوجود والتحقق خارجا الذى هو عرض عام فى جميع الماهيات الخارجيه وقد
علمت عدم تحقق هذا القسم خارجا حتى قيل انه باطل ايضا عقلا لان تركب الماهيه
من متساويين اما ان يوجب عدم احتياج احدهما للاخر وهو محال ضرورة وجوب
احتياج بعض اجزاء الماهية للبعض الاخر واما ان يوجب احتياج كل منهما للاخر
وهو محال ايضا لانه موجب للدور واما ان يوجب احتياج احدهما للاخر فقط
وهو محال ايضا لانه موجب للترجيح من غير مرجح لتساويهما فى الذاتية وفى عدم الانفراد
عن الهيئة المركبة منهما قيل انما لم يجعلوا الوجود جنسا فوق الجوهر تاءبا لان واجب
الوجود لا يجوز كونه مندرجا تحت جنس ورد بان الموجود كالحادث فى شموله الجواهر ظ الحادث
والاعراض وكل منهما عرضى خارج عن ماهيتها فلا يكونان جنسين لانحصاره فى
الذاتى وكون واجب الوجود مشاركا الحادث فى مطلق الوجود لا يضر وانما الضار
مشاركته له فى الذاتيات او كونه مركبا تعالى الله عن ذلك على ان وجوده واجب الجائز
ووجوب الحادث جائز وحقيقة الواجب تباين حقيقة الواجب فكذا ما اندرج فيها
فليتامل واعلم ان الجوهر الذى هو الجنس العالى قيل ماهيته بسيطة وقيل مركبة
من امرين متساويين فح يكون الماهية المركبة من المتساويين تحقق خارجا وبعضهم
عرف الفصل بانه الجزء الذى يحصل به التمييز عن المشاركة فى الجنس فاعترضوا عليه
بانه لا يشمل فصل الطبيعه التى لم تندرج تحت جنس ولا الفصلين كناطق
وحساس المقومين لماهية الحيوان ولا المتساويين من الفصول التى لا تكمل الماهية
الا بهما معا كحساس ومتحرك بالارادة المقومين مع الجسم لماهية الحيوان وبعضهم
عرفه بانه المقول على الشئ فى جواب اى شئ هو فى جوهره من جنسه فاعترضوا عليه
بان القيد الاخير به يخرج فصل الطبيعه التى لم تندرج تحت جنس وسمى الفصل فصلا
لانه يفصل الماهية عما عداها واخره عن الجنس لانه اخص منه ما صدقا وتعقل
الخاص متوقف على تعقل العام ولما فرغ من تعريف الفصل شرع يقسمه الى قريب
وبعيد مع بيان كل فقال والفصل المميز للنوع الذى ذلك الفصل جزء من ماهيته
عن نوع اخر مشاركه اى مشارك لما جعل الفصل جزءا من ماهيته فى الجنس الذى هو

تمام

تام المشترك بينهما يقال له فصل قريب لقربه مما جعل جزءا منه بسبب كونه متمما مميزا له
عما عداه فلا يكون الفصل قريبا الا ان ميزه اى ميز ذلك الفصل للنوع المجعول ذلك
الفصل جزءا منه عنه اى عن مشاركه وعلق بالهاء العايدة على المشارك قوله فى جنس قريب
اى لا يكون الفصل قريبا الا ان ميز بنوع عن مشاركه فى اقرب الاجناس اليه كالناطق
المميز للانسان عن الحمار والفرس والبغل الخ المشاركة معه فى اقرب الاجناس اليه
وهو حيوان ولم يقل كالنطق لان الكلام فى الجزء المحمول حمل مواطئة وهو ناطق لا النطق
وكذا حيوان وضاحك لا حيوانية وضحك فليتامل ويقال للفصل فصل بعيد لبعده
عن كمال التمييز بسبب حصول كماله بغيره بعده ولا يكون بعيدا الا ان ميزه اى ميز
ذلك الفصل لما جعل جزءا منه عنه اى عن مشاركه فى جنس بعيد مما جعل جزءا منه
بمرتبة فيكون الفصل بعيدا بمرتبة كالحساس المميز للانسان عن الشجر المشارك له
فى الجسم النامى او بمرتبتين فيكون الفصل بعيدا بمرتبتين ايضا كالنامى المميز للانسان
عن الحجر المشارك فى الجسم او بثلاثة مراتب فيكون الفصل بعيدا بثلاثة مراتب كذو الابعاد
الثلاثة المميز له عن الجوهر الفرد والخطوط والسطوح المشتركة معه فى الجوهر ولما فرغ
من بيان قسمى الجزء الداخل فى ماهية جزئياته الذى هو القسم الثانى من الكليات شرع
يبين القسم الثالث وهو ما كان خارجا عن ماهية جزئياته فقال واما القسم الثالث
من اقسام الكلى وهو ما كان خارجا عن ماهية ما تحته من الجزئيات فهو ينقسم الى قسمين
ايضا لانه ان امتنع انفكاكه عن الماهية الذهنية التى هى ماهية ما تحته من الجزئيات مع كونه
خارجا عنها فهو اى ذلك الخارج الممتنع الانفكاك يقال له العرض لعروضه وخروجه
عن الماهية اللازم لملازمته لها والا يمتنع انفكاكه عنها فهو يقال له العرض المفارق
لمفارقته لها والعرض اللازم قد يكون لازما للوجود الخارجى لا للماهية الذهنيه
وذلك كالسواد بالنسبة للحبشى فانه لازم لافراده الخارجيه لا للماهية التى هى الحيوان
الناطق والا لامتنع انفكاكه عن جميع افرادها الخارجيه وقد يكون العرض اللازم لازما
للماهية الذهنيه نفسها فقط كالبصر اللازم للعمى للعمى ذهنا فقط او ذهنا وخارجا
وذلك كالزوجيه بالنسبة للاربعة والاثنين مثلا فيمتنع انفكاك الافراد الخارجيه عنها
واعلم ان الماهية الممتنع الانفكاك عنها هى الماهية المطلقة لا المخلوطة ولا الخ

جعلنا من اقسامها ما لزم الوجود الخارجي دون الذهن فقط ولا الماهية المجردة
والالكان الامر بالعكس من ذلك فليتامل وهو اى لازم الماهية ذهنا ينقسم الى
قسمين لانه اما بين اى واضح لزومه لعدم احتياجه الى وسط وهو اى اللازم
البين اللازم الذهنى الذى يكون تصوره مع تصور ملزومه وهو الماهية كافيا
فى جزم الذهن والعقل باللزوم بينهما اى بين اللازم وملزومه من غير حاجة لوسط
كالانقسام بمتساويين اللازم للاربعة اى لماهيتها وكعدم غيبوبة الزوجية عن ذهن
من تصورها لم تعقل الزوجية وسطا واما لازم غير بين وواضح لاحتياجه زيادة
على تصور الملزوم واللازم الى تصور وسط وهو اللازم الذهنى الذى يفتقر
ويحتاج فى جزم الذهن باللزوم بينهما اى بين الماهية ولازمها الى تصور ثالث
وسط اى واسطة او حد وسط اصطلاحى وان لم يكن علة لحدث وتجربة الخ
وذلك كتساوى الزوايا بجميع زاوية واصلها ملتقى الخطين المتقاطعين
على ما سمعته من فم الشيخ العطار وصارت الان حقيقة عرفية فى الفرجة الحاصلة
عند ذلك فاذا وضع خط مستقيم وقاطعه اخر هكذا ⊥ حصل هناك
زاويتان قائمتان فان مال المقاطع بالكسر لاحد طرفى المقاطع بالفتح هكذا
∠ حصل هناك زاوية منفرجة هى الواسعة وزاوية اخرى حادة هى الضيقة
وزوايا الشكل المثلث كلها حادة فاذا تساوت اقطاره الثلاثة هكذا △
كانت زواياه الثلاثة الحادات تساوى فى السعة للزاويتين القائمتين فتساوى
الزوايا الثلاث الحاصلة للشكل المثلث لزاويتين قائمتين لازم والمثلث ملزوم
وبمجرد تصورهما لا يجزم العقل باللزوم بل لا بد له من تصور واسطة زائدة عليهما
ككون زواياه حادات وكل ثلاث حادات يحيط بهن اقطار متساوية فى قوة
قائمتين وقد يقال اللازم البين على الذى يلزم من تصور ملزومه تصوره اى تصور
ذلك اللازم من غير افتقار لتصور نفس اللازم ولا لوسط كالزوجية الاثنين
والتعريف الاول للازم البين اعم من التعريف الثانى اى اخص ماصدقا واجزاء
اما الاول فلانه يتحقق فى افراد هذا التعريف ويزيد بافراد لا يجزم العقل باللزوم
بينها وبين ملزومها الا اذا تصورا معا واما الثانى فلانه يزيد على هذا بقيد

آخر

آخر هو تصور اللازم ايضا ويسمى اللازم البين بالمعنى الاعم لعمومه ماصدقا واجزاء
تعريف اوهما وهذا يسمى باللازم البين بالمعنى الاخص بضد ذلك كذا قيل فليتامل
واللازم الذهنى عند المناطقة لا يعنون به عند الاطلاق الا اللازم البين بالمعنى الاخص
والقسمان يتحققان فى اللازم الذهنى والخارجى وما لزم خارجا فقط لا يكون بينا
ابدا وما لزم ذهنا فقط دائما بين بالمعنى الاخص فليتامل ولما فرغ من تقسيم العرض
اللازم شرع يقسم العرض المفارق فقال والعرض المفارق ينقسم الى قسمين ايضا
لانه اما عرض سريع الزوال والانفكاك عن معروضه وذلك كحمرة الخجل اى الحاصلة
عنه بسبب انبساط الدم الى ظاهر البدن وصفرة الوجل اى الحاصلة عند الخوف
بسبب انقباض الدم الى باطن البدن هربا من المخوف منه واما عرض بطيء اى بطيء
الزوال وذلك كالشيب فانه على ما قيل يزول بتجدد القوى بعد انتهاء غاية
العمر وهو مائة وعشرون سنة ودخوله فى عمر اخر على قاعدة كهنة الفلاسفة
او بتعاطى الادوية كلبان ذهب وحشيشة التمر لما نها بارعة فى ذلك والشباب
وهو غاية قوة الحيوان فانه يزول مع طول المدة وكل قسم واحد من قسمى العرض
اللازم والعرض المفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة بان انحصر عليها ولم
يتجاوزها الى غيرها فهو اى كل واحد منهما يقال له الخاصة لاختصاصه بافراد
حقيقة واحدة وذلك كالضاحك بالقوة او بالفعل فان الاول ملزوم لافراد
الانسان والثانى مفارقها مع اختصاص كل منهما به والا يختص اى واحد منهما
بافراد حقيقة واحدة فهو اى الواحد الغير المختص يقال له العرض العام لعمومه
لافراد هذه الحقيقة ولغيرها وذلك كالماشى بالنسبة للانسان فانه غير مختص
وملازم ان كان بالقوة ومفارق ان كان بالفعل وترسم الخاصة بانها كلية
مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فكلية خرج عنها الجزئى
ومقولة الى فقط يخرج العرض العام والجنس وقولا عرضيا يخرج الجنس ايضا
والنوع والفصل ويخرج من هذا التعريف خاصة الجنس العالى لانه ليس تحت
حقيقة ولذا عرفها بعضهم بانها الكلى المقول على اشخاص نوع واحد فى جواب
اى شىء هو قولا عرضيا ويرسم العرض العام بانه كلى مقول على افراد حقيقة

وغيرها اى غير افرادها اى وعلى افراد غيرها **قولا عرضيا** فبكلى خرج عنه الجزئى
ومقولة يقتضى انه يحمل وهو كذلك لكن لا فى جواب سوال وهو الى وغيرها
يخرج للنوع والفصل والخاصه وقولا عرضيا مخرج للنوع والفصل ايضا والجنس
فالكليات اذا اى اذا تحققت تحققت جميع ما تقدم ظهر لك انها منحصرة
فى خمسة اقسام وجه الحصر فيها دون غيرها ان الكلى ان كان تمام ماهية ما تحته
من الجزئيات فهو **نوع** وان لم يكن تمامها بل كان جزئها فان كان هو تمام المشترك
بينها وبين غيرها فهو **جنس** وان لم يكن كذلك بل كان جزئها الخاص بماهية واحدة
او كان غير خاص بماهية واحدة بل تشترك فيه ماهيتان فاكثر لكنه ليس
تمام المشترك بل جزء من تمامه مساويا له فهو **فصل** وان لم يكن تمام الماهية
بل كان خارجا عنها فان كان مختصا على ماهية واحدة فهو **خاصة** وان لم
يقتصر على ذلك فهو **عرض عام** ولا دخل له فى الاكتساب وانما زيد تتميما
للاقسام وليزداد وضوح الخاصة فليتامل **الفصل الثالث** من الفصول
من المقالة الاولى من الثلاث مقالات من الشمسيه **فى مباحث** لها تعلق بالمعنى
الكلى والمعنى الجزئى المتقدم بيانهما **وهى** اى تلك المباحث المتعلقة بهما
خمسة مباحث **المبحث الاول** منها فى بيان ان **الكلى** الطبيعى **قد يكون**
ممتنع الوجود فى الفرد الخارج عن الماهيه الذهنيه وامتناعه خارجا **لا**
لنفس مفهوم اللفظ لان مفهومه كلى ولا يكون الا صالحا للتحقق خارجا
فى كثير بل لدلالة الدليل العقلى على استحالته **كشريك البارى عز وجل اسمه**
تعالى عن ان يكون له شريك ممكن الوجود خارجا واما الاصنام فليس
لها فى الشركة الا الاسم ومن هذا القسم اجتماع الضدين **وقد يكون المفهوم**
الكلى **ممكن الوجود** فى الفرد الخارج عن الماهية الذهنية **ولكن** اتفق انه ما وجد
من افراده خارجا شئ **ولا يوجد** فى المستقبل منها شئ **كالعنقا** واما قول
القائل علمت ان المستحيل ثلاثة **وهى** الغول والعنقا والخل الوفى
فمراده الاستحالة العرفية على انه من قبيل المبالغة حتى قيل ان العنقا وجد بالفعل
وانقطع نسلها فلم توجد فى المستقبل وربما يشير اليه صنيع المصنف **وقد**

يكون

٢٢

يكون المفهوم الكلى متحقق الوجود خارجا مع كون **الموجود منه** خارجا فردا **واحدا**
فقط وهذا ينقسم قسمين الاول **اما** ان يكون وجود ذلك القسم الفرد مصحوبا **مع**
امتناع وجود غيره خارجا لا لاجل مفهومه بل لدلالة الدليل القاطع لعرق الشرك
كالبارى تعالى عن ان يكون له شريك والمراد من البارى الشريف لان البارى من اسمائه
تعالى لا المفهوم الكلى **او** يكون وجود ذلك الفرد خارجا مصحوبا **مع امكانه** اى
امكان وجود غير ذلك الفرد خارجا ولكنه لم يتفق الوجود لغيره خارجا **كالشمس**
والقمر **وقد يكون** المفهوم الكلى العدد **الموجود منه** فى الخارج قدرا **كثيرا اما متناهيا** | هيا النجوم
افراد ذلك العدد الموجودة خارجا **كالكواكب السياره** فانها افراد كوكب سيار
وهى متناهية **او غير متناه** افراد الموجود خارجا ولم يثبت من هذا القسم الا كمال | القدر
تعالى فان افراده الخارجيه غير متناهية وان لم نحلط بمعرفتها تفصيلا واما
من مثل لها بنعيم اهل الجنة فعدم التناهى باعتبار ما يوجد لا باعتبار ما وجد
بالفعل وقول المصنف **كالنفوس الناطقة** اى على زعم بعض الفلاسفة ممن لم
يقل بالتناسخ وهو مذهب فاسد واعتقاده كاسد حمانا الله والمسلمين من ذلك
المبحث **الثانى** من المباحث الخمسة من الفصل الثالث من المقالة الاولى من الثلاث
مقالات من متن الشمسيه فى بيان الكلى المنطقى والطبيعى والعقلى وايضاح
ذلك يظهر فيما **الحيوان** او الانسان او الناطق او الضاحك او الماشى | اذا قلنا
مثلا وفى نسخة الحيوان فاللام بمعنى عن ومضمن القول معنى الاخبار حتى تعدى
بالباء الى قوله **بانه كلى** اى اذا قلنا الحيوان او عن الحيوان فى حال كوننا مخبرين
عنه بانه كلى **فهناك امور ثلاثة** كل واحد منها له اسم يخصه الامر الاول **الحيوان**
من حيث هو اى الحيوان **هو** اى حيوانا اى من حيث تصور كونه حيوانا فى الذهن
والامر الثانى **كونه** اى كون الحيوان المتصور فى الذهن **كليا** اى محكوما عليه
بالكلية كقولك الحيوان كلى قيل المراد مفهوم لفظه كلى بقطع النظر عن مادة من
المواد ورده بعضهم بانه من هذه الحيثية تعريف او ماهية بل المراد من حيث
عروضه لنحو الحيوان والانسان الخ كما ان المراد بالحيوان وما معه فيما سبق ليس
مجرد مفهومه كما هو ظاهر المتن لانه من هذه الحيثية طبيعة جنس او نوع او فصل

او خاصة او عرض عام بل المراد مفهومه من حيث عروض الكلية له فليتامل والامر
الثالث العقد المركب منهما اى من الحيوان المعروض وكلية العارضة له اى من هذا
الموصوف باعتبار موصوفيته وهذه الصفة باعتبار وصفيتها وهذه المفاهيم
والامور الثلاثة متغايرة ذاتا واعتبارا فان مفهوم الكلى ما لا يمنع تعقله من وقوع
الشركة فيه من حيث عروض هذا المفهوم لكثير كالحيوان وما معه مثلا ومفهوم الحيوان
مثلا الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة من حيث كونه معروضا لما لا يمنع تعقله
من صدقه على كثيرين والمركب منهما عبارة عن المعروض والعارض باعتبار معروضية
المعروض وعارضية العارض والامر الاول منها وهو الحيوان من حيث كونه معروضا
للكلية يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبايع والحقايق الموجود امثالها خارجا
ان لم يمنع من ذلك مانع اذ هو من المعقولات الاول والامر الثانى وهو مفهوم
الكلى من حيث عروضه لما صدقاته يسمى كليا منطقيا لانه من اصطلاحاته ومخترعاته
وهو من المعقولات الثانية واما تمثيل الناطقة له بالمادة الطبيعية فانما هو باعتبار
عارضها او لما لم يظهر العارض من حيث هو عارض الابعروضه مثلوا به فليس
ذلك من قبيل التمثيل الجزئى بل من قبيل التنظير والتقريب على العقول كتقريب
الضمير المتصل المستتر منفصلا وبارزا فليتامل والامر الثالث وهو المركب
من الكلى المنطقى والطبيعى اى مجموع المعروض والعارض والموصوف وصفته
يسمى كليا عقليا لعدم تحققه قطعا الا فى العقل بمعنى ان العقل لا غيره يدركه
ولا وجود له الا فيه لكن يرد عليه ان الكلى المنطقى كذلك الا ان يجاب بان علة
التسمية لا توجبها ولا يرد عليه انه جزئه وهو الكلى الطبيعى موجود خارجا لان
وجود الجزء لا يوجب وجود الكل على ان الطبيعى ايضا غير موجود بنفسه خارجا
على ما هو التحقيق ثم ان هذه الامور الثلاثة جارية فى نفس الكليات الخمس
ايضا فاذا قلنا ان الانسان نوع كان هناك امور ثلاثة ايضا مفهوم الانسان
وهو نوع طبيعى والنوعية العارضة له وهى كونه تمام ماهية جزئياته وهو نوع
منطقى ومجموعهما وهو نوع عقلى وكذا البقية سواء بسواء حتى انها تجرى
فى الجزئى ايضا كما اذا قيل زيد جزئى فمفهومه زيد جزئى طبيعى ومفهوم جزئى جزئى
منطقى

منطقى ومجموعهما عقلى وعليك برعايات المعروضية والعارضية دائما حتى انه
ذلك يظهر ايضا فيما اذا قيل الكلى المنطقى كلى ايضا كما نص عليه بعض المحققين اذ الكلى
المنطقى العارض لنحو الحيوان مثلا من حيث اشتراكه بين العارض له والعارض لنحو
الانسان مثلا وبين العارض لعارضيهما تعرض له الكلية فهى من حيث معروضيته كلى
طبيعى وعارضيته كلى منطقى ومجموعهما عقلى ويجرى ذلك فى قولنا الكلى المنطقى جنس
والجنس المنطقى جنس فليتامل فان فيه غاية الدقة فظهر ان الكلى المنطقى معتبر فى
الكلى الطبيعى على انه قيد خارج وفى العقلى على انه جزء والكلى الطبيعى قيل لا شك انه
موجود فى الخارج عن الذهن فى ضمن وجود افراده لانه عبارة عن نحو الحيوان او الانسان
مثلا والحيوان جزء من ماهية ما صدقات هذا الحيوان الخاص الموجود فى ضمن افراده
فى الخارج عن الذهن لان ماهية هذه الافراد الخارجية الحيوانية والناطقية والتشخص
بالمشخصات الخارجية فتكون الحيوانية مثلا جزء من الموجود خارجا وجزء الموجود
خارجا موجود هو ايضا خارجا والا لوجب الكل خارجا بدون جزئه ينتج نحو الحيوان
مثلا موجود خارجا فليتامل ورد بان نحو الحيوان مثلا جزء ماهية زيد مثلا الذهنية
الذهنية لا جزء من نفس زيد الموجود خارجا على ان عندنا دليل ينتج نقيضها انتجه
ذلك الدليل وحاصله ان كل موجود خارجا فهو جزئى لانه لو يصدق على كثيرين
والا لزم وجود الشخص الواحد فى محال متعددة فى آن واحد وهو محال ولا
شئ من الجزئى بكلى ينتج لا شئ من الموجود خارجا بكلى وينعكس الى قولنا لا
شئ من الكلى بموجود خارجا فاذا جعل كبرى لقولنا الكلى الطبيعى كلى انتج
لا شئ من الكلى الطبيعى بموجود خارجا واما الكليان الاخيران وهما المنطقى
والعقلى ففى وجودهما فى الخارج عن الذهن خلاف والاكثرون جارون
على عدم وجودهما خارجا واحتج على عدم وجود العقلى خارجا بان كل موجود
فى الخارج مشخص ولا شئ من المشخص بكلى فينتج لا شئ من الموجود خارجا
بكلى فاذا عكس الى قولنا لا شئ من الكلى بموجود خارجا وجعل كبرى لقولنا
الكلى العقلى كلى انتج لا شئ من الكلى العقلى بموجود خارجا وبهذا يعلم عدم وجود
الكلى المنطقى خارجا ايضا لان الكلية فيه لكونها خالصة عن اعتبار الطبيعة فيها

كانت اقوى منها في الكلي العقلي ولهذا جعل بعضهم عدم وجود الكلي المنطقي خارجا
محل اتفاق وحصر الخلاف بالكلي العقلي واحتج من قال بوجود الكلي العقلي في الخارج
بان افراد النوع الواحد كافراد الانسان مثلا زيد وعمرو مثلا متشاركة في طبيعة
ذلك النوع اذ لا معنى للكلي الا كونه قدرا مشتركا بين افراد متعددة والنوع
كلي عقلي لاعتبار الكلي الطبيعي فيه والكلي العقلي فثبت ان النوع المشترك فيه
افراده خارجا كلي عقلي ويلزم من وجود افراد المشترك فيه خارجا وجود نفس
المشترك فيه خارجا فليتامل ورد بانا لا نسلم ان القدر المشترك هو الكلي
العقلي لعدم صحة حمله على افراد النوع اذ لا يصح ان يكون المعنى في قولك زيد
انسان ان انسان وصادق على كثيرين لانه كذب ضرورة وانما القدر المشترك
هو الكلي الطبيعي المعبر بالكلي المنطقي وبهذا الاعتبار صح حمله على كثيرين فالمعنى
في المثال السابق زيد تصدق عليه الطبيعة المقيدة بالكلية وليس المعنى انه تصدق
عليه الطبيعة والكلية التي هي لا يمنع نفس تصوره من ان يصدق على كثيرين او المنطقي
جزء العقلي على ان نفس الكلي الطبيعي قد علمت عدم تحققه خارجا وبالاولى عارضه
الذي هو المنطقي اذ لا تحقق للعارض في غير معروضه فمن اين يكون للعقلي وجود
خارجا فليتامل **و**الكلي الطبيعي والكلي العقلي **النظر فيهما** اي معرفة حقائقهما
وهل هما موجودان خارجا او لا **خارج** عن ذلك النظر **عن** قواعد **المنطق** ومسائله
لانه من مباحث الحكمة الباحثة عن احوال الموجودات وحقائقها بقدر
الطاقة البشرية وفي نسخة والنظر فيه اي في وجودهما فيها خصوص فليتامل
المبحث **الثالث** من المباحث الخمسة من الفصل الثالث من الفصول الاربعة
من المقالة الاولى من الثلاث مقالات من الشمسية في بيان النسب بين
كل كليين فاكثر لان الكلي محط رحال المنطق دون الجزئي ولان جميع
ما ذكر لا يتحقق فيه والمتحقق منه غير خفي اذ النسبة بين الجزئيين
اما الترادف كزيد زين العابدين او ابو الخير واما المباينة كزيد وعمرو والنسبة
بين الجزئي والكلي التباين كزيد والحمار والعموم والخصوص المطلق كزيد
وانسان فلذلك خص الكليين بالذكر فقال المفهومات الكليات

لابد

لابد ان يكون بينهما نسبة من نسب اربع فهما **متساويان ان صدق كل منهما على ما**
يصدق عليه الاخر الاخر واندرج في هذه النسبة الترادف لان كلا منهما
عبارة عن كون الكليين يتحقق كل واحد منهما في جميع الافراد التي يتحقق الاخر فيها
الا ان التساوي يكون مع الاختلاف مفهوما مع عدم المباينة فيه كمفهوم **الانسان و**مفهوم
الناطق او مع ثبوت المباينة فيه كالنائم والمستيقظ والترادف يكون مع اتحاد المفهومين
كقمح وبر فهذه نسبة اولى **و**المفهومان الكليان قد يكون بينهما **عموم وخصوص**
مطلق عموم وخصوص عن التقييد بجهة دون جهة اذ العام ليس فيه الا العموم والخاص
ليس فيه الا الخصوص ولا يكون كذلك الا **ان صدق احدهما على كل ما**
صدق عليه الاخر اي الافراد والماصدقات من **غير عكس** لغوي بل مع العكس
المنطقي كمفهوم **الحيوان و**مفهوم **الانسان** فانهما كذلك لانفراد الاول في الحمار والفرس
مثلا وعدم انفراد الثاني في شيء بل يتصادقان معا في افراد الانسان فهذه نسبة
ثانية **و**المفهومان الكليان **بينهما عموم** من وجه **وخصوص وجه** فهو راجع لهما
معا **ان يصدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الاخر فقط** اي لا على كل
ما صدق عليه الاخر كمفهوم **الحيوان و**مفهوم **الابيض** فانهما يتصادقان معا في الرومي
ولا يصدق الحيوان على الورق الابيض ولا يصدق الابيض ايضا في العبد الاسود فهذه نسبة
ثالثة **و**المفهومان الكليان **متباينان** ومتعاندان صدقا **ان لم يصدق شيء**
منهما على ما شيء مما يصدق عليه الاخر بان لم يتحقق احدهما في فرد تحقق فيه الاخر
كالانسان والفرس فانهما لا يتصادقان معا في فرد ما فهذه رابع النسب الاربع وانحصر
بما ذكر في بيانها معنى قولهم ان مرجع التباين الى سالبتين كليتين من الطرفين كلا شيء
من الانسان بفرس ولا شيء من الفرس بانسان وان مرجع التساوي الى موجبتين
كليتين من الطرفين ككل انسان ناطق وكل ناطق انسان وان مرجع العموم المطلق
موجبة كلية من جانب الخاص موجبة جزئية وسالبة جزئية من طرف العام ككل انسان حيوان
وبعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس هو انسان وان مرجع العموم الوجهي الى موجبة
جزئية وسالبة جزئية من الطرفين كبعض الحيوان ابيض بعض الحيوان ليس بابيض وبعض
الابيض حيوان بعض الابيض ليس بحيوان **خاتمة** الضدان الامران الوجوديان

الثان لا يجتمعان وقد يرتفعان كالسواد والبياض والنقيضان هما اثبات امر
ونفيه مطلقا كزوج لا زوج فان كلا منهما نقيض الاخر فان قيل نفح وفرد
كان كل منهما مساو لنقيض الاخر لا نقيضه وهما لا يرتفعان ولا يجتمعان دائما والعدم
والملكة اثبات احد امرين احدهما معناه ثبوتي والاخر معناه سلب ذلك الثبوتي
لما من شانه ان يوصف باحدهما كالعمى والبصر فان البصر ثبوتي قولا واحدا واما العمى
العمى فقيل انه عدمي البصر عما من شانه البصر كالحيوان فيكون التقابل بينهما تقابل
العدم والملكة وقيل انه امر وجودي ايضا يقوم بالحدقة يمنعها من الابصار
فيكون التقابل بينهما تقابل الضدين وعلى كل لا يوصف نحو الحجر به لعدم كونه من شانه
بالابصار نعم قد يرتفعان معا وكذا في العلم والجهل وفي الموت والحيا والمثل والمثيل
والشبيه والنظير فهي كلها بمعنى المشارك في معظم الصفات او في اقلها او في
نصفها وقيل كل مختص بتفصيل ولما فرغ من بيان النسب الاربع شرع يبين
النسبة نقيضي طرفي كل قسم من الاقسام الاربعة فقال ونقيضا المتساويين
ماصدقا متساويان هما ايضا فكل ما صدق عليه لا انسان يصدق عليه
لا ناطق وبالعكس وذلك لانهما الا يكونا متساويين بل كانا متباينين
او بينهما العموم المطلق او الوجهي لصدق وتحقق وصل احدهما على ما اي فرد
قد كذب ان لم يحمل عليه الاخر من النقيضين والفرد الذي صدق عليه احد
النقيضين وكذب صدق النقيض الاخر عليه يصدق عليه نقيض النقيض
الاخر وهو عين المساوي الاخر والا لارتفع النقيضان معا وهو محال
فلم يصدق احد المفهومين المتساويين على ما اي فرد يكذب حملنا عليه اي ما
الاخر اي المساوي الاخر واما كذب مع المساوي الاخر لصدق نقيضه
عليه كما هو المفروض اولا وهو اي صدق احد المتساويين على ما يكذب عليه
المساوي الاخر محال عقلا لما علمت من عدم انفراد احدهما عن الاخر
وفي النسخ هنا اختلاف اظهرها ما كتبنا عليه من عدم واعلم ان
الصدق اذا نسب الى المفردات كان بمعنى الحمل في الاثبات ويلزمه التحقق
وعدمه في السلب ويلزمه عدم التحقق واذا نسب للقضايا كان بمعنى

التحقق

ان يوصف



التحقق فقط في الاثبات وعدمه فقط في السلب وكذا الكذب في القضايا فقط الا
انه على العكس من الصدق فيها ففي الاثبات بمعنى عدم التحقق وفي السلب بمعنى
التحقق وقد يفسر كذب القضايا بعدم المطابقة للخارج وصدقها بالمطابقة له مع
تحققها الا ان المطابقة في الصدق تعتبر من جانب الكلام وفي الحق من جانب
الخارج لكان حقيقته وثبوته والصدق والكذب لازمان بالتفسير الثاني فيقال
في كل حيوان جسم انه صادق وحق وغير كاذب ويتعديان بعلى او في بالتفسير
الاول فيقال فيما ذكر انه صادق على الانسان والفرس وفيهما وكاذب على
الحجر وفيه فليتامل ونقيض المفهوم الاعم من شيء عموما مطلقا كالحيوان والانسان
اخص ذلك النقيض للاعم من نقيض المفهوم الاخص كلا حيوان فانه اخص
خصوصا مطلقا من لا انسان على العكس من اصليهما وذلك لصدق نقيض المفهوم
الاخص وهو لا انسان على كل ما اي فرد يصدق عليه اي على ما نقيض المفهوم
الاعم وهو لا حيوان من غير عكس كلي لغوي اي لا يصدق نقيض الاعم على كل ما
يصدق عليه نقيض الاخص لعدم صدق لا حيوان مثلا على الفرس مع صدق لا
انسان عليه والعكس الجزئي وهو المنطقي ثابت اذ يصدق نقيض الاعم على بعض
ما يصدق عليه نقيض الاخص كالحجر فانهما يتصادقان معا فيه نعم العكس راجع
لعدم صدق عليه في الحالين فليتامل ثم برهن على كلا التعليلين بقوله اما وجه التعليل
الاول وهو صدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم فثابت ومتحقق
لانه اي الحال والشان لولا ذلك الصدق الكلي موجود لصدق عين المفهوم الاخص
على بعض ما اي افراد يصدق عليه اي على ما نقيض المفهوم الاعم ايضا مع
في المثال السابق انه لو لم يصدق كلما صدق لا حيوان صدق لا انسان لصدق
نقيضه وهو قد يكون اذا صدق لا حيوان ليس يصدق لا انسان ومع يصدق قد
يكون اذا صدق لا حيوان يصدق انسان لانه نقيض لا انسان والنقيضان
لا يرتفعان وذلك اي صدق عين الاخص كالانسان على بعض ما يصدق عليه
نقيض الاعم كلا حيوان مستلزم لصدق نفس المفهوم الاخص الذي هو انسان
بدون صدق المفهوم الاعم الذي هو حيوان لصدق مع نقيضه وهو لا حيوان مع

والـ النقيضان لا يجتمعان وهو اى صدق الاخص بدون الاعم محال عقلا
والا لما كان هذا اخص وذاك اعم فما ادى اليه وهو صدق الاخص على ما يصدق
عليه نقيض الاعم محال ايضا فكذب ما ادى اليه وهو عدم صدق نقيض الاخص على
كل ما يصدق عليه نقيض الاعم ويثبت نقيض هذا وهو نفس التعليل الاول للدعى
فليتامل واما وجه التعليل الثانى فهو منه غير عكس لغوى الذى هو عبارة عن كونه
لا يصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص فثابت ومتحقق
لانه لولا ذلك اى عدم صدق نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص
والخبر محذوف اى موجود ومتحقق لصدق نقيض المفهوم الاعم كلا حيوان
على كل ما اى افراد يصدق عليه اى على ما نقيض المفهوم الاخص كلا انسان ايضا
ان نقول لو لم يصدق ليس كل ما يصدق عليه لا انسان يصدق عليه لا حيوان
الذى هو سالبة جزئية لصدق نقيضه وهو كل ما يصدق عليه لا انسان يصدق
عليه لا حيوان وصدق ذلك النقيض مستلزم لصدق عكسه عكس النقيض
الموافق وهو كل ما يصدق عليه حيوان يصدق عليه انسان لانه عكس لنقيضى
الطرفين وصدق هذا العكس مستلزم لصدق نفس المفهوم الاخص على كل ما
يصدق عليه المفهوم الاعم وهو اى صدق الاخص على كل ما يصدق عليه
الاعم محال عقلا والا لما كان هذا اخص وذاك اعم فما ادى اليه وهو صدق
النقيض محال ايضا فكذب ما ادى اليه وهو يصدق نقيض الاعم على كل ما
يصدق عليه نقيض الاخص واذا كذب هذا صدق نقيضه وهو عدم صدق
نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص وهو التعليل الثانى للدعى
فليتامل فان قلت فمن اين استلزم صدق نقيض الاعم على كل ما يصدق
عليه نقيض الاخص لصدق الخاص على كل افراد العام قلنا لا نسلم ان تساوى
النقيضين يوجب تساوى الاصلين لانهما نقيضان للنقيضين وقد بينا ان
نقيضا المتساويين متساويان فان قلت فمن اين جا نا تساوى النقيضين
قلنا قد ثبت من التعليل الاول صدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض
الاعم فلو ثبت مما هنا ان نقيض الاعم يصدق على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص

لثبت

لثبت التساوى بين النقيضين وذلك يوجب التساوى بين الاصلين هذا
فليتامل والمفهوم الاعم من شئ عموما من وجه وخصوصا من وجه اخر كالحيوان
والابيض ليس بين نقيضيهما اى الاعم والشئ عموم اصلا اى لا مطلقا
ولا من وجه وبيان ذلك ظاهر لتحقق مثل هذا العموم وهو العموم الوجهى
بين عين المفهوم الاعم عموما مطلقا كالحيوان وبين نقيض المفهوم الاخص
خصوصا مطلقا كالانسان ونقيضه لا انسان وبينه وبين حيوان عموم وجهى
يتصادقان فى الحمار وينفرد لا انسان فى الحجر وينفرد حيوان فى الانسان مع
تحقق التباين الكلى بين نقيض المفهوم الاعم عموما مطلقا وهو لا حيوان
فى مثالنا وبين عين المفهوم الاخص خصوصا مطلقا وهو انسان فى مثالنا
اى ونقيض الاعم وعين الاخص الذين هما فى مثالنا لا حيوان وانسان عين
نقيض عين الاعم ونقيض الاخص الذى جعلناه سابقا حيوانا ولا انسان
فاذا ثبت المباينة الكلية بين نقيضى امرين بينهما عموم وجهى فلا يضطرد
بينهما عموم اصلا بل تارة يكونان متباينين كما ذكرنا وتارة يكونان بينهما عموم
وجهى كالحيوان والابيض فان لا حيوان ولا ابيض يجتمعان فى الفحم مثلا
وينفرد لا حيوان فى الثلج مثلا وينفرد لا ابيض فى الزنجى فح المضطرد بين
نقيضيهما المباينة الجزئية لا الكلية فانها قد وقد فليتامل ونقيضا المفهومين
المتباينين تباين كليا هما ايضا متباينان لكن تباينهما قد يكون كليا كاصليهما
وقد يكون جزئيا لانهما اى نقيضيهما ان لم يصدقا معا على شئ واحد اصلا
وذلك كلا وجود واللاعدم اى اللاموجود واللامعدوم اللذان هما
نقيضان للموجود والمعدوم المتباينين تباينا كليا فان احدهما لا يصدق
على شئ مما صدق عليه الاخر كاصليهما وقد تسامحوا اى ادخال التعلى لا
لكونها كالجزء مما بعدها كان بينهما اى النقيضين المذكورين تباين كلى
لصدق ضابطه عليهما وان صدقا اى نقيضا المتباينين تباينا كليا معا فى
مادة وانفرد كل منهما عن الاخرى فى نقيض ذلك النقيض وهو عين الاخر
كلا انسان واللا فرس المناقضان للانسان والفرس المتباينين

تباينا كليا فانهما يصدقان معا فى الحمار وينفرد لا انسان فى الفرس وينفرد لا فرس
فى الانسان **كان بينهما تباين جزئى** وهو المعبر عنه بالعموم الوجهى
وانما كان بينهما ذلك **ضرورة** اى لضرورة ووجوب **صدق احد** المفهومين **المتباينين**
وهو الانسان او فرس فى مثالنا **مع** صدق نقيض المباين **الاخر** وهو لا انسان الاخر صح
فانه يصدق معه فرس المباين لانسان او لا فرس فانه يصدق معه انسان
المباين لفرس **فقط** اى لا مع صدق عين النقيض الاخر او مع صدق نفس
النقيضين ايضا فى مادة واحدة كالحمار فى مثالنا فالنقيضان تباينا فى
مادتين كل واحد انفرد بصدقه فى احداهما وتصادقا معا فى مادة واحدة **و**قد
ثبت **التباين** الكلى بين نقيضى المتباينين تباينا كليا فى بعض الاوقات والتباين
الجزئى فى بعض اخر ثبت ان التباين **الجزئى لازم** لهما لزوما **جزما** اى مقطوعا
به فى كل مادة حتى فى مادة التباين الكلى لانه لا ينافى التباين الجزئى خاتمة
حقق بعضهم ان بين عين احد المتساويين ونقيض الاخر وبين نقيض
الاعم مطلقا وعين الاخص مطلقا مباينة كلية وان بين عين الاعم مطلقا
ونقيض الاخص مطلقا عموما من وجه وان احد المتباينين اخص من
نقيض الاخر مطلقا وان الاعم من وجه ينفك عن نقيض صاحبه حيث يجامعه
فاما ان يكون اعم منه مطلقا كحيوان مع نقيض لا انسان واما ان يكون
اعم منه من وجه كحيوان مع نقيض ابيض ثم اعترض على المتباينين بان
انسانا مباين للاضاحك مع ان انسانا وضاحكا متساويان فلا
يصدق ان احد المتباينين اخص من نقيض الاخر دائما وكذا لا زوج
مساو لفرد مع ان زوجا وفردا متباينان واجيب عن الاول بان محله
ما لم يدخل السلب فى احد المتباينين وعن الثانى بان لا زوج يصدق على افراد
الحيوان فيكون اعم من فرد وبحث فى كلا الجوابين بان المخصص بفتح الصاد
مع الجواب الاول غير مضبوط وبان الجواب الثانى بعيد فليتامل البحث
الرابع من المباحث الخمسة من الفصل الثالث من الاربعة فصول من المقالة
الاولى من الثلاث مقالات من الشمسية فى بيان الجزئى الاضافى وفى بيان

النسبة

النسبة بينه وبين الحقيقى كما اشار اليهما بقوله **الجزئى كما يقال** ويطلق **على**
المعنى المذكور فى تعريفه السابق **المسمى** ذلك المعنى السابق بالجزئى نفس صح
الحقيقى فهو ما يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه **فكذلك** قد **يقال على كل** معنى
اخص من غيره اى اقل افرادا منه مندرج ما صدق ذلك الاخص **تحت**
ما صدق **الاعم ويسمى** الداخل تحت اعم **الجزئى الاضافى** لكون جزئيته
بالنسبة لما فوقه **وهو** اى الجزئى الاضافى **اعم من** الجزئى **الاول** وهو الحقيقى
ما صدقا عموما مطلقا وذلك لان **كل جزئى حقيقى فهو** صادق عليه انه
جزئى اضافى لتحقق الدخول تحت كلى فيه **من غير عكس** لغوى اذ ليس
كل جزئى اضافى صادق عليه انه حقيقى لتحقق الاضافى فى الكلى المندرج
تحت غيره مع مباينته الحقيقى **اما** وجه الامر **الاول** وهو ان كل حقيقى اضافى
فواضح ومحقق **لاندراج كل متشخص** مما هو جزئى حقيقى **تحت ماهيته** اى ماهية
كل متشخص على التوزيع **المعراة** اى المجردة تلك الماهية **عن** العوارض **المشخصات**
والمعينات لتلك الماهية فى الافراد الخارجية اى والافراد المتشخصة من اقسام
الجزئى الحقيقى لان تصور كل واحد منها مانع من اشتراك الغير فيه ويصدق
عليها تعريف الجزئى الاضافى من حيث اندراجها تحت ماهيتها الاعم
منها لانها من الكليات وذلك كزيد وعمرو وبكر المندرجة تحت الانسان
الكلى مع تشخصها خارجا **اما** وجه الامر **الثانى** وهو من غير عكس المعنى به
انه ليس كل جزئى اضافى جزئيا حقيقيا **فواضح** ومتحقق ايضا **لجواز كون الجزئى**
الاضافى كليا كالانسان فانه اضافى لاندراجه تحت حيوان لا حقيقى
وذلك **لامتناع كون الجزئى الحقيقى كذلك** اى كونه كليا لكونه قسيمه صح
فيباينه قيل وينفرد الحقيقى فى واجب الوجود تعالى عن اندراجه تحت حث
ماهية فبينهما العموم الوجهى والكلية السابقة اغلبية البحث **الخامس** من المباحث
الخمسة من الفصل الثالث من المقالة الاولى من الثلاث مقالات من الشمسية
فى بيان النوع الاضافى ومراتبه ومراتب الاجناس وفى بيان الفصول
المقومة والمقسمة مع بيان نسبهما وفى بيان الفرق بين الواقع فى طريق

ماهو وبين الداخل في جواب ماهو وقد شرع في اولها فقال النوع كما يقال على ما
ذكرناه في تعريفه السابق من كونه تمام الماهية ويقال له اي لما ذكرناه سابقا
النوع الحقيقي بزيادة الوصف لان نوعيته بالنظر لحقيقة واحدة فهي ثابتة
في نفس الامر كما يقال له النوع بدونها ويفرق للحقيقي فكذلك يقال
النوع على معنى اخر وهو كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها من باقي الماهيات
الجنس الذي هو تمام مشتركهما وقوله عليهما كاين في جواب سوال سايل عن
تمام مشتركهما قايلا ماهو الامر الذي اشتركا فيه فقط بحيث يكون قول ذلك
الجنس على الماهيتين فاكثر قولا اوليا اي ليس بواسطة شيء ايضا هو على
ما قيل ان الاشخاص هي النوع المقيد بالتشخص والاصناف هي النوع المقيد
بالصفات العارضة كالتركي والرومي واذا حملت كليات مترتبة على شيء واحد
يكون حمل العالي بواسطة حمل السافل كالحيوان يحمل على نحو التركي او زيد بواسطة
كونه محمولا على الانسان المحمول عليه مباشرة فلا يكون قوله عليهما اوليا
فلا تكون انواعا اضافية بخلاف حمله على الانسان والحمار فانه اولي لانه
بلا واسطة وكذا حمل الجسم النامي على الحيوان والنبات وحمل الجسم على
النامي والجماد وحمل الجوهر على الجسم وغيره فانه اولي ففي الحقيقة ما خرج
بقولنا اوليا الا الصنف واما الاشخاص فلا يتوهم نوعيتها لانها ليست
ماهية كلية ولا يرد ان النوع قد يكون صنفا باعتبار ما فوقه فيلزم عدم
صدق التعريف عليه مع انه نوع اضافي لانا نقول اما اولا فانه قد
يقال عليه وعلى غيره الجنس ولا يشترط ان يقال عليه كل جنس واما
ثانيا فانه باعتبار كونه صنفا من الاعلى لا يضر خروجه من تعريف النوع
وانما الضار خروجه من تعريف النوع وانما الضار خروجه باعتبار نوعيته
وباعتبار غير خارج فليتامل فخرج بيقال عليها وعلى غيرها الجنس
العالي والمفرد وبفي جواب العرض العام وبماهو الفصل والخاصة
وبقولا اوليا الصنف ويسمى النوع المعرف بهذا التعريف النوع الاضافي
لان نوعيته بالاضافة لما فوقه والا فهو قد يكون جنسا وادعى المحقق انه

ليس

ليس من الكليات الخمس وان النوع الذي هو احد الكليات الخمس هو النوع
الحقيقي لا الاضافي واحتج على ذلك بان الحمل مقوم للكلي اذ حقيقته المعنى
الصادق على كثيرين اي المحمول عليها فيلزم ان تكون جميع انواع الكلي الخمسة
من الجنس والفصل والعرض العام والخاصة والنوع مقومة بالحمل لكونها مقومة
بالكلي ومقوم المقوم مقوم لان جزء الجزء جزء والنوع الاضافي مقوم
بالحمل عليه لانه يقال عليه وعلى غيره الجنس لا لحمله هو كما يظهر من تعريفه
فلا يكون نوعا من الكلي والا لتقوم لحمله هو ويرد عليه بان تقومه بالحمل
عليه من حيث كونه اضافيا لا ينافي كونه في حد ذاته محمولا هو على غيره
فهو في حد ذاته من الكليات ومحمولا وان كان باعتبار كونه اضافيا
لا يلاحظ ما فيه من حمله على غيره بل يلاحظ حمل الغير عليه لان حمله على
غيره لا يمنع حمل الغير عليه حتى لا يجامع نوعيته الاضافية فليتامل ومراتبه
اي اقسام النوع الاضافي اربع وجه الحصر فيها واضح لانه اما ان يكون
اعم الانواع ماصدقا وهو اي اعمها يقال له النوع العالي لعلوه بكثرة
افراده على باقي الانواع وذلك كالجسم فانه نوع من الجوهر المنقسم الى
الجوهر الفرد المساوي للنقطة والوحدة في عدم الانقسام طولا او عرضا
او عمقا فرضا او وهما وان كان هو عبارة عن جوهر كذلك والنقطة
عبارة عن نهاية الخط او عن اول جزء منه والوحدة عبارة عن كون الشيء
غير منقسم الماهية والى الخط الذي هو عبارة عن كون الجوهر له طول من
غير عرض ولا عمق والى السطح الذي هو عبارة عن كون الجوهر له طول
وعرض دون عمق والى الجسم الذي هو عبارة عن كون الجوهر له طول
وعرض وعمق والامتداد القائم بما ذكر يقال له خط تعليمي وسطح تعليمي
وجسم تعليمي وفي الجوهر الفرد نقطة او وحدة واما اخصها اي الانواع
اي اقلها ماصدقا وافرادا وهو اي الاخص النوع السافل اي الاقرب
الى الاشخاص الخارجية كالانسان فانه ليس بينه وبين الاشخاص واسطة
ويسمى اي النوع السافل نوع الانواع لانه نوع من سائر الانواع اذ
الانسان نوع من الحيوان النوع من الجسم النامي النوع من الجسم النوع من الجوهر

ونوع النوع ونوع نوعه النوع ونوع نوع لنوع النوع نوع كجزء الجزء الخ او يكون
اعم من النوع السافل واخص من النوع العالى وهو النوع المتوسط بين
العالى والسافل فقد يكون اعلى من السافل مرتبة وانزل من العالى بمرتبتين
كالحيوان ويسمى نوع النوعين لانه نوع من الجسم النامى النوع من مطلق
جسم النوع من الجوهر وقد يكون بالعكس كالجسم النامى ويسمى نوع
النوع او يكون مباينا للكل من الانواع العاليه والسافله بان لا يكون تحته
نوع ولا فوقه نوع وهو اى النوع المباين لكل الانواع يقال له النوع المفرد لانه
منفرد عن دخوله تحت نوع او دخول نوع تحت نوع وذلك كالعقل ان قلنا
ان الجوهر جنس له فيكون نوعا منه لا فوقه نوع ولا تحته نوع وحاصل
ما تزعمه الحكماء انهم اثبتوا زيادة على الاجرام والاعراض قسما ثالثا
سموه الجوهر المجرد لتجرده عن المادة وعن لوازمها وعلايقها من تركيب
ماهيتها ومزاحمة بعضها بعضا فى المكان والحدوث والعدم
الحاصلين من التركيب والتحليل الى غير ذلك وجعلوا من هذا القبيل
العقول والنفوس والبارى تعالى ويزعمون انه فاعل بالتعليل
وهو واحد من كل جهة عندهم لا يصدر عنه الا واحد فلم يؤثر مباشرة
عندهم الا فى العقل الاول فهذا العقل الاول حادث بذاته لتاثير
البارى تعالى فيه قديم بالزمان لقدم علته التى هى البارى القديم ذاتا
لعدم تاثير الغير فيه وزمانا العدم سبق عدمه فى زمان ممكن لذاته واجب
الوجود لوجوب وجود علته لان معلول القديم الواجب واجب موجود
هو فى حد ذاته عالم لان معلول العالم عالم لوجوب مطابقة المعلول
لعلته كمطابقة المطبوع لطابعه فلم يكن واحد بهذه الاعتبارات
وان كان فى نفسه واحدا فنشاء عنه هذا العقل هيولى الفلك
الاعظم التاسع الاطلس لخلوه عن الكواكب المسمى بلسان حملة
الشرع بالعرش باعتبار امكانه ونشاء عنه صورته باعتبار علمه
ونشاء عنه نفس لهذا الفلك اى روح لان الافلاك عندهم حية
باعتبار وجوده ونشاء عنه عقل مدبر لهذا الفلك باعتبار وجوبه

بالغير

بالغير وقيل فى المشاية غير ذلك ثم عن العقل الثانى هيولى فلك الكرسى
وصورته ونفسه وعقله باعتبار وجوده ووجوبه بالغير وامكانه لذاته
وعلمه بذلك الغير اذ العلم عندهم يؤثر كما فى التخيلات الصفراوية الموقعة
فى الوقوع الى غير ذلك ثم عن العقل الثالث ما ذكر للفلك السابع الى الفلك
الاول وهذه العقول عاين الكواكب كزحل والمريخ وعطارد والمشترى
والقمر والشمس فعقل الفلك الاول القمر على ما قيل وقيل انها عبارة عن
ملائكة فى لسان حملة العرش كما سمعته من فم الشيخ الفضالى نقلا عن فم
الشيخ الدسوقى ولم يرتضه الشيخ العطار ويسمى عقل الفلك الاول بالعقل
المدبر والعقل الفياض والفعال لفعله وتدبيره وفياضانه على ما هو داخل
فى دورة الفلك القمر من العناصر الاربعة الماء والنار والتراب والهوا
القديمة زمانا لقدمه الناشئة عنه اى عنه بالاعتبارات السابقة فهو يفيض
عليها افاضة واحدة الفساد اى تحويل كل عن ماهيته والكون اى حصول كل
بعد التحويل مع البقية بعد تحويلها عن اصلها حتى يكون من الاربعة المحولة
عن حقايقها حقيقة مركبة بحسب الاصل من الاربعة والحقايق المركبة
الحيوانات والنباتات والمعادن الذى من جملتها الاحجار الكاملة الكونية
كالصلبة وغير الكاملة كالرخوة فمادة الثلاثة قديمة عندهم لعينهم اسم
وتولدها حادث وافاضته على الجميع دفعة واحدة واختلافها باختلاف
قابليتها لا باختلاف فيضانه وهذه الافاضة فى الحقيقة للبارى تعالى
بوسايط واهل السنة تقول مباشرة والافلاك اجرام خالية عن النفوس
والعقول نعم فيها املاك تدبر ما ينسب اليها ومحققوا الفلاسفة كالمتصوفة
تجعل كل الوجود للبارى تعالى فقط وتجعل ما عداه تعينات له تعالى
كتعينات وتكيفات الماء الى موج وحباب وثلج وبرد والاسما باعتبار
هذه التعينات وذلك لا يخرجها عن كونها من وجوده كما لا يخرج ما
ذكر عن كونه ماء ودائرة وجوده لا نهاية لها وهو وحدة الظاهر
بهذه التعينات الباطن لها ولغيرها من غير معرفة كنهه لغيره تعالى

ويجعلون جميع ما في العالم الظاهر مرسوم ومكيف به في العالم الباطن فالعالم
عندهم له وجود ثاني في العالم الباطن كل يوم يظهر منه العالم الظاهر ما يظن
انه خلق جديد حتى نفس الزمان بل هم في لبس من خلق جديد فسبحان من لا يعرف
قدره غيره وحقيقة الوجود المطلق المندرج فيه كل موجود فهو [illegible] هو المطلق
لا انه واحد بالجنس فقط كالانسان والفرس ولا بالنوع كزيد وعمرو
ولا بالمحمول كالقطن والثلج المحمول عليهما البياض ولا بالموضوع كالكاتب والضاحك
المحمولين على الانسان ولا بالعدد كافراد المائة ولا بالاتصال كالماء المنقسم الى اجزاء
كل واحد منها يقال له ماء ايضا ولا بالتركيب كاجزاء المركب بعد التركيب اذ في الكل
كثرة منفي نقصه عنها فالعقول العشرة اشخاص من نوعها الذي هو مطلق عقل
الذي هو نوع من الجوهر المطلق ان قيل باندراجه تحت الجوهر وان قيل بعدم
الاندراج يكون مطلق عقل جنس وتكون هي انواعه كل نوع محقق في شخصه
لا غير ورد عليهم بما تفضل به المولى على كل مؤمن خاتمة من مخترعاتهم
وان كان غير مكفر كالاول وله ارتباط به انهم يقولون في الراس ثلاث تجويفات
هكذا
المصبوبة
اما كونها
الحواس
يرد اليه



التجويف الاول مقدمه مما يلي الجبهة الروح
فيه آلة لقوة مودعة فيه يقال لها الحس المشترك
حسا فلادراكها المحسوسات باحدى
الخمس واما كونه مشتركا فلانها كانها حوض
الماء التي هي صور المحسوسات الخمس من انابيب
وسواقي خمس فالحواس الخمس توصل اليها صور المحسوسات لتدركها هي فتكون الحواس
كالخدم للملكة توصل للعقل الصور وللنفس كما في البهائم وقيل ان العقل هو المدرك
او لا بهذه الطرق والطاقات الخمس ولذا يزول الادراك عند النوم مع فتح العين
ومؤخر هذا التجويف الروح المصبوبة فيه آلة لقوة مودعة فيه يقال لها الخيال
لانه يخزن صور المحسوسات التي ادركها الحس المشترك فيتخيلها عند غيبتها
عن الانابيب بالصور والخيالات المرسومة في الخيال وبهذا يتضح قولهم حركة
النفس في المعقولات فكر وفي المحسوسات خيال اذ الصور المرسومة مثالات

وخيالات

للمحسوسات لا عينها وادراك الحواس قد يحول شيء بينها وبين مدركها فيمنعها
من ادراك الصواب كالحول المرى الشيء شيئين والسير المرى ان القمر يسير مع كل
السائر والماء المرى ان نحو الاشجار منكوسة والتجويف الاوسط موخره مما
يلي القفا والنقرة المرتفعة الروح المصبوبة فيه آلة لقوة مودعة فيه
يقال لها الواهمة لادراكها المعاني الجزئية المتوهمة بين كل محسوس كالعداوة
المدركة للشاة بين كل فرد من افراد الذئب والحنية التي تدركها السخلة
من امها وليست هذه الادراكات بالعقل والا لما وجدت في الحيوانات العجم
ولا بالحس المشترك لانه لا يصل اليه الا المحسوسات وهذه غير محسوسات
وقد تكون المعاني الجزئية المدركة بها من غير المحسوسات فالاكثر خطؤها
كالحكم بان كل موجود لا بد له من جهة او قرب او بعد واما في المحسوسات
فتصيب كثيرا وتخطئ كذلك ولما كانت هذه المدركات معاني جزئية ادراكها
لا يصل الى رتبة المحسوسات في القوة خصت باسم الوهم لانه في الاصل
ادراك ضعيف والتجويف الاخير مما يلي القفا الروح المصبوبة فيه
آلة لقوة مودعة فيه يقال لها الحافظة لحفظها المعاني الجزئية
التي ادركتها الواهمة فهي خزانة لها كما ان الخيال خزانة الحس المشترك واما
مقدم التجويف الاوسط مما يلي الخيال ومقدم الجبهة فالروح المصبوبة
فيه آلة لقوة مودعة فيه يقال لها المتصرفة لتصرفها بالتحليل مرة
والتركيب فالتركيب اما للصور فيجعلها صاحب هذا اللون المخصوص
له الطعم المخصوص وهذا الرجل له راس نحو الحمار واما للمعاني فيجعلها لهذه
الصداقة هذه الحنية او الاذية واما للمعاني بالصور فيجعلها مالك هذه
الصداقة هذا اللون او الحنية او الاذية والتحليل اما بين الصور فيجعلها
مبدأ هذه اللون ليس له هذا الطعم واما بين المعاني فيجعلها لهذه
العداوة ليس لها صداقة واما بين المعاني فيجعلها لهذه العداوة ليس
والصور فيجعلها هذا اللون ليس له هذه الصداقة وهذه الصداقة ليست
لهذا اللون والمتصرفة يستعملها العقل تارة فتسمى مفكرة لجعل العقل

لها الة لفكره فان كانت الاشياء المفكر فيها كلية يفكر فيها نفسها العقل
وان كانت جزئية ينتزع العقل منها امورا كلية فيفكر فيها لانه لا يدرك الجزئيات
وسلطان هذه القوى الحس الوهم فله سلطنة على كل قوى الدماغ فهي الة له
وان كان له مركز معين قالوا هذه القوى كالمرايا المتقابلة فينعكس ما في كل
واحدة منها في البقية مع ان المحصل لكل معنى ما ذكرناه وفي الحقيقة المدرك
لكل ما تقدم هو النفس والحسن الالة كاليدين والرجلين واللسان في
واستعانته بها لانها ليست جسمانية فلا تدرك بنفسها الجسمانية بخلاف
هذه القوى فانها جسمانية باعتبار ما حلت فيه وللنفس جهتان جهة
عالم الغيب بها تعقل الصور الواردة من المبداء الفياض وح تسمى بالنظرية
وجهة عالم الشهادة بها تتصرف في البدن وح تسمى بالعملية والعقل
عبارة عن قوة للنفس الناطقة المؤثرة في البدن مكملة لها حتى ينسب
الادراك اليها فلذا ينسب الادراك اليها حقيقة والية لكونه منسبه
وهو مودوع في القلب ومنور للدماغ به تكمل النفس في العلوم والكمالات
وتستمد من العقل الفياض بحسب استعداداتها وله مراتب ففي الطفولية
يسمى عقلا هيولانيا لتشبهه ح بالهيولا والمادة الخالية من الصور ويسمى
عقلا بالقوة ايضا ح وبعد حصول العلوم البديهية له ثم استعداده
لاكتساب النظريات منها استعدادا قريبا يسمى عقلا بالملكة لحصول
ملكة الانتقال لها فاذا صارت النظريات مخزونة عنده بتكرر الاكتساب
بحيث يمكنه الاستحضار متى شاء بغير تجشم كسب جديد تسمى عقلا
بالفعل لحصول ملكة تحصيلها بالفعل وان لم تكن حاضرة بالفعل
فاذا بقيت المعلومات حاضرة عنده غير ذاهلة عنها تسمى عقلا مستفادا
لاستفادتها اياه من العقل الفياض المتقدم بيانه وذكرنا هذا
ليعلم بعض بنذ من كلامهم والا فهي لكاذيب تركها في من ادركها وقد
رايتني ابا حصر عالما علم يبطلان احاديث لحو الباذنجان وارسم النظم
المعروف في ذلك فكان ما ذكرناه لك ومراتب الاجناس اربع ايضا

مثل

مثل هذه المراتب الاربع المذكورة للنوع عددا واسماء احدها الجنس السافل
وهو الجنس الذي لا جنس تحته وفوقه الاجناس كالحيوان وثانيها الجنس العالي
الذي لا جنس فوقه وتحته الاجناس كالجوهر وثالثها الجنس المتوسط
لكون فوقه جنس وتحته جنسان كالجسم او فوقه جنسان وتحته جنس كالجسم
النامي ورابعها الجنس المفرد وهو الذي لا جنس فوقه ولا جنس تحته
كالعقل المتقدم بيانه ومطلق جنس شامل لهذه الاجناس الاربعة لاخذه في
تعريف الاربعة وهي انواعه خلافا للفخر الرازي في جعله مطلق جنس ليس
جنسا لها معللا بان المميز في ثلاثة منها وهي العالي والسافل والمفرد امر
عدمي صرف كما في المفرد او مع وجودي كما في الاوليين ومقوم النوع لا يكون
عدميا ولا مركبا من عدمي ووجودي فبطل كونها انواعا لمطلق جنس ولجنس
المتوسط وهو وان قوم بثبوتيين وهما فوقه جنس وتحته جنس لكنه
لوحدته لا يصلح ان يكون لمطلق جنس جنسا له فقط بل لا بد له من نوعين
فاكثر لتتحقق بتعدد النوع الجنسية واجيب بان العدمية خواص لا من الماهية
والماهية امور ثبوتية ملزومة لتلك الخواص وغير لازم كون التعريف حدا
وماهية العالي العالي جنس اكثر الاجناس الذي في سلسلة افراد وماهية
السافل قلها افراد وماهية المفرد جنس استغنت ماهيته من الانتظام في
سلسلة الاجناس فلينا مل لكن الجنس العالي كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى
جنس الاجناس لكونه جنسا للجسم وللجسم النامي وللحيوان لا الجنس السافل
كالحيوان فلا يسمى بذلك على العكس من مراتب النوع اذ النوع السافل هو
المسمى فيها بنوع الانواع فتعظهر بما ذكر مثال العالي والسافل ومثال الجنس
المتوسط فيها لكونه جنسا للسافل والجسم بدون نامي ويقال له جنس الجنس
وجنس جنس الجنس كما يقال للعالي ايضا جنس جنس الجنس لجنس ومثال الجنس
المفرد عن انتظامه في سلسلة العقل المتقدم بيانه ان قلنا ان الجوهر ليس
بجنس له على ما مر ثم شرع يبين النسبة بين الانواع فقال والنوع الاضافي موجود
بدون النوع الحقيقي فينفرد عنه وذلك كالانواع المتوسطة بين النوع السافل

جنس ح

اي فصل الاجناس جنس ... ويقال له جنس الجنس النامي

وبين الجنس العالي كالحيوان والجسم النامي والجسم فانها انواع باعتبار كما انها اجناس باعتبار
باعتبار اخر والنوع الحقيقي موجود بدون النوع الاضافي فينفرد عنه وذلك كالحقايق
البسيطة اي غير المندرجة تحت جنس مع كونها تمام ماهية ما تحتها كالعقل واما تمثيلهم
بالنقطة والجوهر الفرد ففيه ان يكون في انهما غير مركبة لا ينافي كون حقيقتهما مركبة وتقدم
تمثيل اجتماع الحقيقي والاضافي معا بالنوع السافل فثبت انه ليس بينهما اي النوع
الحقيقي والنوع الاضافي نسبة يقال لها عموم وخصوص مطلقا كما قيل به بل كل منهما
اي النوعين الحقيقي والاضافي اعم من النوع الاخر ما صدقا عموما من وجه
واخص منه من وجه اخر مع اجتماعهما كما نضا العموم وذلك لصدقهما معا على
النوع السافل مع انفراد كل فيما سبق بيانه فليتامل ثم شرع يبين معنى
عبارتين مترادفتين وليتبين فيما بينهما وهما الواقع في طريق ماهو والداخل في جواب
ماهو فقال وجزء الجواب المقول ذلك الجواب في جواب ومعنى كون الجواب
مقولا في الجواب انه متحقق فيه وذلك الجواب جواب سوال سايل عن تمام
الماهية مثلا قائلا في سواله ماهو المسول عنه وصورة السوال الانسان
ماهو بحسب كثركه والخصوصية اي ما جزاه المشترك والمختص فجزء الجواب
عن ذلك السوال ان كان ذلك الجزء مذكورا باللفظ يدل على ذلك الجزء بدلالة من
المطابقة يسمى ذلك الجزء واقعا في طريق تمام الجواب عن السوال عن الشيء بانه
ماهو وذلك الجزء كالحيوان وكالناطق بالنسبة الى الجواب بكليهما معا كالحيوان
الناطق المركب منهما المقول ذلك المركب بتمامه في جواب السوال بما هو عن تمام
ماهية الانسان فان الحيوان جزء الجواب ودال على مجموع الجسم النامي الحساس المتحرك
بالارادة مطابقة وكذا الناطق فانه دال على المتفكر بالقوة مطابقة فيقال لكل واحد منهما
واقعا في طريق ماهو لوقوعه في جوابه لكونه جزئه والاجزاء طريق وواسطة للتوصل
لكلها وان كان جزء المقول في جواب ماهو مذكورا اي في ذلك الجواب بلفظ يدل عليه
بدلالة التضمن يسمى ذلك الجزء داخلا في جواب ماهو وذلك كالجسم والنامي والحساس
والمتحرك بالارادة فان كل واحد من هذه الاشياء الدال عليها لفظ الحيوان بطريق
دلالة التضمن جزء من تمام الجواب المقول في جواب ماهو ولكنه ليس واقعا في الجواب لعدم

مايدل

مايدل عليه صراحة بل داخل في معنى الحيوان المصرح به في الجواب فيكون داخلا في الجواب من غير
تصريح به والجزء الالتزامي لم يتكلم عليه لعدم الاعتداد في التعاريف بمعنى يدل عليه اللفظ
بدلالة الالتزام لهجرانها في التعاريف واختار في الاسم الاول الوقوع وفي الثاني
الدخول لمناسبة المطابقة في الاول والتضمن في الثاني واعلم ان الجنس المقوم هو
الداخل في ماهية الشيء وقوامه وحقيقته بكونه جزئها كالناطق الداخل في ماهية
الانسان وان الفصل المقسم المقسم هو نفس المقوم لكن لا باعتبار كونه جزء الماهية
بل باعتبار انضمامه لجزء اعم منه فبسبب ذلك الانضمام يحصل من مجموع الجزئين ماهية
فتنقسم الماهية العامة الى قسمين ذلك القسم المركب مما ذكر وقسم اخر لم يدخل
في قوامه ذلك المقسم لكونه بسيطا او مركبا من الجزء العام ومن مقسم اخر فسمي
المقسم مقسما لتقسيمه العالي الى قسمين والجنس العالي على كل الاجناس كالجوهر جاز
ان يكون له ماهية بسيطة وجاز ان يكون له فصل يقومه فيميزه عما عداه مما
شاركه في عرضه العام كموجود وشيء وممكن ومذكور وحادث وانما جاز الاحتمال
الثاني لجواز تركيبه اي الجنس العالي من امرين متساويين او امور متساوية تحققا
وتقدم ما فيه ويجب ان يكون له اي للجنس العالي فصل يقسمه اذا انضم اليه كقابل
الابعاد الثلاثة والنوع السافل كالانسان بالعكس من الجنس العالي لانه يجب ان يكون
له فصل يقومه كالناطق ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه لعدم وجود ماهية انزل منه
ينضم اليه فصل يحصلها واما الصنف فقد تقدم انه عين النوع مع التقييد بخاصة غير شاملة
من خواص النوع والماهية تتحقق بالذاتيات لا بالعرضيات والاجناس والانواع المتوسطات
بين الجنس العالي والنوع السافل بقرينة المقام يجب ان تكون لها فصول تقومها اذ هي كلها
انواع من العالي فلا بد لها من مقوم تتم ماهيتها به ويجب ان تكون لها ايضا فصول
تقسمها وتقرر كل نوع مما اندرج فيها عن ماهية ما اشترك معه فيها اذ كلها مندرجة
فيها ماهيتان فاكثر وكل فصل يقوم العالي من جنس او نوع اي يدخل في قوامه وماهيته
بسبب كونه جزءا من اجزاء حقيقته فهو اي ما يقوم العالي يقوم السافل عن ذلك العالي
من جنس او نوع لان نفس العالي داخل في قوام السافل وجزء الجزء جزء كالنمو المقوم
للجسم النامي فانه مقوم للحيوان وللانسان لان الجسم النامي داخل في قوامهما وكذا الحساس

المقوم للحيوان فانه مقوم للانسان ايضا لان الحيوان داخل برمته في قوامه وكذا ذو
الابعاد الثلاثة المقوم للجسم فانه مقوم للجسم النامي وللحيوان وللانسان لكون الجسم
داخلا في قوامهن وهذا الحكم كائن من غير عكس كلي اي ليس كل ما يقوم السافل يقوم
العالي فان الناطق يقوم الانسان ولا يقوم الحيوان والحساس يقوم الحيوان ولا يقوم
الجسم النامي والنامي يقوم الجسم النامي ولا يقوم الجسم وذو الابعاد الثلاثة يقوم الجسم
ولا يقوم الجوهر نعم بعض ما يقوم السافل يقوم العالي كالحساس المقوم للانسان مع
تقويمه للحيوان والنامي المقوم للحيوان مع تقويمه للجسم النامي وذو الابعاد الثلاثة
المقوم للجسم النامي وللحيوان مع تقويمه مطلق جسم وكل فصل يقسم السافل من خصوص
الاجناس فهو يقسم العالي اذا انضم اليه كالناطق فانه يقسم الحيوان اذا انضم اليه
الى انسان وغيره ومع ذلك يقسم الجسم النامي والجسم والجوهر اذا انضم اليهن الى
الانسان وغيره وكذا الحساس فانه يقسم الجسم النامي اذا انضم اليه الى الحيوان
وغيره ومع ذلك يقسم الجسم والجوهر اذا انضم اليهما الى الحيوان وغيره وكذا
النامي فانه يقسم مطلق جسم اذا انضم اليه الى نبات وغيره ومع ذلك يقسم الجوهر اذا
انضم اليه الى نبات وغيره وهذا الحكم الكلي كائن ايضا من غير عكس كلي اي ليس
كل ما يقسم العالي يقسم السافل فان ذو الابعاد الثلاثة تقسم الجوهر ولا تقسم الجسم
والنامي يقسم الجسم ولا يقسم الحيوان وهكذا فتامل ولما فرغ من بيان خدمة
المقصد الاول من مقصدي الخ وهو ما تكتسب منه التصورات شرع في بيان
نفس مقصدها فقال الفصل الرابع من الفصول الاربعة من المقالة الاولى من
الثلاث مقالات من الشمسية في بيان التعريفات اي المعرفات للتصورات
من اطلاق المصدر على اسم الفاعل لعلاقة التعلق ثم صار التعريف حقيقة عرفية
في المعرف لتعريفه الماهية ببيان اجزائها وبافرازها عما عداها كما في الرسوم وكما
يقال للموصل الى المعنى التصوري معرف وتعريف لما ذكر يقال له قول شارح اما كونه
قولا فلانه مركب مستعمل والقول عند المناطقة بمعناه المركب المستعمل وان كان تركيبه
تقييديا فيكون في قوة المفرد اذ حيوان ناطق في قوة انسان او لانه يقال ويحمل
على الماهية ليكون المجموع جواب السؤال عنها واما كونه شارحا فلشرحه الماهية ببيان

اجزائها

اجزائها ثم اطلق على ما يشمل الرسم من اطلاق الخاص وارادة العام ثم صار حقيقة عرفية
فيما يشملهما او لكونها يشرحها اي يميزها عما عداها والخطب سهل وعرف المصنف
مطلق معرف فقال المعرف المرادف اصطلاحا للتعريف والقول الشارح للشيء
ببيان اجزائه او بافرازه عما عداه هو الامر الذي يستلزم تصوره اي معرفته ان كان
مجهولا واخطاره بالبال ان كان معلوما تصور الشيء المعرف به المجهول ذلك
الامر على ذلك الشيء عند ارادة تحصيل صورته في العقل لم يدخل فيما ذكر سوى الحد التام
كحيوان ناطق في تعريف الانسان دون الناقص ودون الرسم مطلقا فلذا زاد لادخالها لهم
قوله او هو الامر الذي يستلزم تصوره امتيازه اي امتياز الشيء المعرف بذلك الامر عن
كل ما عداه من الماهيات والمراد يلزم ما ذكر عند حمله عليه كناطق او جسم
ناطق او ضاحك او جسم ضاحك او حيوان ضاحك المحمولة على الانسان وكذا الحد
التام فالمراد المعتد رجحه الصادق بالامور على ما عرف مما تقدم والاصوليون يطلقون
الحد على مطلق معرف ولو بالعرضيات واورد عليه انه او تجتنب في التعاريف واجيب
عنه بان محل ذلك في التي للشك او التشكيك او الابهام لا التنويعية كالتي في كلامه
فلا تمتنع في الرسوم قولا واحدا بل يجب الاتيان بها اذ كان المعرف نوعين كما ذكر فان
المعرف نوع منه يلزم من تصوره تصور المعرف اي معرفة كنهه ونوع منه يلزم من تصوره
مجرد تميزه عما عداه واما في الحدود فقيل بجواز ذكرها ايضا كما في تعريفهم النظر
بانه الفكر المودي الى علم او الى غلبة ظن لبعض ان قسما [illegible] هذا وقسما منه هذا
ومنع بعضهم من ذ[illegible] فيها معللا بان النوع الواحد يستحيل تركبه من فصل على البدل
بخلاف الخاصتين على البدل واما ما ذكر في تعريف العلم فانه رسم لا حد وما ذكر
خواص لا من ماهيته ولئن سلم كونها من ماهيته وكونه حدا لا رسم فهو في الحقيقة
حدان لنوعين مختلفين مع اشتراكهما في ماهية لا حد واحد الذي الكلام فيه
واورد عليه ايضا ان تعريفه ليس مانعا فان اللزومات البينة المحمولة وان كانت
منه لكونها خواصا والتعريف بالخاصة رسم لكن غير المحمولة مما ذكر تدخل كالعمى
فانه يلزم من تصوره تصور البصر ولا يحمل عليه وليس هو معرفا له وكذا السقف
فانه يلزم من تصوره تصور الجدار ولا يحمل عليه ولا يصلح كونه معرفا له واورد

عليه ايضا المتضايفان فان تصور احدهما يستلزم تصور الاخر مع عدم صحة لحمل
والتعريف لاحدهما بالاخر واورد عليه ايضا انه غير جامع ايضا فان المعدومات
لايقال لها شئ ولا حقيقة فتعاريفها لم تدخل في تعريفه لذكر الشئ فيه مع كونه خاصا
بالموجود واجيب عن الاول بان قيد حمل المعرف على المعرف ملحوظ له وتركه لشهرته
وعن الثاني امابذلك ايضا واما بما عرف من المقدمة من سابقية العلم بالمعرف على العلم
بمعرفه واما المتضايفان فمعرفتهما لا توصف بسابقية ولا مسبوقية بل لا يحصلان الا معا
ولا يرد ان جزء المركب سابقة على معرفة المركب ولا يقال له تعريف له لانه لا يستلزم معرفة
معرفة ذلك المركب اذ المستلزم لذلك بيان الاجزاء كلها مع بيان جزئه الصوري
الذي هو كيفية تركيبها وبجميع ذلك حمل ويقال له معرف ايضا وعن الثالث بان التعريف
لمعرف الماهيات الموجودة لا لمطلق معرف وترك بيان معرف المعدوم لا العلم
به بطريق المقايسة مع لذة تعاريفها فليتامل واما ما يرد على تعريف المعرف من
انه ان كان تعريفه بما هو من افراد المعرف لزم الدور وان كان بما هو اجنبي عنه فلابد
له من تعريف حتى يمكننا تحصيله وهكذا فاما ان يدور او يتسلسل فالجواب عنه
علم بما مر بان يراد بمعرف المعرف ذاته بقطع النظر عن وصف كونه معرفا العارض
له فليتامل واربعة لا لحد قد نظمها الملوي بقوله

اضافة والمحال والوجود ... وعدم ليست لها حدود

لكن فيه ان الاضافة معرفة كما سياتي وكذا المحال الا ان يقال ما ذكر في تعاريفها
رسوم لا حدود ومع لنا ان ندخل البقية في كونها ترسم وتعرف ولو بالنظر لمقابلهما
والمعرف عين المعرف واذا كان حدا تاما وانما الاختلاف بالظهور والخفا والاجمال
والتفصيل واما في الحد الناقص والرسم مطلقا فعينه ما صدقا وغيره بحسب المفهوم
في غير التعريف بالمرادف واما فيه فالغيرية في خصوص اللفظ واذا اريد تعريف احد
المتضايفين فلابد من ذكر سبب التضايف كقولنا في تعريف الاب انه حيوان يلد
يلد آخر من حيث انه كذلك والحيثية لابد منها اذ هو من حيث ذاته ليس ابا هذا
خلاصة ما في الملوي مع زيادة ونقص وهو اي المعرف **لا يجوز ان يكون نفس**
الماهية المعرفة بل **لان المعرف معلوم قبل المعرف** ولو كان نفسها لما عرف قبلها لان

الشئ

الشئ لا يعلم قبل نفسه واجيب بان الاختلاف في العلم والجهل والاجمال
والتفصيل لا يثبت الغيرية وينفي العينية **ولا يجوز ان يكون المعرف اعم** من المعرف
ما صدقا **لقصوره** اي الاعم **عن افادة التعريف** للماهية فقط لدخول الغير
فيه في التعريف العام فلم يميز المعرف عن كل ما عداه وقيل يجوز التعريف بالعام عند
قصد تمييز المعرف عن خصوص ما لم يشترك معه في التعريف لا عن كل ما عداه كتعريف
الانسان بالجسم النامي الحساس لمن تسوى بينه وبين الشجر فانه يميزه عنه وان لم
يميزه عن كل ما عداه اذ القصد افرازه عن خصوص الشجر وليس من التعريف العام قولهم
في تعريف الانسان انه حيوان منتصب القامة لان منتصب القامة وان كان عرضا عاما
لشموله الاشجار لكن بانضمامه الى حيوان اختص بالانسان والخاصة المرادة في التعاريف
مطلقة اي سواء كان اختصاصها من حيث ذاتها كضاحك او من حيث ما انضمت
اليه كما هنا فليتامل **ولا يجوز ان يكون المعرف اخص** من المعرف ما صدقا **لكونه** اي
الاخص **اخفى** من المعرف اذ كلما كثر التخصيص كثرت القيود وكلما كثرت القيود
ازداد الخفا لاحتياجها الى زيادة علم ولان الخاص داخل فيه العام فلا يمكن
معرفة الابعد معرفة العام ان صرح بدخول العام فيه كتعريف الانسان بانه انسان
يكتب ومع يحصل الدور وان لم يصرح بل كان اقل افراد منه مع عدم دخول مفهوم
العام فيه كتعريف الانسان بانه الذي يتكلم بالعربية مثلا فلا يكون جامعا لكل
افراد المعرف وعلى قياس ما سبق يجوز التعريف بالخاص عند ارادة تمييز نوع
من المعرف عما عداه الا ان يقال هو تعريف الخاص لا للعام الذي الكلام فيه
واما تصوير ذلك بما اذا عرف الانسان بانه زيد وعمرو مع عدم ارادة الخصوص
بل جميع ما عداهما لكونه مماثلها فيرجع للتعريف بالمثال الغير الخاص ايضا
فهو اي المعرف بسبب انتفاء ما ذكر عنه المستلزم انتفاء المباين بالاولى
لعدم صحة حمله ولعدم دخوله في تعريف المعرف والمستلزم انتفاء العموم والخصوص
الوجهي عن المعرف لان فيه ضرر الخاص من حيث عدم الجامعية وضرر العام من
حيث عدم المانعية فضرره اشد من ضرر احدهما **مساويها** اي للماهية المعرفة
في العموم والخصوص بمعنى ان عموم التعريف بقدر عموم المعرف وخصوصه بقدر

خصوصه فايـــدة جرت عادتهم ان يعبروا بدل العموم بكونه مانعا وبدل الخصوص
بكونه جامعا اذ نفع العموم والخصوص لتحصيل المانعية والجامعية وبعضهم عبر عن
المانعية بطرد وفسر الاضطراد بانه كلما وجد المعرف بالكسر وجد المعرف بالفتح بان
لا يزيد الاول على الثانى بافراد يصدق فيها الاول دون الثانى فلا يدخل فى التعريف
غير المعرف فيكون مانعا من زيادة التعريف على المعرف ماصدقا فلو زاد كتعريف
الانسان بالانسان بالجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة لدخل نحو الحمار والفرس
فيوجد التعريف ح بدون المعرف ويدخل فى الانسان ما ليس من افراده وعبر عن
الجامعية بمنعكسا وفسر الانعكاس العضد بانه كلما وجد المعرف بالفتح وجد هو اى
التعريف فلا يخرج عنه شئ من افراد المعرف فيكون جامعا فلو لم يكن كذلك كان التعريف
اخص كتعريف بالقوم فى تعريف الحيوان فيوجد المعرف بالفتح ح فى الحمار والفرس
ولا يوجد تعريفه الذى هو متفكر بالقوم وفسر المنعكس ابن الحاجب بانه كلما انتفى
الحد انتفى المحدود فلو كان التعريف اخص من المعرف لم يتحقق الحد فى كل افراد
المعرف بل انتفى الحد عن الحمار والفرس فى المثال السابق ولم ينتف عنهما الحيوان
فلا يكون جامعا والذى حمل ابن الحاجب على هذا التفسير ان الاضطراد لما فسر سابقا
بانه التلازم بين الحد والمحدود فى الثبوت ناسب ان يفسر الانعكاس الذى هو
مقابل بالتلازم بالنفى قالوا وتفسير العضد اولى من وجوه الاول انه تفسير
بعين معناه الذى هو كلما وجد المحدود وجد الحد وتفسير ابن الحاجب لم يلازم
معناه اذ هو عكس نقيضه الموافق الثانى انه عكس للمعنى المضطرد البنانى
المتفق عليه فيلايم تسميته بمنعكس بخلاف تفسير ابن الحاجب فانه جعل الايجاب
نفيا وابقى الموضوع موضوعا والمحمول محمولا وهذا خلاف قاعدة العكس
المنطقى فلا يناسب جعله عين ما اراده المتقدمون من العكس واما ما يرد
على تفسير العضد بانه قد عكس الكلية كلية مع انها فى الايجاب تنعكس جزئية
فمردود بان الموجبة الكلية تنعكس كلية فى مادة المساواة ولكن
لم يعول عليه لعدم اضطراده فهو عكس اصطلاحى فاذا كان الاضطراد هو استلزام
الحد للمحدود كليا كان الانعكاس هو استلزام المحدود للحد كليا لوجود المساواة

كما فى

كما فى ناطق انسان وكل انسان ناطق الثالث انه اوفق ايضا بمعنى المنعكس
اللغوى اذ يقولون عكست حاشيتى الثوب اذا جعلت اعلاها اسفل واسفلها
اعلى ولا شك انه جعل المقدم مؤخرا والمؤخر مقدما بخلاف تفسير ابن الحاجب
ويغنى عن هذا ما قبله وذكرناه تبعا للملوى ثم قال فعلم مما مر ان المنع لازم للاضطراد
لا عينه وان الجمع لازم للانعكاس لا عينه لمن فسرهما بما اراد ان المقصود منهما ذلك
وقيل المضطرد الجامع والمنعكس المانع قال ابن زكريا شرط الجميع العكس الاضطراد
الجمع والمنع هو المراد هذا الذى فسر الجمهور والعكس فى ذلك هو المهجور ثم قال
يقولون طردته فذهب دون انطرد واضطرد الا فى لغة رديئة وعليها جاء مضطرد
والا فهو مطرود وطريد ويسمى اى المعرف حدا تاما ان كان تعريفه للمعرف
حاصلا بذكر الجنس والفصل القريبين من المعرف مع تقدم الجنس على الفصل
والا لما اعتنى بالجنس ورجع للحد الناقص لكونه لخصوص الفصل اذ لا يتم الجنس
بعده وذلك كالحيوان الناطق فى تعريف الانسان اما كونه حدا فلانه مانع من
غير المعرف والحد لغة المنع ومنه سميت الحدود حدودا لكونها تمنع عن المنهيات ارتكاب
الفواحش واما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات ثم ان مثل الجنس والفصل ح
القريبين تعريفهما او احدهما مع تعريف الاخر وكذا كل ما سياتى فلا دلالة و
يسمى المعرف حدا ناقصا ان كان بالفصل وحده كالناطق فى تعريف الانسان
او كان التعريف به اى بالفصل القريب وبالجنس البعيد كجسم ناطق فى تعريفه ويسمى
حدا لما مر وناقصا لنقصان بعض الذاتيات منه كالجنس القريب فى القسم الاول
وفصوله فى الثانى والفصل وان استلزم باقى الذاتيات الا ان دلالة الالتزام
مهجورة فى التعاريف ويسمى المعرف رسما تاما ان كان بالجنس القريب
والخاصة كحيوان ضاحك رسما للانسان وسمى رسما لان الرسم لغة ومنه رسم
دار وقفت فى طلله كدت اقضى الحياة من جلله ولا شك ان التعريف بالخاصة
تعريف بالاثر وسمى تاما لمشابهته الحد التام من حيثية ذكر الجنس القريب ثم ما هو
كالفصل فى افراز المعرف عما شاركه فى ذلك الجنس ومحل ذلك اذا قدم الجنس فلو
قدمت الخاصة فلا اعتداد بالجنس ويكون رسما ناقصا ويسمى المعرف رسما ناقصا

ان كان بالخاصة وحدها كتعريف الانسان بانه ضاحك اوبها اى بالخاصة وبالجنس
البعيد كجسم ضاحك فى تعريفه وسمى رسما تاما وناقصا لنقصان الجنس القريب
فى الاول وفصول فى الثانى وان شئت قلت لمشابهة الحد الناقص فيما ذكروا ولا
تستلزم الخاصه باقى الذاتيات بخلاف الفصل فانه ذاتى يستلزمها والا لورد ان
دلالة الالتزام غير مهجورة فى الرسوم فيكون تاما ولكن يبقى النظر فى مطلق رسم
فانه مانع فلم لم يسمى حدا واجابوا بان المناسبة حصلت فى تسمية رسما مع ان علة
التسمية لا تطرد مع ان المنع فى الذاتيات اقوى منه فى العرضيات ومن الرسم التعريف
بالتقسيم كقولك الكلمة ما كانت اسما او فعلا او حرفا لان الانقسام لما ذكر خاصة
من خواص الكلمة ومنه التعريف بالمثال كالعلم كالنور والجهل كالظلمة والاسم
كزيد لان المماثلة والمشابهة خاصة من خواص المعرف ومنه التعريف اللفظى وهو
حل لفظ معلوم المعنى على مرادفه المجهول المعنى كالقمح حنطة والعسجد ذهب
والغضنفر اسد لان ما به حصل التعريف كالحنطة خاصة من خواص المعرف اذ هى
مقصورة على دلالتها على القمح وخرج بمرادفه المساوى كناطق وضاحك فليس
من التعريف اللفظى وسمى لفظيا لان المقصود منه شرح اللفظ لا بيان معناه
فانه معلوم على العكس من غيره فتامل ومنه التعريف بالاسم كما هذا الحاجب
فتقول انسان او حمار لان دلالة على معناه المجهول الاسم خاصة من خواصه
فليتامل والتعريف بالفصل وبالخاصة معا العبرة فيه بالمقدم فان كان فصلا
كان حدا ناقصا وان كان خاصة كان رسما ناقصا على المعتمد من اقوال ومع ذلك
هو اقوى من افراد احدهما فى التعريف والعرض العام وحده لا اعتداد به ومع
غيره فالعبرة بالغير ولكن ذكره مع الغير اقوى من انفراد الغير وفصل الجنس
كحساس مع نحو ناطق او ضاحك لا يقوم مقامه جنسه فى افادة التمام وان ساواه
ما صدقا بل يكون ناقصا اعتدادا بما ذكر بعده وان كان ذكره مع ما بعده ابهى
من افراد ما بعده فليتامل فعلم ان اطلاق المعرف على ما صدقاته مقول بالتشكيك
اذ التعريف بالتام اقوى منه بالناقص وبالحد اقوى منه بالرسم ومراتب الناقص
متفاوتة ايضا وعلم ايضا ان الكليات الماخوذه فى التعاريف هى الكليات الطبيعيه

كالجنس

كالجنس الطبيعى والفصل الطبيعى والنوع الطبيعى الخ لا المنطقى فحينئذ يكون ذكر الكليات
المنطقية لبيان معروضاتها الطبيعية لا لذاتها فانها من حيث ذاتها غير نافعة كما ان الطبيعى
ايضا انما يعول على كونه طبيعيا باعتبار معروضيته كما تقدم ولكن يؤخذ فى التعاريف
لا باعتبارها وان كان فى نفس الامر لا بد من تحققها وذلك حتى لا يلزم الدور فى بعض
الصور ان اخذ بوصف معروضيته مطلقا والتبعيض للاحكام ان اخذ باعتبار
معروضيته وتارة لا باعتبارها كما علم مما مر سابقا فليتامل وبالاولى الكليات
العقلية ومسايل المنطق ككون الحيوان جنس والناطق فصل ومجموعهما حد
تام وثانيهما ناقص وهكذا الخ فلعله قد يكون موضوع مسايله ليس جزئيا من موضوع
قواعد اذ القاعدة ان الصورة الذهنية المقولة على كثيرين مختلفين بالحقيقة جنس
مع ان حيوان ليس هو عين الصورة بل معروض لها وربما يتقوى بهذا كون موضوع
المنطق المعقولات الاول باعتبار عروض غيرها لها فى نفس الامر لانها هى موضوعات
مسايله وموضوع الفن يجب كونه موضوعا لمسايله ويجب فى مطلق معرف الاحتراز
والتباعد عن تعريف الشئ المعرف بما اى بتعريف يساويه اى يساوى المعرف فى المعرفة
اى الوضوح والجهالة اى الخفا وذلك كتعريف المتحرك بما ليس بساكن وهو مساو للمعرف
وضوحا وخفاء فالاولى تعريف المتحرك بما قدمت به الحركة التى هى الكون الاول فى
المكان الاول او الثانى ضدا للكون الذى هو الكون الثانى فى المكان الاول او الثانى
على قول لبعض الحكما او التى هى الانتقال من مكان الى مكان على راى الغوى وكتعريف
الزوج بما ليس بفرد مع مساواته له وضوحا وخفا فالاولى تعريفه بالمنقسم الى
متساويين ويجب ايضا الاحتراز فى التعاريف عن تعريف الشئ بما اى بتعريف
لا يعرف ذلك التعريف الا به اى بمعرفة ذلك الشئ المعرف لايجابه الدور وهو توقف
الشئ على ما يتوقف عليه سواء كان التوقف المفهوم من قوله لا يعرف الا به كائنا
بمرتبة واحدة ويسمى الدور المصرح وذلك كما يقال فى تعريف الكيفية
ما اى صفة بها اى بسببها يقع المشابهة بين موصوفها وبين آخر كجامع هذه
الصفة كالجراءة التى بها شابه الرجل الشجاع الاسد ثم يقال فى تعريف المشابهة
الماخوذه فى تعريف الكيفية هى اتفاق امرين فى الكيفية فقد توقفت معرفة المعرف

على تعريفه المأخوذ في تعريف بعض اجزائه نفس المعرف وذلك يقتضي توقف التعريف
على المعرف وقد كان المعرف متوقفا على التعريف هذا خلف فالاولى تعريف الكيفية
بالحالة والصفة التي عليها الشئ او تعريف المشابهة بالمشاركة في معنى من المعاني
او كان التوقف بمراتب مرتبتين فاكثر ويسمى الدور المضمر لعدم ظهوره بسرعة
وذلك كما يقال في تعريف الاثنين الاثنان هما زوج اول ثم يقال في تعريف
الزوج المأخوذ لمساويين في تعريف الاثنين الزوج هو العدد المنقسم بمتساويين
ثم يقال في تعريف معنى لفظة المتساويين المأخوذة في تعريف الزوج المأخوذ في
تعريف الاثنين المتساويان هما الشيئان الذان لا يفضل احدهما على
الاخر ثم يقال في تعريف معنى لفظة الشيئين المأخوذة في تعريف المتساويين نحو ما تقدم
الشيئان هما الاثنان فقد توقفت معرفة الاثنين على تعريفها المتوقف على معرفتها
بواسطة انه اخذ في تعريفها الزوج المأخوذ في تعريفه المتساويين المأخوذ في تعريفه
الشيئين المأخوذ في تعريفه الاثنين فصار التوقف بوسائط فالاولى تعريف الاثنين
بانهما العدد الحاصل بتكرير الواحد مرة واحدة او تعريف الزوج بانه المنقسم الى نصفين
قسمة واحدة او تعريف المتساويين بالمتحدين كما او تعريف الشيئين بالموجودين
ومما يوجب الدور ادخال الاحكام في التعاريف لتوقف الاحكام على المعرف ويجب
في التعاريف مطلقا ان يحترز عن الالفاظ استعمال الالفاظ الغريبة
معنى او استعمالا وحشيه الاستعمال بسبب ندوره فتحصل مع الغرابة لها من ذلك
لانها حينئذ تصير غير ظاهرة الدلالة على المعرف والغرابة تعتبر بالقياس الى النسبة
الى السائل عن ايضاح المعرف فرب غريب وحشي عند قوم مع انه مأنوس عند آخرين
فمن الغريب عندنا تعريف الاسد بانه الغضنفر او الهرماس والذهب بانه العسجد
والقمر بانه الزبرقان فكلها غريبة وحشية وقيل الوحشي ما ينفر عنه الطبع لبشاعته
كتعريف الزبد بالجحيش م والاظلام بالاظلخمام والنخر بالجفج والغريب ما كان معناه
خفيا كتعريف النار بانها اسطقس فوق الاسطقسات مع ان الاسطقس كلمة
يونانية معناه الاصل بمعنى كلية انها اصل فوق الاصول اي عنصر فوق العناصر
التي توجد منها المولدات الحيوانات والنباتات والمعادن والباقية الماء والتراب والارض

ومعنى

ومعنى كون النار فوقها انها اعلاها سرياناً لانها تسري ظاهراً وباطناً فلا تشبهت
بها النفس فهي اقوى البقية اذ لا يحجبها شئ ولا تشتغل حيزاً مع وجودها والانجيست
والشعلة المرئية هي تكيف الهواء بها لا هي ويبقى مما يحترز عنه في التعاريف ادخال
الالفاظ المشتركة اشتراكا لفظيا من غير قرينة تعين المعنى المراد منها كتعريف
الشمس بانها عين بدون زيادة ينسخ ظهوره وجود النهار نعم ان اريد كل معانيه
صح كتعريف القضية بانها قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب
والقول مشترك بين المعقول والملفوظ لان المراد كلاهما اذ القضية تطلق على كليهما
ايضا وكذا الالفاظ المجازية الخالية عن قرينة معينة للمعنى المجازي كتعريف العالم
او الكريم بانه بحر يبون تعطى او يدله على الصواب اما مع القرينة المعينة هنا وفيما
قبله فتالته اقوال ان كانت القرينة مقالية جاز او حالية فلا وآخرها منع جميع ما تقدم
منع التعريف به لكونه سفوتا للغرض ثم بيان حقيقة المعرف كما بينا
جميع ذلك في نحاله خاتمة فيها فوائد عشرة من الملوى وغيره اولها الداخل
في الشئ عندنا يسمى ركنا مطلقا وعند الحكماء هو ركن باعتبار كونه منتهى التحليل
ومادة وهيولا باعتبار كونه قابلا للصور المعينة واصلا باعتبار كون المركب
ماخوذا منه وموضوعا باعتبار كونه محلا للصور المعينة بالفعل ثانيها
الشئ اما ان يكون جزءا من غيره وغيره جزء منه فيحد ويحد به كالحيوان واما
ان لا يكون جزء الغيره ولا غيره جزء منه كواجب الوجود فلا يحد ولا يحد به
واما ان يكون له جزء الغيره وليس غيره جزءا منه كالجوهر على القول ببساطته
فيحد به ولا يحد واما ان يكون غيره جزءا له وليس هو جزءا من غيره كالانسان
فيحد ولا يحد به ثالثها بعض الاشياء يسئل عن فهم معناها اولا باسمها
العنقاء كذا صفته فيقال انه طائر ثم يسئل عن وجوده بهل كهل هي موجودة
فيقال نعم مثلا ثم يسئل عن ماهيته بما هو كما هو العنقاء فيقال حيوان مرعب
مثلا ثم يسئل عن تمييزه عن باقي الحيوانات باي فيقال حيوان يطير مثلا بثمانية جناح
مثلا ثم يسئل عن وصفه بكيف ثم عن مكانه باين ثم عن زمانه بمتى ككيف هي واين
هي ومتى كان وجودها فيقال شبيهة بالنعامة ومكانها التيه وزمان الذي

كانت قبل وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم في عالم الاجسام مثلا ثم من لميتها
فيقال لما خلقت مثلا فيقال ارعابا وانتقاما للمجرم وايقاظا للبرية مثلا رابعها
من عرف المعنى لا يحد المعنى له لحصول المعرفة له وانما يذكر له اسمه ان كان واحدا
وكذا الا ان كان متعددا وجهل الجميع واما اذا عرف البعض وجهل البعض فيذكر
له ما عرفه وجهل انه عين هذا الحاضر ان كان المعنى حاضرا وان كان غير حاضر
وحضر اللفظ الذي جهل دلالته على ذلك المعنى المعلوم له فان كان معلوما له بعينه
فقط لا بد من احضاره او ذكر صفات له يعرفها فيه وان كان معلوما له بلفظ آخر
فيحمل اللفظ المعلوم على المجهول وكل ذلك واضح خامسها قيل ان دلالة التعاريف
على المعرف مطلقا من قبيل الكناية فتدل عليه بالالتزام مطلقا وقيل بالصراحة
مطلقا وقيل الخواص تدل بطريق الكناية والذاتيات بطريق الصراحة سادسها
لا يكون للشيء الواحد حدان تامان لان الحد التام هو الذي تذكر فيه جميع الذاتيات
فان اجتمع حدان فان ذكر في كل منهما جميع الذاتيات لم يكونا حدين وان ذكرت
كلها في احدهما دون الآخر كان احدهما حدا تاما والآخر ناقصا وقيل بوجدان
بان يكون احدهما دالا على الاجزاء مطابقة كجسم نامي حساس متحرك بالاراده
متفكر بالقوه والآخر تضمنا كحيوان ناطق في حد الانسان ورد بانهما احدا
واحدا لا حدان سابعها اربعة لا يقام عليها برهان ولا تطلب بالدليل
العوايد والاجماع والاعتقادات الكامنة في النفس والحدود اما العوايد
فلا يقال ما الدليل على اعتياد الانسان على النوم ليلا لشهرته ولا على ان عادة
حب الملوحات لانه لا يدرك الا باخبار مجرده كاف ولا على ان عادة زيد حب الحلوى
للمشاهدة لذلك والحق انه يقال له لم فيجاب عن الاخير اما بتكرر ذلك منه واما
باخبار وفي الاول بتكرر ذلك منه نعم في الثاني ينبغي الاعتنا بالاخبار بالاخبار
بالعاده واما الاجماع فلا يقال ما الدليل الذي حمل الامة على ان اجمعت على تحريم
الربا لان اجماع الامة على شيء لا بد له من دليل لعدم اجتماعها على ضلالة ويقال
ما الدليل على ان الامة اجمعت على تحريمه فيجاب بنقل العدول عنهم ذلك واما
الاعتقادات الكامنة في النفس فلا يقال ما الدليل على كونك معتقدا وحدانية

الصانع

الصانع بل يكفي في ذلك مجرد الاخبار لما تقدم ويقال ما الدليل على ذلك المعتقد حتى
حملك على اعتقاده اي ما الدليل على صحة وصدق كون الله واحدا في نفس الامر واما
الحدود فهي من الامور التي لا تقابل بالمنع ولا تطلب بالدليل ولا تكتسب بالبرهان
اما الاول فلا يقال لا نسلم ان الانسان هو الحيوان الناطق والا لوجب على الحاد
اقامة الدليل عليه مع انه لا يقوم عليه دليل كما سياتي وطريق المنازع فيه ان
تعارضه بحد آخر راجح عليه او مساو له مع مباينته له او تبين انه غير مطرد
او غير منعكس الخ ما تقدم هذا في الحدود الحقيقيه اما الاصطلاحيه فيمتنع وجاب
عن منعها بالنقل عن ايمة الاصطلاح واما الثاني فلا يقال ما الدليل على ان حد
الانسان حيوان ناطق والا لاحتيج الى برهان تكتسب منه وسياتي على الاثر
منع ذلك واما الثالث فلا يقام دليل على كون الحيوان الناطق حدا للانسان
لوجهين اولهما ان حقيقة الحد عين حقيقة المحدود واجزاؤه على التفصيل
وثبوت اجزاء الشيء له لا يتوقف على شيء بل يكفي فيه تصوره ثانيهما ان
الاستدلال على ثبوت شيء لشيء يتوقف على تعقلهما معا فالدليل على ثبوت
الحد للمحدود يتوقف على تعقل المحدود والمستفاد من ثبوت الحد له فلو توقف ثبوت
الحد له على دليل لزم الدور نعم يستدل على كون الحيوان جنسه القريب بكونه تمام
الجزء المشترك بينه وبين الحمار والفرس وعلى الناطق بكونه فصله بانه جزءه
الخاص به مثلا وبعد اثبات ما ذكر لا يحتاج لاقامة دليل على كون المجموع حدا
له فليتامل ثامنها الحق ان التعريف اللفظي من المطالب التصوريه لانه جواب ما هو
وكل ما هو جواب ما هو فهو تصور الا ترى انا اذا قلنا الغضنفر موجود فقال
المخاطب ما الغضنفر فقلنا هو الاسد فليس هناك حكم بل مجرد تصوير ما وضع
له اللفظ نعم بيان كون مدلول الغضنفر هو الاسد بحث لفظي يطلب اثباته من كتب
اللغة ومن المطالب التصديقيه فليتامل تاسعها نقول هذا الشيء موجود في نفس
الامر اي موجود في نفسه وذاته بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض
والوجود في نفس الامر اعم من الوجود في الخارج اي خارج الاعيان فكل موجود
في خارج الاعيان فهو موجود في نفس الامر كذات زيد وعمرو والصفات

دليل ح

الوجوديه كالقدره والاراده والعلم لانها يمكن مشاهدتها ورويتها لو كشف
عنا الحجاب ومايمكن فيه ذلك هو الموجود خارجا وبالاولى فى نفس الامر وقد
يكون الشئ موجودا فى نفس الامر وليس موجودا خارجا لعدم امكان مشاهدته
كالامكان وجود الجائز والنسب كالابوة والاخوة والكثر والاحوال ككونه قادرا
مريدا عالما فانها موجودة فى نفس الامر لا فى خارج العيان لعدم امكان
مشاهدتها فنعلم ثبوتها فقط فمعنى خارج العيان خارج عن الذهن بحيث
يكن مشاهدته ومعنى فى نفس الامر خارج عن الذهن وان لم تمكن رويته
والخارج عن الذهن الذى لاتمكن رويته مع ثبوته يقال حال اى واسطة بين
الموجود والمعدوم ولم يصل الى مرتبة الموجود حتى يرى ولا الى مرتبة المعدوم
حتى ينفى وبعضهم يطلق عليها انها امر اعتبارى اى يعتبره العقل ويلاحظ حظر
ثبوته ويدركه من غير امكان مشاهدته فهو امر اعتبارى حقيقى اى له تحقق
خارج الذهن ويطلق الاعتبارى على ما اعتبره العقل واخترعه من غير
تحققه خارجا كبحر من زيبق وهذا كذب محض لا وجود له الا فى الذهن فح
النسبة بين الوجود الذهنى والوجود خارجه العموم الوجهى يجتمعان فى ذات زيد الذهنى ح
الخارجيه المتصورة فى الذهن وينفرد الوجود الذهنى فى الامر الاعتبارى
الاختراعى كتصورك لزيد البخيل كريما مع انتفائه خارجا وينفرد
الوجود الخارجى فى ذات المولى تعالى التى لا اطلاع لنا عليها فلا يمكن تصورها
بكنهها واذا تصورت اجمالا عاشرها اعلم انك اذا اردت ان تحد
شيئا فانظر اولا من اى مقولة هو واطلب ماهيته منها لا من غيرها لانك اذا
اثبت له ماهية من غير مقولته يرد عليك الاعتراض ولا يصح لك ذلك فان
انبهت عليك ماهية الحيوان فانه جنس العالى وزد عليه اجزاء من
مقولته مقللة اشتراكه واحدا بعد واحد حتى تنتهى الى تمام الماهية المطلوبة
لك والاجناس العالية الموجودة اثنان فقط عند اهل السنة الجوهر والعرض
والجوهر لغة الاصل ومن ثم منع من اطلاقه على الله تعالى لانه ليس باصل لغيره
وعرفا ماهية مغايرة للوجود من شانها ان توصف بالوجود الخارجى فاذا

وجدت

وجدت كانت قايمة بنفسها لا بغيرها والعرض كذلك الا ان وجوده يحتاج
لمحل يقوم به دايما ابدا فصورة الاجرام من بياض وغيره وكبر وحركة وسكون
الى غير ذلك يقال لها اعراض لعروضها للذات الجوهر والماهية العقلية لنحو
الانسان مثلا من حيث انطباعها فى النفس عرض ومن حيث كونها مدركة
للنفس بواسطة هذا الانطباع مطابقة للاشخاص الخارجية جوهر لانها خارج
عما انطبع فى النفس وكذا باقى الجواهر لانها اذا وجدت خارجا كانت لا فى
موضوع ثم ان الجوهر ان كان معتبرا كونه محلا لجوهر آخر كالمركب الحال
فى اجزائه فالمحل هيولا والحال صورة اى وصورة اذا الصورة عرض عند بعضهم
ابقى الكلام على ظاهره وجعل الصورة جوهرا وبدون ملاحظة ذلك فان كان
مركبا من الجزاء فهو الجسم والسطح والخط الطبيعيات وان كان غير مركب فان
كان يقبل التركيب مع مثله فهو الجوهر الفرد وان كان لا يقبله لكونه من الجوهر
المجرد عن كونها مادة لغيرها وعن كونها هى بنفسها لها مادة لكونها بسيطة
فيكون مشاركا للجوهر الفرد فى عدم شغله حيزا وفى انه لابد له من محل يوجد
فيه بنفسه ويفارق فى ان محله قد يكون مستقلا به وقد يكون محلا لغيره
وهو متعلق به ويسمى الجوهر المفارق لمفارقته غيره فان تعلق بالجسم تعلق التدبير
والاحساس فهو النفس والروح وان تعلق به تعلق الادراك فهو العقل وهل
الثلاثة متغايرة حقيقة او اعتبارا فمن حيث تصحيحها الادراك روح ومن حيث
ميلها للشهوات نفس ومن حيث ميلها للكمالات عقل او النفس هى الاصل والكل
والروح والعقل جزآن لها الاول يجعلها قابلة للادراك والثانى يجعلها مدركة
بالفعل لحيوان ناطق اوجه اقربها الاخير وان كان التقسيم المذكور والاعن
الحكما ينافيه فكل ما عدا الجواهر اعراض عند اهل السنة وجعلت الفلاسفة الاجناس
العالية عشرة اولها الجوهر المتقدم بيانه والتسعة الباقية اقسام للعرض فانهم
قسموه الى تسعة اقسام الكم والكيف المضاف المتى الاين الوضع الملك
الفعل الانفعال وجعلت اهل السنة ما عدا الكيف منها امورا اعتبارية لا وجود
لها خارجا بل لها ثبوت فيه فقط فلم تعتنى بها واعتنت الفلاسفة بالجميع حتى

قيل ان الجميع عندهم مستوفية الوجود الخارجي وبرهنوا على اثباتها وعلى الحصر
فيها كلها دون غيرها ودون بعضها بما يطول وتسمى الان عرفا الاقسام
التسع مع الجوهر بالمقولات العشرة اي انها من الامور التي قالت بها الفلاسفة
وهي مقولات والفاظ بدون معاني موجودة خارجا فكانها من جملة اكاذيبهم
التي اخترعتها عقولهم الفاسدة واعتقاداتهم الكاسدة وان كان اعتقادها
لا يضر في الدين وينفع من حيث معرفة الاصطلاحات وكلها اجناس عالية ظهرت
بها الحكما ولم تظفر باعلى منها بحيث جعلوها هي اصولا للمعاني التصورية بحيث
ترجع كلها اليها فح نتكلم عليها فنقول اولها الجوهر وقد علمته وثانيها
وهو اول قسم من اقسام العرض التسعة يقال له كم وعرف بانه عرض يقبل الانقسام
لذاته فخرج الشكل فانه يقبله بواسطة محله وهو مقداره وخرج المعدود من الاعراض
فانه يقبله بواسطة العدد العارض له وخرج الجسم فانه يقبله بواسطة المقدار الحال
فيه وخرج اللون فانه يقبله بواسطة المقدار له في المحل وباقي الاعراض خارجة
بقبل القسمة فانها لا تقبلها والكم اما متصل ان اشتركت اجزاؤه في حدود بان
تكون بداية لامر نهاية لاخر واما منفصل وهو ما لا يكون كذلك كالاعداد
والمتصل اما قار الذات وهو ما اجتمعت اجزاؤه في الوجود وهو المقدار المنقسم الى الخط
والسطح والثخن المعبر عنها بالجسم التعليمي وكلها اعراض قايمة بالجسم الطبيعي واما
غير قار وهو ما ليس كذلك كالزمان وامتدادات الكلام فانها تنقسم بمجرد حصولها
مع اشتراك اجزائها في الحدود بخلاف الاعداد فان كل واحد منها لا يشارك في
جزء من اجزائه كما وسمي جميع ما ذكر كما لانه يسئل عنه بكم هي مقدارا فليتامل وثالثها
وهو ثاني اقسام العرض يقال له كيف وعرف بانه عرض او هيئة اذ لا فرق بينهما
الا باعتبار العروض في الاول والحصول في الثاني فالكيف هيئة قارة في شيء لا
تقتضي قسمة ولا نسبة فقوله هيئة يشمل الاعراض كلها وقوله قارة للاحتراز
عن غير القارة كالزمان والحركة وقوله لا تقتضي قسمة للاحتراز عن الكم وقوله
ولا نسبة للاحتراز عن الاعراض النسبية ومن الكيف النقطة الا انها من الكيف
المختص بالكميات لانها بداية الخط او نهايته ومنه الوحدة والانفراد لكل شيء ومنه

الكيفيات

الكيفيات المحسوسة راسخة كحلاوة العسل وملوحة الماء المالح وتسمى انفعاليات
او غير راسخة كحمرة الخجل وصفرة الوجل وتسمى انفعالات لانفعال الحواس فيها
وزيتة الياء فيما قبلها لقوتها برسوخها ومنه الكيفيات النفسانية وهي ايضا
اما راسخة كصناعة الكتابة للمتدرب والمتعود عليها وتسمى ملكات او غير راسخة
ككتابة من لم يتقنها وتسمى حالات ومنه الكيفيات المختصة بالكميات فاما
بالكميات المتصلة كالتثليث والتربيع والاستقامة والانحنا او المنفصلة كالزوجية
والفردية ومنه الكيفيات الاستعدادية سواء كان استعدادا نحو القبول كاللين
والممرضية التي هي الضعف وعدم القوة او نحو اللاقبول كالصلابة والمصاحية
التي هي الصحة والقوة وسمي جميع ما ذكر كيفا لانه يسئل عنه بكيف ورابعها
وهو ثالث اقسام العرض يقال له اين وعرف بانه حالة تعرض للشيء بسبب
حصوله في المكان كحصول زيد في المسجد سمي بذلك لانه يسئل عنه باين وهو
حقيقي ان اختص بمكانه كحصول الماء في الكوز المملوء به ومجازي ان لم يختص
كحصول زيد في المسجد وخامسها وهو رابع اقسام العرض يقال له متى وعرف
بانه حالة تعرض للشيء بسبب الحصول في الزمان كالعتاقة والحداثة سمي بذلك لانه
يسئل عنه بمتى كان كذا وهو ايضا حقيقي مع الاستغراق كحصول الصوم جميع النهار
ومجازي مع عدمه كحصول الصلاة في النهار والفرق بين الحقيقي هنا والحقيقي في
الاين ان الحقيقي في الاين لا يقع معه اشتراك لغيره من سبب الحصول اليه في
اينه ومكانه والحقيقي هنا يقع فيه اشتراك في متاه وزمانه كحصول اكل وشرب
ونوم وصلاة وقراءة في النهار مع حصول الصوم فيه اذ ظرف الزمان اوسع
من ظرف المكان فليتامل وسادسها وهو خامس اقسام العرض يقال له
اضافة وعرف بانه حالة نسبية تحصل بسبب نسبة متكررة لا تعقل الا بين
شيئين فان تولد الحيوان من نطفة حيوان اخر يوجب نسبة بينهما بواسطتها
تعرض لاحدهما حالة نسبية وهي الابوة لاحدهما والبنوة للاخر من غير انفكاك
بينهما في التعقل فهذه الحالة تسمى اضافة لانها حالة وصفة اضافة ونسبة
متكررة كالعمومة والخؤولة والفوقية والتباين والتساوي والعموم والكبر

الى غير ذلك وسابعها وهو سادس اقسام العرض يقال له ملك وعرف بانه حالة
تعرض للشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله غير طبيعية كالتعمم فانه حالة
تعرض للشخص بسبب احاطة العمامة براسه وكذا التقمص والتختم او طبيعية
كالجلدية للحيوان سمي بذلك لملك واختصاص هذه الصفة بصاحبها وثامنها
وهو سابع اقسام العرض يقال له وضع وعرف بانه هيئة عارضة للشيء
بسبب نسبتين نسبة بعض اجزائه الى بعض ونسبة الى الامور الخارجية
كالقيام والقعود والحركة والسكون فان كلا هيئة عارضة للشخص بسبب نسبة
بعض اجزائه الى بعض والى الامور الخارجية عنه فلا تكفي النسبة الاولى والا
لكان الانتكاس قياما والامور الخارجية الجهات الست وسمي وضعا لانه متحقق
بالقياس الى وضع الجسم وحصوله على حالة معينة وتاسعها وهو ثامن
اقسام العرض يقال له فعل وعرف بانه هيئة عارضة في المؤثر في غيره
بسبب تاثيره اولا اي ما دام فاعلا كالهيئة الحاصلة للقاطع بسبب كونه قاطعا
وقت كونه بالفعل وسمي فعلا لانه هيئة فعل لغوي اي حدث وعاشرها
وهو تاسع اقسام العرض يقال له انفعال وعرف بانه هيئة حاصلة للمتاثر
اولا اي ما دام متاثرا كالهيئة الحاصلة للمنقطع او المنطبع فيه ما دام منقطعا
ومنطبعا فيه بالفعل وقيل يقال ان يفعل وان ينفعل حال التعلق فقط ثم
بعد ذلك يقال في الاول مبدا الفعل وفي الثاني اثر الفعل وهما غير الكيف
واما الفعل والانفعال فيقالان مطلقا مع الفعل وبعده وسمي انفعالا لانه
تاثر بمعناه اللغوي وهناك نسبب لهذه الاعراض التسع لحصول الجسم في
مكان مثلا نسبة بحيزه وبين مكانه بها يعرض للجسم هيئة وهل العرض
النسبة او الهيئة الحاصلة بسببها خلاف وكذا الباقي من الاعراض فليتامل وقد جمع
العشر من قال

الجوهر الكم كيف والمضاف متى ... اين ووضع له ملك ان ينفعل فعلا

ومثلث في قول الاخر

زيد الطويل الازرق ابن مالك ... في بيته بالامس كان متكي
في يده غصن لواه فالتوى ... فهذه عشر مقالات سوى

وفي قول الاخر

قمر عزيز الحسن الطف مصره ... قد قام يكشف غمتي لما انثنى

فالقمر

فالقمر للجوهر والعزيز للكم والحسن للكيف والطف للاضافة ومصره للاين وقام
للوضع ويكشف للفعل وغمتي للملك ولما للفصل وانثنى للانفعال وبالله التوفيق

المقالة الثانية من الثلاث مقالات من الشمسية في بيان القضايا الحمليات والشرطيات
المتصلة والمنفصلة وفي بيان احكامها من عكوس وتناقض ولوازم وفيها اي المقالة
الثانية مقدمة امام المقصود منها يتوقف ذلك المقصود على العلم بما فيها وثلاث
فصول تبين المقصود من هذه المقالة الفصل الاول يبين الحمليات وما يتعلق بها
الثاني يبين الشرطية وما يتعلق بها الثالث يبين احكام القضايا اما المقدمة فهي في تعريف
في تعريف مطلق القضية وفي بيان اقسامها الاولية من كونها حملية او شرطية
متصلة او شرطية منفصلة لا الثانوية من كونها مسورة او مهملة موجبة
او سالبة الى غير ذلك مما ستقف عليه ان شاء الله تعالى وابتداء ببيان القضية
لتوقف بيان الاقسام عليها اذ هي جنس للاقسام فتؤخذ في تعاريفها فقال
القضية فعيلة من القضا وهو الحكم فهي لغة بمعنى قاضية على الاسناد
المجازي لان المتكلم هو الحاكم بحمولها على موضوعها مثلا وهي دالة على ذلك
او بمعنى مقضي فيها على الحذف والايصال او مصدر كصهيل صهيلا اطلق عرفا
على مجموع المحكوم به وعليه والحكم من اطلاق الجزء على الكل ثم صارت حقيقة
عرفية فيما تحقق فيه امران وصدقا عليه احدهما انه قول المراد منه عند
المناطقة احد امرين هو مشترك بينهما اشتراكا لفظيا احدهما اللفظ المركب
المستعمل وثانيهما المفهوم العقلي المدلول عليه بما ذكر والمعنى الاول مراد
من القضية اللفظية والثاني من العقلية لانها هي ايضا مشتركة بين الملفوظ
والمعقول الذي لو عبر عنه لكان بما صدق عليه ضابط اللفظية وهل هي
حقيقة في العقلية مجاز في اللفظية او بالعكس او حقيقة في الاثنين اقوال
ولا يرد على الاخير ان كون اللفظ حقيقة في احد المعنيين مجاز في المعنى الاخر
اولى من كونه حقيقة في الاثنين لان الاشتراك خلاف الاصل لان محله حيث
تعين كون احد المعنيين حقيقة وشك في الاخر بل الاشتراك مع جهل حقيقة
احدهما معينا اولى والا لزم الترجيح من غير مرجح فليتامل وحيث علمت ان

المعرف مشترك بين معنيين هان عليك استعمال المشترك في تعريفه خصوصا مع ارادة
كلا معنييه فليتامل والامر الثاني ان ذلك القول الصادق على القضيه **يصح ان يقال**
لقائله اي قايل هذا القول **انه** اي ذلك القائل **صادق** في قوله **او انه كاذب فيه** اي مطابق
قوله الواقع او غير مطابقه كالحق والباطل الا ان المنسوب اليه فيهما المطابقه وعدمها
هو الواقع لا القول وهذا فصل اخرج الانشائيات برمتها والاقوال الناقصه وذلك
لان الصدق والكذب انما يطران على القضية باعتبار الحكم بنسبتها وقوعا وانتزاعا
فيقال لذلك الحكم انه مطابق او غير مطابق ومعلوم ان الحكم انما يكون لما النسبة خارج
يحصل بدون دلالة عليه والدال عليه حكاية عنه بخلاف الناقصه كالتوصيفيه
والاضافيه والاسناديه الناقصه لعدم الحكم في الاولين وعدم تمامه في الاخير
وبخلاف الانشائيه لعدم الخارج لها وهذا كله معلوم فليس فيه احالة على مجهول
وبعضهم زاد قيد لذاته لادخال ما قطع بصدقه او بكذبه بالنظر لقائله او للخارج ولا
ولاخراج ما صح فيه ذلك باعتبار لازمه لا باعتبار ذاته كالانشائات التي تضمنت
اخبارا كتضمن اسقني لانا عطشان او طالب الماء واضرب لانا مريد ضربه ثم ان احتمال
الكذب عقلي لانه مدلول القضيه فلذا قدم الصدق عليه وحاصله ان القضيه
عند المناطقة بمعنى الكلام الخبري التام عند النحاة ولما عرف القضيه شرع يبين
اقسامها فقال **وهي** اي القضيه **اما حمليه** نسبة للحمل وهو الاخبار والاسناد
الذي فيها ولو اصالة كما في السالبه ونسبت اليه دون الوضع الذي هو فيها ايضا
لانه محل الفائدة ومحط الصدق والكذب وتكون القضيه حمليه **ان كانت اذا انحلت**
عن عقدة التركيب تحولت **بطرفيها** الموضوع والمحمول واما النسبه فقد اضمحلت بالانحلال
الى مفردين حقيقيين وبالفعل **كقولنا خوزيد عالم** في الموجبه **وزيد ليس بعالم** في
السالبة او الى مفردين تاويلا وبالقوة كقولنا كل انسان حيوان عكسه بعض الحيوان انسان
وكلما كانت الشمس طالعه كان النهار موجودا نقيضه قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعه كان النهار
موجودا وكذا اما ان يكون الموجود قديما وان يكون حادثا لازمه ليس اذا كان الموجود قديما
كان حادثا والاول بالقوه والثاني بالفعل كقولنا كل انسان حيوان موجبه كليه او بالعكس
كقولنا الانسان ينتقل بنقل قدميه والمراد بالمفرد هنا ما قابل القضيه ليشمل المركب الاضافي

اما ح

والتوصيفي

والتوصيفي او تقول العبرة بالمضاف والموصوف فقط فليتامل **واما شرطيه** منسوبه للشرط
وهو التعليق لوجود اداته مع تحققه نفسه فيها ان كانت متصله ولوجود شبهها ان كانت
منفصله وذلك لان التعليق في الايجاب ربط شئ بشئ وفي النفي سلب ذلك الربط والانفصال
عبارة عن المعانده في الايجاب وسلب تلك المعانده في النفي فهو مضاد للتعليق لكن لما شابهه
في تحقق اداة بها الانفصال كالاداة التي بها التعليق بجامع ان كلا ربط بين جملتين وان
كلا صير الجملتين جملة واحده وفي ان كلا افاد تعليق شئ بشئ بقطع النظر عن كون التعليق
على جهة اللزوم او سلبه كما في المتصله الموجبه والسالبه او على جهة المعانده او سلبها
كما في المنفصله الموجبه او السالبه اطلقت الشرطيه على كل بطريق الحقيقة في المتصله
والمجاز في المنفصله ثم صارت حقيقه عرفيه في القسمين لوجود التعليق واللزوم الضمني
في المنفصلة ايضا لان الحاكم بالانفصال لازمه الحكم بتعليق احد الطرفين على نفي الاخر
ونفي احدهما على وجود الاخر فليتدبر ولا تكون القضيه شرطيه الا **ان لم تنحل الى**
مفردين ولا الى مفرد وقضيه لا حقيقة ولا تاويلا بل انحلت الى قضيتين ليستاهما ولا
احدهما في تاويل مفردين ولا مفرد عند حذف اداة التعليق ثم ان الايراد المشهور على
قولهم الشرطيه تتركب من قضيتين بان طرفيها ليستا في تاويل قضيتين اذ لا يحتمل كل
منهما صدقا ولا كذبا والجواب بان ذلك بحسب الاصل وقبل اداة التعليق لا يرد ان على
الكلام الصح وانما يردان على من قال ينحلان الى قضيتين كما هو ظاهر لمن تامل ادنى تامل لان الشئ
ينحل الى اجزائه مع ان اجزائها اخرجناهم كونهما قضيتين نعم يرد انهما ينحلان الى هذا الملزوم
ذاك او معانده ولم يذكروا له جوابا شافيا فاولى ح ان يقال هي حمليه ان حكم فيها باسناد
شئ لشئ او رفعه وشرطيه ان حكم فيها بتعليق شئ على شئ او معاندته له او حكم
فيها برفعهما ويمكن الجواب بانها لم تنحل الى مفردين من مادتها فقط بل تزيد عليه ح
اللزوم الذي قد علمت اضمحلاله عند الانحلال فلا معنى لاعتباره ح فليتامل **والشرطيه**
المذكوره تنقسم الى قسمين لانها **اما شرطيه متصله** سميت بذلك لاتصال وتصاحب
وتلازم جزئيها وطرفيها فيما اذا كانت موجبه ولرد زعم الاتصال فيما اذا كانت سالبه
وهي اي الشرطيه المتصله القضيه الشرطيه **التي يحكم فيها بصدق قضية** اي بتحقق
مضمونها ان كانت موجبه **او يحكم فيها بلا صدقها** اي بعدم صدقها وتحقق مضمونها ان
م

كانت الشرطيه سالبه والمراد بهذه القضيه تاليها وعجزها المعبر عنه بجواب الشرط عند
النحاة وعلق بيحكم قوله على تقدير صدق وفرض صدق قضيه اخرى هي المقدم والصدر والشرط
عند النحاة ولم يبين المحكوم عليه وجعله بعضهم نفس المقدم ولا معنى له فالاظهر ما قيل انه
مضمونه كما ان المحكوم به ملازمه التالى له لا نفس التالى كما قيل ولا الصدق كما هو ظاهر
كلام المص ويمكن ارجاع كلام المص اليه بجعل الباء للملابسه وتنزيل الحكم منزلة اللازم
اي ما يكون الحكم الذى فيها ملتبسا بصدق الخ او بالحكم فيها حكما ملتبسا بما ذكر فلا ينافى ان
المحكوم عليه مضمون المقدم والمحكوم به ملازمة مضمون التالى له كقولنا ان كان هذا
انسانا فهو حيوان فقد حكم على انسانيه المشار اليه على فرض تحققها بملازمة الحيوانيه لها
هذا مثال الموجبه ومثال السالبه كقولنا ليس ان كان هذا انسانا فهو جماد فقد
حكم على انسانية المشار اليه على فرض تحققها بعدم ملازمة صدق الجماديه له اي
نفى الاجتماع بالمرة والنحويون تبعا للبيانيين يرون ان المحكوم عليه نفس المحكوم
عليه من التالى والمحكوم به نفس المحكوم به منه ويجعلون المقدم مقيدا لهذا الحكم تقييد
الظرف لما تعلق به فمعنى المثال المشار اليه محكوم عليه بالحيوانيه وقت ثبوت
انسانيته وكذا لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا معناه الحكم على النهار
بالوجود وقت طلوع الشمس ورد عليهم بان كونه مقيدا يقتضى استغناء الكلام عنه
واجيب بان الفضلة يعرض لها اللزوم او بانا جعلناه مثل الفضلة لا فضلة ورد عليهم
ايضا بان نحو ان تسلم تدخل الجنه وان تكفر تدخل النار يكون معناه ح تدخل الجنة
والنار وقت الاسلام او وقت الكفر مع انه باطل وايضا لا يفهم منهما الا التعليق كما
هو رأي المناطقة فليتامل واما شرطيه منفصله وهي اي القضيه الشرطيه المنفصله
القضيه الشرطية التى يحكم فيها بالتنافى والتضاده والمعاندة بين مضمونى القضيتين
فى الصدق والكذب معا متعلق فى بالتنافى اشارة للحقيقيه وهي مانعة الجمع والخلو معا
او هي التى يحكم فيها بالتنافى بين قضيتين فى احدهما اي فى الصدق فقط كما فى مانعة الجمع
او فى الكذب فقط كما فى مانعة الخلو وقيد فقط مبنى على معنيها الخاص لا العام كما سيأتى
او يحكم فيها بنفيه اي بنفى التنافى بين قضيتين فى الصدق والكذب معا كما فى سالبة
الحقيقيه او فى الصدق فقط كما فى سالبة مانعة الجمع او فى الكذب فقط كما فى سالبة

مانعة

مانعة الخلو فى منع الجمع او الخلو وهما فى الايجاب على ظاهرهما واما فى السلب فمعناه سلب
ما ذكر ردا على معتقده فالموجبه الحقيقيه كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا
واما ان يكون فردا والموجبه مانعة الجمع كقولنا اما ان يكون هذا اللون او اسود ابيض ع
وموجبه مانعة الخلو كقولنا اما ان يكون هذا اللون غير اسود واما ان يكون غير ابيض
واما ان يكون زيد فى البحر واما ان لا يغرق والسالبه للثلاثه كقولنا ليس اما ان هذا
الانسان حيوان او اسود ردا على من اعتقد المنافات الحقيقيه بين حيوانية هذا الانسان
وسواده او ردا على من اعتقد منع الاجتماع وقد قيل فى انسان اسود او ردا على معتقد
منع الاجتماع والخلو وقد قيل فى حجر ابيض بدل الانسان فليتامل الفصل الاول من الثلاث
فصول من المقدمه المقالة الثانية من الثلاث مقالات من الشمسيه فى بيان القضيه
الحمليه وفيه اي فى الفصل الاول اربعة مباحث البحث الاول باسقاط الميم اشارة
لمساواته معنى فى بيان اجزائها اي القضيه الحمليه وفى بيان اقسامها من كليه وجزئيه الى غير
ذلك وشرع فى بيان اجزائها فقال القضية الحمليه انما تتحقق متحقق اجزاء ثلاثة
فيها الجزء الاول رتبة وان ذكر اخرا المحكوم عليه ويسمي اي المحكوم عليه عند
المناطقه موضوعا لوضعه واثباته للحكم عليه والاسناد له والجزء الثانى رتبة وان
ذكر اولا المحكوم به ويسمي اي المحكوم عند المناطقه محمولا لحمله على الموضوع والجزء
الثالث رتبة لعدم تحققه الا بعد تحققهما نسبة بينهما اي بين الموضوع والمحمول بها اي
بتلك النسبة يرتبط المحمول بالموضوع واعلم ان الموضوع والمحمول يتقدمان على النسبة
من حيث ذاتيهما واما وصفهما فمتاخر عنها لانه اذا حصل الحكم حصلت الموضوعيه
والمحموليه وحصول جميع ما ذكر هو معنى القضيه الذهنيه ان حصل ذهنا واللفظيه
ان حصل لفظا فالذهنيه لا تنقص عن ثلاثة اجزاء بخلاف اللفظيه واللفظ الدال عليها
اي على النسبة الرابطة المذكورة يسمي رابطة لدلالته على النسبة الرابطة فيكون
من باب تسمية الدال باسم المدلول والرابطة حرف لدلالته على المعنى الغير المستقل او
لعدم افادته النسبة الا مع انضمامه للموضوع والمحمول ومدلوله النسبة الحكميه
المسماة عند بعضهم بالكلاميه وهي اثبات المحمول للموضوع ايجابا ونفيه عنه سلبا
واما النسبة الكلاميه التى هي مورد النفى والاثبات التى لا تختلف ايجابا وسلبا فلم

يضعوا لها لفظا يدل عليها اكتفاء بدلالة ما دل على الحكميه اذ هي متعلقة بالكلاميه ولا
تحقق الا بها لانها اثباتها او نفيها فتوجد الكلاميه ح في ضمن الحكميه من غير عكس
وهذا اللفظ الدال على النسبة مما فات العرب وضعه لها ووضعته اليونان لها
محتجين بان اجزاء القضيه اربعة موضوع ومحمول ونسبه كلاميه ونسبه حكميه
فكما وضعوا للاولين لفظين يدلان عليهما فكذلك ينبغي الوضع للاخيرين لفظين
لكن لما امكن الدلالة عليهما معا بلفظ واحد كما تقدم اكتفوا بما دل على الحكميه المستلزم
دلالته على الكلاميه والعرب اكتفت بدلالة الرفع الظاهر او المقدر من حركات
الاعراب على ذلك بخلاف اليونان اذ ليس عندهم اعراب فتعين عندهم وضع لفظ
لذلك والمنطق اصل وضعه لليونان فاخبر بفلسفته الملك الميمون فطلبه منهم
فضنوا به فاعاد الطلب له فقالت له بعضهم لبعض ادفعوه له فانه ما دخل في
قوم الا افسد عليهم حالهم فدفعوه له فامر بنقله للغة العربيه فلما نقل لها وضعوا
الرابطة كعادة اليونان وقيل بل هي في لغة العرب اصالة بين المبتدا والخبر لانها
عين ضمير الخبر او ضمير الفصل او النواسخ وهو بعيد مع عدم اضطراده خصوصا
مع انتفائه بين الفاعل ونائبه وبين عاملهما وهذه التي قالت بها المناطقه
تبعا لليونان قسموها قسمين الاول رابطة زمانيه ككان واخواتها مما دل على
الربط كزيد كان عالما برفع الخبر لانها ليست كان الناقصه بل هي حرف دال على مجرد
الربط وسميت رابطة لما تقدم وزمانيه لانها منقولة من الفعل الدال على
الزمان تضمنا بهيئته لا انها مع فعليتها رابطة كما توهم نفس كان الناقصه واخواتها
وضمير الفصل وضمير المنفصل والمتصل ظاهرا ومقدرا في لغة العرب يفيدان ما تفيد
الرابطة وحركة الرفع بين الفعل ومعموله وبين الجامد الغير المتحمل ضميرا تفيد ما
ذكر ايضا ظاهرة ومقدرة في المنسوخ والمبني والمقدر الاعراب وقد علمت ان النقل
في لغة العرب واما اليونان فوضعوا لذلك لفظا يدل بطريق الاصالة من غير نقل
والثاني رابطه غير زمانيه كهو في قولنا زيد هو عالم وسميت رابطه
لما تقدم وغير زمانيه لانها منقولة من غير الزمان الذي هو ضمير الفصل والمنفصل
ولا يضر حلولها الان فيما لم يحل فيه الضمير المنفصل لان شروطه عنها غائبه

فاصلا

صوابه المأمون

فاصلا وبعضهم يعلل الاول بكونه في قالب الفعل اي صورته والثاني بكونه في قالب الاسم
وصورته والمال واحد وهذا اللفظ يسمى مادة وعنصرا لكونه مادة واصلا من
اصول القضيه وليس المراد انه تمام المادة والعنصر اذ منه الموضوع والمحمول بل والجهة
على ما سياتي بل انه من مواد القضيه وعناصرها واذا ذكر في القضيه تسمى القضية
ح ثلاثيه لكون اجزائها ثلاثة واشار لما تقدم اجمالا بقوله وقد تحذف الرابطة
في بعض اللغات كلغة العرب لشعور الذهن والعقل بمعناها فيكونون اكتفوا بالربط
العقلي والاصح انه بالحركات لفظا او نية والقضية اذا حذفت الرابطة منها ح تسمى
ثنائيه لكون اجزائها اثنين لا ثلاثه وهذه النسبه المدلول عليها بالرابطة التي
هي الحكميه ان كانت نسبة يصح ان يقال ان الموضوع لا باعتبار وصفه المحكوم عليه
به في العنوان عنه بل باعتبار ذاته محمول بذلك الاعتبار وصفه المحكوم به ايضا
فلا ينافي تنافي الوصفين في نحو الكاتب الضاحك باعتبار ذاتهما والمراد بقطع النظر عن
الخارج ليشمل نحو زيد حجر كما شمل نحو زيد قايم بالاولي فالقضية ح يقال لها موجبه بزنة
المفعول لانه موجب ومثبت فيها المحمول للموضوع على الحذف والايصال او بزنة
الفاعل لايجابها ذلك على الاسناد المجازي وذلك كقولنا الانسان حيوان
ومعنى كون الانسان حيوانا انه صادق عليه وكذا امثال ذلك وان كانت نسبة القضية
نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع اي ذاته ليس بمحمول اي ليس ذاته لعدم صدق وصف
المحمول على ذات الموضوع لمباينته وصفه بقطع النظر عن الخارج ليشمل مثل زيد ليس
بانسان كما شمل زيد ليس بحجر بالاولي فالقضية ح يقال لها سالبه على الاسناد المجازي
لدلالتها على سلب وصف المحمول عن ذات الموضوع كقولنا الانسان ليس بحجر ولما فرغ
من تقسيم القضيه باعتبار النسبه شرع يقسمها باعتبار الموضوع فقال وموضوع
القضية الحمليه ان كان شخصيا معينا سميت القضية ح مخصوصه لخصوص المحكوم
عليه وسميت ايضا شخصيه لتشخصه كزيد انسان او ليس هو بحجر وان كان الموضوع
كليا فان بين فيها اي في القضية التي موضوعها كلي كمية وقدر افراد ما اي
موضوع صدق عليه اي على ما الحكم الذي هو اثبات المحمول وسلبه ويسمى اللفظ
اللفظ الدال عليها اي على كمية الافراد سورا تشبيها له بسور البلد بجامع الاحاطة في كل

ثم ان مدخول الفا جواب ان الاولي وجواب ان الثانيه قوله سميت القضية التي بين فيها
كمية افراد المحكوم محصوره لوجود ما يحصر افراد الموضوع وسوره لدخول اداة الحصر
فيها المسماة في عرف المناطقه بالسور لشبهها به بجامع الاحاطة في كل فكما ان السور البلد
يحيط بدورها فكذلك سور القضيه يحيط بافراد موضوعها وهي اي القضيه المسوره
لها اربع حالات لانه اي الحال والشان ان بين فيها اي في المسوره ان الحكم الكاين من جانب
المحمول علي كل الافراد من الموضوع فهي اي القضيه التي بين فيها كلية وجميع افراد المحكوم عليه
يقال لها القضيه الكليه لكونها مسورة بالسور الكلي المقتضي للاحاطة بكل افراد الموضوع
لفظة كل وذلك كقولنا كل نار حاره وكذا عامة وجميع الفاظ التوكيد برمتها وال الاستغراقيه
والاضافة التي بمعناها ونحوها مما يدل علي الاحاطة بكل الافراد ايجابا كعامة النار حارة
الخ فليتدبر واما سالبه وسورها اي سور الكليه السالبه لا شيء ولا واحد ونحوهما مما
يفيد سلب المحمول عن جميع افراد الموضوع نصا كلا النافيه للجنس والنكرة الواقعة في
سياق النفي وجوبا وذلك كقولنا لا واحد ولا شيء ولا ديار من الناس بجماد
ولا رجل ولا امراة في الدار اي غير ذلك فليتامل وان بين فيها اي القضيه التي موضوعها
كلي ومسوره ان الحكم من جانب المحمول علي بعض الافراد من الموضوع فهي اي القضيه التي
بين فيها بعض افراد الموضوع القضية الجزئيه لكونها مسورة بالسور الجزئي الدال لانه علي
سور جزء من افراد الموضوع لا علي كلها وهي اي القضية الجزئية اما موجبه وسورها لفظة
بعض وواحد ونحوها مما يدل علي الاحاطة ببعض الافراد وذلك كقولنا بعض الحيوان
انسان او نصفه او ربعه حيوان وكذا ال التي اريد بها واحد مبهم او بعض غير معين
والاضافة التي بمعناها واما سالبه وسورها اي سور الجزئيه السالبه ليس كل وليس بعض
وبعض ليس ونحوهن مما يفيد الاحاطة ببعض الافراد سلبا وذلك كقولنا ليس كل
حيوان انسانا وليس بعض الحيوان بانسان وبعض الحيوان ليس هو بانسان والاول يدل علي
رفع الايجاب الكلي مطابقة وعلي السلب الجزئي التزاما بحسب كونه ح المحقق والا فيحتمل
السلب الكلي بعكس الاخيرين لانهما يدلان علي السلب الجزئي مطابقة وعلي رفع الايجاب
الكلي التزاما والفرق بين الاخيرين ان اولهما قد يستعمل في السلب الكلي عند قصد التعميم
في البعض ودلالة القرينة عليه لانه وقع في سياق النفي فيعم جميع ابعاض الموضوع

وان

وهي اي القضية الكليه
اما موجبه والحال ان سورها
اي سور الكليه الموجبه الدال
على الاحاطة بكل افراد الموضوع الخ
صح

وان ثانيهما قد يستعمل في الايجاب الجزئي لصحة تقدير الرابط قبل اداة النفي فتكون جزءا من
المحمول وكل ذلك شهير وان لم يبين فيها اي القضيه التي موضوعها كلي كميه ومقدار
الافراد المحكوم عليها من الموضوع لا كلها ولا بعضها فالقضية ح ان لم تصلح لان تصدق
علي وجه كونها كلية بان لا يكون الحكم الذي احتوت عليه علي كل افراد الموضوع ولا
جزئيه بان لا يكون الحكم علي بعضها بل كان الحكم علي وصف الموضوع بقطع النظر عن
الافراد التي هي ذاته بالمرة سميت القضية المذكوره طبيعيه لكون المحكوم عليه الطبيعة
لا الافراد وهي اما عامه وذلك كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع اي ان النوعيه
والجنسيه ثابتان لحقيقة ما ذكر لا لافراده واما خاصه كالانسان مقوم والحيوان مقوم
والناطق جوهر ومن الطبيعيه ما كان عليه معرفا بال التي للحقيقة كما في الصبان
وبعضهم اهمل بيان الطبيعيه قيل لانها ترجع للشخصيه من حيث ان المحكوم عليه
في كل صورة معينة عند العقل ورد بان الحكم فيها ليس بهذا الاعتبار والا كانت
هي بل وجميع المحصورات شخصيات وقيل لانها داخلة في المهمله من جهة ان الحكم في
كل علي كلي اهمل بيان كمية افراده ورد بان المهملة في قوة الجزئيه وهذه لا تصدق
جزئيه اذ ليس بعض الحيوان او الانسان جنسا او نوعا وقيل لان المبحوث عنه القضايا
المعتبرة في العلوم وهذه خارجة عن ذلك واما المخصوصه فانما تكلم عليها
لمشاركتها الكليه في كبري الشكل الاول مثلا ورد بانها تستعمل في التعاريف
كقولك الانسان حيوان ناطق بناء علي ان التعاريف محمولة علي المعرفات وان
انكره السيد والجواب بان التعاريف من مبادي العلوم لا من مسائلها لا ينفي ضعفه
ووقع الخلاف في القضية التي اريد بها الكل المجموعي واستظهر الملوي كونها كليه
ان اريد الحكم علي كل الافراد بقيد الاجتماع لان شرط الاجتماع جاء من خارج واختار
الصبان ح كونها شخصيه كالحكم علي جماعة معينين بقيد الاجتماع فانه من قبيل
الشخصيه اتفاقا واما ان اريد جملة مجتمعة من افراد الماهيه تحتمل الكل والبعض
فتكون مهمله في قوة الجزئيه كما استظهر وان نحو عندي عشرون من الرجال
ولا نظر لكونه تمييزا فهو فضلة لان نظر المناطقه للمعني والمسند اليه معني هو رجل
كانه رجل في كل رجل قائم والقضية التي موضوعها كلي ولم يذكر فيه ما يبين كميه

الافراد كلا ولا بعضا ان صلحت لذلك اي لبيان كمية افرادها كلا وبعضا سميت
مهمله لاهمال السور منها مع كونها تقبله وذلك كقولنا الانسان في خسر في الموجبه
الانسان ليس في خسر في السالبه اي ان افراد الانسان محكوم فيها باحدي هذين
الحكمين بقطع النظر عن كونها كل الافراد او بعضها مع تحقق البعضيه فيها قطعا والكليه
احتمالا وليست ال في المثال المذكور استغراقيه كما في الاية بقرينة الاستثنا الذي فيها
والا كانت كلية لا مهمله وهي اي المهمله في قوة القضية الجزئيه وذلك لانه اي الحال
والشان متى صدق في مثالها السابق وهو الانسان في خسر صدق بهيئة الاهمال صدق
الجزئيه وبالعكس اللغوي وهو متى صدق بعض الانسان في خسر بهيئة الجزئيه صدق الانسان
في خسر بهيئة الاهمال البحث الثاني من المباحث الاربعه من الفصل الاول من الثلاثة
فصول من المقالة الثانيه من الثلاث مقالات من متن الشمسيه في تحقق القضايا
المحصورات اي المسورات الاربع اي في بيانها على الوجه بحيث يتبينها ويتحققها كل من
انكشف له حقائقها بالوجه الذي سنذكره ان شا الله تعالى واعلم ان المناطقه
جرت عادتهم ان يعبروا عن الموضوعات والمحمولات بحروف كج وب وا و د
وذلك لفائدتين احداهما داعية الاختصار والثاني دفع توهم انحصار الاحكام في مادة
قضية دون اخري مع مرادهم اضطراد الاحكام في كل مادة فكل ب ج مثلا لا يتقيد بكل
انسان حيوان مثلا بل يشمله ويشمل كل حيوان جسم وكل جسم مؤلف وكل بياض لون
وكل عرض لا يقوم بنفسه وهكذا وان ما صدق عليه الموضوع من الافراد يسمي ذات
الموضوع ومفهوم الموضوع يسمي وصف الموضوع وعنوانه والوصف العنواني قد يكون
عين الذات وماهية الافراد ان كان عنوانا للنوع ككل انسان حيوان وقد يكون جزءا
لها ان كان عنوانا للجنس او الفصل ككل حيوان جسم او كل [illegible] انسان وقد يكون
خارجا ان كان عنوانا للخاصه او العرض العام ككل ضاحك او ماش حيوان وقد يكون
عين الفرد والذات مع مشخصاتها الخارجيه كهذا زيد وزيد هذا وان المراد من
المحمول وصفه حتي في مثل هذا زيد يراد بزيد المسمي بهذا الاسم وفي مثل زيد هذا يراد
بهذا المشار اليه اي ان الذات التي عينت بالاشارة او بالعلم الشخصي عين الذات التي
صدق عليها وصف المحمول في الموجبه ومغايرة لتلك الذات في السالبه وان العينيه

قولنا في ذلك المثال بعض الانسان في خسر بهيئة صح

والغيريه

والغيريه قد يكونان بالفعل وقد يكونان بالامكان هذا حال صدق المحمول على الموضوع واما
صدق الموضوع على ما تحته من الافراد فلا بد من كونه صادقا عليها لا مغايرا لها ولا بد
من كون صدقه عليها حاصلا بالفعل ايضا عند ابن سينا وحقق بعضهم عنه ان الحصول ل
بالفعل عنده اما ان يتحقق خارجا الاتصاف به واما ان يقدر ذلك الحصول الخارجي
واقعا وان لم يقع والفارابي يكتفي بصدقه عليها امكانا من غير تقدير وفرض الحصول
والفرق دقيق فليتامله حتي لا يظن الاتحاد فانه اذا قيل كل ابيض جسم مثلا دخل فيه
الزنجي مطلقا عند الفارابي لامكان صدق وصف الابيض عليه وبشرط ان يفرضه
العقل ابيض خارجا عند ابن سينا ومن الموضوع ما يصدق وصفه علي ما تحته ذهنا
فقط اما مع فرضه بالفعل ذهنا واما مع فرضه بالامكان ذهنا مع الاستحالة خارجا
كقولنا شريك الباري تعالى معدوم وتسمي هذه القضيه ذهنيه لعدم تحقق او فرض
موضوعها الا ذهنا وهذه زاده الاثير واسقطها المص قيل لعدم كونها من قضايا
العلوم ولا وجه له مع كونها ثالث اقسام الحكم العقلي وتكلم على خصوص القسمين
الاولين اذا علمت ما تمهد لك لينفعك في كثير مما سياتي فرجع لما نحن فيه فنقول
قولنا معاشر المناطقه كل ج ب اي كل انسان حيوان او كل عنقا طاير او كل
اجتماع الضدين مستحيل الخ مما يفرضه العقل من الامثله يستعمل تارة بحسب
وطبق الحقيقة اي الماهية الذهنيه الغير المستحيله التحقق خارجا وان لم يتفق ذلك
خارجا اي قد يكون المحكوم عليه افراد الحقيقة كلها المفروضة صدق الحقيقة عليها
بالفعل او بالامكان خارجا مع عدم الحصول بالفعل خارجا بالمرة كما في المثال الثاني
ومعناه ح ان كل ما اي ذات موضوع وافراده لو فرض الموضوع كون الافراد عنقا
في المثال المذكور اتصافا ولو على جهة الامكان على رأي الفارابي او على جهة فرض
العقل لذلك الاتصاف تحققا خارجا على رأي ابن سينا وقوله من الافراد الممكنة
التحقق خارجا بيان لما وخبر ان قوله فهو اي ما لو وجد كان ج ملتبس بحيث اي بمكان
اعتباري وهو الحال الذي اذا وجد ما هو من افراد ج كافراد العنقا في مثالنا كان ب
اي كان صادقا عليه وصف المحمول كالطائريه في مثالنا اي كل ما اي فرد هو ملزوم ج اي
صادق عليه وصف الموضوع على جهة اللزوم بان لا يفارقه وصف الحصول بالفعل

انه وجد خارج الذهن كان ج اي كان موصوفا بوصف صح

او امكانه كالعنقاء فهو ملزوم ب اي صادق عليه وصف المحمول على جهة اللزوم
كالطائريه قيل والتقييد باللزوم ليس على ما ينبغي بل مثله الاتفاق سواء كان
وصف موضوع او وصف محمول فليتامل وقولنا كل ج ب يستعمل تارة اخرى
بحسب وطبق الوجود والتحقق الخارج عن الذهن الى مرتبة العيان في احد
الازمنة الثلاثة كالمثال الاول ومعناه كل ج ب اي كل فرد صدق عليه وصف
الموضوع بالامكان او بالفعل في الخارج عن الذهن كوصف الانسانيه في المثال
المذكور ويلزم من صدق الوصف خارجا تحقق نفس الفرد خارجا سواء كان
الاتصاف الخارجي حال الحكم كافراد الانسان الحاضره او كان الاتصاف قبله اي
قبل تحقق الحكم خارجا كافراد الانس الماضيه تحققا مع فنائها حال الحكم او كان
الاتصاف بعده اي بعد تحقق الحكم خارجا كافراد الانسان التي لم توجد لا قبل
الحكم ولا معه وستوجد بعده وبهذا التعميم يصدق ما ذكر على كل نائم مستيقظ
لعدم منافاة النوم الماضي والمستقبل للاستيقاظ بالفعل ولا الحالي له بالامكان
خصوصا اذا اريد بالنائم ما ثبت له النوم ولو بالامكان كما هو عند الفارابي
وان كان ضعيفا القول به فهو اي كل ج اي انسان ب اي صادق عليه وصف
المحمول كالحيوانيه في المثال المذكور في الخارج كما صدق عليه وصف الموضوع كذلك
والحاصل انهم قسموا الحمليه الى ثلاثة اقسام خارجيه كمثالنا الاول الذي
تكلم عليه المص ثانيا وحقيقيه كمثالنا الثاني الذي تكلم عليه المص اولا وذهنيه
كمثالنا الاخير الذي تركه المص مع الكلام عليه لما بينا فساده ووجه انحصار
افراد الموضوع ان استحال وجودها خارج الذهن فهي الذهنيه وان لم يستحل لكن
لم يتفق لها تحقق خارجا او تحقق خارجا وكان الحكم عاما له ولما لا يوجد ابدا
مما يمكن وجوده فهي الحقيقيه وان اتفق وكان الحكم على ما وجد منها ويوجد
فقط فهي الخارجيه والاخير تلين لاجامعان الذهنيه في الايجاب واما في السلب
فقيل يجامعانها لان السالبه تصدق عند عدم الموضوع وقيل لا يجامعانها
ايضا لان المعدوم في السالبه منهما يشترط امكانه والفرق بين الاعتبارين
الذين ذكرهما المص الخارجيه والحقيقيه ظاهر لمن تاملها فانه اي الحال والشان
لو

قح
لو قدر فرض انه لم يوجد شيء من السواد خارجا لصدق قولنا كل اسود لون حقيقيه
لان معناه كل ما لو وجد كان سوادا مع امكانه فهو بحيث لو وجد كان سوادا
لونا دون خارجية لان معناه ح كل ما لو وجد خارجا موصوفا بالسواد في احد الازمنة
الثلاثه فهو لون وهو كاذب اذ لا تحقق للسواد خارجا سوى السواد بان اتفق
انحصار الالوان الخارجيه في السواد لصدق كل بياض لون حقيقيه لان معناه ح
كل ما لو وجد كان بياضا فهو بحيث لو وجد كان لونا وهو صادق وان لم يكن للبياض
تحقق خارجا وكذب بهذا الاعتبار كل لون سواد لان معناه ح كل ما لو وجد كان
لونا فهو بحيث لو وجد كان سوادا وذلك باطل باعتبار الحقيقيه واما باعتبار
الخارجيه فهو بالعكس فيكذب الاول لان معناه كل ما كان بياضا خارجا فهو لون
خارجا مع ان البياض لا تحقق له خارجا وذلك حق بهذا الاعتبار او قدر
انحصار الاشكال الهندسيه خارجا فيما عدا المربعات منها بان لم يوجد شيء من
الاشكال المربعات في الخارج لا ماضيا ولا مستقبلا ولا حالا بل المتحقق منها
خارجا خصوص الثلاثيه والخماسيه والسداسيه الخ ما عدا المربعات لصح
ان يقال كل مربع شكل من الاشكال الهندسيه بالاعتبار الاول وهو اعتبار
الحقيقيه لان معناه ح كل ما لو قدر وجوده كان مربعا مع كونه ممكن الوجود
فهو بحيث لو وجد كان شكلا فيكون مثل كل عنقا طائر وكل غول ياكل الناس
دون الاعتبار الثاني فان هذا المثال مع هذا الفرض يكون معناه ح كل ما لو
وجد خارجا في احد الازمنة الثلاثة فهو بحيث لو وجد في احدها كان شكلا
مع ان المربع لا تحقق له خارجا على هذا الفرض المذكور ولو لم يوجد من الاشكال
في الخارج الا الشكل المربع لصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار لان معناه كل ما لو
وجد خارجا كان شكلا فهو بحيث اذا وجد كان مربعا وذلك صادق خارجيه
بالفرض المذكور دون الاعتبار الاول لان معناه كل ما قدر وجوده وان لم
يوجد كان شكلا فهو بحيث لو وجد كان مربعا وذلك باطل حقيقة بالفرض
المذكور لان المثلث والمربع وامثالهما ممكنا الوجود والاتصاف بالشكليه
ولو وجد لما صح اتصاف احدهما بانه مربع ولا الحكم عليه بذلك والله اعلم

الاول الثاني
ض

ان الذهنيه المزيدح لا يصدق عليها ضابط الخارجيه وذلك ظاهر ولا ضابط
الحقيقيه لاشتراط عدم امكان الحصول للذهنيه واشتراط امكانه للحقيقيه
لانه لولا ذلك فى الحقيقة لما صدقت كلية حقيقة سالبة كانت او موجبة اما
السالبه فلانا اذا قلنا بالاعتبار الحقيقى لا شئ من الحيوان بحجر مثلا وفرضنا
انه يدخل فى افراد الحيوان المقدرة الفرد المستحيل وهو الذي يكون حجرا يلزم
ح كذب الكلية لان هذا الفردح حيوان وحجر فيصدق ح بالاعتبار الحقيقى
بعض الحيوان حجر ونريد بالبعض ذلك الفرد المستحيل وذلك نقيض الكليه
السالبه واما الموجبه فاذا قلنا كل انسان حيوان مثلا بالاعتبار الحقيقى
وفرضنا انه يدخل فى افراد الانسان المقدره الفرد المستحيل كونه انسانا وحيوانا
خارجا كالحجر فيصدق ح بالاعتبار الحقيقى بعض الانسان ليس هو بحيوان
وهو نقيض الكليه الموجبه فليتامل نص عليه السنوسى وعلى هذا المذكور
من مثالى الحقيقيه والخارجيه بالكليه الموجبه فقس امثلة القضايا المحصورات
الباقيه من امثلة الحقيقيه والخارجيه وذلك ثلاثة السالبه الكليه والسالبه
الجزئيه والموجبه الجزئيه وستضح ببيان النسب بينهن وحاصلها على
ما فى السنوسى ان كل واحدة من الحقيقيه والخارجيه لها اربع حالات
وعدد نسب كل حالة من حالات الاولى مع كل حالة من حالات الثانيه
ستة عشر حاصلة من ضرب اربع فى اربع واعلم ان جريان النسب بين
القضايا ليس مثل جريانها فى المفردات فان القضايا الا يحمل بعضها على بعض
فمعنى تصادقهما ح ان المادة التى جعلت منها قضية باعتبار ذلك ان تصوغ
منها قضية اخرى باعتبار آخر مع تغاير المفاهيم لكون اصل مفهوم كل
صادق على بعض ما صدق عليه مفهوم الاخرى فليتامل فيه ليقاس عليه جميع
ما سياتى اذا علمت ذلك فبين الحقيقية والخارجيه عموم من وجه اذا كانتا
موجبتين كليتين او جزئيتين سالبتين اما الاول فلان الحقيقيه تصدق
دون الخارجيه حيث لا وجود للموضوع اصلا ككل عنقا طائر وتصدق
الخارجيه دون الحقيقيه فى المثال الثانى من المتن على ما فرض فيه ويصدقان

معا

معا فى كل انسان حيوان باعتبار كون الحكم على الموجود فقط او عليه وعلى
الممكن الوجود وان لم يوجد وبهذا تعلم ان الحقيقيه لا تنقصر على ما لم
يوجد كما يتوهم مما سبق بل تعمه وتعم الموجود لكن لا ينحصر حكمها على ما
لم يوجد بل يعمه ويعم غير الذى يوجد مما يمكن وجوده ثم موضوعها
فلا يوجد منه شئ او قد يوجد البعض دون البعض الاخر واما وجود
الكل فمقصور على الخارجيه فليتامل فانه من الوضوح بمكان واما الثانى فلانهما
نقيضتان للموجبتين الكليتين السابقتين التين بينهما عموم من وجه ونقيضا
ما بينهما عموم من وجه اما متباينان واما بينهما عموم من وجه وهاتان ليستا
متباينتين لتصادقهما معا فى بعض الحيوان ليس بجنس فتعين ان بينهما عموما
وجهيا فتنفرد الحقيقيه فيما اذا كان الموضوع موجودا ولا يصح سلب الحكم
عن الموجود بل عن المقدر كبعض اللون ليس بسواد اذا قدر انحصار الالوان
الخارجيه فى السواد فالسلب ح عن المقدر فقط وتنفرد الخارجيه فيما اذا عدم الموضوع
خارجا ولم يصح سلب الحكم عن الافراد المقدرة كبعض البياض ليس بلون
اذا قدر انحصار الالوان خارجا فى السواد واما ان كانتا موجبتين جزئيتين
فالحقيقية اعم مطلقا فيتصادقان معا فى بعض الحيوان انسان وتنفرد الحقيقية
فى بعض العنقا طائر وان كانتا سالبتين كليتين فالخارجيه اعم مطلقا
فيجتمعان فى لا شئ من الانسان بحجر وتنفرد الخارجيه فى لا شئ من العنقا
بطائر فهذه اربع نسب مع النقيضتين كيفا وكما فان اختلفتا فيهما او فى
احدهما فالكليه الموجبه الحقيقيه اعم من وجه من سائر المحصورات
الخارجيه الثلاثة الباقيه ومثلها الجزئيه السالبه الحقيقيه اما عموم الكليه
الموجبه الحقيقيه على الجزئيه الموجبه الخارجيه من وجه فلتصادقهما فيما
اذا كان للموضوع افراد موجودة وافراد مقدرة ككل انسان حيوان وبعض
الانسان حيوان مع كون الجزئيه حاكمة على الافراد الموجوده والكلية عليها
وعلى المقدرة الوجود وان لم توجد ابدا وانفراد الكليه فى كل عنقا طائر
وانفراد الجزئيه فى كل الشكل مربع بالفرض المتقدم واما عمومها الوجهي

بعض

على السالبة الكلية والجزئية الخارجيتين فلتصادق الجميع في مادة انتفاء الموضوع
خارجا مع امكانه ككل عنقا طاير حقيقية ولا شيء من العنقا بطاير وبعض العنقا
ليس هو بطائر خارجيتين وصدقها بدونها عند وجود الموضوع نحو كل
انسان حيوان وانفرادها عنها عند استحالة الموضوع كلا شيء من شريك
الباري بموجود وبعض الممتنع ليس بموجود او حيث لم يثبت المحمول ه
للموضوع في نفس الامر كلا شيء من الحيوان بحجر وبعض الحيوان ليس بحجر
واما عموم السالبه الجزئيه الحقيقيه من وجه على الثلاثة الباقيه من
المحصورات الخارجيات فلتحقق العموم الوجهي بين نقيضها وبين نقيض
كل من الثلاثة الباقية مع انتفاء التباين بين الجميع فتعين العموم الوجهي واحدة
فتجتمع مع الموجبه الكليه في شكل مربع بالفرض السابق ككل شكل مربع
خارجيه وبعض الشكل ليس هو بمربع حقيقيه وتنفرد الحقيقيه في بعض
الانسان ليس بحجر وتنفرد الخارجيه في كل انسان حيوان وذلك لان بين
نقيضيهما وهما الموجبه الكليه الحقيقيه والسالبه الجزئيه الخارجيه عموما
من وجه وكذلك اذا اخذنا السالبه الجزئيه الحقيقيه المذكوره مع الموجبه
الجزئيه الخارجيه نجد بينهما العموم الوجهي يجتمعان مع بعض الحيوان ليس
بفرس حقيقيه وبعض الحيوان فرس خارجيه وتنفرد الحقيقيه في بعض
الحيوان ليس بحجر وتنفرد الخارجيه في بعض المربع شكل على الفرض الثاني
في المتن لان بينهما بين نقيضيهما وهما الموجبه الكليه الحقيقيه والسالبه الكليه
الخارجيه عموما وجهيا كما تقدم وكذلك اذا اخذناها مع السالبه الكليه
الخارجيه نجد بينهما العموم الوجهي فيتصادقان في بعض الحيوان ليس
بحجر حقيقية ولا شيء من الحيوان بحجر خارجية وتنفرد الحقيقيه في بعض
الحيوان ليس بفرس وتنفرد الخارجيه في لا شيء من الشكل بمربع بالفرض
الاول في المتن لان بين نقيضيهما وهما الموجبه الكليه الحقيقيه والموجبه
الجزئيه الخارجيه عموما من وجه كما تقدم ايضا واذا كانت الموجبه الكليه
الحقيقيه والسالبه الجزئيه الحقيقيه كل واحدة منهما اعم مما خالفها من

الخارجيات

الخارجيات وقد تقدم انهما ايضا اعم مما وافقهما من الخارجيات لزم ان يكونا
اعم من جميع الخارجيات من وجه والسالبة الكليه الحقيقيه اخص من
السالبة الجزئيه الخارجيه خصوصا مطلقا فيجتمعان في لا شيء من الانسان
بحجر حقيقيه وبعض الانسان ليس بحجر خارجيه وتنفرد الخارجيه في بعض
الحيوان ليس بانسان وذلك لان السالبه الكليه الحقيقيه اخص من السالبه
الكليه الخارجيه والسالبه الكليه الخارجيه اخص من السالبه الجزئيه الخارجيه
دليل الصغرى ما تقدم ودليل الكبرى ان كل كلية اخص من جزئيتها والواسطة
الخارجيه المتوقف عليها صدق قياس المساوات التي هي ان الاخص
من الاخص من شيء اخص من ذلك الشيء صادقة والسالبة الكليه الحقيقيه
المذكورة مباينه تباينا كليا من الجانبين لكل من الموجبة الكليه الخارجية
والموجبة الجزئيه الخارجيه لان صدق كل واحدة من الموجبتين الخارجيتين
يستلزم صدق الموجبة الجزئيه الحقيقيه التي هي نقيض السالبه الكليه ه
الحقيقيه فكلما صدق واحدة منهما صدقت هي وكلما صدقت هي كذبت السالبة
الكليه الحقيقيه دليل الصغرى واضح مما تقدم ودليل الكبرى انه متى صدق
احد النقيضين ارتفع النقيض الاخر ثم تقول كلما صدقت السالبه الكليه
الحقيقيه ارتفعت الموجبه الجزئيه الحقيقيه لانها نقيضها وكلما ارتفعت
الجزئيه الموجبه الحقيقيه ارتفعت الموجبه الكليه والجزئيه الخارجيتان
لما تقدم ولان ارتفاع اللازم يوجب ارتفاع الملزوم ينتج ما ذكر والموجبه
الجزئيه الحقيقيه اعم مطلقا من الموجبة الكلية الخارجيه لان الحكم
على جميع الافراد المقدره فيجتمعان في بعض الانسان حيوان حقيقيه وكل
انسان حيوان خارجيه من غير عكس فتنفرد الموجبه الجزئيه الحقيقيه
عن الكليه الخارجيه الموجبه في بعض الحيوان انسان والموجبه الجزئيه
الحقيقيه اعم من وجه من السالبه الكليه الخارجيه ومن السالبه
الجزئيه الخارجيه لتصادق الجميع عند انتفاء الموضوع خارجا مع صحة
الحمل بفرض الوجود الممكن كبعض العنقا طائر حقيقيه ولا شيء من

من العنقا بطائر وبعض العنقا ليس بطائر خارجيتين والنزاد الحقيقيه عند وجود
الموضوع وثبوت الحمل لكل الافراد الموجوده والمقدره كبعض الانسان حيوان هم
وصدقهما بدونها حيث لا يكون للموضوع فرد محقق ولا مقدر ممكن كلا شي من شريك
الباري بموجود وبعض الممتنع ليس بموجود خـــاتمة كما ترك المصنف
بيان النسب المذكوره ترك التكلم علي القضايا المنحرفة وقد بينها السنوسي اي بما حاصله
ان السور لما كان لفظا دالا علي كمية الافراد وكان المقصود من الحملية الحكم
بوصف محمولها علي افراد موضوعها لا ان يحكم بافراد المحمول علي الموضوع كان
الواجب في السور ان يدخل علي ما له افراد يصح ان تكون مقصودة بالحكم وهو
الموضوع الكلي فاذا دخل السور علي ما له افراد الا انها غير مقصودة بالحكم وهو
المحمول الكلي او دخل علي ما لا افراد له اصلا موضوعا كان او محمولا وهو الجزي
فقد انحرف السور عن موضعه اللايق به ووجبت تسمي القضية التي انحرف
فيها السور منحرفة وعدد قضاياها مائة واثنان عشر قضية لان السور كليا
وجزئيا يدخل علي المحمول كليا وجزئيا باربع احوال والموضوع مع كل اما كلي
واما جزئي وكل منهما اما مع السور الكلي واما مع الجزئي واما مع الاهمال بستة
احوال تضرب في اربع احوال المحمول باربعة وعشرين وعلي كل فالقضية اما
معدولة الطرفين واما محصلتهما واما معدولة احدهما محصلة الاخري
بستة وتسعين ربعها في حمل الجزئ علي الجزي نحو كل زيد كل عمرو وزيد كل
عمرو وكل زيد بعض عمرو وبعض زيد بعض عمرو وبعض زيد كل عمرو وزيد
بعض عمرو فهذه ستة مع تحصيل الطرفين ومثلها مع عدولهما ومثلها
مع تحصيل المحمول وعدول الموضوع ومثلها مع العكس وربعها الثاني في
حمل الكلي علي الكلي نحو كل انسان كل حيوان بعض الانسان كل حيوان الانسان
كل حيوان كل انسان بعض الحيوان بعض الانسان بعض الحيوان الانسان بعض
الحيوان فهذه ستة اخري محصلة ومثلها معدولة الطرفين ومثلها
معدولة الموضوع محصلة المحمول ومثلها العكس من وربعها الثالث
في حمل الجزئ علي الكلي نحو كل انسان كل زيد بعض الانسان بعض زيد بعض زيد

الانسان

الانسان كل زيد الانسان بعض زيد كل انسان بعض زيد بعض الانسان كل زيد مع
اعتبار العدول والتحصيل من احد الطرفين تبلغ ما ذكر وربعها الباقي في حمل الكلي علي
الجزي نحو كل زيد كل انسان بعض زيد كل انسان زيد كل انسان كل زيد بعض انسان
بعض زيد بعض انسان زيد بعض انسان مع الاعتبار السابق تبلغ ما ذكر وزيد
علي ما ذكر ستة عشر صوره انحرافها بسبب دخول السور علي الموضوع الجزئ فقط
من غير دخوله علي المحمول اصلا لانه اما ان يكون الداخل علي الموضوع الجزئ كليا
او جزئيا والمحمول مع كل اما كلي او جزئي باربع نحو كل زيد انسان كل زيد عمرو وبعض
زيد انسان بعض زيد عمرو فهذه محصلات ومثلها معدولة الطرفين ومثلها
عا معدولة احدهما بستة عشر تضم لما تقدم تبلغ ما ذكر وضابط الكاذب من
حيث الانحراف ان يثبت للجزئ افراد بان يدخل السور كليا او جزئيا علي الجزئي موضوعا
او محمولا لاثباته للجزئي افراد نحو كل زيد عمرو وزيد كل عمرو وكل زيد انسان مع ان
الجزئ لا افراد له او ان يحكم باجتماع افراد في فرد بان المحمول كليا ويدخل عليه السور
الكلي مع كون الموضوع جزئيا نحو زيد كل انسان لدلالتها علي اجتماع افراد في فرد واحد
مع استحالة ذلك وهذان السببان يوجبان الكذب مع الموجبة ومع ما في قوتها
كليس كل زيد ليس عمرو لان سلب السلب ايجاب والموجبه تقتضي وجود الموضوع
مع انتفائه كما ذكروا اما مع السالبه المحضه فلا تكذب لانها تصدق مع عدم الموضوع
ولو مع استحالته علي ما قيل نحو ليس كل زيد انسانا وكل زيد ليس انسانا وليس زيد
كل انسان كذا قيل لكن عندي نظران فيما ذكر الاول ان السالبه المعدولة المحمول
اعم من الموجبه فمن جعلها في قوتها بحث الا ان يريدوا بسلب السلب غير ذلك بان
يدخلوا اداة السلب علي قضية سالبه لا معدولة فيتم ما قالوه والثاني ان
السالبه قد تكذب من جهة دخول السور علي المحمول الجزئ كليس كل زيد كل
عمرو الا ان يقال ان دخول السور علي المحمول الجزئ يفضي لاستحالته والمستحيل
يصح سلبه فليتامل واما لا من حيث الانحراف فهي كغيرها فتصدق في نحو زيد
بعض الانسان وتكذب في نحو زيد بعض الحمار فليتدبر البحث الثالث
من الابحاث الاربعة من الفصل الاول من الثلاثة فصول من الثلاث مقالات من

من المقالة الثانية ع

الشمسيه في بيان معنى العدول وفي بيان معنى التحصيل اعلم ان حق السلب ان يتوجه
الي انتساب المحمول الي الموضوع فيقطعه لا ان يكون جزء من الموضوع او المحمول
او منهما فحرف السلب اي اداته اياً كانت وعبر بالحرف لكونه الغالب في السلب
ان كان حرف السلب ودالة جزء من الموضوع وذلك كقولنا اللاحي جماد اي الذات الصادق
عليها الاحي ثابتة لها الجماديه او كان دال السلب جزء من المحمول وذلك كقولنا الجماد
لاعالم بان قدرت الرابطة قبل لا اي الجماد ثابت له عدم العالميه او كان
داله جزء منهما اي من الموضوع ومن المحمول جميعا كقولنا اللاحي لاعالم اي الذات
الصادق عليها الاحي صادق عليها وثابت لها عدم العالميه فكل هذه القضايا حرف
السلب فيها لم يتسلط على النسبة المستحق تسلطه عليها بل عدل به لما لا يستحقه
من جعله جزء مما ذكر فلذا سميت القضية ح معدولة اي معدولة لحرف السلب
الكائن فيها عما يستحقه على الحذف والايصال موجبة كانت نسبة محمولها الي موضوعها
او سالبة وان لم يكن دال السلب جزء لشئ منهما اي الموضوع والمحمول سميت القضية
العاري محمولها وموضوعها معا من اداة السلب محصلة ان كانت نسبة هذه القضية
مع ذلك موجبة اي مثبتة للموضوع لتحصيل طرفيها ووجوديتهما وثبوت محمولها
لموضوعها كزيد انسان والقضية التي لم تجعل اداة السلب جزء من طرفيها ولا من
احدهما سميت بسيطة ان كانت سالبة بان توجهت اداة السلب لنسبتها كليس زيد بحجار
لبساطتها بسبب كون حرف السلب لم يتركب مع احد طرفيها وبما تقدم يظهر انه
لا اعتبار في ايجاب القضيه وفي سلبها انما هو بالنسبة الثبوتية وبالنسبة السلبية بين طرفيها
ولا اعتبار بنفس طرفي القضية وحالهما في ايجاب وسلب فان قولنا كل ما ليس بحي
فهو لاعالم قضية موجبة لايجاب واثبات عدم العالميه لما ليس بحي مع ان طرفيها
وهما ما ليس بحي ولاعالم عدميان اي داخل العدم فيهما وبجعول السلب جزء منهما
وقولنا لا شئ من المتحرك بساكن قضية سالبه لسلب محمولها عن موضوعها مع ان طرفيها
وهما المتحرك وساكن وجوديان وثبوتيان لعدم جعل السلب جزء منهما فما ذاك
الا لان العبرة في السلب بسلب النسبة وفي الايجاب باثباتها لا بالطرفين واعلم
ان المعدولة اذا اطلقت فانما يراد منها معدولة المحمول وعند ارادة غير ذلك

تقييد

تقييد بما يليق بالمراد والمحصله اذا اطلقت يراد منها محصلة المحمول وعند ارادة غير
ذلك تقييد بما يليق بالمقام وذلك لان عدول المحمول يؤثر في المفهوم وكذا التحصيله
لان الحكم بالامور الوجوديه غيره بالامور العدميه بخلافهما في الموضوع لان الحكم
على الشئ لا يختلف بالتعبير عنه بالايجاب او بالسلب فليتامل ثم شرع يبين النسبة
بين البسيطة والمعدوله ليزداد الفرق بينهما فيتضحان فقال والسالبة البسيطة
اعم مصدقا وصورا تتحقق فيها من القضيه الموجبة المعدولة المحمول
وذلك لصدق السلب الذي في السالبه عند عدم الموضوع بالمرة دون الايجاب
الذي في الموجبه فلا يصدق عند عدم الموضوع فان الايجاب الذي في الموجبة
لا يصح الا على موضوع موجود محقق خارجا ذلك الموضوع وذلك كما في
القضية الخارجية الموضوع ككل شكل مربع بالاعتبار الثاني المتقدم في المتن
او على موجود بوجود مقدر وصف وصف تحققه خارجا مع امكان ذلك لهذا الموضوع
كما في القضية الحقيقية الموضوع اي معتبر افراد حقيقة الموضوع الممكنة وان
لم يوجد شئ منها ككل عنقاء طائر واما اذا كان الموضوع موجودا في البسيطة فانهما
اي السالبة البسيطة والموجبة المعدولة المحمول متلازمان تحققا والفرق
بينهما في اللفظ اي العبارة اما الفرق بينهما لفظا في القضية الثلاثية الاجزاء
لفظا فالقضية موجبة معدولة المحمول ان قدمت الرابطة على حرف
السلب كزيد هو لاعالم وسالبة بسيطة ان اخرت الرابطة عنها اي عن
اداة السلب كزيد ليس هو بعالم واما في القضية الثنائية الاجزاء لفظا كزيد
لاعالم فالفارق بينهما يتحقق بالنية والتقدير للرابطة قبل اداة السلب
حتى تكون القضية ح موجبة معدولة المحمول او بعدها حتى تكون
سالبه بسيطه او الفارق بينهما يتحقق بالاصطلاح على تخصيص لفظ
غير او لا مثلا بالايجاب المعدول المحمول وتخصيص لفظ ليس مثلا بالسلب لفظ
البسيط او بالاصطلاح على العكس مما ذكر وهو تخصيص لفظ غير او لا بالسلب
البسيط ولفظ ليس بالايجاب المعدول المعدول فليتدبر واعلم ان في كلامه
امور الاول ان السالبه ايضا تقتضي وجود الموضوع من حيث ان السلب

حكم فلا بد له

من تصور المحكوم عليه وان كان ذلك الوجود بتقدير الحكم كالمخطة مثلا وليس بلازم
الا ذهنا باعتبار زمن الحكم فقط الا ان يقال الوجود الذي تقتضيه ثبوت المحمول
حسب ذلك الثبوت ان دايما فدايما وان ساعة فساعة وان خارجا فخارجا وان
ذهنا فذهنا لا حال الحكم فقط كما هو في السالبة قيل ان بين الموجبة الكليه
والسالبه الجزئية تناقضا مع تصادقهما لان الايجاب للموجود لا ينافي السلب عن
بعض هو معدوم اذ السالبه علي ما قلت لا تقتضي وجود موضوع خارجا
واجابوا بان الحكم في السالبة ايضا علي الافراد الموجودة فيما اذا ناقضت الموجبة
الموجبه وان كان صدق السالبة في حد ذاتها غير متوقف علي وجود الموضوع
فح الافراد المعدومة لا يلتفت الى صدق الحكم باعتبارها الا اذا لم يكن للموضوع
افراد موجودة بالمرة واما مع وجودها فلا التفات للمعدوم منها بوضح ذلك
ان السالبة سلبت الحكم عن الموضوع المثبت والموجود في نقيضتها الموجبة
لا غيره والا لما اتحدتا موضوعا فليتامل الثاني ان الموجبة ايضا لا تقتضي
وجود الموضوع بدليل صحة المستحيل معدوم وشريك الباري تعالى ممتنع
فالاولي ان يقال كل قضية اقتضت قيام صفة وجودية بالموضوع وجب ان يكون
موضوعها موجودا لاستحالة قيام الصفة الموجودة بالمعدوم كقولنا زيد قايم
او عالم او ابيض او متحرك او ساكن وكل قضية لا تقتضي ذلك لم يجب الوجود
لموضوعها كزيد ممكن او معلوم او غير واجب الوجود او غير مستحيل واجيب
بانه حيث لم يثبت الذهنيه واثبت الحقيقيه لم يرد عليه شيء مما ذكر لان غير الموجود
ان كان مستحيلا خرج عما نحن فيه لاعراضنا عن جميع قضاياه وان كان ممكنا
يثبت له الوجود التقديري وقد قال فان الايجاب لا يصح الا على محقق كما في
الخارجيه او مقدر كما في الحقيقيه فليتامل الثالث انهم يقولون الموجبة
محصله كانت او معدولة تقتضي وجود الموضوع والسالبة فيهما لا تقتضيه
فيجعلون العموم للسالبة كيفما كانت على الموجبة كيفما كانت فما بالهم
خصوا العموم بالسالبة الغير المعدوله المحمول المسماة بسيطة لا مطلقة
سالبة على الموجبه المعدوله المحمول لا على مطلقة موجبه واجيب بان

هذا

هذا المطلق قد نص عليه ايضا في قوله لصدق السلب اي مطلقا عند عدم الموضوع دون
الايجاب اي مطلقا واما قصر الحكم اولا علي ما ذكره لانه الايق بالمقام اذ المقام مقام عدول
وتحصيل ولا التباس في شيء من صورهما اذا انتفت الموجبه كالسالبه تحصيلا كزيد قايم
وزيد ليس هو بقايم وغير زيد قايم ليس غير زيد قايما ولا عدولا كزيد هو لا عالم زيد
ليس هو لا عالم وانما الالتباس بين خصوص السالبه المحصله المحمول المسماة بسيطة
كزيد ليس هو بعالم والموجبة المعدولة المحمول كزيد هو ليس بعالم من حيثية ان في
كل سلبا والموجبة المعدولة المحمول كزيد هو ليس بعالم واحدا وفي حيز المحمول
خصوصا مع عدم التصريح بالرابطة وحاصل الفرق بينهما انه من جهة المفهوم
ومن جهة المادة ومن جهة اللفظ اما المفهوم فهو ان في المعدولة الموجبة ايقاع النسبة
وفي المحصلة السالبه انتزاعها واما المادة فهو ان السالبه اعم من الموجبة من
جهة عدم اشتراط وجود موضوعها واما في اللفظ فهو ان كانت ثلاثيه
الخ ما تقدم ولكن بناء علي العموم السابق جرت عادتهم التنبيه على فايدة عظيمة
في هذا المقام فاتت المصنف وحاصلها ان الشخصيتين اذا اختلفتا في
الكيف وتوافقتا في التحصيل والعدول تناقضتا وبالعكس تعاندتا في الصدق
موجبتين وفي الكذب سالبتين وان اختلفتا فيهما كانت الموجبة اخص من
السالبه قد نص عليها السنوسي وعقد لها شكلا رواه عن المناطقة ليقرب ما
فيها على الافهام عند التامل فيه طولا وعرضا وقطرا كل واحد فيه قسمان فمجموع
انظاره ستة كما ترى تناقض النظر الاول بين الموجبه
المحصلة والموجبه المعدوله وهما في الطول الايمن
وبينهما التعاند صدقا ويصح ان يكذبا معا لان
زيد ان وجد بصفة العلم صدقت العليا وكذبت

زيد هو عالم
زيد ليس هو بعالم
اخص من
زيد هو لا عالم
زيد ليس هو لا عالم
تناقض

السفلى وان وجد لا بصفة العلم صدقت فبالعكس وان لم يوجد هو نفسه اصلا فقد
كذبتا معا انه لا يصح ان يثبت للمعدوم صفة علم ولا صفة غيره ايضا ح انه لا وجود
للموضوع مع ايجاب القضيه الثاني بين السالبة المحصلة والسالبه المعدوله وهما
في الطول الايسر وبينهما التعاند كذبا دون صدق لانهما نقيضتان لما قبلهما ونقايض

مانعة الجمع مانعة خلو على ما سيأتي فزيدان وجد بصفة الجهل صدقت العليا وكذبت
السفلى وان وجد بصفة العلم فبالعكس وان لم يوجد اصلا صدقتا معا لان كل سالبة
لا يتوقف صدقها على وجود الموضوع كما تقدم ولا يصح كذبهما معا والا كان عالما لا عالما
وهو محال الثالث بين الموجبة المحصلة والسالبة المحصلة وهو العرض الاعلى وبينهما
التناقض كما هو واضح الرابع بين الموجبة المعدولة والسالبة المعدولة وهو
العرض الاسفل وبينهما ايضا التناقض لان اليمنى اوجبت غير العلم واليسرى نفت ذلك
الغير الخامس بين الموجبة المحصلة من الميمنة العليا والسالبة المعدولة من الميسرة
السفلى وهو القطر والناحية والركن والتقاطع الاول وبينهما العموم المطلق والسالبة
اعم لان زيدا ان وجد بصفة العلم صدقتا معا لان الاولى اثبتت له العلم والثانية نفت
عنه غيره وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية لسلبها دون الاولى لايجابها المقتضي
وجود الموضوع السادس بين الموجبتين المعدولة من الميمنة السفلى والسالبة
المحصلة من الميسرة العليا وهو القطر الثاني وبينهما ايضا العموم المطلق لان زيدا ان
وجد بصفة غير العلم صدقتا معا لان الاولى اثبتت له غير العلم والثانية نفت عنه العلم
وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية دون الاولى كذا في حواشي مختصر السنوسي ونص
بعض شراح المطالع على انه لا خصوصية للشخصية في ذلك بل غيرها كذلك مع مراعاة
شروط التناقض في كل متناقضتين فليتأمل **البحث الرابع** من الابحاث الاربعة
من الفصل الاول من الثلاث فصول من المقالة الثانية من الثلاث مقالات من متن
الشمسية في بيان **القضايا الموجهة** كل واحدة منها بجهة مخصوصة فلذا سميت عندهم
بالموجهات وحاصل ما يقال في بيانها انه **لا بد لنسبة المحمولات** التي اشتملت عليها
القضايا الحملية **الى الموضوعات** التي فيها **من كيفية** وصفة تتصف بها تلك
النسبة في نفس التي فيها **ايجابية كانت تلك النسبة او سلبية** اي موجبة ومثبتة
او سالبة ومنفية والكيفية كائنة **كالضرورة** وهي المعبر عنها بالوجوب العقلي
لتحقق تلك النسبة الايجابية النسبة المكيفة بها كالانسان حيوان او سالبة
كلا شيء من الانسان بحمار **والدوام** للنسبة المذكورة وان لم يكن مع الوجوب
كالانسان حيوان او كاتب ولا شيء من الزنجي باسود بيض **واللاضرورة** لنفس النسبة

ونقيضها

اعتبار

ونقيضها اما مع سلب الضرورة ايضا عن نفس النسبة مع دوام احد الجانبين كالانسان
كاتب ولا شيء من الحبشي باسود وبدونه ككل انسان ينام او يتنفس ولا شيء من الانسان
بنائم او بمتنفس ويسمى ما ذكر بالامكان الخاص واما لا مع ذلك الاعتبار بل مع اتفاق
ذلك كما ذكر او مع اعتبار عدم سلب الضرورة عن نفس النسبة كالله موجود ولا شيء
من القديم بحادث ويسمى ما ذكر بالامكان العام والامكان الخاص هو الاظهر كونه
مراده لانه هو نقيض الضرورة ولان نفي الضرورة ح يكون من صفات نفس النسبة
كلاحقه وسابقه لا من صفات نقيض النسبة كما ذكرناه اولا لكن حاولنا بما ذكر صحة
كون الكاف استقصائية مع عدم ادخال بعض اقسام الامكان العام في الضروريات
فليتدبر **واللادوام** لنفس النسبة الذي هو نقيض دوامها والمفهوم من صنيعه انه
اراد به المطلقات الثلاث وان كان لا يتضح الا في اللادوام منها ككل انسان نائم بالاطلاق
العام لا دائما دون اللاضرورية لصدقها بالدائمة ككل انسان كاتب بالاطلاق العام
لا ضرورة ودون المطلقة لتحققها في الضرورية ككل انسان حيوان بالاطلاق العام
وفي الدائمة ككل حبشي ابيض بالاطلاق العام وان اراد ادخال بعض اقسام اللاضرورية
في الدوام وبعض اقسام الاطلاق العام في الضرورية وبعضها في الدوام تتداخل
الاقسام من القضايا الموجهات مع انهم جعلوا الضروريات قسما والدوائم
قسما والممكنات قسما والمطلقات قسما الا ان يقال تقسيمها الى هذه
الاقسام لا يقتضي تباين الاقسام لما سيأتي من ان الضروريات فالدوائم فالمطلقات
فالممكنات فكل واحد اخص مما بعده واعم مما قبله والعام يجامع الخاص وينفرد عنه
فح يكون تقسيمها لما ذكر اعتباري فمن حيث صدق الضرورية او الدوام هي منهما
ومن حيث صدق غير ذلك هي من ذلك الغير فح لا حاجة لتكلفنا السابق اذ يقال
فيه ما ذكر فليتدبر فيكون المصنف حاول صفاة تقسيم النسبة الى ما ذكر ليكون تقسيمه
حاصرا عقليا لجميع الموجهات مع بيان انهن اقسام اربعة فلا يرد ان الحصر يكفي
فيه ان يقول ضرورة او لا ضرورة او يقول دواما او لا دواما لانه ح لم يكن مبينا
لكون الاقسام اربعة على ان تحت لا ضرورة استحالة عقلية وجواز عقلي وهما متباينان
ففي جعلهما قسما واحدا والاخر الضرورة فقط ايهام ان لهما حالة واحدة لجميع

جزئياتهما مع ان لهما حالتين لاضرورة ورد بان الاستحالة لا تجعل صفة لموجهة فتعين
كون لاضرورة مرادا منه مجرد الجايز وفيه اندج يوهم دخول المستحيل مع عدم صحة
ارادته فليتامل وليقس عليه لادوام والحاصل ان ماذكرتم المهم هو اللايق باذكروه
من القضايا الموجهات واما التقسيم التقسيم الحقيقي المشعر بتباين الاقسام مع عدم
خروج نسبة قضية من القضايا الموجهات التي ذكروها ومما له يذكروه على
دخولها في قسم من الاقسام فهو على ما في السنوسي وحواشيه جعل الاقسام
ثلاثة هي اقسام الحكم العقلي عند علماء التوحيد المعبر عن الجائز منها بالامكان
الخاص ككل انسان كاتب وعن الواجب بوجوب الوجود ككل انسان حيوان
وعن المستحيل بامتناع الوجود ككل انسان حجر ووجوب الوجود يلزمه
امتناع العدم لزوما متعاكسا اي ان التلازم من الطرفين فكل ما وجب وجوده
امتنع عدمه وكل ما امتنع عدمه وجب وجوده ويلزم كل واحد منهما ايضا
لزوما متعاكسا سلب الامكان العام عن العدم فكل ما وجب وجوده ليس
بممكن عام ان لا يوجد وكل ما كان ليس بممكن عام ان لا يوجد واجب وجوده
وكل ما امتنع عدمه ليس بممكن عام ان لا يوجد وكل ما ليس بممكن ان لا يوجد
امتنع عدمه فصار في طبقة ومرتبة وجوب الوجود ثلاث مفهومات
متغايرة متلازمة متعاكسة التلازم وجوب الوجود امتناع العدم سلب
الامكان العام عن العدم وافهم ثلاثة مثلها في طبقة امتناع الوجود هي
امتناع الوجود وجوب العدم سلب الامكان العام عن الوجود بيانه
في الاولين ان كل ما امتنع وجوده وجب عدمه وكل ما وجب عدمه امتنع
وجوده وفي الاخيرين ان كل ما وجب عدمه ليس بممكن عام ان يوجد وكل
ما ليس بممكن عام ان يوجد وجب عدمه وفي الاول والثالث ان كل ما امتنع
وجوده ليس بممكن عام ان يوجد وكل ما ليس بممكن عام ان يوجد امتنع وجوده
وطبقة الامكان الخاص ليس فيها الا امكان الوجود وامكان العدم وهما
متلازمان متعاكسان ايضا لانه كل ما امكن وجوده بالامكان الخاص امكن
عدمه بالامكان الخاص وكل ما امكن عدمه بالامكان الخاص امكن وجوده

بالامكان

بالامكان الخاص وانما عد اثنين مع ان الامكان الخاص عبارة عن سلب الضرورة عن
الجانبين معا فحـ كل واحد فيه معنى الاثنين لاجل ان يكون في طبقة الامكان ما ينافي
وجوب الوجود وهو امكانه امكانا خاصا وما ينافي امتناع الوجود وهو امكان
العدم امكانا خاصا فحـ قد صار لهذه الطبقات ثلاثة مفاهيم ولكل واحد منها
مفهوم ينافضه فمجموعها ستة عشر مفهوما وقد وضعوا لهذا اللوح كما ترى

لوح طبقة المواد الستة عشر	
طبقة وجوب الوجود	طبقة نقيض الوجوب للوجود
واجب ان يوجد	ليس بواجب ان يوجد
ممتنع ان لا يوجد	ليس بممتنع ان لا يوجد
ليس بممكن عام ان لا يوجد	ممكن عام ان لا يوجد
طبقة امتناع الوجود	طبقة نقيض امتناع الوجود
واجب ان لا يوجد	ليس بواجب ان لا يوجد
ممتنع ان يوجد	ليس بممتنع ان يوجد
ليس بممكن عام ان يوجد	ممكن عام ان يوجد
طبقة الامكان الخاص	طبقة نقيض الامكان الخاص
ممكن خاص ان يوجد	ليس بممكن خاص ان يوجد
ممكن خاص ان لا يوجد	ليس بممكن خاص ان لا يوجد

واجر جميع ماذكرناه من التلازم ومن التعاكس في نفس النقايض المذكورة حرفا بحرف فلا نطيل بذلك خوف الملل والسامة واعلم انك مهما اخذت مفهوما من طبقة من الطبقات اليمانيه واخذت مفهوما آخر من طبقة اخرى من
الطبقات اليمانيه وجدتهما لا يجتمعان على الصدق وقد يجتمعان على الكذب وذلك
بصدق الطبقة الثالثه اليمانيه التي لم تاخذ منها شئ مثال ذلك ان تاخذ واجب
ان يوجد من اولى اليمانيات مع ممكن خاص ان يوجد من ثالثة اليمانيات فانك
تجدهما لا يجتمعان على الصدق اذ لا يكون الشئ واجب الوجود وجايزه ضرورة ويصح
ارتفاعهما معا بصدق واجب ان يوجد من الطبقة الثانيه اليمانيه واذا لزم
هذا في الطبقات اليمانيه لزم عكسه في اليساريه اذ هي نقائضها فمهما اخذت

من طبقتين منها مفهومين كل واحد من طبقة الفينهما لا يجتمعان على الكذب البتة وقد
يجتمعان على الصدق وذلك بكذب الطبقة التي لم تاخذ منها شيئا مثال ذلك ان تاخذ
من اولى اليساريه ليس بواجب ان يوجد ومن ثالثتها ليس بممكن خاص ان يوجد فتجدهما
لا يخلو الحال عنهما معا اذ لو خلتا معا لكان واجب ان يوجد ممكن خاص ان يوجد وقد
علمت آنفا انهما لا يجتمعان على الصدق واذا كذب مفهوم من مفاهيم الطبقة الثانيه
اليساريه ككذب ليس بواجب ان لا يوجد بصدق واجب لا يوجد صدقا معا اذ من
تحقق فيه واجب ان لا يوجد تحقق فيه ايضا انه ليس بواجب ان يوجد وانه ليس
بممكن خاص ان يوجد فليتامل ومهما اخذت مفهوما من طبقة يمانيه وعرضته
على مفهوم من طبقه يساريه ليس من نقايض الطبقة اليمانيه التي اخذت منها
فانك تجد المفهوم اليماني اخص من المفهوم اليساري لانفراد اليساري عن اليماني
مثال ذلك ان تاخذ من الطبقة اليمانية الاولى واجب ان يوجد ومن الطبقة
اليساريه الثانيه ليس بواجب ان لا يوجد فتجدهما يجتمعان في الواجب كافتقار
العالم المؤثر اذ هو واجب ان يوجد وليس بواجب ان لا يوجد وينفرد اليساري
في الممكن كوجود زيد اذ يصدق عليه انه ليس بواجب ان لا يوجد ولا يصدق
عليه انه واجب ان يوجد ولا ينفرد اليماني ابدا وقس على ما وضح سايرها ح
وايضاح دخول الموجهات كلها فيما ذكر ان الضرورية المطلقة المقيدة ح
ضرورتها بذات الموضوع داخلة في طبقة وجوب الوجود وصدر المشروطه
العامه الخاصه داخل في وجوب الوجود وعجزها في الامكان الخاص والامكان العام
تارة يدخل في وجوب الوجود كالله موجود وتارة في الامكان الخاص كزيد موجود
والدوام كذلك ككل انسان حيوان او كاتب وكذا الاطلاق كما ذكر وكل انسان
متنفس وايضاح دخول ساعداها فيما ذكر ان الذهنيات وغيرها المستحيلة
التحقق لنسبتها داخلة في طبقة امتناع الوجود مع عدم ذكرهم جهتها في
قضيه من القضايا الموجهات ولا اشاروا اليها بالمرة فليتامل ولما حصروا
كيفية النسبة في الضرورة والدوام واللادوام [والاضرورة ع] اصطلحوا على انه تسمى
تلك الكيفية التي تتكيف بها النسبة [في نفس الامر] مادة القضيه وعنصرها وركنا لها

والمراد

والمراد انها معتبرة من اجزاء القضية اذ لابد لنسبتها من تكيفها بكيفية واللفظ
الدال عليها اي على كيفية النسبة كقولنا في القضية الملفوظة بالضرورة ما دام
كذا لا دايما وحكم العقل جاء لمعنى الذي دل عليه مثل هذا اللفظ اصطلحوا على انه
يسمى كل واحد منهما جهة القضيه اي صفة تحقق نسبتها ولا يشترط صدقها
بل قد تكون صادقة ككل انسان حيوان بالضرورة وقد تكون كاذبة ككل رومي ابيض
بالضرورة وتسمى القضية عند التصريح بالرابطة والجهة رباعية وعند حذف احدهما
ثلاثية وعند حذفهما معا ثنائية كما باعتبار ذكر الجهة او ملاحظتها منوعة وعند
عدم ذلك مطلقة والمصنف جرى على المعتمد بجعل الجهة لنسبة المحمول للموضوع لا لنسبة
الموضوع للمحمول كما قال به الرازي فانه النفس قد تذهل عن نسبة الموضوع للمحمول
فضلا عن كيفيتها ولا شك ان بين النسبتين عموما من وجه فيجتمعان في مثل الكاتب
ضاحك بالامكان وفي نحو الانسان ناطق بالضرورة ويختلفان في نحو الانسان ناطق بالضرورة
كاتب فان نسبة المحمول ممكنة ونسبة الموضوع ضرورية وبعكس ذلك الكاتب انسان
واوضح من ذلك ان تقول النسبة ممكنة في نحو الانسان ليس بكاتب وممتنعة في الكاتب
ليس بانسان فليتامل فقد نص على ذلك محشي السنوسي واعلم ان الموجهات جرت ع
عادتهم ان يذكروها مع الحمليات فتوهم بعضهم من ذلك انها خاصة بها وقد نص الصبان
وغيره على تحققها في الشرطيات واما ذكرها مع خصوص الحملات والتمثيل لها بالحمليات
دون الشرطيات لكونها المتداولة كثيرا ولا ظهريتها فيها اما المتصلة فجهتها الدال على
كيفية تعلق تاليها بمقدمها من اللزوم او الاتفاق ككلما كان الشيء انسانا كان حيوانا
لزوما ضروريا وكلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا لزوما دواميا وكلما كان
الانسان حبشيا كان اسود لزوما اطلاقيا عاما وكلما كانت الذات قديمة كانت واجبة
الوجود لزوما امكانيا عاما وكلما كانت الذات انسانا كانت كاتبة لزوما امكانيا عاما
او خاصا واما المنفصله فجهتها ما دل على كيفية عنادها من كونه عقليا او اتفاقيا
كالعدد اما زوج واما فرد لزوما ضروريا او عنادا حقيقيا ضروريا والانسان اما مكلف
واما غير عاقل بالغ مختار عنادا دواميا او اطلاقيا عاما او امكانيا عاما او خاصا الخ تصور
من القسمين والاتفاقيه فيهما لا تكون ضرورية بل دايمة او مطلقة عامة او ممكنة

باحد الامكانين ودايما المذكور سور وليس جهة لدلالته على تعميم الاحوال في الشرطيه
المنزل منزلة تعميم الافراد في الحمليه فلا بد لها من بيان جهة غيره اذ لا يكون لفظ واحد
سورا وجهة معا فليتامل والقضايا الموجهة هو وصف طردي لا مفهوم له بل ذكر
لبيان الواقع لا للاحتراز اذ كل قضية لا تخلو عن جهة والا خلت عن النقيضين وفيه
نظر لما علمت من عدم شمول لا ضرورة ولا دوام للمستحيل بحسب ما ارادوه الا ان يقال
الكلام كله مفروض في غير القضايا المستحيله النسبة ثم يكون مع ما ذكر موطئا لصفته وهي
التي ان لم تجعل صفة ثانيه لقضايا كما هو الاظهر لان خصوص الموجهات هي التي جرت بتتبع
العادة والعمل المتكرر من المناطقة بالبحث والتفتيش للاخبار والاستخبار عنها اي عن
بيانها وعن احكامها اي عن بيان احكامها من عكوس وتناقض اذ ما عداها معرفته ضرورية
حيث عرفت هي ولك ان تقول حيث كانت جميع القضايا لا تخرج عن الموجهات يصح جعل ما
الوصف للقضايا ايضا لكن براعات طرو ما ذكر لها كثيرا من حيث ما فيها من الجهات وخبر
القضايا قوله ثلاثة عشرة قضيه باسقاط الوقتيه والمنتشره المطلقتين البسيطتين
ولا بد منهما فتكون بهما خمسة عشر كما في التهذيب وقوله جرت الخ اي والا فهي تزيد على ما
ذكر بسبعة اخري يذكرونها في التناقض لمزيد حاجتهم اليها فيه احدها الممكنة الدائمه
وهي ما قيد امكانها بالدوام نحو كل آكل فهو جائع بالامكان العام دايما وثانيها الحينيه
المطلقه وهي ما قيد اطلاقها بالحين نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام حين الكتابه
وثالثها الحينيه اللادايمه وهي عين الحينيه المطلقة معنى ومثالا اذا زيد فيها لا دايما
ورابعها الحينيه الممكنه وهي ما قيد امكانها بالحين نحو الكاتب متحرك الاصابع بالامكان
العام حين الكتابه وخامسها الممكنة الوقتيه وهي ما قيد امكانها بوقت نحو الآكل
متحرك الفم بالاكل وقت الاكل بالامكان العام والفرق بين الحين والوقت هنا ان وقت
الكتابة مثلا عبارة عن جميع وقتها وحينها يصدق بجزء منه وسادسها المطلقه
الوقتيه وهي ما حكم فيها بفعليه النسبة في وقت معين ككل كاتب متحرك الاصابع
بالاطلاق العام وقت الكتابة اي في جميع اوقاتها لتغاير الحينية المطلقة التي تقدم
انه اريد بها في حين من احيان الكتابة وان لم يستوعب احيانها كلها وسابعها
المطلقه المنتشره وهي ما حكم فيها بالفعلية بفعليه النسبة في وقت غير معين ككل انسان متنفس

اونائم

اونائم اومستيقظ بالاطلاق العام وقتا ما على ان الحصر في الجميع ليس عقليا فللعقل
فرض اشياء اخر لكنها تركت لقلة استعمالها وذلك كالممكنة الاخصيه وهي التي
سلب فيها جميع الضروريات بحسب الذات او الوصف او الوقت المعين او غيره او امكان
كذلك فمعنى كل انسان كاتب بالامكانيه الاخصيه ان الكتابة لا تجب له في الحال ولا عدمها
لا بحسب الذات ولا بحسب الوصف ولا وقت او مكان معينين معينين او غير معينين
وكالممكنة الاستقباليه وهي ما كانت كذلك الا ان سلبها بحسب الحال والاستقبال معا
ككل انسان كاتب بالامكان الاستقبالي فليتدبر والقضايا الموجهات منها اي بعضها
قضايا موجهات يقال لها بسيطه من البساطة التي هي عدم التركيب وهي اي البسيطة
من حيثية الجهة لا السلب مع التحصيل المتقدم حقيقتها القضايا الموجهة التي حقيقتها
اي كيفية نسبتها التي هي جهتها ايجاب فقط ككل انسان حيوان بالضرورة او
حقيقتها سلب فقط كلا شيء من الانسان بحجر بالضرورة ومنها اي بعضها الاخر قضايا
موجهات يقال لها مركبة من التركيب وهو ضم اجزاء الشيء بعضها الى بعض حتى يصير
مجموعها شيئا واحدا وهي اي المركبة القضايا الموجهة التي حقيقتها تركيب من
ايجاب وسلب معا ككل كاتب متحرك الاصابع دائما ما دام كاتبا لا دائما ولا شيء من
الكاتب بساكن الاصابع دايما ما دام كاتبا لا دائما فان لا دائما ومثلها لا ضرورة ومثلهما
الامكان الخاص يشير الى قضية مخالفة للمصرح بها كيفا موافقة لها كما موجهة مع لا دايما
بالاطلاق العام ومع لا ضرورة ومع الامكان الخاص بالامكان العام كما سياتي في المتن
ونظم الفرق بين المركب والبسيط سيدي ابو عبد الله محمد بن زروق في بيتين حيث قال

ومحتوى من القضايا لا كذا … اوخاص امكان مركبا خذا
وما عري عن ذين فالبسيط … فارع لمن قرب يا نشيطا

و الموجهات وفي نسخة بالفاء التفريعيه او الفصيحة البسايط ينبغي تقديمها لانها
اجزاء للمركبات ولا يوجد مركب الا بعد وجود اجزائه وهي ستة على ما ذكره هنا باسقاط
الوقتيه والمنتشره المطلقتين ولا بد منهما حيث ذكر ما تركب منهما ومن غيرها وستقف
عليهما في محلهما الموجهة الاولي من البسايط يقال لها الضروريه المطلقه قدمها لكونها
اخص الموجهات ولكون اكثر العقايد منها وهي قسمان احدهما الضروريه الازليه وهي

ما كان محمولها واجبا لموضوعها في كل ازمنة وجود ذاته مع كون ذاته ايضا واجبة
الوجود كالباري تعالى فيقال الله قادر بالضرورة وليس الله تعالى بعاجز بالضرورة وعنه
يقال في جهتها بالضرورة فقط وتنصرف اليها او يزاد في كل اوقات الذات لا دامت
الذات اذ دوامها لا انفكاك عنه حتى تظهر ثمرة القيد وثانيهما الضرورة الذاتية وهي
القضية **التي يحكم فيها** اي يكون الحكم المحتوية نسبتها عليه مصاحبا وملتبسا
بضرورة وجوب عقلي فليست الباء صلة الحكم حتى يرد عليه ان المحكوم به المحمول
اي ثبوته في الموجبة او سلبه ونسبتها المذكورة في الموجبة بمعنى **ثبوت وصف المحمول**
لذات الموضوع وافراده والمراد بالثبوت الاثبات مجاز العلاقة اللزوم بقرينة قوله
في السالبة **او سلبه** اي المحمول **عنه** اي عن الموضوع وكل من الايجاب والسلب
المذكورين معتبر دوامه ضرورة **ما دامت ذات الموضوع موجودا** موجودا
بتذكير الوصف اشارة الى ان تانيث الذات ليس بلازم بل لك التذكير لانها الموضوع
والمحكوم عليه وهما مذكران مثالها في الموجبة **كقولنا بالضرورة كل انسان**
حيوان ما دامت ذاته **وفي** السالبة **بالضرورة لا شيء من الانسان بحجر**
ما دامت ذاته فقد حكم بثبوت الحيوانية اولا وبسلب الحجرية ثانيا على جهة الضرورة
والوجوب العقلي ما دامت الانسان موجودة ووجهه في الاول ان الحيوانية جزء للانسان
والمستحيل يستحيل تحقق المركب بدون تحقق اجزائه وفي الثاني المباينة الكلية اذ النمو
والحساسية والنطق معتبرة في الانسان ومعتبر عدمها في الحجر وسميت ضرورية
لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد ضرورتها بامر زائد على ذات الموضوع
من وصفه او وقته كما يأتي واعلم ان بعضهم حقق ان الضرورة الازلية هي التي
ينافيها الامكان الخاص كالله موجود ضرورة لا بالامكان الخاص واما الضرورة بشرط
وجود الموضوع وهي الضرورية الذاتية فتجتمع معه في نحو الانسان موجود ضرورة
ما دامت ذاته او بالامكان الخاص بحسب ذات الوجود اذ هو من حيث ذاته غير واجب
ولا مستحيل ثبوته للانسان وان ثبت له الوجوب العرضي خلافا للدواني في منعه
اطلاق الضرورية على ما ذكر وتخصيصها بما كان الوجوب في جميع اوقات ذات
الموضوع لافضائه الى انها لا تطلق الا على الازلية دون الذاتية مع انها تطلق عليها

قطعا

قطعا فما ذكر الا لان الضرورة الذاتية لا تنافي الامكان الخاص الذاتي وانما المنافي لها رفع
الضرورة بشرط الوجود لانها هي ضرورتها بشرط الوجود ثم ان المطلقة تطلق على الضروريتين
وعند الاطلاق تنصرف للذاتية لانها اعم من الازلية فلا تختص بها الا مع قرينة في وجه
تسميتها مطلقة ايضا عدم تقييدها بما موضوعها واجب كالازلية وذاتية لان
ضرورتها من اجل ما ثبت للموضوع من وجود ذاته فكان وجوب الحمل نشاء من
ذات الموضوع لا بوجوب مستقل كقدرة الله بل مقيد بالذات فليتامل الموجهة **الثانية**
من البسائط **الدائمة المطلقة** تلحقها لمشاركتها الاولى في اعتبار ذات الموضوع قيل
وتنقسم ايضا الى ذاتية ان لم تكن الذات قديمة والى ازلية ان كانت اياها حتى قيل انها لا
تغاير الضرورية الا مفهوما واما من حيث التحقق فهي مساوية لها وفيه خفاء ظاهر
وهي اي الدائمة القضية الموجهة **التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع**
ان كانت موجبة **او** بدوام **سلبه عنه ما دامت ذات الموضوع موجودا** ان كانت
سالبة **و**النسبة بينها وبين الضرورية المطلقة العموم المطلق والعام هو الدائمة فيكون
مثالها اي الدائمة المطلقة **ايجابا وسلبا ما مر** في تمثيل الضرورية المطلقة مع ابدال
ضرورة بدائما كما هو شان العام مع الخاص من صدق امر واحد عليهما معا وتنفرد
الدائمة المطلقة في دائما كل حبشي اسود وكل غراب اسود ما دامت ذاتهما ولا شيء
من الحبشي باسود ولا من الغراب ابيض دائما ما دامت ذاتهما وسميت دائمة
لاعتبار دوام النسبة فيها ومطلقة لعدم تقييدها بوصف او وقت كما سيأتي
الموجهة **الثالثة المشروطة العامة** تليت بها لمشاركتها الاولى في ضرورة
نسبتها وان كانت ضرورة هذه باعتبار الوصف **وهي** قسمان احدهما ما حكم فيها
بضرورة النسبة في جميع اوقات ثبوت وصف الموضوع لافراده بان لا يكون الوصف
شرطا للضرورة بل ظرفا لها سواء كان له دخل في تحقق الضرورة او لا وعلى كل حال
لا بد وان يكون واجب الثبوت لذات الموضوع في وقت من الاوقات وثانيهما الموجهة
بضرورة **التي يحكم** اي المحمول **فيها** اي **بضرورة ثبوت المحمول للموضوع** ان كانت موجبة **او**
بضرورة **سلبه** اي المحمول **عنه** اي عن الموضوع ان كانت سالبة وكل من الايجاب
والسلب معتبر ضرورته **بشرط** تحقق **وصف الموضوع** لذاته وافراده مع كون الوصف

له دخل في تحقق تلك الضرورة اعم من كونه هو ضروري الثبوت لما تحته اولا
والنسبة بينها بالمعنى الاول وبينها بالمعنى الثاني العموم الوجهي فيجتمعان فيما
اذا كان وصف الموضوع ضروريا وله دخل في تحقق الضروره ككل منخسف مظلم بالضرورة
مادام منخسفا او في جميع اوقات انخسافه ولا شيء من المنخسف بمضيئ بالضرورة
مادام منخسفا او في جميع اوقات انخسافه اما صدقها بالمعنى الاول بناء على ان
الانخساف ضروري للقمر في وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس فذات
القمر مستلزم لانخسافه والانخسافه مستلزم لاظلامه ومستلزم المستلزم
للاظلام مستلزم هو له فكان ذات الموضوع مستلزمة له واما صدقها بالمعنى
الثاني فلان الحكم بشرط الانخساف وبدوامه مع كونه له مدخل في الاظلام
فليتامل وتنفرد الاولى فيما اذا كان وصف الموضوع لا دخل له في ضرورة الحكم
والمادة مادة الضرورة ككل كاتب انسان ولا شيء من الكاتب بحمار او حمار كما
اطبقوا عليه مع ان الكتابة غير ضروريه الثبوت لما تحتها وح يقيد قولهم
ان وصف الموضوع فيها ضروري الثبوت لما تحته بما اذا كان له دخل في ضرورة النسبة
الا في مثل ما هنا فان الكتابة لا دخل لها في ضرورة ثبوت الانسانية لما تحتها
وان كانت ضرورية في جميع اوقات الكتابة فليتامل وتنفرد الثانية فيما اذا
لم يكن وصف الموضوع ضروريا لذاته مع مدخليته في ضرورة النسبة كقولنا
بالضرورة كل كاتب بالفعل متحرك الاصابع مادام كاتبا في الموجبة وبالضرورة
لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا فان ثبوت التحرك
وسلب السكون ضروريان للكاتب بالفعل وللكتابة دخل في تلك الضرورة مع
كونها هي غير ضرورية الثبوت للموضوع وحاصله ان الضرورة بالمعنى الاول
بالقياس لذات الموضوع من غير ان يكون لوصفه دخل في الضرورة كالمثال
الثاني لها او مع مدخليته كالمثال الاول لها وبالمعنى الثاني لها بالقياس اليهما
معا مع مدخلية الوصف وسميت مشروطة لاشتراط الوصف على جهة كونه ظرفا
او علة لضرورة نسبتها وعامة لكونها اعم من المشروطة الخاصة الاتيه في
المركبات والنسبة بين الضرورية المطلقة وبين المشروطه العامه بالمعنى الاول

قيل ح

بل مع اعتبار كونه ظرفا لها حه

العموم

العموم المطلق فيجتمعان في كل انسان حيوان بالضرورة لصحة مادامت ذاته وفي وقت
انسانيته وتنفرد المشروطه في كل منخسف مظلم لصحة وقت الانخساف دون مادامت
ذاته والوقت هنا ظرف لوصف الموضوع لا للحكم حتى وان استتبع ذلك ايضا لخلاف
الوقتيه فالبعكس فبالعكس على ان وقتها غير مقصور على كا سياتي وبينها وبين
المشروطه العامه بالمعنى الثاني العموم الوجهي فيجتمعان في كل انسان حيوان لصحة
مادام انسانا ومادامت ذاته وتنفرد الضروريه في كل كاتب انسان وتنفرد المشروطه
في كل كاتب متحرك الاصابع لعدم كون الضرورة لذات الموضوع فليتامل وبين
الدايمه المطلقه وبين المشروطه العامه بالمعنى الثاني الكثير الاستعمال دون الاول
العموم الوجهي فيجتمعان في كل انسان حيوان وتنفرد المشروطه العامه في كل كاتب
متحرك الاصابع وتنفرد الدائمه في كل كاتب انسان وتنفرد عن المشروطه بالمعنى الاول
في كل حبش ابيض وغراب اسود كما تنفرد المشروطه في كل منخسف مظلم ولكنه قليل
الاستعمال جرت عادتهم ترك التعرض له في النسب فنتبعهم في ذلك واعلم ان غالبهم
اخر الدايمة المتقدمه والعرفيه العامه الاتيه عن المشروطه وعن باقي الضروريات
وذكر الضروريات بسيطه ثم مركبة اولا فالدوايم ثانيا فالمطلقات ثالثا فالممكنات
رابعا مراعات لما قلناه سابقا من الاخصيه والاعميه بين المفاهيم وذكر عقيب
المشروطة العامه المتقدمه الوقتيه فالمنتشرة المطلقتين اللتين تركهما المصنف
فالوقتيه المطلقه ما حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في وقت معين
ككل قمر منخسف وقت الحيلولة بالضرورة ولا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع
بالضرورة والنسبة بينها وبين الضروريه المطلقه العموم المطلق فيجتمعان في
كل انسان حيوان لصحة بالضرورة مادامت ذاته او وقت انسانيته وتنفرد
الوقتيه في كل قمر الخ وبينها وبين المشروطة العامة العموم الوجهي يجتمعان
في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة بشرط الانخساف او وقته وتنفرد المشروطه
في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالضرورة بشرط الكتابة دون وقتها لان الكتابة
لما لم تكن واجبة لم يكن معلولها واجبا للذات مع كون الذات غير مقتضية لوجوبه
بخلاف الانخساف فانه واجب وبخلاف كل انسان حيوان فان الذات مع الوصف

مقتضيان لوجوب الحيوانيه وبخلاف كل كاتب انسان فان الذات تقتضي ذلك وان لم
يقتضيه الوصف فليتامل وتنفرد الوقتيه المطلقه في كل قمر الخ وبينها وبين الدايمه المطلقه
العموم الوجهي يجتمعان في كل انسان حيوان بالصحة دايما مادامت الذات او ضرورة وقت
انسانيته او تكلمه مثلا لان التكلم وان لم يكن ضروريا لكن الحيوانيه ضروريه للذات
معروضها وقت تكلمه فليتامل وتنفرد الوقتيه في كل قمر منخسف وقت الحيلولة وتنفرد
الدائمه في كل رومي ابيض وجص ابيض ونحو او غراب اسود والمنتشرة المطلقه ما حكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع وقتا ما كبالضرورة كل منخسف مظلم وقتا ما
ولا شئ من المنخسف بمظلم بالضرورة وقتا ما اي ان سلب الظلمة واجب للمنخسف وقتا ما
كوقت عدم الخسافه وسميت منتشرة لانتشار واتساع واطلاق وقتها ومطلقة لعدم
التقييد بلا دايما الاتي في المنتشرة المركبة والنسبة بينها وبين الضروريه المطلقة العموم المطلق
فيجتمعان في كل انسان حيوان بالصحة بالضرورة مادامت الذات او وقتا ما وتنفرد المنتشرة
في كل قمر منخسف بالصحة بالضرورة وقتا ما دون مادامت الذات وبينها وبين المشروطه
العامه العموم الوجهي يجتمعان في كل منخسف مظلم بالصحة بالضرورة وقتا ما وبشرط
الانخساف وتنفرد المشروطه في كل كاتب متحرك الاصابع بالصحة بالضرورة بشرط الكتابة
دون وقتا ما للذات بقطع النظر عن وصفها الغير الضروري وتنفرد المنتشرة في كل قمر
منخسف بالصحة بالضرورة وقتا ما دون بشرط القمريه وبينها وبين الوقتيه المطلقه
العموم المطلق يجتمعان في كل قمر منخسف بالصحة بالضرورة وقت الحيلولة او وقتا ما وتنفرد
المنتشرة في كل انسان متنفس بالصحة بالضرورة وقتا ما دون وقتا معينا وبينها وبين الدايمه
المطلقة العموم الوجهي يجتمعان في كل انسان حيوان بالصحة دايما او ضرورة مادامت الذات
او وقتا ما وتنفرد المنتشرة في كل قمر منخسف بالصحة بالضرورة وقتا ما دون دايما وتنفرد
الدائمه في كل رومي ابيض بالصحة دايما مادامت الذات دون ضرورة الموجهة **الرابعة**
مما ذكره المصنف **العرفيه العامه** ابهمها للعرفيه الخاصه لاشتراكهما في اشتراط
وصف الموضوع قيل ولم يعتبروا الها معنيين كما في المشروطه لان المحمول متى كان
دائما مدة الوصف ولا اجله كان دائما وقته لكن فيه ان كل كاتب انسان دوامه وقت
الوصف لا لاجله فليتامل قيل ولم يعتبروا في الدوام وقتا معينا او غير معين لان

الدوام

الدوام ينافي ذلك ورد بان العرفيه الخاصه ينبغي فيها الدوام الذاتي مع عدم منافات ذلك لدوامها
الاصلي بل اللغة والعرف جاريان على عدم استعمال ذلك ولو استعمل لما صح منه مانع **وهي** اي
العرفيه القضيه الموجهة **التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع** في الموجبة
او بدوام **سلبه عنه** في السالبه **بشرط** قيام **وصوف الموضوع** بذاته وبينها وبين الضروريه
المطلقة العموم المطلق يجتمعان في كل انسان حيوان بالصحة بالضرورة مادامت الذات ودايما مادام
الوصف وتنفرد العرفيه العامه في كل كاتب متحرك الاصابع بالصحة دايما مادام الوصف دون ضرورة
مادامت الذات وبينها وبين المشروطه العامه العموم المطلق يجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع
بالصحة بالضرورة او دائما بشرط الكتابة وتنفرد العرفيه العامه في كل جص ابيض بالصحة دايما دون
ضرورة مادام جصا وبينها وبين الوقتيه المطلقة العموم الوجهي يجتمعان في كل انسان حيوان
بالصحة بالضرورة وقت كذا ودايما مادام انسانا وتنفرد الوقتيه المطلقة في كل قمر منخسف بالصحة
بالضرورة وقت الحيلولة دون مادام قمرا وتنفرد العرفيه في كل رومي ابيض بالصحة دايما مادام
روميا دون ضرورة وقت كذا وبينها وبين المنتشرة المطلقة العموم الوجهي يجتمعان في كل انسان
حيوان وتنفرد المنتشرة في كل قمر منخسف بالصحة وقتا ما دون دايما وتنفرد العرفيه في كل رومي ابيض بالصحة
دايما دون ضرورة وبينها وبين الدائمه المطلقة العموم المطلق **ومثالها** مجتمعة معها
ايجابا وسلبا ما مر في تمثيل الدائمه المطلقه بمثال الضروريه المطلقه من قوله دايما كل
انسان حيوان ولا شئ من الانسان بحجر بالصحة مادام انسانا او مادامت ذاته او ما مر في
مثالي المشروطه **العامة** وهو الاقرب فيكون ان كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا بالصحة
ولا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا بالصحة دايما مادام كاتبا او ضرورة مادام
كاتبا لكنه ح مشير لاجتماعها مع المشروطه العامه ولا يناسب ما نحن فيه نحو يكون مثال
الاجتماع الملائم لما نحن فيه ما ذكرناه اولا وان لم يكن مراد المصنف فليتدبر وتنفرد العرفيه
ح في الذي ذكرنا انه مراد المصنف بالصحة مادام كاتبا دون مادامت ذاته فليتامل وسميت
عرفيه لان العرف قاض بان الحكم دائم بدوام الوصف ولا اجله وعامة لانها اعم من العرفيه
الخاصه الاتيه الموجهه **الخامسة المطلقة العامه وهي** القضيه الموجهة **التي
يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع** موجبة **او** بثبوت **سلبه عنه** سالبه وكل من
الثبوت والسلب يتحقق **بالفعل** لا بالامكان والقوه بدون الفعل **كقولنا بالاطلاق العام**

اي بالفعل كل انسان متنفس يعني ولو في وقت ما وبالاطلاق العام لا شئ من الانسان
بمتنفس ولو في وقت ما وهذا مثال السالبه والاول مثال الموجبه وسميت مطلقة
لان المطلق في الاصل ما لم يقيد بجهة من الجهات وهي بهذا المعنى تعم الفعليات والممكنات
الا انهم اصطلحوا على تخصيص اسم المطلقه بما كانت نسبتها فعليه لعدم دلالتها على ازيد
من حصول وقوع النسبة بالفعل من غير تعرض لغيره فليتامل والنسبة بينها وبين جميع
القضايا السابقه العموم المطلق فيجتمعن في كل انسان حيوان لصحة بالضرورة او دائما
ما دامت الذات او الوصف وضرورة في وقت كذا او وقتا ما و بالاطلاق العام وتنفرد
المطلقه في كل انسان نائم لصحة بالفعل دون دايما او ضرورة بوجه مما تقدم فليتامل
الموجهة السادسة الممكنة العامه وهي القضيه الموجهة التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة
الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للجانب الملفوظ به من القضيه فان كانت موجبة
فالرفع لعدمها وان كانت سالبة فالرفع لثبوتها والمراد بالضرورة المطلقة الضرورة الذاتية
فح تصدق الممكنة العامة بالواجب الذاتي او العرضي وبالجايز الذاتي وبالمستحيل العرضي واوضح
من ذلك ما كانت نسبتها غير ممتنعه لذاتها او ما كانت نسبتها اما واجبة لذاتها او جائزة
لذاتها كقولنا بالامكان العام اي بعدم الامتناع الذاتي لنقيض النسبة كل نار حارة
والله موجود وبالامكان العام لا شئ من الحار ببارد ولا شئ من القديم
حادث والاول لمثال الموجبه والثاني مثال السالبه اي ان السلب في الاول والايجاب في الثاني
ليس ضروريا بل هو جايز كما في اوليهما او مستحيل كما في ثانيهما وسميت ممكنة لاحتوائها على
الامكان الذي هو عدم الاستحالة الذاتيه لجانب المنطوق وعامة لكونها اعم من الممكنه
الخاصة الاتيه لصدقها بالجائز فقط وصدق هذه به وبالواجب فليتامل والنسبة بينها وبين
جميع القضايا المتقدمه العموم المطلق فيجتمعن في كل انسان حيوان لصحة بالضرورة
بالذات او بشرط الوصف او في وقت معين او في وقت ما وبالدوام بالذات او ما دام
الوصف او بالاطلاق العام او بالامكان العام وتنفرد الممكنه في كل غراب ابيض وكل رومي
اسود لكونه امكانيا لا وجوديا فليتامل واما القضايا الموجهات المركبات معنى من نفي
واثبات فهي سبع قضايا كل واحدة منها مركبة من صدر وهو موجهة من الموجهات
المتقدمه ما عدا الضروريه والدائمه المطلقتين وعجز وهو المعنى المراد من لا دايما او

لاضرورة

اولا ضرورة او من الامكان باعتبار تقييده بالخاص المركبة الاولى المشروطة الخاصة
وهي اي المشروطه الخاصه عين المشروطه العامة اذا كان حكمها صحيحا مع زيادة قيد
في معناها وهو اللادوام لحكمها بحسب وبالنظر الى الذات الصادق عليها وصف الموضوع
وان كان الدوام ثابتا بحسب ذلك الوصف فح هي ما حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
ما دام وصفه لا دامت ذاته فح لا تتحقق الا مع الوصف المفارق وهي اي المشروطه الخاصه
قد تكون موجبة ان كان صدرها موجبا ولا يكون عجزها الا سالبة وقد تكون سالبة
ان كان صدرها سلبا ولا يكون عجزها الا معنى ايجابيا وكذا كل ما سياتي فح ان كانت
موجبة وذلك كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دايما
اي ان التحرك ضروري للكاتب مدة علته التي هي الكتابة لا مدة دوام ذات الكاتب وان فارق
الكتابة لان مفارقة العلة توجب مفارقة المعلول فتركيبها حاصل من موجهتين ح
احداهما موجبة مشروطه عامه وهي صدرها الى لا دايما والاخرى موجهة سالبه
مطلقة عامه عجزها الذي هو لا دايما وذلك لان المحمول لما ثبت للموضوع مدة وصفه الغير
الدائم لا مدة دوام ذاته صح سلبه عنه في بعض اوقات ذاته وهو وقت مفارقة الوصف
وذلك السلب ح حاصل بالفعل لا بالقوة كما هو معنى المطلقة العامه السالبة فتكون في
مثالنا لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام وان كانت سالبة وذلك
كقولنا بالضرورة لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دايما
اي ان سلب سكون الاصابع عن الكاتب مدة الكتابة لا مدة ذاته اذ عند مفارقة الكتابة
تزول علة التحرك المناقض للسكون فتزول الحركة ويثبت السكون وينقطع سلبه ح
فتركيبها ح من قضية موجهة سالبة مشروطة عامة صدر المركبة الى لا دايما ومن
قضية موجبة مطلقة عامه عجزها الذي هو لا دايما لان السلب اذا كان باعتبار ثبوت
الوصف المفارق لا باعتبار الذات صح الايجاب للمحمول عند مفارقة الوصف بالفعل ح
فتكون في مثالنا كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام وسميت مشروطه لما تقدم
من اشتراط الوصف وخاصة لانها قيدت بما يرفع دوام الوصف للذات والمقيد اخص
من المطلق فليتامل والنسبة بينها وبين الضروريه والدائمه المطلقتين المباينة لانها
حاكمة بعدم دوام النسبة مع حكمهما بدوامها وهكذا باقي المركبات الا اللاضروريه

فانا نافي خصوص الضرورة الذاتيه وكذا الممكنة الخاصه فليتامل وبينها وبين المشروطه العامه
العموم المطلق لانها زادت عليها بقيد لا دايما فقط فيجتمعان فيما ذكره المصنف وتنفرد العامه
في كل انسان حيوان الصحة مادام انسانا دون مادامت ذاته لعدم انفكاك الانسانيه وبينها وبين
الوقتيه المطلقه العموم الوجهي يجتمعان في كل منخسف مظلم الصحة بالضرورة وقت الانخساف
وبشرطه لا دايما وتنفرد المشروطه الخاصه في كل كاتب متحرك الاصابع الصحة بالضرورة بشرط
الكتابة لا دائما دون وقت الكتابة لانها لما لم تكن واجبة للذات لم يكن معلولها كذلك بل
وجوبه لخصوص الوصف وبعضهم يكتفي في الوقتية بالضرورة العرضية من الوصف فح
لا تنفرد المشروطه بل تنفرد الوقتيه فقط في كل قمر منخسف الصحة بالضرورة وقت الحيلولة
دون مادامت ذاته وبينها وبين المنتشره المطلقه العموم الوجهي يجتمعان في كل منخسف
مظلم الصحة بالضرورة مادام منخسفا لا دائما ووقتاما وتنفرد المشروطه الخاصه في كل
كاتب متحرك الاصابع الصحة بالضرورة مادام الوصف لا دائما دون وقتاما على بين آنفا
وبينها وبين العرفيه العامه العموم المطلق يجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد
العرفيه في كل انسان حيوان الصحة دائما مادام انسانا دون ضرورة مادام انسانا لا دائما
وبينها وبين المطلقه العامه العموم المطلق يجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد
المطلقه العامه في كل قمر منخسف الصحة بالاطلاق العام دون ضرورة مادام قمرا لا دائما
وبينها وبين الممكنه العامه العموم المطلق يجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد
الممكنه في كل انسان ماشي على بطنه المركبه الثانيه العرفيه الخاصة وهي نفس العرفيه
العامه المتقدمه في البسائط مع زيادة قيد اللادوام بحسب الذات بل الدوام مقصور على
وصف الموضوع المفارق وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبه عرفيه عامه
عامه وهي صدرها اي لا دائما فمن سالبه مطلقة عامه وهي عجزها اي لا دايما باعتبار تسلطه
على الصدر لان المحمول اذا ثبت للموضوع مدة دوام وصفه لا دائما يصح سلبه المحمول عن
الموضوع بالفعل في الجملة اي عند عدم الوصف وان كانت العرفيه الخاصه سالبة فتركيبها
من سالبه عرفيه عامه وموجبه مطلقه عامه لان سلب المحمول عن الموضوع
مدة وصفه المفارق لا مدة دوام ذاته فيصح الايجاب بالفعل في الجملة ومثالها ايجابا
دائما كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دايما ولا دائما في قوة لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع

بالاطلاق

بالاطلاق العام اي يثبت له ذلك ولو مرة واحدة عند مفارقة علة التحرك وهي الكتابة مثالها
سلبا لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا لا دائما ولا دائما في قوة كل كاتب ساكن
الاصابع بالاطلاق العام وسميت عرفيه لكون العرف فاض بتقييدها وخاصة لزيادتها على العامة
بلا دائما المفضي لكونها اخص منها ماصدقا اذ تلك تتحقق مع الوصف الدائم دون هذه والنسبة
بينها وبين الضروريه والدائمه المطلقتين المباينة لما تقدم وبينها وبين المشروطه العامه
والمنتشره والوقتيه المطلقتين العموم الوجهي تجتمعان في كل منخسف مظلم الصحة دايما مادام
منخسفا لا دايما وبالضرورة وقتاما او وقت الحيلولة او مادام منخسفا وتنفرد العرفيه في
كل غراب اسود الصحة دائما مادام غرابا دون مادامت ذاته وهذا التقريب والافقد قال ابن
مرزوق لم يظفر لذلك بمثال مع تحقق الحكم وتعقله دون ضرورة وينفردن في كل انسان
حيوان الصحة ضرورة الخ دون دوامها لا دائما وبينها وبين العرفيه العامه والمطلقه العامه
والممكنه العامه العموم المطلق تجتمعن في كل كاتب متحرك الاصابع الصحة دايما مادام انسانا
فقط وبزيادة لا دائما وبالاطلاق والامكان العامين وتنفرد العامات في كل انسان حيوان الصحة
دائما مادام انسانا وبالاطلاق والامكان العامين دون دايما لا دائما فليتدبر وبينها وبين
المشروطه الخاصه ايجابا وسلبا كما بينته في العرفيه الخاصه آنفا وتنفرد العرفيه في كل نحي
على ما تقدم لابن زروق المركبة الثالثه الوجوديه اللاضروريه وهي نفس المطلقة العامه مع
زيادة قيد اللاضروره اي لا وجوب عقليا البتة بحسب الذات وان وجدت بحسب الوصف
فهي ان كانت موجبه كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة والوجوب لذات
الموضوع فتركيبها من موجبه مطلقة عامه هي صدرها ومن سالبه ممكنه عامه هي عجزها لا ضرورة
ذاتية لان ثبوت الضحك للانسان بالفعل اذا لم يكن ضروريا مادامت الذات صح سلب عنها
بالامكان العام لانه سلب للضرورة الذاتيه عن الجانب المخالف ولا شك ان الايجاب هو المخالف
للسلب الذي هو هنا لا شيء من الانسان بضاحك بالامكان العام ولما كانت المطلقة العامة
عبارة عن ثبوت المحمول للموضوع بالفعل لذات الموضوع لا بشرط وصفه كانت اللاضرورية
المنزعة عنها بحسب الذات حتى يكون قيد لا ضرورة مناقضا لاصلها اذ لو كانت لا ضروريه
بحسب الوصف مع كونه ن الاصل بحسب الذات لما ناقضه وكان في قوة قضية مخالفة
للصدر دائما بخلاف الخاصتين فان لا كذا فيهما بحسب الوصف لكون اصلهما كذلك فليتامل

وان كانت الوجوديه اللاضروريه سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بضاحك بالفعل
لا بالضرورة اي ان سلب الضحك عن الانسان ثابت بالفعل لكن لا على جهة الضرورة الذاتيه
بل اتفق وقوع ذلك السلب فتركيبها من سالبه مطلقة عامه هي صدرها ومن موجبه
ممكنه عامه هي عجزها لاضرورة ذاتيه المشير الى كل انسان ضاحك بالامكان العام لان المخالف
لهذا الايجاب نفي عنه في الاصل الضرورة الذاتيه وكل ما كان كذلك فهو ممكن عام وسميت وجوديه
لوجود نسبتها ايجابا وسلبا وحصولها بالفعل ولا ضرورة لتقييدها بذلك والنسبة بينها
وبين الضروريه المطلقه المباينة كما هو ظاهر وبينها وبين المشروطه العامه والوقتيه
المطلقة والمنتشرة المطلقة والعرفيه العامه العموم الوجهي تجتمع في كل كاتب متحرك الاصابع
او منخسف مظلم او منخسفا بالضرورة ما دام كاتبا او منخسفا او وقت كتابته او انخسافه
او وقتا ما ودايما ما دام منخسفا او كاتبا وبالاطلاق العام لا ضرورة وتنفرد اللاضروريه في
كل انسان يحرك يده لصحة بالفعل لا ضرورة دون دايما او ضرورة وينفرد البواقي في كل انسان
حيوان لصحة دايما او ضرورة ما دام انسانا او ضرورة وقتا معين معينا او وقتا ما وبينها
وبين الممكنه والمطلقه العامتين والمشروطه والعرفيه الخاصتين العموم المطلق يجتمعن معها
في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالامكان والاطلاق العامين وبالفعل لا ضرورة ذاتيه وضرورة
ودايما ما دام كاتبا لا دايما وتنفرد العامتان في كل انسان حيوان لصحة بالامكان او الاطلاق
العامين دون بالفعل لا ضرورة وتنفرد اللاضروريه عن الخاصتين في كل انسان يحرك يده
لصحة بالفعل لا ضرورة دون دايما او ضرورة ما دام انسانا لا دايما وبينها وبين الدايمه المطلقة
العموم الوجهي يجتمعان في كل زنجي اسود لصحة ما دامت ذاته وبالفعل لا ضرورة وهي تنفرد
الدائيه في كل انسان حيوان واللاضروريه في كل منخسف مظلم كما هو ظاهر المركبة الرابعة الوجوديه
اللادايمه وهي عين المطلقة العامه ايضا لكن مع زيادة قيد اللادوام بحسب
الذات عليها وان كانت قد تكون دائمة بحسب الوصف وهي سواء كانت موجبة ككل انسان
ضاحك بالفعل لا دايما او كانت سالبة كلا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا دايما فتركيبها
من مطلقتين عامتين احداهما موجبة وهي صدر الموجبة ولا دايما من السالبة لانه في
قوة صدر الموجبة والاخرى سالبة وهي عجز الموجبة لا دائمة وصدر السالبة لان لا دايما في
قوته وذلك لان الايجاب في الاولى والسلب في الثانيه لما لم يكونا دائمين كان السلب بالفعل

في الاولى

في الاولي والايجاب في الثانية محققا فعليا مل وسميت وجوديه لوجود وتحقق نسبتها ايجابا
وسلبا بالفعل ولا دائمة لتقييدها بلا دايما وبينها وبين الضروريه والدايمه المطلقتين المباينة
وبينها وبين المشروطه والعرفيه العامتين والمنتشرة والوقتيه المطلقتين العموم الوجهي
تجتمعن في كل منخسف مظلم لصحة ضرورة ما دام منخسفا او وقتا ما او وقت الحيلولة ودايما
ما دام منخسفا وبالفعل لا دائما وتنفرد اللادايمه في كل انسان يحرك يده وتنفرد البقيه في كل
انسان حيوان كما هو ظاهر وبينها وبين المطلقه والممكنه العامتين والمشروطه والعرفيه
الخاصتين العموم المطلق يجتمعن في كل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد العامتان عنها في كل
انسان حيوان وتنفرد هي عن الخاصتين في كل انسان يحرك يده وبينها وبين الوجوديه
اللاضروريه العموم المطلق ايضا ومثالها اي اللادايمه مجتمعه مع اللاضروريه ايجابا
وسلبا ما مر في التمثيل للاضروريه الذي قد بيناه في اللادايمه ولا تنفرد اللاضروريه في كل
جص ابيض وغراب اسود لصحة بالاطلاق العام لا ضرورة دون لا دايما المركبة الخامسه
الوقتيه بدون قيد الاطلاق وهي القضية الموجهة المركبة التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع في الايجاب او يحكم فيها بضرورة سلبه اي المحمول عنه اي عن الموضوع وكل من ضرورة
الايجاب والسلب متحقق في وقت معين حال كون ذلك الوقت من جملة اوقات وجود ذات
الموضوع حال كون كل من الثبوت والسلب مقيدا باللادوام لها بحسب وطبق دوام الذات بل
هما مقصوران على الوقت المعين وهي اي الوقتيه ان كانت موجبة وذلك كقولنا بالضرورة
كل قمر منخسف وقت الحيلولة الارض بينه وبين الشمس المكتسب ضوءه منها بانعكاس
ضوئها اليه عند المقابلة بسبب ما له من الصقالة التامة كالمرآة المقابلة للشمس مع كونه
ظلمانيا بدليل رجوعه للاصل عند عدم المواجهة لها لا دايما ذلك الانخساف بدوام الذات
بل هو مقصور على ذلك الوقت لا يتجاوزه الى غيره فتركيبها من موجبة وقتية مطلقه
هي صدرها الكلي لا دايما ومن سالبة مطلقة عامه هي عجزها المشار اليه بلا دايما لانه في قوة
لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل اي في غير وقت الحيلولة وان كانت الوقتية سالبة كقولنا
بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع اي كون الفاصل بين كليهما
ربع الفلك لا دايما ذلك السلب بدوام الذات فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة هي صدرها
ومن موجبه مطلقة عامه هو مفهوم اللادوام الكائن في العجز لان سلب الانخساف عن

القمر في وقت معين اذا لم يكن دايما بدوام الذات يصح الايجاب بالفعل في الجملة ككل قمر منخسف
بالاطلاق العام اي عند مفارقة وقت التربيع اي وقت الحيلولة وسميت وقتيه لتقييد حكمها
بوقت معين ولم تقيد بالاطلاق كالبسيطه لانها قيدت بلا دايما فلا توصف بالاطلاق
عن القيد والنسبة بينها وبين الضروريه المطلقتين المباينة وبينها وبين المشروطه والعرفيه
العامتين او الخاصتين العموم الوجهي يجتمعن في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة
او دايما ما دام منخسفا فقط ومع لا دايما وبالضرورة وقت الحيلولة لا دايما وتنفرد الوقتية
في كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دايما وتنفرد البقيه في كل كاتب متحرك الاصابع
لكون الكتابه غير ضروريه على ما تقدم لابن رزوق وبينها وبين الوقتيه المنتشرة المطلقتين
والممكنة والمطلقتين والمطلقه العامتين في كل قمر منخسف لصحة بالاطلاق او الامكان العامين
وبالضرورة وقت الحيلولة او وقتا ما فقط ومع لا دايما وينفردن في كل انسان حيوان لعدم
صحة لا دايما فيه وبينها وبين الوجوديه اللادائمه واللاضروريه العموم المطلق يجتمعن في
كل قمر منخسف لصحة بالاطلاق العام لا دايما ولا ضرورة ذاتية وان كانت ضرورة عارضة
من اجل خصوص الوقت نص عليه الدمنهوري وبالضرورة وقت الحيلولة لا دايما وينفردان
في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالاطلاق العام لا دايما ولا ضرورة دون بالضرورة
على ما تقدم او في كل انسان كاتب كما هو واضح المركبه السادسه المنتشرة وهي التي يحكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في الموجبة او بضرورة سلبه اي المحمول عنه اي عن
الموضوع وكل من ضرورة الثبوت والسلب كائن في وقت غير معين من اوقات
وجود الموضوع في حال كونه مقيدا باللادوام لنسبة المحمول من الموضوع الجائيه او سلبيه
بحسب دوام الذات بل مقصوران على الوقت الغير المعين لا يتجاوزان الى مدة دوام
الذات وهي اي المنتشرة ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس
في وقت ما اي غير معين لا دايما التنفس ما دامت الذات وهذا على فرض ان التنفس
ضروري فتركيبها من موجبه منتشرة مطلقة مطلقه هي صدرها ومن سالبه
مطلقة عامه هي مفهوم لا دايما الذي هو لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام
لان ثبوت التنفس اذا لم يكن دايما يصح السلب بالفعل في الجملة وان كانت سالبة
كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس وقتا ما لا دايما فتركيبها من سالبه

منتشرة

والدائمه خ

يجتمعن خ

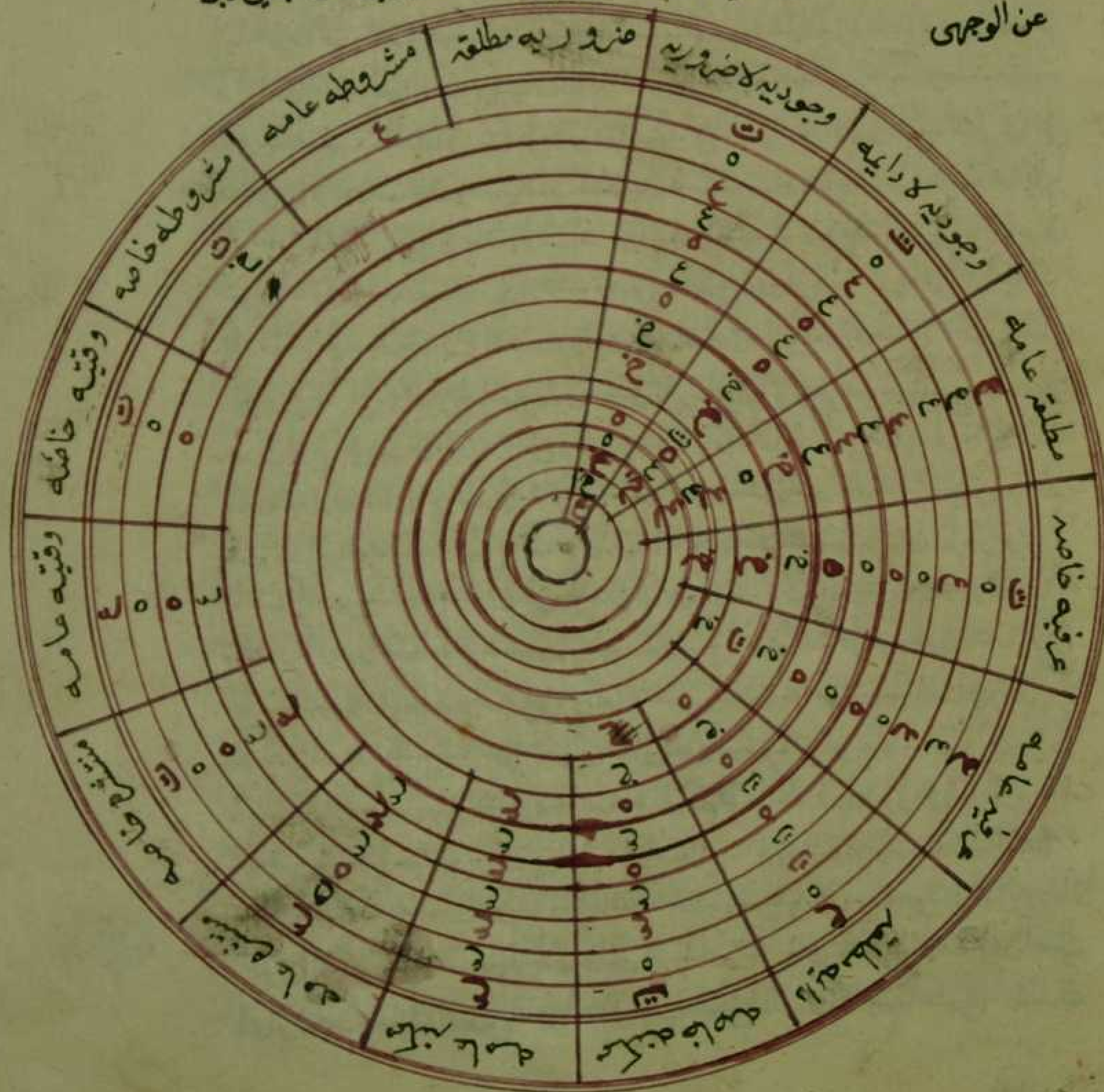
منتشرة مطلقة هي الصدر ومن موجبة مطلقة عامه هي العجز لا دايما الذي هو في
قوة كل انسان متنفس بالاطلاق العام لان السلب اذا لم يكن دايما يصح الايجاب بالفعل
في الجملة وسميت منتشرة لانتشار حكمها وعدم تقييده بوقت معين ولم تقيد
بمطلقة لانها قيدت بلا دايما فلا يصح ح وصفها بالاطلاق واعلم ان المطلقة الوقتية
والمطلقة المنتشرة المنبه عليهما قبيل موجهات المص فعليتا النسبة فلا يلتبسا بهذه
ولا بالتي قبلها ولا بصدريهما البسيطه لانهن ضروريات النسبة وهما فعليتان من
غير ضرورة فبينهما العموم والخصوص المطلق والعام هو هما كما هو ظاهر والنسبة
بينها وبين الضروريه والدائمه المطلقتين المباينة وبينها وبين المشروطه والعرفيه
العامتين والخاصتين العموم الوجهي فتجتمع الخمس في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة
او دايما ما دام منخسفا فقط او مع لا دايما وبالضرورة وقت الحيلولة لا دايما وتنفرد
عن الاربعة في كل قمر منخسف كما تنفرد عامتاهما عنها في كل انسان حيوان وخاصتاهما
في كل كاتب متحرك الاصابع وبينها وبين المطلقة والممكنة العامتين وهما الوجوديتين
والوقتيتين الثلاث الباقيه العموم المطلق تجتمع الثمانيه في كل قمر منخسف لصحة بالامكان
العام وبالاطلاق العام فقط او مع لا دايما ولا ضرورة بحسب الذات وبالضرورة وقت
الحيلولة او وقتا ما فقط ومع لا دايما وتنفرد العامتان والوجوديتان في كل انسان متحرك
يد والوقتيتان المطلقتان في كل انسان حيوان وتنفرد عن الوقتية الغير المطلقة في كل
انسان متنفس لصحة بالضرورة وقتا ما لا دايما دون وقتا معين معينا بكذا لا دايما
وبحث في ذلك بعضهم فليتامل المركبة السابعه الممكنة الخاصه وهي القضيه القضية
الموجهة التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة اي الذاتيه لا العرضيه من نحو وصف
او وقت عن جانبي الوجود والعدم معا وهي سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص
كل انسان كاتب اي ان كتابة الانسان وعدمها ليس كل واحد منهما ضروريا او كانت
سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان بكاتب اي ان سلب الكتابة وثبوتها
ليستا ضروريتين فتركيبها معنى من ممكنتين عامتين احداهما موجبة
والاخرى سالبة بيان ذلك ان الايجاب الكائن في الممكنة العامة ينفي
ضرورة السلب وسلبها ينفي ضرورة الايجاب وكلا الامرين حاصل في نفس معنى

الممكنة الخاصة فتكون في قوة ممكنتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة سواء كانت هي موجبة او سالبة فلذا كانت مركبة وسميت ممكنة لاحتوائها على الامكان نسبتها اي عدم امتناعها وخاصة لانها اخص من الممكنة العامة اذ هي لا تصدق الا في الجائز بخلاف العامة فتصدق فيه وفي الواجب وموجبة الخاصة والعامة في المعنى سواء والفارق انما هو العبارة فقط فليتامل والنسبة بينها وبين المشروطه والعرفيه العامتين والدائمه المطلقة والوقتية والمنتشرة المطلقتين والمطلقة العامه العموم الوجهي فتجتمع السبعة ما عدا الدائمه المطلقة في كل منخسف مظلم لصحة بالامكان الخاص وبالضرورة ودائما مادام منخسفا وبالاطلاق العام وبالضرورة وقت الحيلولة او وقتا ما وتجتمع مع الدائمة المطلقة في كل زنجي اسود لصحة بالامكان الخاص ودائما ما دامت ذاته وتنفرد الممكنة عن الستة كلها في كل زنجي ابيض لكونهن جميعا فعليات وهذه ممكنة من غير فعل وينفردن عنها في كل انسان حيوان لضرورة جانب الموافق وبينها وبين الوقتيتين الغير المطلقتين والوجوديتين والمشروطه والعرفيه الخاصتين والممكنة العامة العموم المطلق فتجتمع الثمانية ايضا في كل منخسف مظلم لصحة بالامكان الخاص والعام او بالاطلاق العام فقط ومع لا دائما اولا ضرورة بحسب الذات وبالضرورة او دائما او وقتا ما او وقت كونه منخسفا لا دائما وتنفرد عما عدا الممكنة العامة في كل غراب ابيض وتنفرد العامه في كل انسان حيوان فليتامل وان اردت مزيدا على ما ذكر فراجع لوامع الانوار شرح مطالع الانوار لتهتدي على غرايب الافكار من حدائق الاخبار والضابط لما تركبت منه تلك المركبات ان اللادوام في الخاصتين والوقتيتين واللادائمه اشارة اي ذو اشارة او مشار به الى مطلقة عامة لان نفي دوام النسبة يصح تحقق الجانب المخالف لها بالفعل وان اللاضرورة في اللاضروريه اشارة الى ممكنة عامة لان نفي ضرورة النسبة عين معنى الامكان العام للجانب المخالف لها كما هو ظاهر مما تقدم حال كون المطلقه والممكنة العامتين مخالفتي الكيفيه وهي الايجاب والسلب سميت بذلك لانه سئل عنهما بكيف موافقتي الكميه وهي المقدار من كلية وجزئية سمي بذلك لانه سئل عنه بكم ثم ان موافقتي ومخالفتي تنازعا قوله للقضية المقيدة بهما اي بلا دائما وبلا ضرورة كما وضح في كل محل بما لا مزيد عليه لكن تعقب الكمية باعتبار اللادوام بان الخاصتين السالبتين الكليتين منعكستان الى عرفية لادائمه

الضروريه المطلقه المباينه وبينها وبين

في البعض

في البعض كما سيجي لا في الكل فليكن قوله موافقتين لكمية الصدر نظرا للغالب فليتامل ولهم دوائر واشكال تقرب على الافهام نسب الموجهات وما حضر في الان منها الا الدايرة التي ذكرها الدمنهوري وهي هذه فذكر جميع القضايا في اول دائرة مبتداء بالضروريه المطلقة فذكر نسبتها مع جميع ما بعدها في الحلقة الثانية ونسبة القضية الثانية مع جميع ما بعدها في الحلقة الثالثة وهكذا البقية معبرا بالعين عن عام مطلق وبالخاء عن خاص وبالتاء عن التباين وبالهاء عن الوجهي



الفصل الثاني من الفصول الثلاثة من المقالة الثانية من الثلاث مقالات من متن الشمسية
في بيان اقسام واجزاء القضية الشرطية المتقدمة تعريفها وتقسيمها الى الاقسام
الاوليه واعلم ان الحملية كما لا تتحقق باقل من جزئين كذلك الشرطيه لا تتحقق باقل من
جزئين وتقدم بيان جزئي الحمليه وشرع ببيان جزئي الشرطيه بقوله الجزء الاول منها اي
من الشرطيه يسمى مقدما لتقدمه رتبة وان تاخر لفظا كانت ظاهرا ان فعلت كما هو رأي المناطقة
الناظرين لمجرد المعنى او لفظا ورتبة والمتقدم المذكور دليل الجزء الثاني لا عينه كما هو
رأي النحاة الناظرين لخصوصيات الالفاظ والجزء الثاني منها يسمى تاليا لتلوه وتبعيته
الاول اما رتبة واما لفظا ورتبة على ما مر آنفا وهذا في المتصلة لان الاول طالب الصحبة والثاني فيها
مطلوب والطالب مقدم رتبة على المطلوب واما المنفصله فكل ما ذكر اولا مقدم وكل ما
ذكر اخرا تالي ثم شرع في بيان الاقسام فقال اما القضية الشرطية المتصلة فهي تنقسم الى
قسمين اما لزوميه منسوبة للزوم وهو وجوب تحقق احد طرفيها عند تحقق الطرف الاخر
كما اشار اليه بقوله وهي القضيه الشرطية المتصلة التي صدق وتحقق مضمون التالي
الكائن فيها اي في الشرطيه المتصله وصدق تاليها على تقدير وفرض صدق المقدم منها وتوقف
صدق التالي على صدق المقدم كائن لاجل علاقة وارتباط بينهما اي المقدم والتالي توجب
تلك العلاقة ذلك اي صدق التالي على فرض صدق المقدم وذلك كالعلية اي كون المقدم
علة للتالي كلو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او معلولا كلو كان النهار موجودا
كانت الشمس طالعة او كون كليهما معلولا لعلة واحدة كلو كان النهار موجودا كان الضوء
موجودا وهذا يشترط فيه انحصار علة المقدم في امر واحد او امور كل واحد منها
علة التالي كما هو ظاهر والتضايف اي كون مضمون المقدم من المعاني الاضافية التي لا تعقل
الا بالقياس الى الغير الذي هو مضمون التالي كلو كان زيد ابا لعمرو كان عمرو ابنه واما
اتفاقيه وهي تنقسم الى اتفاقيه خاصه والى اتفاقيه عامه فالاولى هي التي يكون ذلك
اي صدق التالي على تقدير صدق المقدم حاصلا فيها لا لعلاقة توجب ذلك بل لمجرد
توافق الجزئين وهما المقدم والتالي على الصدق متعلق بتوافق اي مع وجود كلا الجزئين خارجا
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهقا فان ناطقية الانسان وناهقية
الحمار وجدا بصفة التحقق خارجا لا لموجب اقتضى ذلك والثانية ما حكم فيها بصدق

التالي

التالي لا لعلاقة مع كون صدق المقدم لو تحقق لكان غير مناف لصدقه وجد المقدم خارجا
او لا وكانت هذه اعم لاجتماعهما في المثال المتقدم وانفراد الثانية في لو كان الانسان حمارا لـ
كان الحيوان متحركا ومنها ما نفدت كلمات الله الواقع مع عدم وقوع المقدم وهو ان
ما في الارض الخ وكذا لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم لو لم
يخف الله لم يعصه وكذا لو اسمعهم لتولوا وهم معرضون فان التولي محقق ومع تقدير
الاسماع لا يكون منافيا له وقيل ان التولي يكون مع الاسماع وعدم الانقياد وعدم
التولي يكون اما مع الاسماع والانقياد واما لعدم الاسماع لان من لم يتوجه اليه
اليه اسماع لا يوصف بتول اذ هو فرع الاسماع وهؤلاء لم يتولوا لعدم توجه الاسماع
اليهم كما هو قاعدة لو عند بعض النحاة فيكون عدم توليهم مذموما ايضا كقولك لا خير
في فلان لو كان به قوة لقتل المسلمين فان عدم قتله المسلمين لعدم القدرة مذموم
ولذا كان عدم التولي غير مناف لعدم الخيريه المتحقق من لو علم الله فيهم خيرا يقتضي
لو على كل فليس بقياس واحد منتج للمحال الذي هو لو علم الله فيهم خيرا لتولوا بل هما قياسان
اولهما نفي الاسماع لنفي علم الخير منهم لعدم تحققه منهم والثاني نفي التولي لنفي الاسماع
المعلوم من القياس الاول فيكونان واردان على قاعدة اللغة من ان نفي الاول علة
نفي الثاني لا العكس كما هو قاعدة المناطقه ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا يحتمل كونه من
هذا القبيل اي لم نجعله رجلا لعدم جعل الرسول ملكا ويحتمل انه من الاتفاقيه العامة
التي اثبت فيها التالي وهو جعل الملك في صورة رجل على فرض جعل الرسول ملكا وان
كان لم يقع لكن وقوعه لا ينافي ذلك واما القضية الشرطية المنفصلة فهي اما حقيقية
الانفصال اي وجودا وعدما وهي المنفصلة التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق
والكذب معا بان كان صدق احد جزئيها ينافي صدق الاخر وكذب احد طرفيها ينافي كذب
الاخر وتتركب من الشيء ونقيضه كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون
غير زوج او المساوي لنقيضه كاما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا فان الفرد مساو
لغير زوج لا يصدقان ولا يكذبان معا ثم ان هذه القضيه محذوف صدر تاليها استغنا
عنه بصدر مقدمها فلا يرد ان الشرطيه لا تتركب من اقل من قضيتين وكل ما سياتي وكذا واما
مانعة الجمع وهي عامة للحقيقية ولغيرها فتفسر بانها التي يحكم فيها بالتنافي بين

الجزئين اي مقدمها وتاليها في الصدق بمعنى ان صدق احدهما ينافي صدق الاخر تنافيا ايضا
في الكذب كما في الحقيقيه اولا وخاصة بما عدا الحقيقيه مما صدق عليه تعريف العامة مع
زيادة قيد فقط عليه ليكون التنافي في خصوص الصدق لا فيه مع جواز التنافي في الكذب
ايضا كما في الحقيقيه والخاصة تتركب من الشئ والاخص من نقيضه كقولنا اما ان يكون
هذا الشئ حجرا او شجرا فان نقيضيهما لا شجر ولا حجر وشجر وحجر اخص منهما وانما منعت الاجتماع
لان طرفيها لو اجتمعا لاجتمع النقيضان لان كلا منهما اخص منه وايضا كلما صدق حجر
صدق لا شجر لاستلزام الاخص الاعم وكلما صدق لا حجر شجر كذب شجر لانه نقيضه
ينتج كلما صدق حجر كذب شجر وكذا تقول في الجانب الاخر ومانعة تجوز الخلو لانه كلما كذب
حجر صح ان يصدق لا شجر اذ لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم وكلما صح صدق لا شجر صح
كذب شجر لانه نقيضه ينتج كلما كذب حجر صح ان يكذب شجر وكذا تقول في الجانب الاخر فليتامل
واما مانعة الخلو وهي ايضا اما عامة او حقيقيه فتفسر بانها المنفصله التي يحكم بالتنافي بين
الجزئين لها في الكذب اي ان كذب احدهما ينافي كذب الاخر سواء تنافيا في الصدق ايضا كما
في الحقيقيه اولا وخاصة بما عدا الحقيقيه فتفسر بما ذكر مع زيادة قيد فقط لاخراج الحقيقيه
وتتركب الخاصة من الشئ والاعم من نقيضه كقولنا اما ان يكون هذا الشئ لا شجرا او
لا حجرا ومن المساوي لذلك كاما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق فان نقيض
البحر لا بحر ولا يغرق اعم منه لانفراده عنه فيما ذكر ايضا الذي هو مثال اجتماعهما على
الصدق وانما منع الخلو عن جزئيها لان الخلو عنهما يستلزم الخلو عن النقيضين وايضا
وايضا نقول كلما كذب لا شجر صدق شجر لامتناع كذب النقيضين معا وكذب حجر لان كذب
العام يوجب كذب الخاص وكلما صدق شجر وكذب حجر صدق لا حجر ينتج كلما كذب لا شجر
صدق لا حجر وكذا تقول في الجانب الاخر وانما صدقتا معا جوازا لانه لا يلزم من صدق
احدهما صدق نقيض الاخر لغرضه اعم منه ولا يلزم من صدق العام صدق الخاص
وايضا نقول كلما صدق غير شجر صح ان يصدق حجر اذ يصح صدق الاعم وكذب الاخص
وكلما صح ان يكذب حجر صح صدق غير حجر ينتج كلما صدق غير شجر صح صدق غير حجر وكذا
تقول في الجانب الاخر واعلم ان مانعة الجمع قد تتركب من اكثر من جزئين في
الظاهر كاما ان يكون اللون ابيض او اسود او احمر وكذا مانعة الخلو لان اجزائها

دائما

دايما نقايض لاجزاء مانعة الجمع وكذا الحقيقية كالكلمة اما اسم او فعل وحرف وفي
التحقيق الانفصال عبارة عن نسبة لا تقوم باكثر من اثنين فعند زيادة الاجزاء تكون قضية
ظاهرا وقضيتان او اكثر في الحقيقيه فهي حقيقيتان في نفس الامر كما في المثال الثاني
لانه في قوة الكلمة اما اسم واما غيره وغيره اما فعل واما حرف وثلاث مانعة جمع
كما في الاول لانه حكم فيها بمنع اجتماع البياض مع السواد ثم مع الحمرة وبمنع اجتماع
السواد مع الحمرة وجعلنا ذلك مع الالوان لا مع ذيها لان الذوات لا تتنافى الا باعتبار
صفاتها كما نص عليه الملوي ولم نجعل في قوة منفصلتين كما جعلت مثال الحقيقية بان
يقال هي في قوة اما ان يكون ابيض او غيره وغيره اما ان يكون اسود او احمر لعدم كون
الغير فيها منحصرا في الاسود والاحمر بخلاف الغير في الحقيقيه فانه منحصر في الفعل
والحرف وكذا يقال في اما ان يكون اللون غير ابيض او غير اسود او غير احمر واعلم
ان الاتصال والانفصال قد يكونان صادقين وقد يكونان كاذبين والتعاريف
تشملهما لان الحكم بالانفصال لا يقتضي تحققه وكذا الاتصال كما هو ظاهر وكل واحدة
من هذه المنفصلات الثلاثة الحقيقيه ومانعة الجمع ومانعة الخلو اما عنادية في الواقع
لموجب اقتضى ذلك وهي اي المنفصله العنادية التي يكون التنافي فيها بين جزئيها لذات
الجزئين اي لكون مفهوم احدهما وحقيقته وماهيته تباين ما ذكر من الاخر كما في الامثلة
المذكوره لكل من الثلاثة آنفا واما اتفاقية وهي التي يكون التنافي فيها بمجرد الاتفاق
لكون وصف احدهما اتفق عدم مجامعته لوصف الاخر كقولنا للاسود اللاكاتب اللام بمعنى عن
اما ان يكون هذا اسود او كاتبا اي ان السواد مع الكتابة لا يرتفعان عنه ولا يجتمعان فيه فتكون
القضيه ح حقيقية او اما ان يكون لا اسود او كاتبا اي ان عدم السواد مع الكتابة لا يجتمعان
فيه لارتفاعهما عنه فتكون القضية ح مانعة جمع وتحقق الخلو عن طرفيها او اما ان
يكون اسود او لا كاتبا اي ان السواد مع عدم الكتابة اللذان هما نقيضان لجزئي مانعة
الجمع لا يخلو الحال عنهما او عن احدهما وان كان الاول هو المحقق هنا فتكون القضية
ح مانعة الخلو لجواز الجمع المتحقق هاهنا ووهم بعضهم فجعل المثال الاول صالحا للثلاثة
فيكون الانفصال فيها حقيقيا كما في فرض المصنف ومانع جمع كما لو فرض ان المقول فيه ابيض
لا كاتب لتحقق الخلو ح فيه ومانع خلو كما لو فرض ان المقول فيه اسود كاتب والخطيب

سهل فقد اتضح ان اقسام الشرطيه الموجبه ثمانيه متصله لزوميه او اتفاقيه ومنفصلات
ثلاث كذلك وقد عرفتها واما سالبة كل واحدة من هذه القضايا المتصلات والمنفصلات
المنقسمة الى الاقسام الثمان فهي الشرطيه التي ترفع على الاسناد المجازي اي ترفع الاتى
بها ما اي اتصالا بقسميه او انفصالا بقسميه مع احواله الثلاث حكم فيها اي الشرطيه
المعلومة من السياق به اي بما باعتبار مدلولها في موجبتها اي موجبة سالبة كل واحدة
والجار والمجرور بدل من فيها وحاصله ان الاتصال والانفصال فيها باعتبار الزعم
المردود بالسلب له فسالبة اعتقاد اللزوم كليس لو كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا
تسمى سالبة لزوميه لسلبها ذلك الاعتقاد او تسمية اصطلاحيه وهو الاظهر وكذا كل ما
سياتي وسالبة اعتقاد العناد كقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا واما ان ينقسم الى
متساويين تسمى سالبة عناديه لما تقدم وسالبة اعتقاد الاتفاق كليس كلما كان الانسان
ناطقا كان الحمار صاهلا وليس اما ان يكون الانسان ناطقا واما ان يكون الحمار ناهقا
تسمى سالبة اتفاقيه لما تقدم والقضية الشرطية صدقها تابع لصدق اتصالها وانفصالها
لا لصدق طرفيها وكذا كذبها فقد يصدق الاتصال والانفصال مع كذب الطرفين او احدهما
فتكون صادقة وقد يكذبان مع صدق طرفيها فتكون كاذبة كما اوضحه بقوله والشرطية
المتصلة الموجبة قد تصدق اي يكون حكمها مطابقا للواقع في اربعة احوال اولها ان
يكون اتصالها ناشيا عن مقدم وتال صادقين كان كان زيد انسانا كان حيوانا وثانيها عن
كاذبين كان كان حمارا كان ناهقا وثالثها مجهولي الصدق كان كان زيد كاتبا بالفعل كان
متحرك الاصابع ورابعها عن مقدم كاذب وتال صادق كان كان زيد حمارا كان حيوانا دون
عكسه اي عكس الرابع وهو كون المقدم صادق والتالي كاذب كان كان زيد انسانا كان حمارا
فان المتصلة ح لا يتاتى صدقها لان المقدم الصادق لا يطلب ويستلزم صحبة الكاذب
لامتناع استلزام المقدم الصادق للتالي الكاذب والا لزم كذب الصادق بكذب لازمه وصدق الكاذب
بصدق ملزومه قيل وهذا الحكم في الكلية اما الجزئيه المنعكسه عن كلية القسم الرابع
فانها صادقة عند صدق اصلها كقد يكون اذا كان زيد حيوانا كان حمارا المنعكسه عن كلما
كان زيد حمارا كان انسانا والا لزم عدم ملازمة العكس لاصله في الصدق ويكون ح
المعنى ان حمارية زيد لازمة لحيوانيته في بعض التقادير وهو تقدير مصاحبة حيوانيته

للناهقيه

والكذب ح

زيد

للناهقيه لا للناطقيه فليتامل المتصلة الموجبة قد تكذب في اربعة احوال ايضا اولها
ان الاتصال ناشئا عن جزئين للمتصلة احدهما وثانيهما التالي كاذبين كان كان الانسان ناهقا
فهو صاهلا اذ لا ملازمة بينهما وثانيها عن مقدم كاذب وتال صادق كان كان الانسان ناهقا فهو كاتب
اذ لا ملازمة بينهما ايضا وثالثها عما اذا كان الجزءان بالعكس من الثاني وهو ان يكون المقدم
صادقا والتالي كاذبا كان كان الانسان ناطقا كان ناهقا ورابعها عن مقدم وتال صادقين معا
كان كان الانسان ناطقا فهو بادي البشرة ومحل كذب هذه اذا كانت المتصلة قصد جعلها
لزوميه اذ لا ملازمة بين الناطقيه وبدو البشرة لموجب اقتضاها واما اذا كانت اتفاقيه لا لمقتضى
بل قصد ان الملازمة لا لعلة بل بحسب ما اتفق فكذبها ح عن جزئين صادقين معا محال لان المقصود
بيان ما اتفق وتكذب الاتفاقيه في الثلاثة الاول دائما وذلك واضح لعدم الاتفاق صدق جزئيهن
معا فليتامل والقضية الشرطيه المنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق في حالة واحدة وهي ما اذا
الانفصال عن طرف مقدم او تال صادق وآخر كذلك كاذب كاما ان يكون هذا العدد زوجا واما
ان يكون فردا فموضوعها مقيد بالهاذية لا مطلق وتكذب في حالتين احدهما ان يكون الانفصال
ناشئا عن صادقين معا كان تكون الاثنان زوجا واما ان تنقسم الى متساويين وثانيهما عن كاذبين
كاما ان تكون الثلاثه زوجا واما ان تنقسم الى متساويين ومانعة الجمع تصدق في حالتين احدهما
ان يكون حكمها ناشئا عن اعتقادين كاذبين لتجويزها الخلو عنهما كقولك في الابيض
اما ان يكون احمر واما ان يكون اسود وعن صادق وكاذب لعدم اجتماع طرفيها
على الصدق كقولك في الابيض اما ان يكون ابيض واما ان يكون اسود وتكذب
في حالة واحدة وهي ان يكون منع جمعها ناشئا عن صادقين لوجود الجمع فيهما
دون منعه كاما ان تكون الاثنان زوجا واما ان تنقسم الى متساويين ومانعة الخلو
تصدق في حالتين احداهما عن صادقين لتجويزها الجمع وعن صادق وكاذب لعدم
الخلو عن طرفيها معا بل عن احدهما فقط وتكذب في حالة واحدة عن كاذبين لتحقق
الخلو عن طرفيها والامثلة واضحة هذا حكم الموجبه واما السالبة فهي تصدق اذا
كان سلبها ناشئا عما اي مقدم وتال تكذب الشرطيه الموجبة معه وتكذب عما تصدق
الموجبة معه وكل ذلك معلوم من صور الكواذب والصوادق المتقدمه فمتى
زيدت اداة السلب على احداهن انعكس حالها من الصدق الى الكذب ومن الكذب الى

دق ح

ما و

الصدق وذلك واضح واعلم ان وصف طرفي الشرطيه بالصدق والكذب باعتبار
اصلهما اي قبل جعلهما اطرافا للشرطيه اذ بعد ذلك لاحكم فيهما تام حتى يوصف بصدق
اوكذب وان طرفيها قد يكونان موجبين مع ايجاب التلازم او العناد كلو كانت الشمس
طالعة كان النهار موجودا واما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا
ومع سلبه كليس اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وليس اما ان تكون الشمس
طالعة واما ان يكون النهار موجودا وقد يكونان سلبيين مع ايجاب الاتصال او العناد
كان كانت الشمس غير طالعة كان النهار غير موجود ودائما اما ان تكون الشمس غير
طالعة واما ان يكون الليل غير موجود ومع سلبه كليس البتة كلما كانت غير طالعة
كان الليل غير موجود وليس البتة اما ان تكون غير طالعة واما ان يكون النهار غير
موجود وقد يكون المقدم سلبيا والتالي ايجابيا مع اثبات الاتصال او العناد بينهما
كلما كانت الشمس غير طالعة كان الليل موجودا واما ان تكون الشمس غير طالعة واما
ان يكون النهار موجودا ومع سلبه كليس كلما كانت غير طالعة كان النهار موجودا
وليس اما ان تكون الشمس غير طالعة واما ان يكون الليل موجودا وقد يكون التالي سلبيا
والمقدم ايجابيا مع ايجاب الاتصال والانفصال ككلما كانت الشمس طالعة كان الليل
غير موجود واما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار غير موجود ومع سلبه
كليس كلما كانت الشمس طالعة كان النهار غير موجود وليس اما ان تكون الشمس
طالعة واما ان يكون غير موجود فالمتصلة الموجبة حكم فيها باتصال السلب لا السلب
الاتصال والسالبة حكم فيها بسلب الاتصال لا باتصال السلب وذلك واضح لمن
تامل ادنى تامل واعلم انه كما ان للحملية اقساما ثمانية كلية وجزئيه ومخصوصه
ومهمله مع ايجابهن او سلبهن كذلك للشرطيه هذه الاقسام وليست كليتها
بسبب كلية مقدمها وجزئيتها بسبب جزئيته كما ان الحملية ليست كليتها بسبب كلية
موضوعها بل كلية كل بسبب كلية حكمه وجزئيته بسبب جزئيته كما اشار اليه بقوله
وكلية القضية الشرطيه ضابطها ان يكون التالي لازما في المتصلة او معاندا
في المنفصلة للمقدم على جميع الجار متعلق بمعاندا والجار للضمير محذوف كما هو
ظاهر اي ان يكون التالي لازما له عليه ومعاندا له على ومع جميع الاوضاع

اي الاحوال

اي الاحوال التي يمكن حصوله اي المقدم عليها اي معها بان لاتكون مباينة
له كما يوضح ذلك قوله وهي اي الاوضاع التي يمكن حصول المقدم عليها الاوضاع
التي تحصل للمقدم بالفعل او فرضا من غير فعل لكن يكون حصولها بسبب اقتران
الامور كالقيام والركوب والناطقيه والكتابة التي يمكن اجتماعه اي المقدم
معها اي مع تلك الامور والاوضاع الحاصلة حم مثل كون موضوع المقدم
قائما او راكبا او ناطقا او كاتبا مثلا اذا قيل كلما كان زيد انسانا كان حيوانا
تكون القضية كلية وان كان طرفاها شخصيين لانه حكم فيها بلازمة الحيوانيه
زيد لانسانيته في جميع الاحوال والصفات القائمة به به بالفعل او بالقوة بان
يمكن حصولها له وان لم تحصل ابدا ولذا صدقت كلية كلما كان الحجر انسانا كان
حيوانا لامبناها على الفرض وان استحالة في نفسها وكذا دائما اما ان يكون العدد
زوجا واما ان يكون فردا حكم بمعاندة الفرد للزوج في جميع احوال الزوج من
زوج كونه فردا كالانسان او زوج كالاربعة او زوج زوج وفرد كالاثني عشر من
الاعداد الناقصه او الزايد او المساويه كالثمانية او الاثنا عشر او الستة بسبب
نقصان كسورها عليها او زيادتها عليها او مساواتها لها وفي كل وقت ومع كل
معدود واعلم عتبر في الاحوال التي يلازم معها التالي المقدم كونها تحصل للمقدم
ولو بالقوة بان يكون يمكن اجتماعها معه في وقت واحد لانها لا تحصل للمقدم ولو
بالقوة لو لم يمكن اجتماعها مع المقدم فاما ان لا تجتمع مع التالي ايضا كما لو اعتبر
في احوال زيد كونه غير حساس او غير نايم او جمادا ونحوها مما ينافي التالي
فيه لزم عدم استلزام المقدم للتالي اذ لو استلزمه مع استلزامها لاستلزم المتنا
وتنافي اللوازم لا يكون مع اتحاد الملزوم بل يوجب تباين الملزومات واما ان تجتمع
مع التالي ولكن لا تجتمع مع المقدم كالناهقية والصاهلية فانها لا تجامع انسانية
زيد او الحجر لكنها لا تنافي استلزام الانسانيه للحيوانية بفرض حصولها لها
وهي ايضا لا يصح ارادتها اما لعدم انضباط ما ينافي استلزام المقدم للتالي
حتى يعتبر عدمه بخصوصه بل اعتبر عدم كل ما ينافي التالي اولا اذ كل ما نافي المقدم
فيه نافي التالي واما لكون المقدم ايضا لو لوحظ في احواله ما ينافيه لاستلزم المتنا

كسابقه اذ الانسانية فى المثالين السابقين مستلزمة للناطقيه وعدم الناهقيه والصاهليه
فلو استلزمتهما ايضا لزم استلزامها النقيضين وهو محال لا يقال يجوز كون المقدم كاذبا
ايضا ويستلزم صادقا كالمثال الثانى لانا نقول شرط الكاذب ان لا يكون بسبب اجتماع النقيضين
كما هنا وهذا كله فى اللزوميه المتصله ويقاس عليها اللزوميه المنفصله واما الاتفاقيتان
فلا يعتبر فيهما الا الاحوال الحاصلة للمقدم بالفعل فليتامل وضابط الشرطيه الجزئيه
ان يكون التالى لازما او معاندا للمقدم كذلك لكن على بعض هذه الاوضاع المتقدم بيانها
من كونها لا تنافى المقدم بل يمكن تحققها فيه واجتماعها معه وان كان المقدم محالا
فى نفسه بسبب استلزامه المتنافيين حصلت بالفعل اولا فى اللزوميه وبشرط حصولها
فى الاتفاقيه بالفعل كقد يكون اذا جئتنى اكرمتك اى لان الاكرام محكوم بلازمة المجئ
فى بعض احوال المجئ الغير المعين لا فى كلها وقد تكون اما عالما او جاهلا وضابط الشرطية
المخصوصة هو ان يكون التالى لازما او معاندا للمقدم كذلك لكن على وضع معين والحاصل
ان الاوضاع التى هى الاحوال وبعضهم يريد منها الزمان بمنزلة الافراد من الحمليه فاذا
كان الحكم مع اعتبار جميع الاحوال التى لا تنافى المقدم كانت كالحمليه كلية كاعتبار
جميع افراد الموضوع فى حكم الحمليه وان اعتبر بعضها الغير المعين كانت جزئية كبعض
افراد موضوع الحمليه وان اعتبرت حالة معينة فهى مخصوصه كخصوص موضوع الحمليه
المخصوصه لكن لما فارق خصوص الحمليه لخصوص الشرطيه من جهة ان الموضوع المخصوص
فى الحمليه ليس معه الا حكم واحد وخصوص حالة المقدم لا تنافى تعدد حكم الشرطيه من
جهة ان حالة المقدم المخصوصه قد تضمن احوال الاخر فيكون الحكم مخصوصا بالحالة
العامة ومع ذلك هو اما عام لكل حالة فى ضمن تلك الحالة العامة واما مراد كونه لبعض
تلك الاحوال التى تضمنتها الحالة العامة الغير المعين واما مراد به الاحوال التى فى
ضمن الحالة العامة بقطع عن ارادة كلها او بعضها بخصوصه بل المراد احوال الاحتمال
الكل والبعض انقسمت مخصوصة الشرطيه دون مخصوصة الحمليه الى ستة اقسام
ثلاث متصلات مخصوصه كليه نحو كلما جئتنى راكبا اكرمتك اى ان الاكرام حاصل
بفرض حصول خصوص صفة الركوب مع المجئ سواء كان الركوب على حمار او غيره مع
الصحة او غيرها مع النوم او اليقظة الى غير ذلك من بقية احوال المجئ بخصوص صفة

الركوب

٤٦

الركوب فهى مخصوصة من حيث اعتبار خصوص الركوب وكلية من حيث اعتبار كل حالة من احوال
المجئ راكبا ومخصوصة جزئية نحو قد يكون اذا جئتنى راكبا اكرمتك لاعتبار بعض احوال الراكب
الغير المعين ومخصوصه مهمله نحو ان جئتنى راكبا اكرمتك ولاحتمال ارادة كل احوال المجئ
راكبا او بعضها وثلاث منفصلات مخصوصه كليه منفصله نحو دائما اما ان تكون وانت حى حيا
عالما او جاهلا فهى مخصوصة العناد بحالة الحياة وكلية لشمولها جميع احوالها من نوم ويقظة
وكبر وصغر وصحة ومرض الى غير ذلك ومخصوصه جزئيه نحو قد تكون وانت حى اما عالما
واما جاهلا ومهمله نحو اما ان تكون وانت حى عالما او جاهلا وترك المصنف بيان المهمله للعلم
بها مما ذكر وقد زدناك ايضاحا لها ولغيرها فليتامل وسور القضية الشرطيه الموجبه الكليه
فى المتصله كلما ومهما ومتى وطرا وقاطبة ودائما كمتى كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
وما افعل فعل ومتى ظرفيتها متاصلة وكلما ظرفيتها مكتسبة من اضافتها الوقت الثانيه مامنا
والمعنى كل وقت وعموم الوقت كعموم الحالة ومهما قيل ظرفيتها الحن جرى على الالسنة وقيل
بل منقولة لها مما لا يعقل وقيل عربية نذورا لقول حاتم وانك مهما تعط بطنك سؤله
وفرجك نالا منتهى الذم اجمعا والمراد ما ذكر ونحوه مما يفيد ثبوت الاتصال فى جميع الاحوال
وسورها فى الشرطيه المنفصلة دائما وطرا ونحوها مما يفيد ثبوت الانفصال على جميع التقادير
كدائما اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا وسور السالبة الكلية فيهما اى فى المتصلة
والمنفصلة ليس البتة بقطع همزة البتة مع نفيها على المفعولية المطلقة اى ابت واقطع
بالقول البتة والقطعة واسم ليس ضمير الشان وخبرها الجملة بعدها وكذا يكون الاتية كليس
البتة اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وليس البتة اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون
منقسما الى متساويين اى ان الاتصال والعناد مسلوب كل واحد منهما سلبا مستمرا الاكما يتوهم من
السلب للعموم فيجوز تحقق البعض فانه غير مراد قطعا وسور الموجبة الجزئية فيهما
اى المتصله والمنفصله قد يكون كقد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وقد
يكون اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا اذ لا نظر للمفاهيم عند المناطقة وسور
السالبة الجزئية قد لا يكون كقد لا يكون اذا كان الشئ حيا كان عالما وقد لا يكون اما ان
يكون العدد زوجا واما ان ينقسم الى متساويين يتحقق سور السلب الجزئى ايضا بادخال حرف
السلب على سور الايجاب الكلي كليس كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وليس دائما اما

ان يكون العدد زوجا واما ان ينقسم الى متساويين والشرطيه المهمله عن اعتبار حكم سورفيها
تتحقق بالاطلاق وعدم تقييد لو وان واذا مما يدل على تعميم الحكم فى كل الاوضاع او بعضها
الغير المعين او المعين وهذا فى المتصله كلو وان واذا كانت الذات انسانا كانت حيوانا والمهمله
تتحقق بالاطلاق لفظة اما فى المنفصله كاما ان يكون الانسان عالما او جاهلا والقضية
الشرطيه متصلة كانت او منفصلة قد تتركب عن قضيتين حمليتين كما تقدم مرارا وعن
قضيتين شرطيتين متصلتين ككلما كان ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا كان
ان كان النهار موجودا كان ان كان النهار موجودا كان العالم مضيئا ودائما اما ان يكون
ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا واما ان يكون ان كانت الشمس طالعة كان الليل
موجودا وعن شرطيتين منفصلتين ككلما كان اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا
كان اما ان يكون العدد منقسما الى متساويين واما ان يكون غير منقسم لذلك ودائما اما ان
تكون الشمس طالعة او يكون الليل موجودا واما ان تكون الشمس طالعة او النهار موجودا
وعن حملية ومتصلة مع كون الحملية مقدما كان كان الحيوان اعم من الانسان فكلما
كان الشئ انسانا كان حيوانا واما ان يكون العدد نوعا واحدا واما ان يكون كلما كان
العدد زوجا لم يكن فردا او تاليا كلما كان ان كان الشئ انسانا كان حيوانا كان الانسان
غير اعم من الحيوان ولا ثمرة لذلك فى المنفصلة وعن حملية وشرطية منفصلة مع
كون الحمليه مقدما كلما كان هذا الشئ عددا كان اما ان يكون فردا او زوجا واما ان يكون فردا
دائما اما ان يكون الشئ غير عدد واما ان يكون اما ان يكون زوجا او فردا او تاليا كلما
كان اما ان يكون هذا الشئ زوجا واما ان يكون فردا كان عددا ولا ثمرة لهذا فى المنفصلة
وعن متصلة ومنفصلة مع كون المتصلة مقدما كلما ان كانت الشمس طالعة كان
النهار موجودا كان اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار غير موجود ودائما
اما ان يكون ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا واما ان يكون اما ان تكون الشمس
طالعة واما ان يكون النهار موجودا او تاليا كلما كان اما ان تكون الشمس طالعة واما
ان يكون الليل موجودا كان كلما كانت الشمس طالعة كان الليل غير موجود ولا ثمرة لزيادة
هذا القسم في المنفصله فتلك ستة اقسام من حمليتين من متصلتين من منفصلتين من
متصله مع منفصلتين وكل قسم واحد من الاقسام الثلاثة الاخيرة اذا كان متحققا في

الشرطية

٨٠

الشرطية المتصلة ينقسم الى قسمين كما بيناه مع امثلته وذلك لاستلزام مقدمها
اي المتصلة عن تاليها بالطبع اذ المقدم طالب للصحبة ومستلزم لها والتالى مطلوب مستلزم
بالفتح لها واستلزام الحملية والمتصلة والمنفصلة لغيرها مغاير للعكس كما هو ظاهر بخلاف
المنفصلة فان الثلاثة الاخيرة لا يجعل كل واحد من الثلاثة الاخيرة فيها قسمين لان
مقدمها اي المنفصلة انما تميز عن تاليها بالوضع والجعل فقط فايهما جعلته مقدما كان
او تاليا كان مع عدم اختلاف المعنى اذ المراد فيها معانة كل من الطرفين للآخر فتكثير الاقسام
فيها غير محتاج اليه وان تصور كل واحد منها فيه ايضا بجعل مقدمها تاليا وبالعكس اذا
علمت ما ذكر فاقسام المتصلات هي ستة اجمالا تسعة تفصيلا واقسام المنفصلات
ستة مضروبا بيانها وثلاثة اخرى فينا غنية عنها هذه الاحوال اجمالا اما الامثلة
لكلها تفصيلا فقد تركت لوضوحها فعليك اما اسم فعل ناصب لما بعده واما جار
ومجرور خبر مقدم ويكون استخراجها من نفسك وذاتك مبتدأ مؤخر فليتامل
الفصل الثالث من الفصول الثلاث من المقالة الثانية من الثلاث مقالات من الشمسيه
في بيان احكام القضايا من تناقض ولوازم من عكوسات وغيرها وفيه اي الفصل الثالث
اربعة مباحث بحث للتناقض وبحث للعكس المستوى وبحث لعكس النقيض وبحث
للوازم الشرطيات البحث الاول في بيان التناقض وقدمه على بقية المباحث الاربعة
لانه لما كان المقصود من المنطق استخراج المطالب التصوريه الحاصل بالقول الشارح
والتصديقيه الحاصل بالقياس وكان المستدل به ربما يحتاج فى تبيين صدق القضية التى
يستدل بها الى ابطال نقيضها اذ كلما كذب احد النقيضين صدق الاخر والى صدق ما
انعكست عنه القضيه اذ كلما صدقت القضية صدق عكسها والى صدق لازمها
من غير العكس اذ كلما صدقت القضية صدق لازمها وذلك كله عند عدم تيسر الدليل — اقامة
على نفس المطلوب وتيسره على النقيض والمعكوس عنه والملزوم وكانت العكوسات
واللوازم متوقفة على التناقض قدمها وايضا كل قضية لها نقيض وليس لكل قضية — معرفة صحتها
عكس او لازم وهذه الاربعة لها وقع عظيم فى استحصال المطالب التصديقيه فمن اتقنها
سهل عليه القياس لا سيما التناقض اذ عليه مدار برهان الخلف وهو غالب استدلالات
العلماء وهو لغة تناقض الكلامان تخالفا ونقيض الشئ رفعه ومنه النقيضان
مصدر

وهما الوجودي وعدمه ورفعه اي سلبه لا بقيد كونه ن المحل قابلا اولا وهما لا يجتمعان ولا يرتفعان كزوج ولا زوج واما فرد فهو مساو للنقيض لا عينه لانه ضده واما العدم والملكه فهما وجود شئ وعدمه ورفعه وسلبه عما من شانه وجوده فيه والعدم وما معه هنا بمعنى ان مفهومه عدمي لا مصرح باداة السلب كسابقه والا لكان نقيضا كالحياة والموت في الحيوان وكذا العمي والبصر فيه اذ لا يوصف بهما الجماد ولا يجتمعان ويرتفعان في المحل الغير القابل لا فيه والضدان الامران الوجوديان الذان لا يجتمعان وقد يرتفعان كالسواد والبياض واصطلاحا حدوه اي عرف علماء المنطق للتناقض بذاتياته الموضوع لفظه باذائها بانه اختلاف قضيتين خرج اختلاف المفردين كزيد لا زيد والسماء والارض وخرج ايضا اختلاف المفرد مع القضية كزيد قائم عمرو او زيد بالايجاب اي اختلاف قضيتين بسبب الايجاب نحوا واختلافا ملتبسا بالايجاب لاحداهما والسلب للاخري خرج اختلافهما بكون احداهما حملية او معدولة او صادقة والاخري شرطيه او محصله او كاذبة الي غير ذلك كالاختلاف في الموضوع او المحمول او الزمان او المكان او القوة او الفعل او الكليه او الجزئيه بحيث يقتضي اي اختلافا ملتبسا بكان اعتباره هو الحالة التي تقتضي وتستلزم لذاته اي لاجل ذات الاختلاف اي بلا واسطة امر آخر ومفعول يقتضي المصدر الماخوذ من ان تكون احداهما اي كون احدي القضيتين صادقة والقضية الاخري كاذبة خرج نحو زيد ساكن زيد ليس بمتحرك فانهما يصح صدقهما معا وكذبهما معا واما صدق احداهما وكذب الاخري في نحو زيد انسان زيد ليس بناطق فاتفاقي من جهة مساواة محمول احداهما لمحمول الاخري لا لذات الاختلاف والا لما تخلف وكذا صدق لا بعض او كل انسان حيوان وكذب ليس بعض او لا شئ من الانسان حيوان مما اتفق من كون محمولهما اعم او مساوي فيما لو ابدل حيوان بناطق بدليل تخلف ذلك عند كون الموضوع اعم من المحمول لكذبهما معا في الكليتين وصدقهما معا في الجزئيتين واعلم ان هذه الحيثيه متضمنة باقي الشروط لانها تشير الي الاختلاف في الكم والي الاتحاد في الوحدات الثمانيه وغيرها من وحدة التمييز والحال الي غير ذلك المعتبرة جميعها في كل متنافيين وان لم يكونا متناقضين فمتى حصل اختلاف سالف احدا هن منع التنافي كما هو ظاهر فيكون جميع ما سياتي كالنتيجة لما علم من التعريف

لكونه

لكونه تصريحا بما علم التزاما وتضمنا فليتامل ولا يتحقق الا ولى الغاء لما علمت من انه متفرع على سابقه اي لا يصدق على الاختلاف ان صدق احداهما وكذب الاخري من اجله لا غير في القضيتين المخصوصتين اي الشخصيتين عند اتحاد المخصوصتين في الموضوع بان يكون موضوعهما لفظا واحدا بمعنى واحد كزيد قائم زيد ليس بقائم خرج ما لو اختلفتا في الموضوع كزيد قائم عمرو ليس بقائم فانهما قد يصدقان معا وقد يكذبان معا وقد تصدق احداهما وتكذب الاخري ويندرج فيه اي في اتحاد الموضوع وحدة الشرط اذ عدم تناقض اللون مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض اللون ليس مفرقا للبصر اي بشرط عدم كونه ابيض وان جعلوه من اجل اختلاف الشرط لكنه في الحقيقة من جهة ان الموضوع المشروط باحد الشرطين مغاير للموضوع المشروط بالآخر فلم يتحدا معنى بل لفظا فقط ويندرج ايضا في وحدة الموضوع وحدة الجزء وحدة الكل اذ عدم تناقض الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله وان جعلوه من جهة ان المراد من الموضوع في الاولى بعضه وفي الثانيه كله الا انه في الحقيقة من اجل اختلاف ذات الموضوع معنى اذ الجزء والبعض غير الكل والا عند اتحاد المخصوصتين في المحمول فلا تناقض عند الاختلاف فيه كزيد قائم زيد ليس بقاعد لاحتمال صدقهما وكذبهما معا ويندرج فيه اي في اتحاد المحمول وحدة الزمان ووحدة المكان اذ عدم تناقض زيد نائم اي يوم الخميس او في الدار زيد ليس بنائم اي يوم الجمعة او في المسجد لاحتمال صدقهما معا او كذبهما معا وان جعلوه من جهة اختلاف الزمان او المكان لكنه في الحقيقة من جهة اختلاف المحمول فان النوم يوم الخميس او في الدار المحكوم به في الاولى غير النوم يوم الجمعة او في المسجد المحكوم به في الثانيه فلم يتحد المحمول معنى ويندرج في وحدة المحمول الاضافة ووحدة القوة ووحدة الفعل اذ عدم تناقض زيد اب اي لعمرو زيد ليس باب اي لبكر والخمر في الدن مسكر اي بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل لصدقهما معا فقط في الاخيرتين واحتمال صدقهما وكذبهما معا في الاوليين وان جعلوه من جهة الاختلاف بالاضافة او القوة او الفعل لكنه في الحقيقة من جهة الاختلاف في المحمول اذ ابوة زيد غير ابوة زيد لعمرو وغير ابوته لبكر والاسكار بالقوة غير الاسكار بالفعل فلم يتحدا معنى ولا يرد على الاتحاد بالقوة والفعل

بالفعل ح

ان الضروريه حاصلة قطعا ومع ذلك سياتي ان نقيضها ممكنة مع انها تتحقق في غير
الحاصل بالفعل لان القوة والفعل راجعان لذات المحمول والضرورة والامكان راجعان
لنسبته من الموضوع وايضا الامكان غير القوة لان الامكان عدم امتناع الحصول قبل حصوله
وينفرد الامكان بالحاصل بالفعل وتنفرد القوة في النطفة حال حصولها في الرحم فانها
حيوان بالقوة لقبولها الصورة الحيوانيه وليست حيوانا بالامكان لانها جماد ولا شئ
من الجماد بحيوان ضرورة نص عليه الملوي ومن وحدة المحمول ايضا وحدة الالة ولكا
والمفعول فلا تناقض في زيد كاتب اي بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب اي بالقلم
العربي ولا في جاء زيد اي راكبا ما جاء زيد اي ماشيا ولا في ضربت اي زيدا ما ضربت
اي عمرا ووحدة التمييز قد ترجع لوحدة المحمول كما في تمييز النسبة وقد ترجع لوحدة الموضوع
كما في تمييز المفرد فلا تناقض في عندي رطل اي عسلا ليس عندي رطل اي زيتا لعدم
اتحاد الموضوع ولا في تصبب زيد اي عرقا ما تصبب زيد اي دما لعدم الاتحاد في المحمول
نظرا للحالة الراهنة ثم ان كل ما جعل راجعا للموضوع يرجع للمحمول وكل ما ارجع
للمحمول يرجع للموضوع عند عكس تلك القضايا فلذا قيل الاولى ان يقال ترجع الوحد
كلها لوحدة الموضوع والمحمول من غير تعيين ما يرجع لهذا او لهذا لانه غير مضطرد
وبعضهم ارجع ايضا وحدة الموضوع والمحمول الى وحدة النسبه الحكمية فان النسبة مع
اختلافهما او اختلاف احدهما غير النسبة الكائنة مع الاتحاد فيهما فليتامل والتناقض
في القضيتين المحصورتين اي المسورتين كليتين او جزئيتين لابد في تحققه مع
ذلك اي مع اتحادهما موضوعا ومحمولا مع ما اندرج فيهما اي لا فارق وسر كائن
وحاصل من الاختلاف بينهما بالكمية اي المقدار المحكوم عليه بان تكون احداهما
كلية والاخرى جزئية ككل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان واحتيج الى هذا
الشرط في المحصورتين لصدق القضيتين الجزئيتين معا كبعض الحيوان انسان
بعض الحيوان ليس بانسان وكذب القضيتين الكليتين معا ككل حيوان انسان
لا شئ من الحيوان بانسان وصدق الجزئيتين وكذب الكليتين كائن في كل مادة
يكون الموضوع فيها اعم من المحمول كما مثل به اي والمتناقضان لا يصدقان معا
ولا يكذبان معا بل لابد فيهما من صدق احداهما وكذب الاخرى باضطراد والجزئيتان

والكليتان

والقوة قبول الحصول لما لم يحصل فيجتمعان في قابل الحصول ح ح ح

العمل بالمساواة

والكليتان لا يكونان كذلك الا في مادة كون المحمول للموضوع او اعم منه ككل انسان ناطق او حيوان
ولا شئ من الانسان بناطق او حيوان وكبعض الانسان ناطق او حيوان بعض الانسان
ليس بناطق او حيوان وذلك اتفاقي غير مضطرد فلا معول عليه قيل ان هذا الشرط مستغنى
عنه في الجزئيتين بسبب اشتراط الاتحاد في الموضوع فانهما لم يتحدا فيه على انه ينافي اشتراط
الاتحاد في الموضوع فان المحكوم عليه في الكلية الكل وفي الجزئية البعض والكل غير البعض
فلم يتحدا موضوعا ايضا واجابوا بان الاحتياج اليه فيما ذكر ظاهري لا حقيقي وليس
كل موضوع الكلية معتبرا في مناقضتها الجزئية بل خصوص البعض المحمول عليه حكم نقيضها
الجزئية ولكن اضطر الى ذكر الكل للمحافظة على البعض الذي هو محمول الجزئية فاتحدتا
موضوعا بحسب ما قصد مما هو معه التناقض يقينا ولو ذكر البعض لاحتملت الغفلة عن
اشتراط اتحاد الموضوع ثم ربما يكون البعضان متباينان فيصدق الحكم عليهما بحكمين متباينين
فليتامل وترك المهملة لما هو معلوم من انها في قوة الجزئية فلها حكمها واذا كانت القضيتان
موجهتين لابد في تحقق تناقضهما مع ذلك المتقدم كله من الاختلاف كيفا وكما مع الاتحاد
فيما عداهما من تحقق الاختلاف بينهما بالجهة فان كانت احداهما من الضروريات
تكون الاخرى من الممكنات وان كانت من الدوائم تكون الاخرى من المطلقات وهذا الشرط
معتبر في الكل اي المخصوصه والكليه والجزئيه ولولا هذا الشرط لما تحقق التناقض بوجود تلك
الشروط المتقدمة عليه وذلك لصدق القضيتين الممكنتين معا في مادة الامكان الخاص
ككل انسان كاتب بالامكان العام وبعض الانسان ليس هو كاتب بالامكان العام وكذب
القضيتين الضروريتين معا في مادة الامكان الخاص ككل انسان كاتب بالضرورة وبعض
الانسان ليس هو كاتبا بالضرورة يعني والمتناقضان لا يصدقان معا ولا يكذبان معا
بل يقتسمان الصدق والكذب بالسويه فقوله في مادة الامكان راجع للممكنتين
والضروريتين معا يعني واما في مادة الضرورة فتكذب الممكنتان بالامكان الخاص وتصدقان
بالامكان العام وتتناقض الضروريتان كما هو ظاهر فليتامل فاذا اردت معرفة
نقائض الموجهات من حيث جهاتها فنقيض الضرورية المطلقة ككل انسان حيوان
بالضرورة ما دامت ذاته الممكنة العامة كبعض الانسان ليس هو بحيوان بالامكان
العام لان الضرورية المطلقة تثبت الضرورة والممكنة العامة المخالفة لها كيفا

قضان

تسلب الضرورة التي اثبتتها الضروريه لما علمت من انها تقتضي سلب الضرورة عن الجانب
المخالف لها وسلب الضرورة المستفاد من الممكنة العامة مع اثبات الضرورة المستفادة من
الضرورية المطلقة مما يتناقضان جزما لعدم اجتماعهما على الصدق والكذب بل متى
صدقت احداهما كذبت الاخرى ونقيض الدائمه المطلقة كقولنا كل حبشي ابيض دايما مادامت ذاته
ودايما لا شيء من الحبش باسود المطلقة العامه كبعض الحبشي ليس هو بابيض بالاطلاق
العام وبعض الحبش اسود بالاطلاق العام وانما تناقضتا لان السلب الذي دلت عليه الدائمة
السالبه كالمثال الثاني الكاين في كل الاوقات لانه دائم مادامت الذات ينافيه ويناقضه
الايجاب بالفعل في البعض الذي دلت عليه المطلقه العامه المناقضة لتلك السالبه
فمتى صدق السلب كذب الايجاب ومتى صدق الايجاب كذب السلب وهذا هو معنى
التناقض هذا ان كانت الدائمه سالبه والمطلقة موجبه واما ان كانت الدائمه موجبه
والمطلقه سالبه كالمثال الاول فالتعليل بالعكس من هذا وهو ان الايجاب في كل الاوقات
الذي اقتضته الدائمه ينافي السلب في بعضها الذي اقتضته المطلقه ونقيض المشروطه
العامه كبالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا الحينيه الممكنه كبعض الكاتب
ليس هو بمتحرك الاصابع بالامكان العام في بعض اوقات الكتابه وهذه الموجهه مما
زيد على الموجهات المشهورة لاضطرارهم اليها هاهنا ولذا عرفها دون غيرها مما
تقدم بقوله اعني بها القضية التي يحكم فيها برفع الضرورة كما هو شان كل ممكنة
بحسب الوصف اي في بعض اوقات وصف الموضوع عن الجانب المخالف للمنطوق به
متعلق برفع فهي كاينة كقولنا كل من به ذات الجنب هي دملة باطنة او ظاهرة
تخرج في الخاصرة والجنب فلذا اضيفت اليها تورث سعالا قتالة غالبا كما نص على ذلك
الفقهاء نقلا عن الاطبا يمكن ان يسعل في بعض اوقات كونه مجنوبا اي باقيه
وجنبه فيه ولم يشف منها اي ان عدم سعاله ليس بواجب بل جائز فيكون السعال
ايضا جائز ونقيض هذه بعض من به ذات الجنب ليس هو يسعل بالضرورة مادامت به ذات
الجنب وانما تناقضتا لما علم من ان المشروطه تحقق الوجوب وهذه ترفعه والمشروطه
وجوبها في جميع اوقات الوصف ويكفي في منافاتها رفع الضرورة تلك الضرورة في بعض
اوقات الوصف الغير المعين كما هو شان الحينيه فليتامل ونقيض العرفيه العامه كدايما

لها اش

كل انسان كاتب مادامت انسانيته الحينيه المطلقه الخ كبعض الانسان ليس هو بكاتب
بالاطلاق العام في بعض اوقات انسانيته وهذه مزيدة هنا ايضا لما تقدم فلذا عرفها
بقوله اعني بها الموجهة التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع ان كانت موجبة
ككل انسان كاتب بالاطلاق العام في بعض اوقات انسانيته ونقيضها ليس بعض الانسان بكاتب
دايما مادامت انسانيته او سلبه اي او يحكم فيها ان كانت سالبة بسلب المحمول عنه اي عن
الموضوع كما مثلنا بذلك مع نقيضه اولا وكل من الثبوت والسلب في بعض احيان وصف
الموضوع ومثالها اي الحينيه المطلقه يصلح له ما مر من قوله كل من به ذات الجنب الخ اذا
ابدل الامكان بالاطلاق العام فيكون نقيضه ما مر ايضا مع ابدال الضرورة بالدوام وانما
ناقضتها العرفيه العامه لان الايجاب في جميع اوقات الوصف ينافيه السلب بالفعل في
وقتها والسلب في كل الاوقات المذكوره ينافيه الايجاب بالفعل في وقتها فليتامل ونقيض الوقتيه
المطلقه ككل قمر منخسف وقت الحيلوله بالضرورة الممكنة الوقتيه كبعض القمر ليس بمنخسف
بالامكان العام في وقت الحيلوله وتقدم انها تفارق الحينيه في عموم وقتها لكله وتناقضنا
لان الضروريه في الوقتيه اثبتت في وقت معين وسلبت في الممكنه في جميعه فليتامل
ونقيض المنتشره المطلقه ككل قمر منخسف بالضرورة وقتا ما الممكنة الدائمه كبعض القمر
ليس بمنخسف بالامكان العام دايما ودايما ظرف للامكان بمعنى ان الامكان دائم غير مفارق ٦
وكذب الثاني لان الخسوف عندهم واجب عند وجود سببه فالامكان الدائم ينافيه لا
وتفارق هذه الممكنه الممكنه الوقتيه بدوام امكان وتناقضتا لان المنتشره حققت
الضرورة وقتا ما والممكنه رفعتها رفعا دائما وهما لا يجتمعان صدقا ولا كذبا قيل حكمة
تغييره بينا في انما ذكره يستلزم النقيض ووضح ذلك بعضهم بان نقيض دوام السلب عدم دوام
والثبوت في البعض لازمه ونقيض دوام الايجاب رفعه ويلزمه السلب في بعض الاوقات
فليتدبر هذه نقائض الموجهات البسائط واما نقائض الموجهات المركبات فلم يذكروها
وذكروا اشياء سموها نقائضها تسمحا حملهم عليه انها كالنقائض من حيث انهما لا يصدقان
ولا يكذبان بل متى صدق احدهما كذب الاخر وحاصل ما يقال هنا ان المركبة لا تصدق
الا بصدق جزئيها معا لانها حكمت بهما معا وتكذب بكذبهما معا او بكذب احدهما فقط
وانها متى صدق احد جزئيها وجب صدق نقيضه فمهما صدق نقيض جزئيها او نقيض احدهما
كذب

فقد كذبت ومهما كذب نقيض جزئيها معا فقد صدقت اذا علمت ما ذكر فان كانت المركبة
التي تريد معرفة ما يسمى عندهم نقيضا لها وفي الحقيقة هو مستلزم للنقيض لا عينه قضية
كلية فنقيضها صورة مانعة خلو كلية العناد دائما مقدمها احد نقيضي جزئيها وتاليها
نقيض الجزء الاخر وهذان النقيضان قد يكونان كليين وقد يكونان جزئيين وقد يكونان
مختلفين بخلاف نفس العناد بينهما فانه كلي دائما وعلم ذلك جلي بعد الاحاطة بحقائق
القضايا الموجهات المركبات اي بتعاريفها وبصدقات تلك التعاريف وبعد الاحاطة ايضا
بنفس نقائض القضايا الموجهات البسائط التي فرغ المصنف الآن من بيانها فانك اي الامكان جليا
وواضحا لانك ايها الواقف على كلامي اذا تحققت ما اللادائمة تركيبها كاين من مطلقتين
عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة ككل انسان مستيقظ بالاطلاق العام لا دائما
فان صدرها ما عدا لا دائما مطلقة عامة موجبة وعجزها لا دائما مطلقة عامة سالبة لانه
في قوة لا شيء من الانسان بمستيقظ بالاطلاق العام وكلاهما حق لان ثبوت الاستيقاظ بالفعل
ولو وقتا ما لا ينافيه سلبه بالفعل وقتا ما لامكان اختلاف الوقتين وتحققت ايضا مع ذلك
ان نقيض المطلقة العامة موجبة او سالبة هو الدائمة المطلقة بما مر آنفا فاذا حققت
جميع ما ذكر تحققت ان نقيضها اي الوجودية اللادائمة مانعة خلو كدائما اما بعض الانسان
ليس هو بمستيقظ ما دامت ذاته واما بعضه مستيقظ دائما ما دامت ذاته فمقدمها نقيض
صدر المركبة وتاليها نقيض عجزها ولا ضرر في العكس من ذلك ومعنى مانعة الخلو هنا
انه لا يخلو الحال من تحقق احد الامرين اما السلب الدائم المخالف لصدر المركبة كيفا ان كانت
المركبة موجبة كمثالنا او الايجاب الدائم الموافق لصدر المركبة ان كانت موجبة كمثالنا
ايضا والسلب فيما جعلناه مانعة خلو الصدر ايضا والايجاب العجز ولو عكس ترتيبنا لما
ضر لكن ما فعلناه اسلس ومانعة في مثالنا كاذبة والمركبة صادقة ولو كانت اللادائمة
سالبة كلا شيء من الانسان بمستيقظ بالاطلاق العام لا دائما ولا دائما في قوة كل انسان مستيقظ
بالاطلاق العام كانت مانعة الخلو المناقضة لها دائما اما بعض الانسان مستيقظ دائما
واما بعضه ليس بمستيقظ دائما بتقديم الموجبة على السالبة كما هو الاوضح والمركبة ايضا
هي الصادقة ومانعة الخلو كاذبة وقد تكون مانعة الخلو هي الصادقة لتحقق طرفيها
معا ان كذب طرفا المركبة او احدهما ان كذبت المركبة بكذب احد طرفيها فقط وان كانت

مانعة

وضحته لك سابقا في بحث الموجهات ان المركبة الوجودية صح

الخلو

الخلو في قوة النقيض لا عينه لان النقيض في الحقيقة حملية تخالفها كيفا وكما وجهة لكن لما لم
توجد حملية مركبة بهذه المثابة وكانت مانعة الخلو متكفلة بما يفيد النقيض لو وجد
عدلوا اليها وسموها نقيضا تسمحا اذا علمت ما ذكر كله فنقيض المشروطة الخاصة ككل كاتب
متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما مانعة خلو كلية ومقدمها وتاليها جزئيتان
لكونهما نقيضين لكليتين اول الجزئيتين حينية ممكنة لكونه نقيض المشروطة العامة
التي هي صدر المركبة وثانيهما دائمة مطلقة لكونه نقيض المطلقة العامة المفهومة من
لا دائما التي هي عجز المركبة فمانعة الخلو ح دائما اما ان يكون بعض الكاتب ليس هو بمتحرك
الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب واما ان يكون بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما
ما دامت ذاته ونقيض العرفية الخاصة كدائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
مانعة خلو مركبة من حينية مطلقة نقيض صدرها الذي هو العرفية العامة ودائمة
مطلقة نقيض عجزها الذي هو المطلقة العامة المفهومة من لا دائما كقولك دائما اما
ان لا يكون بعض الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب واما ان يكون
بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته ونقيض الوقتية كبالضرورة كل قمر
منخسف وقت الحيلولة لا دائما مانعة خلو مركبة من ممكنة وقتية نقيض صدرها
الذي هو الوقتية المطلقة ودائمة مطلقة نقيض عجزها المطلقة العامة المفهومة من
لا دائما كقولك دائما اما ان لا يكون بعض القمر منخسفا بالامكان العام وقت الحيلولة واما
ان يكون بعض القمر منخسفا دائما ما دامت ذاته ونقيض المنتشرة ككل انسان متنفس بالضرورة
وقتا ما لا دائما مانعة خلو مركبة من ممكنة دائمة هي نقيض صدرها المنتشرة المطلقة
ودائمة مطلقة هي نقيض عجزها الذي هو مطلقة عامة المشار اليه بلا دائما كقولك دائما
اما ان لا يكون بعض الانسان متنفسا بالامكان العام واما بعض الانسان متنفس دائما
ما دامت ذاته ونقيض الوجودية اللاضرورية ككل رومي ابيض بالاطلاق العام لا ضرورة
مانعة خلو مركبة من دائمة مطلقة نقيض صدرها الذي هو مطلقة عامة وضرورية
مطلقة نقيض عجزها الذي هو ممكنة عامة المفهوم من لا ضرورة كقولك دائما اما بعض
الرومي ليس هو بابيض دائما ما دامت ذاته واما بعض الرومي ابيض ضرورة ما دامت ذاته
ونقيض الممكنة الخاصة ككل انسان نائم بالامكان الخاص مانعة خلو مركبة من ضروريين

مطلقتين هما نقيضا جزئي الممكنة الخاصه وهما الممكنتان العامتان اللتان احداهما موجبة والاخرى سالبه بعكس نقيضيهما كيفا كقولك دائما اما بعض الانسان ليس هو بنائم بالضرورة ما دامت ذاته واما بعض الانسان نائم بالضرورة ما دامت ذاته هذه نقائض المركبات الموجبات الكليات ويقاس عليه السوالب **واما ان كانت** تلك المركبات **جزئيه** موجبه او سالبه **فلا يكفي في نقيضها** اي المركبه الجزئيه **ما ذكرناه** في نقايض الكليه والحاصل على ما قيل ان القضيه اما حمليه صرفة كزيد قائم او شرطيه صرفه كان كان انسانا كان حيوانا واما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا او حمليه شبيهه بالمنفصله كزيد اما ساكن واما متحرك او منفصله شبيهة بالحمليه كاما ان يكون زيد ساكنا واما ان يكون متحركا والاخيرتان يتلازمان في مادة الجزئيه كبعض الحيوان اما انسان واما غير انسان واما بعض الحيوان انسان واما بعض الحيوان ليس بانسان لا في مادة الكليه لكل حيوان اما انسان واما غير انسان فانه صادق مع كذب اما كل حيوان انسان واما كل حيوان ليس بانسان وهذا فيما اذا كان موضوع المقدم او التالي اعم اما اذا كان مساويا او اخص كبعض الانسان ناطق او حيوان فلا افتراق لكنهم طردوا الباب على وتيرة واحدة فقالوا بكذب المنفصلة الشبيهة بالحمليه مطلقا ويكفي في نقيض المركبه مانعة خلو شبيهة بالحمليه اذا كانت المركبة كلية لان نقيضها جزئيه باعتبار صدرها وجزئيه اخرى باعتبار عجزها وقد علمت انهما يتصادقان معا في الجزئيه واما نقيض المركبه الجزئيه فكليتان فتصدق ح مانعة الخلو من الحملية الشبيهة دون المنفصله الشبيهة بالحمليه ايضاحه ذلك انا اذا اتينا بجزئيه وجوديه لا دائمة مما محمولها ثابت دائما لموضوعها الذي هو الجزء ومسلوب دائما عن الجزء الاخر الذي لم يجعل موضوعا للجزئية كبعض الحيوان انسان بالاطلاق العام لا دائما او بعض الجسم حيوان بالاطلاق العام لا دائما وجدنا ذلك كاذبا وغير صادق وحق **لانه** اي الحال والشان **يكذب** هذا المأتي به مما ذكر وهو **بعض الجسم حيوان** بالاطلاق العام **لا دائما** وبعض الحيوان انسان بالاطلاق العام لا دائما لان الحيوانيه ثابتة دائما لبعض الجسم المحكوم عليه بالحيوانيه ومسلوبة دائما عن البعض الاخر الذي لم يحكم عليه بها وكذا الانسانيه فانها ثابتة دائما لبعض الحيوان مسلوبة دائما عن البعض الاخر ولا دائما فيهما يقتضي سلب الحيوانية والانسانية عما حكم عليه باحدهما ولا لا عن سلبهما عن غيره وما حكم عليه او لا دائما

حكم فلا يصح

فلا يصح سلبها او توجيه لا دائما لما لم يحكم عليه باحدهما لان موضوع البسيطتين اللتين تضمنتهما المركبة شرطه ان يكون واحدا لا مختلفا وذلك ظاهر وكذب هذه المركبة بكذب عجزها الذي هو لا دائما وان صدق جزئها الاول واذا كذبت هذه المركبة بسبب كذب عجزها الكافي في نسبة الكذب اليها كلها **مع كذب كل واحد من نقيض جزئيها** اما نقيض صدرها وهو لا شيء من الجسم بحيوان دائما ما دامت ذاته ولا شيء من الحيوان بانسان دائما ما دامت ذاته فلانه نقيض صادق واما نقيض عجزها الذي هو بعض الجسم الذي هو حيوان ليس هو بحيوان بالاطلاق العام وليس بعض الحيوان الذي هو انسان بانسان بالاطلاق العام وهو كل جسم حيوان دائما ما دامت ذاته وكل حيوان انسان دائما ما دامت ذاته فكذبه من جهة ان ما موضوعها اعم من محمولها كالمثالين لا تصدق الا جزئيه والنقيض كليه لكونه نقيض جزئيه واذا كذب نقيض الجزئيتين تكذب مانعة الخلو المركبة من هذين النقيضين اذ قد خلا الصدق عن جزئيها معا واذا كذبت مع كذب الاصل كما تقدم فلا تصلح ان تكون الكلية نقيضا ولا في قوته اذ النقيضان وما في قوتهما متى كذب احدهما صدق الاخر وهذا وان لم يظهر فيما محموله مساو او اعم من موضوعها كبعض الانسان حيوان بالاطلاق العام لا دائما لان نقيضها دائما اما لا شيء من الانسان بحيوان ما دامت ذاته واما كل انسان حيوان دائما ما دامت ذاته وهو النقيض حق لحقية تاليه لكذب نقيضه الذي هو عجز المركبه فتكذب ح هي بتمامها لكنهم طردوا الباب على وتيرة واحده فجعلوا نقيض المركبة الجزئيه على الكيفية المتقدمه في الكليه خلاف الحق مطلقا **بل الحق في** بيان ما هو في قوة **نقيضها** احد ثلاث طرق اولها نقيض مانعة الخلو المذكوره كنقيض الكليه الا انه يزاد هنا تقييد موضوع تاليها بمحمول مقدمها فيكون موضوع مقدمها عين موضوع تاليها نحو دائما اما لا شيء من جسم بحيوان دائما ما دامت ذاته واما كل جسم مما هو حيوان حيوان دائما ما دامت ذاته في نقيض مركبة المص ونحو دائما اما لا شيء من الحيوان بانسان دائما ما دامت ذاته واما كل حيوان مما هو انسان انسان دائما ما دامت ذاته في نقيض مركبتنا ومانعة الخلو في هذه الكيفية صادقة لصدق تاليها وهذه القضية الطريقة لمعرفة ما هو في قوة النقيض احسن الطرق واسهلها لانه حل الجزئية الى ما يساويها في المعنى واخذ النقيض على مقتضى ذلك كما في المركبة الكليه ح التقييد اصالة كان في بسيطتي المركبة

وقد نقلها السنوسي عن ابن واصل ثانيها نفس مانعة الخلو الكلية ايضا الا انه زاد
في مانعة الخلو المذكورة جزءا ثالثا فتكون مانعة الخلو مركبة من ثلاثة من عدم تقييد
موضوع الثانية كالو كانت نقيضا الكلية والثالث الذي محموله عين محمول صدر المركبة
وموضوعه مردد بين كونه الجزء الاول من المركبة التي نريد معرفة ما في قوة نقيضها
التي هي جزئيه وبين كونه الجزء الاخر الذي لم يحكم عليه في المركبة مكيف احد الترديدين
بكيف اول اجزاء مانعة الخلو وثانيهما بكيف ثانيهما او بالعكس موجهين بجهة
الاولين فتقول في مثال المص دائما اما ان يكون لا شيء من الجسم حيوانا دائما ما
دامت ذاته واما ان يكون كل جسم حيوان دائما ما دامت ذاته واما ان يكون
بعض الجسم حيوانا دائما ما دامت ذاته وبعضه الباقي ليس بحيوان دائما ما دامت
ذاته وفي مثالنا دائما اما ان يكون لا شيء من الحيوان بانسان دائما ما دامت ذاته
واما ان يكون كل حيوان انسان دائما ما دامت ذاته واما ان يكون بعض الحيوان
دائما ما دامت ذاته وبعضه الباقي ليس بانسان دائما ما دامت ذاته ومانعة
الخلو المذكورة صادقة لصدق الثالث المردد وعدم الخلو عنه وهذه الطريقة
صدر بها السنوسي ايضا ثالثها ان تردد في مانعة الخلو بين نقيضي الجزئين
من المركبة التي هي جزئيه ونريد ما هو في قوة نقيضها وكيفية الترديد ان يثبت
محمول المركبة لكل واحد واحد اي لكل فرد منفرد عن غيره ثم ينفى عن كل واحد واحد
فيحصل عندنا قضيتان كليتان لكون الحكم لكل فرد مكيفتان وموجهتان
بكيف وبجهة نقيضي البسيطتين اللتين نقيضيتهما تضمنتهما المركبة الجزئية
وذلك كقولك في مثال المص دائما كل فرد فرد من افراد الجسم اما حيوان دائما
ما دامت ذاته واما ليس هو بحيوان دائما ما دامت ذاته وفي مثالنا دائما كل فرد
فرد من افراد الحيوان اما انسان دائما ما دامت ذاته واما ليس هو بانسان دائما
ما دامت ذاته وتقديمنا الجزء الايجابي لكونه اظهر لا لانه واجب ومانعة الخلو
هذه صادقة لان معناها كل واحد واحد من افراد موضوع المركبة كافراد الجسم
في مثاله وافراد الحيوان في مثالنا لا يخلو عن ان يوصف بحكم احد نقيضيها اي نقيضي
صدر المركبة ونقيض عجزها فيقال في مثاله كل جسم اي كل فرد فرد من افراده

اما

اما حيوان دائما ما دامت ذاته او ليس بحيوان دائما ما دامت ذاته وذلك حق
لانه فرد من افراد الموضوع الا والمحمول ثابتة له دائما او منفي عنه دائما وفي الحقيقة
مانعة هذه حمليه شبيهة بالمنفصله لا منفصله شبيهة بالحمليه اذ لو قيل اما
كل جسم حيوان او ليس بحيوان لكذبت على ما تقدم اذا صار ما ذكر عندك
على علم تحققت ان نقيض المشروطه الخاصه كبالضروره بعض الكاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما على طريقة المص دائما من كل فرد من افراد الكاتب
اما متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته واما ليس هو بمتحرك الاصابع بالامكان
العام حين هو كاتب وتقديم نقيض العجز على نقيض الصدر لمصلحة سلاسة
العباره لا يضر بل هو الاحسن وعلى طريقة ابن واصل دائما اما لا شيء من
الكاتب بمتحرك الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب واما كل كاتب مما هو
متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته وعلى الطريقة الثالثه دائما
اما لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب واما كل
كاتب متحرك الاصابع ما دامت ذاته واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما
ما دامت ذاته وبعضه الباقي ليس هو بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام حين
هو كاتب ونقيض العرفيه الخاصه كدائما بعض الكاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما على طريقة المص دائما كل فرد من افراد الكاتب اما متحرك دائما ما دامت ذاته
واما هو ليس بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب وعلى طريقة ابن
واصل دائما اما لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب
واما كل كاتب متحرك الاصابع بالكتابة متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته
وعلى الطريقة الثالثه دائما اما لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام
حين هو كاتب واما كل كاتب متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته واما بعض
الكاتب متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته وبعضه الباقي ليس هو بمتحرك
الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب ونقيض الوقتيه كبالضروره بعض
القمر منخسف وقت الحيلوله لا دائما على طريقة المصنف دائما كل فرد من افراد القمر
اما منخسف دائما ما دامت ذاته واما ليس هو بمنخسف بالامكان العام وقت الحيلوله وعلى

الاصابع

طريقة ابن واصل اما لا شئ من القمر بمنخسف بالامكان العام وقت الحيلوله واما كل
قمر مما هو منخسف وقت الحيلولة منخسف دائما مادامت ذاته وعلى الطريقة الثالثه
دائما اما لا شئ من القمر بمنخسف بالامكان العام وقت الحيلوله واما كل قمر منخسف
دائما مادامت ذاته واما بعض القمر منخسف بالاطلاق العام دائما مادامت ذاته
وبعضه الباقي ليس هو بمنخسف بالامكان العام وقت الحيلوله ونقيض المنتشرة
كبالضرورة بعض الانسان متنفس وقتا ما لا دائما على طريقة المص دائما كل فرد من
افراد الانسان اما متنفس دائما مادامت ذاته واما ليس هو بمتنفس بالامكان العام
دائما وعلى طريقة ابن واصل دائما اما لا شئ من الانسان بمتنفس بالامكان العام
دائما واما كل انسان مما هو متنفس متنفس دائما مادامت ذاته وعلى الطريقة الثالثه
دائما اما لا شئ من الانسان بمتنفس بالامكان العام دائما واما كل انسان متنفس
دائما مادامت ذاته واما بعض الانسان متنفس دائما مادامت ذاته وبعضه الباقي
ليس هو بمتنفس بالامكان العام دائما ونقيض الوجوديه اللاضروريه كبعض الرومي
ابيض بالاطلاق العام لا ضرورة على طريقة المص دائما كل فرد من افراد الرومي
اما ابيض بالضرورة ما ذاته واما ليس هو بابيض دائما مادامت ذاته وعلى طريقة
ابن واصل دائما اما لا شئ من الرومي بابيض دائما مادامت ذاته واما كل رومي
مما هو ابيض بالاطلاق العام ابيض بالضرورة ما دامت ذاته وعلى الطريقة الثالثه
دائما اما لا شئ من الرومي ابيض دائما مادامت ذاته واما كل رومي ابيض بالضرورة
مادامت ذاته واما بعض الرومي ابيض ضرورة مادامت ذاته وبعضه الباقي ليس
هو بابيض دائما مادامت ذاته ونقيض الممكنة الخاصه كبعض الانسان نائم
بالامكان الخاص على طريقة المص دائما كل فرد من افراد الانسان اما نائم بالضرورة
مادامت ذاته واما ليس هو بنائم بالضرورة مادامت ذاته وعلى طريقة ابن واصل
دائما اما لا شئ من الانسان بنائم بالضرورة مادامت ذاته واما كل انسان مما
هو نائم بالامكان الخاص نائم بالضرورة مادامت ذاته وعلى الطريقة الثالثه دائما
اما لا شئ من الانسان بنائم بالضرورة مادامت ذاته واما كل انسان نائم بالضرورة
مادامت ذاته واما بعض الانسان نائم بالضرورة مادامت ذاته وبعضه الباقي

ليس هو

ليس هو بنائم بالضرورة مادامت ذاته

واعلم ان تقديم الموجبه على السالبه مع جعل القيد للسالبه دون الموجبه
اسلس من غيره فلذا جرينا عليه هذه امثلة نقائض الموجبة الجزئيه ولتقس عليها
نقائض السالبه الجزئيه فليتدبر وجميع ما تقدم في نقائض الحمليات واما نقائض
القضيه الشرطيه فهي كالحمليات في جميع ما مر اذ نقيض الشرطيه شرطيه اخرى
تخالفها في كيفها وكمها وتوافقها في جنسها اي الاتصال والانفصال وفي نوعها
اي اللزوم والعناد والاتفاق فنقيض الشرطيه الكليه متصلة ككلما كانت
الشمس طالعة كان النهار موجودا في اللزوميه وكلما كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا في الاتفاقيه او منفصلة كدائما اما ان يكون العدد زوجا واما
ان يكون فردا في اللزوميه واما ان يكون هذا الكاتب الاسود كاتبا وابيض
في الاتفاقيه حال كون الاتفاقية كائنة منها اي الشرطيه وخبر نقيض قوله
الجزئيه الموافقة لها اي للكليه في الجنس والنوع المخالفة لها في الكيف اي الايجاب
والسلب وبالعكس اي كما ان الكليه المذكوره نقيض للجزئيه المذكوره كذلك

عكس ذلك وهي الجزئيه المذكوره نقيض الكليه المذكوره واقع لان التناقض
تفاعل لا ينفرد به جانب عن آخر ومثال الجزئيه المذكوره قد لا يكون اذا كانت الشمس
طالعه كان النهار موجودا وقد لا يكون اذا كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا
وقد لا يكون اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فرد وقد لا يكون اما ان
يكون كاتب واما ان يكون ابيض وقس على ما ذكرنا ما اذا كان السلب مع الكليه والايجاب
مع الجزئيه وكذا المخصوصه والمهملة واحوال الجهات بناء على المعتمد من جريانها
فيها ايضا فليتامل **البحث الثاني** من الابحاث الاربعه من الفصل الثالث
من الثلاث فصول من المقالة الثانيه من الثلاث مقالات من الشمسيه في بيان
حقيقة **العكس المستوي** احترز بالمستوي عن عكس النقيض الموافق والمخالف وسمي
هذا مستويا لمساواته الاصل ايجابا وسلبا واما قولهم لتساوي طرفيه ايجابا
وسلبا فغير مضطرد والعكس لغة القلب من قولهم عكست حاشية الثوب
جعلت اعلاها اسفلها واسفلها اعلاها ومن جملة ما دخل في معناه اللغوي
العكس الاصطلاحي لانه قلب لطرفي القضيه **وهو** اي العكس الاصطلاحي يطلق على
القضية المعكوس اليها كما يقال بعض الحيوان انسان عكس كل انسان حيوان حقيقة
عرفيه وان كان ذلك مجازا لغويا وعرفيا بحسب الاصل اذ معناه العرفي اصالة
مصدري لانه عرفا **عبارة** اي معبر به **عن جعل الجزء الاول من القضية** الحمليه
او الشرطيه **ثانيا** وجعل **الجزء الثاني** منها **اولا** كجعل كل انسان حيوان بعض الحيوان
انسان وكلما كانت الشمس طالعه كان الضوء موجودا قد لا يكون اذا كان الضوء موجودا
كانت الشمس طالعة ودائما اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا قد لا
يكون اما ان يكون العدد فردا واما ان يكون زوجا ونحو قام زيد او الانسان
او زيدا والانسان قام الفعل محمول وحده في المثل الاولين ومع ضميره في الاخيرين
ولا يجعل نفسه في العكس موضوعا بل ما يصح كونه موضوعا من الوصف
المأخوذ منه كبعض القايم او من قام او الذي قام زيد او انسان والوصف
وهو اسم مفعول عند كون الفعل مبنيا له وعكس قائم زيد او انسان
بعض القايم زيد او انسان وقد يحصل تقديم رتبي فقط وهو كاف قيل

والمراد

والمراد تبديل كل من الطرفين بتمامه فلا يصدق على الحائط في الوتد انه عكس الوتد
في الحائط لانه قدم الظرف بدون متعلقه فلذا كذب مع صدق الاصل وعكسه
حقيقة بعض الكاين في الحائط وتد وذلك صادق قطعا والجعل على ظاهره في
الشرطيات واما في الحمليات فبحسب الظاهر اذ الافراد التي كانت موضوعا في
الاصل بقيت كذلك في العكس لانه عبر عنها بما كان دالا على الوصف المحمول وما
كان دالا على الافراد التي هي الموضوع يجعل في العكس مرادا منه الوصف اذ لا يراد
من الموضوع والمحمول معا الافراد ولا المعنى والا لزم الاخبار بالعام عن الخاص
او بالجزء عن الكل في غالب الاحوال وهو لا يصح اذ المبتدا عين الخبر فان قلت
ولذا المعنى لا يخبر به عن الذات قلنا اجابوا عن ذلك بان نحو الانسان حيوان
المراد منه الموضوع الافراد باعتبار قيام الوصف بها ومن المحمول الوصف
باعتبار عروضه للافراد ففي كل ملاحظة الامرين فكانه يقول الافراد القائمة
بها وصف الانسانيه هي عين الافراد القايم بها الحيوانيه ولا يلزم ان تكون
بقدرها عددا بل ان كلا يصدقان معا في شيء واحد وان كان المهم من الموضوع
الافراد ومن المحمول الوصف فاحفظ هذا هنا وفي تكرر الوسط في الاشكال يزول
عنك كل اشكال ولا يصدق على ما ذكرنا انه عكس اصطلاحي الا اذا كان كائنا **مع بقاء الصدق**
الذي في الاصل في العكس لان صدق العكس لازم لصدق الاصل فلا يوجد ملزومه
بدونه وبعضهم عبر عنه بالتصديق قيل وهو اولى لانه يلزم من تصديق
الاصل تصديق العكس ولو مع عدم الصدق في نفس الامر ثم ان المراد بالبقاء استمراره
واضطراده احترازا عن عكس الموجبه الكليه موجبة كليه فانه غير مضطرد الصدق
لتخلفه فيما اذا كان المحمول اعم من الموضوع والمضطرد في عكسها الموجبه الجزئيه
واحترازا ايضا عن السالبه الجزئيه فانه لا يضطرد فيها فيما اذا كان المحمول
اخص وان اضطرد فيما اذا كان مباينا الا ان المضطرد لخصوص المادة لا معول عليه
عندهم ولم يقل والكذب لانه منتقض بصدق بعض الحيوان انسان مع كذب اصله
الذي هو كل حيوان انسان لان العكس لازم ولا يلزم من كذب الملزوم كذب
اللازم **و** مع بقاء **الكيفيه** التي في الاصل من الايجاب والسلب لان لزوم صدق العكس

لصدق الاصل لم يوجب الامع بقاء الكيفيه ولم يقل والكم لان فيه تفصيلا وهو ان
الكليه السالبه والجزئيه الموجبه يبقى كمهما واما الكليه الموجبه فالمضطرد في عكسها
الجزئيه الموجبه على ما مر آنفا والشخصيه ان كان محمولها مشخصا كزيد اخوك
فكنفسها وكان كليا كزيد انسان فتنعكس جزئيه كبعض الانسان زيد حتى قيل
ان عكسها لا يكون الا جزئيه وهو في الاول بعض ما يطلق عليه اخوك اي هذا المفهوم
بقطع النظر عن انحصاره خارجا في واحد زيد وفي زيد هذا بعض ما يشار اليه بهذا
زيد وفي زيد هذا بعض مما يسمى بزيد هو هذا اذا المحمول تقدم انه يراد منه المفهوم دائما
والمفهوم كلي ابدا فح تكون الشخصيه كالكليه والمهمله كالجزئيه والجزئيه السالبه لا
عكس لها لانتقاضه بمادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول على ما مر آنفا نعم
قد تنعكس عكسا معتبرا فيما اذا كانت عجز موجهة بان كان صدرها موجبة جزئية
كما سياتي او كانت صدر المشروطه او عرفيه خاصتين على ما ستعرفه انشاء الله تعالى
فح عكس كل انسان حيوان او بعض الانسان حيوان او الانسان حيوان بعض الحيوان انسان
وعكس زيد انسان بعض الانسان زيد وعكس لا شئ من الانسان بحمار لا شئ من
الحمار بانسان ثم ان المناطقة جرت عادتهم ان يتكلموا على عكس القضايا الموجهات
اذ لا تخلو قضية معتبرة عنها ولان ما عداها يعلم بالضرورة لمن اتقن عكسها وهي
اما موجبه او سالبه اما عكس الموجهات السوالب فقد جرت عادتهم غالبا بتقديمها
قيل لانه قد يكون كلية والكلي وان كان سلبا اشرف من الجزئي وان كان ايجابا لها
لاضبطيته فهي ان كانت قضاياها كلية فتسع وقضايا منها اي من الموجهات
السوالب الكليه وهي اي السبع الوقتيتان اي المنتشرة والوقتية قيل ولو بسيطتين
والوجوديتان اي الوجوديه اللادائمه والوجوديه اللاضروريه والممكنتان اي الممكنه
العامه والممكنه الخاصه والمطلقة العامه فتلك تسع تفصيلا لا تنعكس عكسا مضطردا
الصدق عند صدق اصله وذلك واضح لامتناع صدق العكس مع صدق الاصل
في اخصها اي التسع وهي اي اخصها وانث لكونه عبارة عن قضية او مراعاة
للخبر وهو الوقتيه اما كونها اخص من مطلقتها فلانها زادت عليها بقيد لا دائما
فلا توجد الا مع عدم الدوام والمطلقة تطلق توجد معه وبدونه واما انها اخص

من المنتشرتين

من المنتشرتين فلانحصارها فيما تعين وقته دونهما واما انها اخص من المطلقات
الثلاثه فلانحصارها فيما هو ضروري النسبة دونهن ولما كان عكس الوقتيه الكليه
السالبه غير مضطرد الصدق عند صدق الاصل لصدق قولنا بالضرورة لا شئ من القمر
بمنخسف وقت التربيع لا دائما الذي هو وقتيه وكذب عكسها الى قولك بعض المنخسف ليس
بقمر بالامكان العام الذي هو ممكنة عامه الذي صدقه بعض الخ هو اي الذي هو ممكنة
عامه جزئيه وجهتها اعم الجهات لان الجزئيه اعم من الكليه والامكان اعم من الحصول
بالفعل دواما او ضرورة او بدونهما يعني واذا لم يصدق العام المتحقق مع جميع
افراد ما عداه فبالاولى عدم صدق الخاص اذ لا يوجد خاص بدون عام وانما كانت
الممكنة المذكورة كاذبة لان نقيضها الذي هو كل قمر منخسف بالضرورة صادق
ومتى صدق النقيض كذب الاصل الذي عدم صدقه دليل عدم انعكاس الوقتيه
التي هي اخص وذلك الاصل عكسها لو ثبت لها عكس ودليل عدم انعكاس باقي
التسع الاعم من الوقتيه انه اذا لم ينعكس الاخص الذي هو الوقتيه لم ينعكس الاعم
الذي هو باقي التسع دليل الملازمة اذ اي لانه لو انعكس الاعم كباقي التسع لانعكس
الاخص كالوقتيه دليل الملازمة متحقق لان صدق العكس لازم لصدق الاصل ح
ان لازم الاعم كالتنفس اللازم للحيوان وكعكس باقي التسع لو فرض تحققه لازم
الاخص كالانسان والوقتية اذ لازم اللازم لازم وهذا الحكم ثابت ضرورة فلا يحتاج
لدليل بل لتنبيه وهو والا لوجد بدون العام مع انه محال فما ادى اليه محال وحينئذ
الاستثنائيه وهي لكن انعكاس الاخص باطل فما ادى اليه باطل ايضا فيبطل استلزام
المقدم وهو اذا لم ينعكس الاخص لنقيض تاليه وهو انعكاس الاعم فيثبت استلزامه
لنفس تاليه وهو لم ينعكس الاعم واعلم ان اثبات القواعد لا بد فيه من برهان قاطع
عرق الاحتمال والنقض لها يكفي فيه مادة واحدة كما هنا وباقي الموجهات السوالب
الكليه وهما الدائمتان والعامتان والخاصتان ينعكس اما الضروريه والدائمه
المطلقتان فهما ينعكسان مع ملازمة صدق عكسهن لصدق اصله دائمه كليه
وليعلم ان عندهم ثلاثة ادلة يستعملونها كثيرا في اثبات اللوازم عكوسات وغيرها
وفي رد ضروب ما عدا الشكل الاول الى ضروبه احدها دليل الافتراض وهو جري

في الموجبات مطلقا وفي السوالب عند تحقق الموضوع لا عند صدق السلب لعدم الموضوع
وحاصله هاهنا ان تاخذ من الاصل المفروض الصدق ككل انسان حيوان جزئيا
من جزئيات موضوعه كزيد او البربري مثلا وتخبر عنه بالمحمول اولا وبالموضوع
ثانيا وبالعكس في باب القياس فتحصل مقدمتان احداهما البربري حيوان وثانيتهما
البربري انسان وذلك كهيئة الشكل الثالث صادقتان فتعكس الصغرى الى بعض الحيوان
بربري ليرتد للاول لينتج بعض الحيوان انسان التي هي نتيجة لو بقي من الثالث حتى ان
بقائه واجب ان ادى عكس صغراه لدور كما هنا بل يثبت الثالث بامر اخر وعلى كل
فالنتيجة حق فيثبت حقيقة العكس لانها عينه ثانيها دليل العكس وهو ان يوضع
ههنا نقيض العكس وفي باب القياس نقيض النتيجه ويعكس ذلك النقيض فيوجب
عكس ذلك النقيض منافيا للاصل المفروض الصدق فيكذب مع ما انعكس عنه ويثبت
نقيضه الذي هو العكس المطلوب ههنا كلا شئ من الحيوان بانسان المناقض لبعض الحيوان
انسان الذي هو عكس لكل انسان حيوان وهذا النقيض اذا عكسته الى لا شئ من الانسان
بحيوان وجدت عكسه المذكور منافيا للاصل لاستلزامه السالبه الجزئيه المناقضه
للاصل الذي هو كل حيوان انسان وهذا الدليل يكون مع الايجاب والسلب لكنه ههنا
قد يودي لدور فليحذر منه عند ذلك ثالثها دليل الخلف وهو ان يضم نقيض
العكس ههنا ونقيض النتيجة في باب القياس الى المفروض الصدق كالاصل العكس ههنا
واحدى مقدمتي الشكل في الاشكال فيحصل قياس نتيجته كاذبة ولا كذب من النظم
لاستيفائه الشروط فتعين كونه من المادة واحد جزئيها المجبور الصدق فالكذب
مما لم يجبر صدقه وهو النقيض فالاصل صادق ويجري من غير دور في سائر الابواب
وفي السوالب والموجبات وذلك كقولك لو لم يصدق عند صدق كل انسان حيوان
بعض الحيوان انسان لصدق نقيضه وهو لا شئ من الحيوان بانسان فتجعله كبرى
للاصل لينتج لا شئ من الانسان بانسان وسلب الشئ عن نفسه كاذب والكذب انما
هو من الكبرى وفي السوالب تجعل النقيض صغرى لايجابه وفي الموجبات بالعكس
لعدم وقوع السلب صغرى الاول فتنبه لهذه الادلة في كل مقام وتصرف في كل محل
بما هو لائق به ولا تقتصر على ما قيل او يقال وسياتي بعضها في كلام المصنف وانما كانت

الضروريه

الضرورية والدائمة السالبتان الكليتان ينعكسان دائمة كليه لانه اي الحال والشان
اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ من ج اي الانسان ب اي حمار فيجب ان
يصدق عكسه دائمة كليه نحو دائما لا شئ من ب اي الحمار ج اي انسان والا يصدق
هذا العكس مع صدق الاصل فيصدق نقيضه وهو بعض ب اي الحمار ج اي انسان
بالاطلاق العام وهو اي النقيض المذكور اذا ضم صغرى مع الاصل كبرى هكذا بعض
الحمار انسان بالاطلاق العام ولا شئ من الانسان بحمار ضرورة او دواما ينتج
بعض ب اي الحمار ليس ب اي حمارا بالضرورة في حال كون الاصل الضروريه وبتقييد
تقييد النتيجه بالدوام حالة كون الاصل الدائمه اي ما ذكر في النتيجه محال وهو الصدق
لما فيه من سلب الشئ عن نفسه ومحاليته من الصغرى اذ النظم منتج فتكون
كاذبه ونقيضها الذي هو العكس صادق وهذا هو دليل الخلف سمي بذلك لانه
ياتي من خلف المطلوب وورائه اذ يثبته بابطال نقيضه ولا يرد ان السالبة تصدق
مع عدم الموضوع فتكون النتيجة صادقة لانا نقول ان الموضوع ههنا موجود لانه موضوع
الصغرى الموجبه قيل ولم تنعكس الضروريه ضروريه لجواز عروض صفة لامر بالفعل
ولاخر بالامكان بدون فعل كما اذا فرض انه لم يركب زيد مدة عمره غير الفرس مع امكان
ركوبه الحمار لكنه لم يتفق وعند ابن سينا رئيس الفن ان وصف الموضوع لا بد من صدقه
على ذاته بالفعل ولا يكفي الامكان كما في انتساب المحمول للموضوع خلافا للفارابي في التسوية
بينهما فحينئذ يصدق لا شئ من مركوب زيد بحمار بالضرورة لان الحمار لم يركبه بالفعل حتى
يدخل في مركوبه ولا يصدق عكسه ضروريه كلا شئ من الحمار بمركوب زيد بالضرورة
لصدق نقيضه وهو بعض الحمار مركوب زيد بالامكان العام فليتامل واما المشروطه
والعرفيه العامتان السالبتان الكليتان فهما ينعكسان عرفيه عامه كليه وانما
انعكستا الى ما ذكر لانه اي الحال والشان اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ من ج اي الكاتب
ب اي ساكن الاصابع ما دام ج اي كاتبا فيصدق عكسه عرفيه عامه كليه وهو
دائما لا شئ من ب اي ساكن الاصابع ج اي كاتبا ما دام ب اي ساكن الاصابع وانما صدق
ما ذكر لانه الا يصدق هذا العكس فقد يصدق نقيضه وهو بعض ب اي ساكن الاصابع
ج اي كاتبا حين هو ب اي ساكن الاصابع اي بالاطلاق العام لان نقيض العرفيه العامه

الحينيه المطلقه كما مر وهو اي هذا النقيض اذا اجتمع في حال كونه صغرى مع الاصل في حال كونه
كبرى هكذا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع ولا شئ من الكاتب بساكن
الاصابع دائما مادام كاتبا ينتج بعض ب اي ساكن الاصابع ليس ب اي ساكن الاصابع حين
هو ب اي ساكن الاصابع وهو اي ما انتجه ما ذكر محال لما فيه من سلب الشئ عن نفسه ولا
يفرض صدقه لعدم الموضوع لانه موجود قطعا فتعين كذبه ولا يكون من النظم لانه
منتج فتعين كونه من المادة والكبرى مفروضة الصدق فتعين كونه من الصغرى واذا
كذبت الصغرى صدق نقيضها الذى هو العكس المذكور قيل وله تنعكس المشروطه ح
كنفسها لانه بالفرض المتقدم لا شئ من مركوب زيد بحمار ضرورة مادام مركوبه ولا يصدق
في عكسه لا شئ من الحمار بمركوبه ضرورة لصدق نقيضه وهو بعض الحمار مركوبه بالا
العام وقت كونه حمارا واما المشروطه والعرفيه السالبتان الكليتان الخاصتان
فينعكسان كليه سالبه لادائمة وسلب الدوام ليس كليا كما هو في الاصل وكالصدر والا
لكانت عرفيه خاصه مع اردنا العامه في راني العكس بسلب الدوام سلبه في البعض
مما صدق عليه الموضوع والعرفيه اللادائيه في البعض مركبة هنا من عرفيه عامه سالبه
كليه وهي صدرها ومن مطلقه عامه موجبه جزئيه وهي عجزها الذى هو لا دائما في البعض
فمتى صدق بالضرورة او دائما لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما صدق في
عكسه لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع لا دائما والعجز في قوة بعض
ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام اما صدق صدر العكس الذى هو العرفيه العامه
فثابتة لكونها اي العرفيه العامه لازمة للعامتين اي لكونها قد ثبت فيما تقدم انعكاس المشروطه
والعرفيه العامتين اليها فتكون لازمتهما لان العكس لازم من اللوازم فالمراد لزومها
لهما على جهة كونها عكسهما يعني وما لزم العام لزم الخاص واما صدق عجز العكس الذى
هو اللادوام في البعض الذى هو في قوة بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام
ثابت لانه اي اللادوام لو كذب لصدق نقيضه الذى هو لا شئ من ب اي ساكن الاصابع
ج اي كاتب دائما مادامت ذاته واذا صدق هذا النقيض فينعكس عكسا صادقا لما
مر الى قولك لا شئ من ج اي الكاتب ب اي ساكن الاصابع دائما مادامت ذاته لكن صدق
هذا العكس غير ممكن كيف وقد كان عجز الاصل لا دائما الذى هو في قوة بالفعل اي كاتب ب
كل ج

اي ساكن

عرفيه عامه ح

اي ساكن الاصابع بالفعل كما هو معنى الاطلاق العام صادقا وهو موجبه كليه مستلزم للجزئيه
المناقضه للسالبه الكليه فيكذب العكس واصله ويصدق نقيض اصله الذى هو لا دوام في
البعض كما اشار الى ذلك بقوله هذا اي صدق عكس نقيض لا دوام في البعض مع صدق
لا دائما عجز الاصل خلف بضم الخاء اي محال وبفتحها اي شئ ردي به خلف كما ظهر لبطلانه
اي لكن صدق هذا باطل فيبطل ما ادى اليه ويثبت نقيضه وانما لم تنعكس المشروطه
مشروطه لما تقدم وانما لم ينعكسان الى لادوام في الكل لان لا دائما في العكس عكس لا دائما
في الاصل وهي فيه موجبة كليه فلا تنعكس الا موجبه جزئيه كما هو معنى لادوام في البعض
فليتامل هذا كله حال السوالب ان كانت كليه واما ان كانت جزئيه فاثنان منها هما
المشروطه والعرفيه الخاصتان ينعكسان عرفية خاصة وانما لم تنعكس المشروطه
مشروطه لما مر وانما انعكستا معا عرفيه خاصه لانه اي الحال والشان اذا صدق بالضرورة
او دائما بعض ج اي الكاتب ليس ب اي ساكن الاصابع مادام ج اي كاتبا لا دائما مادامت ذاته
وجب ان يصدق في عكسه دائما بعض ب اي ساكن الاصابع ليس ج اي كاتبا مادام ب اي
ساكن الاصابع لا دائما بدليل الافتراض لانه انما اختص بالموجبات لانها هي المقتضيه
وجود الموضوع دون السوالب فلو كانت سالبة مقتضية وجوده لكونها مركبة
كسالبتنا الجزئيه ايضا وانما اقتضت وجوده لان فيها حكمين حكم سلب لصدرها
وايجاب لعجزها لا دائما وهما منصبان معا على شئ واحد هو موضوع كصدر فلا بد
من تحققه نظرا لجزء الايجاب وانما دل الافتراض على صدق العكس لانا نفرض الموضوع
من الاصل وهو ج اي الكاتب متحققا في د اي زيد او البربري مثلا فح تصدق معنا
قضيتان احدهما من حملنا على هذا المفروض وصف الموضوع وهي د اي البربري ج اي
كاتب بالفعل لانه يجب صدق وصف الموضوع على ملحته بالفعل كما مر وثانيهما من حمل
وصف المحمول على هذا الفرد المعين وهي د اي البربري ب اي ساكن الاصابع ايضا اي
كما انه جاز لا يقال وصف المحمول مسلوب فكيف يحمل على هذا الفرد ايجابا لانا نقول
حمله عليه ليس بسبب حكم الصدر الذى هو سالبه جزئيه بل بحكم اللادوام الذى هو
موجبه لان لادوام سلب الباء اي ساكن الاصابع عنه اي عن ج يفيد ثبوت ب
اي سكون الاصابع لافراد ج اي الكاتب ومنهم د اي البربري فهاتان قضيتا افتراض

من عجز الاصل ويؤخذ من صدر الاصل ايضا قضيتان اولاهما البربري ليس بساكن الاصابع
من سلب المحمول عن جميع افراد الموضوع كما هو ظاهر وثانيتهما البربري ليس بكاتب مادام
ساكن الاصابع لان البربري لما صدق عليه انه ساكن الاصابع مما تقدم يصدق عليه انه
غير كاتب مادام ساكنها ولانه حيث سلب السكون عن بعض الكاتب تسلب الكتابة عن
بعض الساكن الذي هو البربري لتصادقهما عليه مع كون سلب المحمول عن بعض افراد
الموضوع يقتضي سلب الموضوع عن بعض افراد المحمول لكن المصنف اثبت هذه القضية
من دليل خارجي قايلا ود الذي هو البربري في نفس الامر ليس ج اي كاتبا مادام ب اي
ساكن الاصابع والا تكن هذه القضية الرابعة صادقة في نفس الامر لكان نقيضها الذي
هو د اي البربري ج اي كاتبا حين هو ب اي ساكن الاصابع اي بالاطلاق العام لان
نقيض كم فيه العامه مطلقه حينيه ومتى ثبت هذا النقيض صدق عكسه هو
د الذي هو البربري ب اي ساكن الاصابع حين هو ج اي كاتب بالاطلاق العام
وصدق هذا العكس باطل كيف وقد كان د الذي هو البربري في صدر الاصل ليس ب اي
ساكن الاصابع مادام ج اي كاتبا وهذه ثالثة الافتراض المتقدم انها اولى الماخوذتين
من صدر الاصل فتكون صادقة ومنافيها وهو عكس نقيض الرابعة التي جعلها المص
اجنبيه كاذب اذ صدق هذا العكس لنقيض الاجنبيه مع صدق منافيه المفهوم من
صدر الاصل الصادق في نفس الامر خلف ومحال لانهما متنافيان لاتحاد موضوعيهما
مع اثبات المحمول له في العكس لنقيض الاجنبيه مادام وصفه وسلبه عنه في الماخوذة
من صدر الاصل مادام وصفه واذا كان صدقهما معا محالا وقد فرض صدق ما
اخذ من صدر الاصل تبعا له فيكذب ما نافاه وهو عكس نقيض الاجنبيه اذ منافي
الصادق كاذب فيكذب ما انعكس عنه اذ لو كان صادقا لصدق عكسه ويصدق نقيض
ما انعكس عنه وهو الاجنبيه فيتحصل عندنا اربع قضايا صادقة هي البربري كاتب
البربري ساكن الاصابع البربري ليس بساكن الاصابع مادام كاتبا البربري ليس بكاتب
مادام ساكن الاصابع واذا كان البربري المراد من د صدق الجيم اي الكاتب عليه من القضية
الاولى وصدق الباء اي ساكن الاصابع عليه من القضية الثانيه وتنافيا اي الجيم اي الكاتب
والباء اي ساكن الاصابع فيه اي في دعه الذي هو البربري اذ القضيه الثالثة حكمت

بسلب

بسلب السكون عنه مادام كاتبا والرابعة بسلب الكتابة عنه مادام ساكن الاصابع فيلزم
م منافاة الكتابة لسكون الاصابع وجواب اذا قوله صدق بعض ب اي ساكن
الاصابع الذي هو البربري ليس ج اي كاتبا مادام ب اي ساكن الاصابع وصدق
هذا من القضية الرابعة لانها عينه ويلزمها ان بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب
مادام ساكن الاصابع كما هو القضية الثالثه لا دائما اي بعض ساكن الاصابع الذي
هو البربري كاتب بالاطلاق العام اما كون البربري هو بعض ساكن الاصابع فهو
ماخوذ من القضية الثانيه واما كون البربري كاتبا فهو من القضية الاولى وهو
اي صدق ما ذكر عند صدق اصله العكس المطلوب اثباته واوضح من ذلك ان تضم عكس
الثانيه صغرى للرابعه هكذا بعض ساكن الاصابع بربري والبربري ليس بكاتب مادام
ساكن الاصابع ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب مادام ساكن الاصابع كما هو
صدر العكس ثم تضم عكس الثانيه المذكور صغرى للاولى كبرى هكذا بعض ساكن الاصا بع
بربري والبربري كاتب بالاطلاق العام ينتج بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق
العام وهو عجز العكس من غير احتياج للثالثه او تستدل على صدق العكس بدليل
العكس بان تقول لو لم يصدق صدر العكس الذي هو بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب
مادام ساكن الاصابع لصدق نقيضه وهو كل ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام
حين هو ساكن الاصابع وينعكس الى بعض الكاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام
حين هو كاتب وهو مناف لصدر الاصل المفروض صدقه فيكون كاذبا مع اصله
ويصدق نقيضه الذي هو صدر العكس ثم تقول لو لم يصدق عجز العكس الذي
هو بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام لصدق نقيضه وهو دائما لا شيء
من ساكن الاصابع بكاتب مادامت ذاته وينعكس الى لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع
دائما مادامت ذاته وهو مناف لعجز الاصل المفروض الصدق الذي هو بعض الكاتب
ساكن الاصابع بالاطلاق العام فيكون كاذبا مع اصله ويصدق نقيض اصله الذي
هو عجز العكس واما الموجهات الجزئيات السوالب البواقي بعد المشروطه والعرفيه
الخاصتين فهي لا تنعكس عكسا مقطوعا بصدقه عند صدق اصله لانه اي الحال والشان
يصدق كون القضيه الضروريه المطلقه نحو بالضرورة بعض الحيوان ليس بانسان مادامت

ذاته وكونها وقتيه نحو بالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما
مع كذب عكسهما نحو بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام وبعض المنخسف
ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضيهما الذي هو كل انسان حيوان بالضرورة مادامت
ذاته وكل منخسف قمر بالضرورة مادامت ذاته واذا كذب عكسهما بجهة الامكان
العام الذي هو اعم الجهات يكذب العكس بجهة غيره بالاولى اذ ما عدا العام لا يخلو عن
العام كما اوضحه بقوله والضروريه المطلقة لخص الموجهات البسائط الباقيه والوقتيه
اخص الموجهات المركبات الباقيه بعد اخراج المشروطه والعرفيه الخاصتين ومتى
لم ينعكسا اي الضروريه المطلقه والوقتيه مع اخصيتهما لم ينعكس شئ منهما اي
من باقي الموجهات المركبات والبسائط لما عرفت ان انعكاس العام لازم له ونفس
العام لازم للخاص ايضا فلو فرض انعكاس العام لكان انعكاسه مستلزما لانعكاس
الخاص اذ لازم اللازم لازم اي فلما لم ينعكس الخاص علمنا عدم انعكاس العام
فليتامل هذا ما يتعلق بانعكاس السوالب كلية كانت او جزئيه واما القضايا
الموجبات كلية كانت او جزئيه فهي لا تنعكس قضية كليه عكسا لازم الصدق
عند صدق الاصل وانما لم تنعكس كليه لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع
فيثبت المحمول لكل افراد الموضوع او بعضه ولا يثبت الموضوع حين جعله في العكس
محمولا لكل افراد المحمول عند جعله في العكس موضوعا اذ لا يصدق الخاص مع جميع افراد
العام والامكان عاما وعدم انعكاسها كلية لا يقتضي عدم انعكاسها بالمرة لانها
تنعكس جزئية على ما نبهنا عليه سابقا هذا ما يقال في عكس الكليه والجزئيه الموجبتين
من حيث الكم واما ما يقال في عكسهما من حيث الجهة فالضروريه والدائمه المطلقتان
والمشروطه والعرفيه العامتان موجبات كليات او جزئيات تنعكس اربعتهن قضية
حينيه مطلقه وانما انعكسن الى ما ذكر لانه اذا صدق بعض او كل ج اي انسان ب
اي حيوان باحدى الجهات الاربع المذكوره اي ضرورة او دائما مادامت الذات او الصفه
وجواب اذا صدق في عكسهن بعض ب اي الحيوان ج اي انسان بالاطلاق العام حين
هو اي بعض الحيوان ب اي حيوانا وانما صدق العكس المذكور لانه الا يصدق هذا
العكس فقد يصدق نقيضه الذي هو لا شئ من ب اي الحيوان ج اي انسان مادام

ب

ب اي حيوانا وهو اي هذا النقيض اذا ضم كبري مع الاصل صغرى هكذا كل انسان حيوان
ولا شئ من الحيوان بانسان ينتج لا شئ من ج اي الانسان ج اي انسان دائما في حال جعل
الاصل الذي هو الصغرى الضروريه والدائمه الاولي وبعضا و ومادام ج اي انسانا في حال كونها
احدي العامتين وهو اي انتاج ما ذكر محال لما فيه من سلب الشئ عن نفسه المحال عند وجود
الموضوع كما هنا والكذب من خصوص الكبري فتكون كاذبة فيصدق نقيضها الذي هو العكس
المطلوب اثباته بدليل الخلف وكذلك ان تعكس النقيض الى لا شئ من الانسان حيوان دائما
مادام انسانا فتجده منافيا للاصل المفروض الصدق فيكون كاذبا لمعكوس عنه ويصدق
نقيضه الذي هو عكس الاصل واما المشروطه والعرفيه الخاصتان الموجبتان كليتان او جزئيتان
فهما ينعكسان حينيه مطلقه كعامتيهما الا انه تكون الحينيه المطلقة هنا مقيدة
باللادوام ليكون عكسا للادائما في الاصل فمتى صدق بعض او كل كاتب متحرك الاصابع
ضرورة او دائما مادام كاتبا لا دائما وجب ان يصدق في عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب
بالاطلاق العام في العكس مركب من حينيه مطلقه فمطلقه عامه فلا يصدق الا اذا صدق
طرفاه معا اما صدق صدره الذي هو الحينيه المطلقه فثابت لكونها اي الحينيه
المطلقه لازمة الصدق لصدق عامتيهما اي الخاصتان وذلك لما تقدم آنفا
انها عكسهما يعني فتكون عكسا للخاصتين لان لازم العام لازم للخاص واما صدق
العجز الذي هو قيد اللادوام المشير لمطلقة عامة هي ليس بعض متحرك الاصابع كاتبا
بالاطلاق العام الكاين في العكس الجزئي لكونه عكسا لموجب كليا او جزئيا وخبر المبتدا
محذوف تقديره فثابت حذفه استغناء عنه بعلته التي هي فانه اي لانه لو لا ان ما يفهم
من قيد اللادوام في العكس وهو بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق العام لو
كذب لصدق نقيضه الذي هو كل ب اي متحرك الاصابع ج اي كاتب دائما مادامت ذاته واذا
فرض صدق هذا النقيض فنضمه صغرى اي الجزء الاول من الاصل كبرى وهو قولنا
بالضرورة او دائما كل ج اي كاتب ب اي متحرك الاصابع مادام ج اي كاتبا هكذا كل متحرك الاصابع
كاتب دائما مادامت ذاته وكل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا ينتج
كل ب اي متحرك الاصابع ب اي متحرك الاصابع دائما مادامت ذاته وتضمه اي النقيض
صغرى الي الجزء الثاني من الاصل الذي هو لا دائما المشير الى لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع

بالاطلاق العام كبرى ايضا اي كما ضممته للاول منه وهو اي الجزء الثاني في قوة لا شيء من ج
اي الكاتب ب اي متحرك الاصابع بالاطلاق العام كما بيناه سابقا تحصيلا للفايدة والضم
هكذا كل متحرك الاصابع كاتب دائما ما دامت ذاته ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع له
بالاطلاق العام ينتج هذا المضموم ثانيا لا شيء من ب اي متحرك الاصابع ب اي متحرك الاصابع
بالاطلاق العام فيلزم من صدق هذا النقيض وضمه لصدر الاول المفروض الصدق وعجزه
ثانيا اجتماع النقيضين في النتيجتين لان اولاهما كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ما دامت
ذاته وثانيهما لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام وكل
واحدة منهما مستلزم للجزئيه المناقضه لعين الاخرى وهو اي اجتماع النقيضين على الصدق
محال عقلا والمحالية من خصوص الصغرى فتكون كاذبة ويصدق نقيضها الذي هو عجز العكس
وهذا ظاهر اذا كان الاصل كليا واما في الجزئ فغير ظاهر لانه اذا كان صدر الاصل
وعجزه جزئيين لا يمكن جعل واحد منهما كبرى ونقيض عكس العجز صغرى لان الجزئيه لا تنتج في
كبرى الشكل الاول بل لا بد من دليل غير دليل الخلف كدليل الافتراض فنفرض ج الموضوع من
الاصل الذي هو بعض الكاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا ضرورة او دائما لا دائما د اي زيد
مثلا فج هو اي د الذي هو زيد المراد من بعض الكاتب اذ تتحقق البعضيه في شخص واحد وتحقق
ايضا بالنسبة اليه ب اي متحرك الاصابع وهذه القضية ماخوذة من صدر الاصل ود
الذي هو زيد لا ج اي ليس بكاتب وهذه ماخوذة من لا دائما عجز العكس لانه اذا دل على عدم
دوام التحرك يدل على عدم الكتابة لانها مشروطة بدوامه و م يصح سلب الكتابة بالفعل
لهما معا اي زيد متحرك الاصابع بالفعل ومسلوب عنه الكتابه بالفعل واحتيج اليه في
الاولى ليصح كونه المراد من البعض في عجز العكس اذ الموضوع يصدق على ملحقته بالفعل
واحتيج اليه في الثانيه لانها مبينة لحكم عجز العكس الذي هو ليس بعض متحرك الاصابع كاتبا
بالاطلاق العام اي فرد هو المراد من بعض المتحرك بالفعل ومسلوب عنه الكتابه بالفعل
فيكونا معا مثبتين لحكم عجز العكس ودليل صدق هاتين المقدمتين انهما لو لا يكونان
صادقين لكان د الذي هو زيد المراد من البعض في الاصل والعكس ج اي كاتبا دائما
ما دامت ذاته وب اي متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته صادقا لكون الاولى هنا نقيضا
للثانية سابقا والثانية هنا وان لم تناقض الاولى السابقه لكن لو لم تصدق السابقتين

معا يلزم

معا يلزم عدم صدق ثانيتهما ومتى انتفى صدق ثانيتهما صدق نقيض ثانيتهما وهو الاولى هنا
ومتى صدقت الاولى مما هنا صدق على زيد وصف الكتابة دائما ما دامت ذاته كما هو معنا ها
ولم يصدق عليه انه متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته كما هو معنى الثانيه هنا كما اشار
اليه بقوله لدوام الباء الذي هو التحرك بدوام الجيم الذي هو الكتابة فاذا كان زيد دايم
الكتابة بدوام ذاته كان دايم التحرك بدوامها ثانيتهما لكن اللازم من عدم صدق
قضيتي الافتراض وهو صدق نقيض ثانيتهما والاخص من اولاهما اللذان هما زيد كاتب
دائما ما دامت ذاته ومتحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته باطل وكان ذلك باطلا لتقييد
الاصل الذي هو بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما ما دامت ذاته لا دائما باللادوام
للتحرك ما دامت الذات بل ما دامت الكتابة ايضا لا تدوم فاذا كذب كون زيد كاتبا دائما
او متحرك الاصابع دائما مع ثبوت التحرك له بالفعل من حكم صدر الاصل وثبوت الكتابة
له بالفعل من صدق الكاتب على ما تحته بالفعل في صدر الاصل فح يصدق على زيد انه متحركة
الاصابع بالفعل فيصح كونه المراد من بعض المتحرك الخ في العكس كما هو اولى الافتراض وانه
ليس بكاتب كما هو ثانية الافتراض الصادقه لكذب نقيضها ويثبت بهذين الامرين معا
عجز العكس الذي هو لا دائما المشير الى بعض متحرك الاصابع ليس هو بكاتب وقد ثبت صدر
العكس بسبب انه لازم العامتين ولازم العام لازم الخاص فثبت تمام العكس للجزئيتين
وهو بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين متحرك الاصابع لا دائما ولا يخفى ما في ذلك
الدليل من الطول والركاكة وحاصله ان تاخذ عكس اولى الافتراض صغرى وثانية الافترا ض
كبرى ينتج من الاول عجز العكس فليتامل واما الوقتيتان اي الوقتية والمنتشرة ولو مطلقتين
والوجوديتان اي الوجوديه اللادائمه والوجوديه اللاضروريه والمطلقة العامه فتلك خمسة اجمالا
سبعة تفصيلا وكلها كلية كانت او جزئيه تنعكس مطلقة عامة وانما انعكس الى ما
ذكر لانه اذا صدق كل ج اي قمر ب اي منخسفا باحدى الجهات الخمس المذكوره اي بالضرورة
وقت الحيلوله او مع لا دائما او وقتا ما او مع لا دائما او بالاطلاق العام او مع لا دائما او لا
مع لا دائما بل مع لا ضرورة ذاتيه فقطعا يصدق في عكسهن بعض ب اي المنخسف ج
اي قمر بالاطلاق العام وانما صدق العكس المذكور لانه لو لا يصدق هو بنفسه فقد يصدق
نقيضه وهو لا شيء من ب اي المنخسف ج اي قمر دائما ما دامت ذاته وهو اي هذا

فعدم دوام التحرك مع انه يعم
بدوام الكتابة يدل على ان الكتابة
صح صح

وهو

النقيض اذا ضم كبرى مع الاصل صغرى هكذا كل قمر منخسف باحدى الجهات ولا شيء من المنخسف
بقمر دائما مادامت ذاته ينتج لا شيء من ب اى القمر ج اي قمر وهذا اي هذا المستنتج محال لما
فيه من سلب الشيء عن نفسه الكاذب من خصوص الكبرى فيصدق نقيضها وهو العكس
المطلوب وان شئت عكست نقيض العكس الى قولك لا شيء من القمر بمنخسف دائما مادامت
الذات وهذا انما يستدل به في بيان صدق عكس القضايا الموجبات لان عكس نقيض عكسهن
من السوالب وعكسها قد علم قبل الموجبات فلم يلزم الاستدلال بالمجهول واما في السوالب
فلا لان عكس نقيض عكسهن موجب وعكس الموجبات لم يعلم الان في ترتيب المصنف ولو
عول على العلم من خارج لجاز ولو عكس ترتيب المصنف لجاز في السوالب وامتنع في الموجبات
ثم ان في الاستدلال على صدق العكس عكسنا نقيض العكس المطلوب لنا ليصدق ويتحقق
معنا نقيض الاصل او ليصدق من عكس نقيض عكس الاصل الاخص منه اي من نقيض الاصل
قيل فمتى كان الاصل كليا لان عكس نقيض عكسه سلبا كليا وهو اخص من نقيض الاصل وان
كان الاصل جزئيا فان كان مطلقة عامه انعكس نقيض عكسها الى ما ينا قضها لان نقيض
عكسها سالبة كلية دائمة وهي تنعكس كنفسها الى نقيضها وان كان الاصل جزئيا وغير مطلقة
عامه انعكس نقيض عكسه الى ما هو اخص من نقيض الاصل اما في الدائمتين والعامتين والخاصتين
فان نقيض عكوسها عرفيه عامه وهي تنعكس الى العرفيه العامه التي هي اخص من نقائضها
واما في الوقتيين والوجوديتين فلان نقيض عكوسها سالبه دائمة وعكسها اخص من
نقائضها ثم قال مثلا اذا صدق بعض الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام صدق في
عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام والا يصدق هذا العكس يصدق نقيضه
وهو لا شيء من متحرك الاصابع كاتب دائما مادامت ذاته وينعكس هذا النقيض الى لا شيء من
الكاتب بمتحرك الاصابع دائما مادامت ذاته وهو نقيض الاصل ثم قال واذا صدق بعض الحيوان
انسان بالضرورة يصدق في عكسه بعض الانسان حيوان حين هو انسان والا يصدق هذا
العكس يصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان مادام انسانا واذا صدق هذا النقيض
صدق عكسه وهو لا شيء من الحيوان بانسان مادام حيوانا وهو اخص من نقيض الاصل لانه
لا شيء من الحيوان بانسان بالامكان العام اه اى فمراده انه ينظر في الاخصيه للجهة
يعني والنقيض او الاخص منه كاذب لعرض الاصل صادقا واذا كذبا كذب ما انعكسا عنه

وصدق

١٠٥

وصدق نقيضه وذلك عين عكس الاصل فليتامل واما الممكنتان العامة والخاصة فحالهما اذا
كانتا موجبتين في ثبوت الانعكاس لهما وفي عدمه غير معلوم على اليقين خصوص ثبوت احد
الامرين لهما واعلم انه قد استدل على ثبوت انعكاسهما الى ممكنة عامة على راي الفارابي
بالخلف بيانه انه اذا صدق كل انسان كاتب بالامكان العام او الخاص صدق في عكسه بعض
الكاتب انسان بالامكان العام والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب بانسان بالضرورة
مادامت ذاته فضمه كبرى للاصل صغرى ينتج من الاول لا شيء من الانسان بانسان وهو محال
ولا خلل الا من الكبرى وبالعكس بان نقول لو صدق نقيض عكسه لصدق عكسه وهو لا شيء
من الانسان بكاتب بالضرورة وهو مناف للاصل فيكون كاذبا كاصله ويصدق نقيضه وهو
العكس المطلوب وبالافتراض بان نقول زيد كاتب بالامكان زيد انسان بالضرورة ينتج من الثالث
او الاول ان عكست الصغرى اي بعض الكاتب بالامكان زيد بعض الكاتب انسان بالامكان
ولا قدح في شيء على مذهب الفارابي واما ابن سينا فلا تستقيم الادلة الثلاثة للانعكاس
فيكون حاله غير معلوم الصدق لزوما فعدم علم حاله فيه ثابت لعدم استقامة دلالة دليل
العكس عليه لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما الظرفان متعلقان
بالمذكور اي المذكور في شانهما لاثبات انعكاسهما على انعكاس متعلق بتوقف اي متوقف
برهان العكس على انعكاس السالبه الضروريه كنفسها اي سالبة ضروريه يعني وهي لا تنعكس
كنفسها عند ابن سينا راس الفن لاشتراط صدق الموضوع على ما تحته بالفعل بخلاف المحمول
فيكفي فيه حمله على الموضوع ولو بالامكان خلافا للفارابي المسوي بينهما في اذا لم يركب زيد
مدة عمره الا الفرس يصدق لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة ولا يصدق في عكسه
لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة لصدق نقيضه وهو بعض الحمار مركوب زيد بالامكان
العام واذا اكتفينا بالصدق الامكاني يكون كذب العكس لكذب الاصل لصدق نقيضه وهو
بعض مركوب زيد حمار بالامكان العام هذا ان استدل على صحة العكس بدليل العكس واما ان
استدل عليه واما ان بدليل الخلف او بدليل الافتراض فاشار الى عدم استقامته بقوله او
عدم علم حالهما في الانعكاس ثابت لتوقف دلالة دليل الخلف او الافتراض على صدق العكس
على صحة انتاج المقدمة الصغرى الممكنة مع المقدمة الكبرى الضروريه وعلق بانتاج قوله
في الشكل الاول لم يقل والثالث مع انه كذلك لرده للاول يعني وسياتي عدم الانتاج معهما

الصغرى لكن الاولى عدم التعرض للكبرى لانه يوهم ان الممكنة تنتج مع الكبرى الغير الضرورية
مع ان الشرط فعلية الكبرى كيفما كانت ولان كبرى الافتراض غير ضرورية قطعا وان
جارينا سابقا على ضروريتها الذين صفة لانعكاس السالبة الضرورية ولانتاج الصغرى
الممكنة اي ان انعكاس السالبة الضرورية كنفسها وانتاج الممكنة صغرى مع الضرورية
كبرى كل واحد منهما غير محقق اي غير متيقن لصحة العمل في الادلة لورود الاعتراض
المتقدم عليه او غير جار كل واحد منهما في الادلة على الوجه الحق بل على غيره وان كان
كل من هذين الدليلين انما يدل على عدم علم حالهما في الانعكاس مع ان المدعي عدم العلم
فيه وفي عدمه اردفهما بما يدل على كل المدعي بقوله ولعدم الظفر والعلم بدليل
خالص عن الخدش حتى يوجب صحة الانعكاس فيهما وعدمه الواو بمعنى او يوجب عدمه
اما عدم ما يوجب الانعكاس فلما مر ان ما ظفروا به مخدوش واما عدم الظفر بما
يوجب عدمه فلان من حكم بعدم الانعكاس استند لخدش ادلة الانعكاس مع
انه لا يصح الاستدلال بذلك لان عدم استقامتها لا يدل على عدمه اذ هي امارة
وعلامة لا علة فيحتمل ان لها ادلة اخرى لم يخدش فيها فلم يتحقق ح الظفر بقطعي
على كلا الامرين فليتامل هذا كله بيان الانعكاس الحمليات بالعكس المستوي واما
بيان الشرطية فيه فتابعة للحملية اذ الشرطية المتصلة الموجبة كلية كانت
ككلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او جزئية كقد يكون اذا كان الضوء موجودا
كانت الشمس طالعة تنعكس متصلة موجبة جزئية كقد يكون اذا كان النهار موجودا
كانت الشمس طالعة وقد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا بدليل انهما
لو لم يصدقا عند صدق اصلهما لصدق نقيضاهما وهما ليس البتة اذا كان النهار
موجودا كانت الشمس طالعة وليس البتة اذا كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودا
وهما اذا ضما على التوزيع كبريين لاصلهما صغريين انتجا سلب الشيء عن نفسه المحال
الذي محاليته من الكبرى فيصدق نقيضها وهو العكس المطلوب لنا وانما لم ينعكسا
كليين لاحتمال عموم التالي كقد يكون اذا او كلما كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودا
فان عكسهما كلية كلما كان الضوء موجودا كانت الشمس طالعة كاذب لصدق نقيضه وهو
قد لا يكون اذا كان الضوء موجودا كانت الشمس طالعة والمتصلة السالبة الكلية كليس

البتة

البتة اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا تنعكس بالمستوي كنفسها سالبة كلية
كليس البتة اذا كان الليل موجودا كانت الشمس طالعة اذ لو كان العكس المذكور لم يصدق
عند صدق الاصل لتحقق ح صدق نقيض العكس وهو هنا قد يكون اذا كان الليل
موجودا كانت الشمس طالعة ولو صدق نقيض العكس لانتظم من انضمامه صغرى مع
الاصل كبرى ضرب من الضروب المنتجة وح يكون قياسا منتجا للمحال وهو سلب الشيء عن
نفسه والمحالية انما جاءت من الصغرى فيصدق نقيضها وهو العكس المطلوب لنا واما
السالبة الجزئية فهي لا تنعكس بالمستوي لصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا حيوانا
فهو انسان الذي هو سالبة جزئية مع كذب العكس لها بالمستوي سالبة جزئية كقد لا يكون
اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا واذا كذب العكس سالبة جزئية مع اعميتها فبالاولى
تكذب السالبة الكلية لكونها اخص فليتامل واما الشرطية المنفصلة وكذا الاتفاقية فلا يتصور
فيها العكس وما يكون شبيها بعكسها فهو حكم مستقل ليس بالتبعية لغيره لعدم الامتياز
بين جزئيها بالطبع بل بمجرد الذكر فح لا داعي لجعل هذا عكس غيره بخلاف المتصلة فليتامل
البحث الثالث من الابحاث الاربعة من الفصل الثالث من الثلاثة فصول من المقالة
الثانية من الثلاث مقالات من الشمسية في بيان حقيقة عكس النقيض المخالف
واما الموافق فلم يتكلم عليه المص تبعا لمتاخري المناطقة لما ابدوه من الاعتراض وقد
تكلم عليه المتقدمون بما حاصله انه تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع
بقاء الكيف وتصديق الاصل على جهة اللزوم وسمي موافقا لموافقته لاصله ايجابا
وسلبا فخرج نحو بقاء تصديقه عكس نحو لا شيء من الانسان بحجر الى لا شيء من غير
الحجر بغير انسان فانه كاذب مع صدق اصله وبعلى جهة اللزوم عكس لا شيء من الفرد
بزوج الى لا شيء من غير الزوج بغير فرد فان الصدق هنا اتفق لكونهما
كالنقيضين بدليل تخلفه في المثال السابق وحكم الموجبات في الموافق حكم السوالب
في المستوي وحكم السوالب حكم الموجبات حتى ان الموجبة الكلية تنعكس
بالموافق موجبة جزئية كالمستوي فاذا صدق قولنا كل انسان حيوان وكلما كانت كلية لا صح
الشمس طالعة كان النهار موجودا صدق عكسه بالموافق الى كلما ليس بحيوان ليس بانسان
وكلما لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة والا لصدق نقيضه ذلك وهو ليس بعض

ماليس بحيوان هو ليس بانسان وقد لا يكون اذا لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس
طالعة وذلك سالبه معدولة المحمول والتالى فتكون فى قوة محصلتها الموجبه وهى بعض
ماليس بحيوان انسان وقد يكون اذا لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعه لان سلب
السلب ايجاب وصدق هذه الموجبه المحصله يوجب صدق عكسها بالمستوى وهو
بعض الانسان هو ليس بحيوان وقد يكون اذا تكون الشمس طالعه يكون لم يكن النهار
موجودا وذلك مناف للاصل المفروض الصدق فيكون كاذبا كاصله كالسالبه الجزئيه
الذى هو العكس الموافق ولك ان تضم المحصلة التى فى قوة السالبه صغرى للاصل كبرى
لينتج بعض ماليس بحيوان حيوان وقد يكون اذا لم يكن النهار موجودا يكن النهار موجودا
وهو محال فالصغرى فتكون كاذبة كالسالبة التى فى قوتها ويصدق نقيضها المطلوب
لنا والموجبه الجزئيه لا تنعكس بالموافق لا فى عجز الموجهة وفى الخاصتين نظير السالبه
الجزئيه بالمستوى وذلك لصدق بعض الحيوان لا انسان وقد يكون اذا كان الضوء
موجودا كانت الشمس غير طالعه وكذب عكسها بالموافق الى بعض الانسان لا حيوان وقد
يكون اذا كانت الشمس طالعه كان الضوء غير موجود والسالبه الكليه كانت وجزئيه تنعكس
بالموافق الى سالبه جزئيه كالموجبتين بالمستوى فاذا صدق لا شئ من الانسان بحجر او بعضه
ليس هو بحجر وليس البته وقد لا يكون اذا كانت الشمس طالعه كان الليل موجودا صدق عكسهن
بالموافق الى بعض ماليس بحجر ليس هو لا انسان وقد لا يكون اذا لم يكن الليل موجودا لم تكن
الشمس طالعه والا لصدق نقيضها وهو كل ماليس بحجر هو ليس بانسان ودائما اذا لم يكن الليل
موجودا لم تكن الشمس طالعة وينعكس بالموافق الى كل انسان حجر ودائما اذا كانت الشمس
طالعه كان الليل موجودا وذلك مناف للاصل المفروض الصدق فيكون كاذبا كاصله
وح يصدق نقيضه وهو العكس المط لنا واما لم يعول عليه المتاخرون مع انه موئس
بما ذكرنا اورده المتاخرون على جعلهم السالبه الجزئيه المعدوله فى قوة المحصله الموجبه
من السالبه اعم منها لانفرادها عنها مع عدم الموضوع وكذب الخاص لا يوجب كذب العام
والسالبه الجزئيه نفسها لا تصلح دليلا لعدم صحة انعكاسها بالمستوى فمن اجل هذا
الخلل فى الموافق ابتدع المتاخرون المخالف لعدم الخلل فيه وان اقتصر المتقدمون على
الاول لكن قال السيد ان المخالف مما لم يستعمل فى العلوم فلا ينبغى هجر الموافق المستعمل

فيها



فيها لاجل التمسك به اه على انه يظهر لى فساد نقضهم لدليله لان عموم السالبة انما
هو من حيث صحة حكمها بدون تحقق الموضوع والسالبه هاهنا مبنية على موضوع محقق
لكونه نقيض موجبة على ما مر والا لصدق كل حيوان مثلا مع نقيضه وهو ليس بعض الانسان
بحيوان اذ ليس فى الخارج بعض من الانسان مسلوب عنه الحيوانيه فمعنى السالبه فى النقيض
ان هذا الموضوع الذى ثبت له المحمول فى الموجبه محكوم عليه بسلب ما ثبت له والحكم
بسلب شئ لا يجامع ثبوته فلذا تناقضتا فعلم ان موضوع الموجبه ونقيضها واحد وهو
موجود فى الموجبه فكذا فى نقيضها فح تكون السالبه فى قوة الموجبه لا اعم لان عمومها
مخصوص بما اذا لم تكن نقيض موجبة فليتامل وسنزيدك بيانا ان شاء الله تع
وهو اى عكس النقيض المخالف عبارة عن جعل الجزء الاول موضوعا او مقدما من القضية
الحمليه او الشرطيه نقيض الجزء الثانى وجعل الجزء الثانى محمولا او تاليا عين الجزء الاول ثم ان الجعل
بمعنى التصيير محذوف فاعله ومضاف الى مفعوله الثانى وناصب الاول الذى هو نقيض
وعين ولو عكس لكان اوضح والقول به مع الفصل بالمعمول بعيد من ظاهر صنيعه فليتامل
مع مخالفة هذا التركيب الحاصل بهذا الجعل الاصل المعكوس عنه فى الكيف اى الايجاب
والسلب وموافقته اى موافقة العكس للاصل فى الصدق اى التحقق فى نفس الامر على
جهة اللزوم وذلك كجعلك كل انسان حيوان لا شئ مما ليس هو بحيوان
انسان وجعلك كلما كانت الشمس طالعه كان النهار موجودا ليس البتة اذا لم يكن
النهار موجودا كانت الشمس طالعه فخرج بموافقته فى الصدق عكس لا شئ من الانسان
بحجر اى كل ما ليس بحجر انسان فانه كاذب مع صدق اصله وبعلى جهة اللزوم ما يتفق
فيه ذلك كقولك فى عكس لا شئ من الفرد بزوج كل ما ليس بفرد زوج فانه صادق من
اجل ما اتفق فيه من كون الطرفين كالنقيضين والا لكذب كالمثال السابق وهو ايضا
كالموافق فى ان حكمه على العكس المستوى فالسالبه الجزئيه كبعض الحيوان ليس هو
بانسان تنعكس موجبه جزئيه كبعض غير الانسان حيوان والموجبه الجزئيه لا تنعكس الا
فى الخاصتين اذ يصدق بعض الحيوان هو غير انسان موجبه جزئيه معدوله ويكذب
ليس بعض الانسان حيوانا سالبه جزئيه محصلة وتنعكس الموجبه الكليه سالبة كليه كما تقدم
وتنعكس السالبه الكليه موجبه جزئيه فعكس لا شئ من الانسان بحجر بعض ما ليس بحجر انسان

انسان هو

حتى ان حال عكس النقيض الموافق والمخالف في الجهة ايضا يخالف العكس المستوي ما السوالب
فنؤخرها حيث كانت مقدمة في المستوي واما الموجهات للموجبات تقدمها تبعا لغيره لانها
هنا بمنزلة السوالب هناك فهي ان كانت كليه فسبع اجمالا تسع تفصيلا ووصف
السبع بقوله كائنة منها اي من الموجبات وهي اي السبع او التسع الوقتيه والمنتشره
ولو مطلقتين والوجوديه اللادائمه واللاضروريه والممكنتان العامه والخاصه والمطلقه
العامه التي لا تنعكس سوالبها بالعكس المستوى لجملة صلة التي وخبر سبع قوله لا تنعكس
بعكس النقيض المخالف بل ولا الموافق لان الوقتيه اخص التسع وهي لا تنعكس لانه اي الحال
والشان يصدق بالضرورة كل قمر فهو ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما موجبة كليه
معدوله دون عكسه باعم الجهات وهي الممكنة العامه كل لا شئ من المنخسف بقمر بالامكان
العام بالمخالف وكل منخسف هو ليس بقمر بالامكان هو ليس بقمر بالامكان العام وانما لم يصدق
هذا العكس لكل لما عرفت من انه يصدق النقيض لكل من العكس المذكورين وهو
في الاول بعض المنخسف قمر بالضرورة ما دامت ذاته وفي الثاني ليس بعض المنخسف هو ليس
بقمر بالضرورة ما دامت ذاته وصدق النقيض يوجب كذب الاصل ومثلوا هنا للعكس
بالجزئيه كانه تنزلا بكونها اعم ولا الخفه موجبه كليه كما مثلنا وعلى كل فاذا لم ينعكس
الاخص من الجهات لما هو اعم منها لم ينعكس الباقي باي جهة كانت لان عدم لزوم الاعم
للاخص يوجب عدم لزوم غير الاعم لغير الاخص وله وعدم لزوم الاعم لغير الاخص
فتدبر وتنعكس بواقي الموجهات الست اما الضروريه والدائمه المطلقتان فانهما اذا كانتا
موجبتين كليتين ينعكسان عكس النقيض دائمة كليه مطلقة سالبه في المخالف وموجبه
في الموافق وانما انعكستا الى ما ذكر لانه اي الحال والشان اذا صدق بالضرورة او دائما كل ج
اي انسان ب اي حيوان فيصدق في عكسه عكس النقيض المخالف دائما لا شئ مما ليس ب
اي حيوانا ج اي انسان ما دامت ذاته والموافق كل ما ليس حيوان هو ليس بانسان
دائما ما دامت ذاته وانما صدق العكس المذكور لانه لا يصدق فقد يصدق نقيضه
وهو في المخالف بعض ما ليس ب اي حيوانا هو ج اي انسانه بالفعل وفي الموافق ليس
بعض ما ليس حيوان ليس بانسان بالاطلاق العام سالبه معدوله وهي في قوة بعض
ما ليس حيوان انسان بالاطلاق العام موجبه محصله لان سلب السلب ايجاب فاذا
انسلب

انسلب عما ليس حيوان كونه ليس بانسان وجب ان يثبت له انه انسان لاستحالة سلب
النقيضين عن شئ واحد وهو اي النقيض في المخالف وما في قوته من الموجبة المحصلة
في الموافق اذا ضم صغرى مع الاصل كبرى ينتج بعض ما ليس ب اي حيوانا فهو ب اي حيوان
بالضرورة في الكبرى الضروريه ودائما في الكبرى الدائمه وهو اي القول المستنتج محال الصدق
عند وجود الموضوع لما فيه من سلب الشئ عن نفسه ومحاليته من خصوص الصغرى
فيصدق نقيضها وهو العكس المطلوب ولك ان تعكس النقيض في المخالف وما في
قوته في الموافق بالعكس المستوي الى بعض الانسان هو ليس بحيوان بالاطلاق العام فتجده
ايضا محالا لمنافاته للاصل المفروض الصدق فيكذب مع اصله ويصدق نقيض اصله الصدق
وهو العكس المطلوب لنا ولك ان تقول لو صدق بعض الانسان هو ليس بحيوان لصدق
ما هو اعم منه وهو بعض الانسان ليس هو بحيوان لانه سالبه محصله وذلك لاستلزام
صدق الاخص صدق الاعم وهذا العام نقيض الاصل المفروض الصدق فيكون كاذبا مع
ملزومه الخاص لان كذب العام يوجب كذب الخاص فح يكذب ايضا ما انعكس عنه ويصدق
نقيض ما انعكس عنه وهذا في بيان عكس الدائمه لان نقيض عكسها مطلقة عامه لا في
الضروريه لان عكسها ايضا دائمه ونقيض عكسها مطلقة عامه فما في قوتة كذلك وهي
لا تناقض الضروريه وانما يناقضها الممكنه العامه لكنها تنافي الضروريه كما هو ظاهر
فيتم فيها الدليل فليتامل واعلم انما لم تنعكس الضروريه ضروريه لانه يصدق فيما
اذا لم يركب زيد عمرو الا الفرس بالضرورة كل مركوب زيد فرس ما دامت ذاته ويكذب عكسه
بالمخالف الى لا شئ مما ليس بفرس مركوب زيد بالضرورة ما دامت ذاته وبالموافق
كل ما ليس بفرس هو ليس مركوب زيد بالضرورة ما دامت ذاته لصدق نقيضهما وهو في
المخالف بعض ما ليس بفرس مركوب زيد بالامكان العام وفي الموافق بعض ما ليس
بفرس ليس هو ليس بمركوب زيد بالامكان العام فليتامل واعلم ان السنوسي
منع الموافق بما تقدم رده وبالمادة قائلا اذ يصدق كل ما هو غير عالم موجود دائما ما دامت
ذاته ويكذب عكسها بالموافق الى كل ما هو غير عالم موجود وبان قولنا في السالبة المعدولة
انها في قوة الموجبه المحصله لان سلب السلب ايجاب ولا لسلب عنه النقيضان مبحوث
فيه بان حقيقة النقيض ان تسلب عين ما اثبت ومحمول المحصله ثبوتي فنقيضه سلب

سلب ذلك الثبوت لا سلب لامر عدمي قد اثبت للمحمول وبينهما بون بعيد لان
انسلاب عدم الانسان اعم من ثبوت انسان الذي نقيضه لا انسان لا معنى ثبوتي
عبر عنه بلا انسان حتى يلزم من سلبه مع انسان سلب النقيضين اه وفي كلا
الدليلين نظر اذ الاول من خصوص كون المحمول من مادة الوجود المعتبر في الموضوع
والثاني من جهة عموم مركب سالبة عند عدم الموضوع فلو فرض وجوده كما هنا مساويا
فليتامل من غير احتياج لتكلفات احترز كرها هنا واما المشروطة والعرفية الخاصتان
فتنعكسان عكس النقيض اذا كانتا موجبتين كليتين عرفية عامة كلية وانما انعكستا
الى ما ذكر لانه اي الحال والشان جرى ومعنى قوله اذا صدق بالضرورة او دائما
كل ج اي كاتب ب اي متحرك الاصابع ما دام ج اي كاتبا فقد يصدق عكسه بالمخالف الى
دائما لا شيء مما ليس ب اي متحرك الاصابع ج اي كاتبا ما دام ليس ب اي محرك الاصابع
وبالموافق الى كل ما ليس بمحرك الاصابع هو ليس بكاتب دائما ما دام ليس محرك الاصابع
وانما صدق العكس المذكور لانه لا يصدق هو فقد يصدق نقيضه وهو في المخالف
بعض ما ليس ب اي محرك الاصابع فهو ج اي كاتب بالاطلاق العام وفي الموافق
بعض ما ليس بمتحرك الاصابع ليس هو بكاتب بالاطلاق العام حين هو لا متحرك الاصابع
وهو في قوة بعض ما ليس متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو ليس متحرك
الاصابع على ما تقدم فيكون كالمخالف ما لا وهو اي نقيض العكس في المخالف وما في
قوته في الموافق اذا ضم صغرى مع الاصل كبرى ينتج من الاول بعض ما ليس اي متحرك الاصابع
فهو ب اي محرك الاصابع حين هو ليس ب اي محرك الاصابع وهو اي ما انتجه
ما ذكر محال وكذب لما فيه من سلب الشيء عن نفسه ولا خلل الا من النقيض او ما في قوته
فيكون كاذبا وح يصدق نقيضه ونقيض ما في قوته وهو المط ولك ان تعكس
الجزئية التي هي نقيض او مساوية له بالمستوي اي بعض الكاتب هو ليس متحرك الاصابع
بالاطلاق العام حين هو كاتب فنجده منافيا للاصل الصادق فيكون كاذبا كاصله ويصدق
نقيضه وهو العكس المط لنا ولك ان تقول اذا صدق الكاتب ليس متحرك الاصابع
بالاطلاق العام حين هو كاتب لزم صدق ما هو اعم منه وهو بعض الكاتب ليس هو
متحرك الاصابع حين هو كاتب بالاطلاق العام وهذه تنافي الاصل المفروض الصدق

فتكون

فتكون كاذبة كالتي هي اخص منها وح يصدق نقيضه وهذا في العرفية اظهر لكون نقيضها
حينية مطلقة واما في المشروطة فلانا ينا قضها الممكنة الحينية نعم توجد المنافاة فليتامل
ولم تنعكس المشروطة كنفسها لصدق كل مركوب زيد فرس بالضرورة ما دام مركوبه بالفرض
السابق وكذب لا شيء من غير الفرس بمركوب زيد بالضرورة ما دام غير فرس في المخالف
وكل ما ليس فرسا هو غير مركوب زيد بالضرورة ما دام غير فرس في الموافق لصدق نقيضهما
وهو بعض ما هو غير فرس مركوب زيد بالامكان العام حين هو غير فرس وبعض ما هو
غير فرس ليس هو غير مركوب زيد بالامكان العام حين هو غير فرس فليتامل واما المشروطة
والعرفية الخاصتان الكليتان الموجبتان فهما ينعكسان معا كلية عرفية عامتين لا دائمة في
البعض وتقدم ان صدرها عرفية عامة كلية موجبة وعجزها مطلقة عامة جزئية سالبة
مثلا اذا صدق بالضرورة او دائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق في
عكسه بالموافق كل لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما في البعض
او لا دائما في قوة ليس بعض لا متحرك الاصابع بلا كاتب بالاطلاق العام وهي في قوة
بعض لا متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام على ما تقدم وبالمخالف لا شيء من لا
متحرك الاصابع بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما في البعض وهو عين ما آل اليه
لا دائما الذي في الموافق اما العرفية العامة التي هي صدر العكسين فصدقها ظاهر مما
تقدم وذلك لاستلزام المشروطة والعرفية العامتين اياها لانها عكسهما الموافق والمخالف
كما مر يعني وكل ما لزم العام يلزم الخاص ولما اللادوام في البعض الذي هو عجز العكس معا
الذي هو سالبة جزئية معدولة فتكون في قوة المحصلة الموجبة في الموافق وعين
هذا في المخالف فحينئذ يؤول الامر الى انها فيهما شيء واحد هو بعض لا متحرك الاصابع كاتب
بالاطلاق العام فصدقه ثابت لانه اي الحال والشان يصدق بعض ما ليس ب
اي متحرك الاصابع هو ج اي كاتب بالاطلاق العام وذلك عين لا دائما في البعض في
المخالف وفي قوة ما اريد منه في الموافق ودليل صدق ما ذكر انه الا يصدق فقد يصدق
نقيضه وهو لا شيء مما ليس ب اي متحرك الاصابع ج اي كاتب دائما ما دامت ذاته ليس
متحرك الاصابع واذا بقيت بنفس السالبة الجزئية في الموافق يكون نقيضها كل ما ليس
متحرك الاصابع هو لا كاتب ما دامت ذاته واذا صدق النقيضان المذكوران فلولهما

ينعكس بالمستوي عكسا صادقا الى قولك لا شي من ج الف اي الكاتب هو ليس ب اي محرك الاصابع
دائما مادامت ذاته وثانيهما بالموافق ينعكس الى كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادامت
ذاته والحال ان عجز العكس عكس لعجز الاصل مع انه قد كان عجز الاصل لا شي من ج اي الكاتب ب
اي متحرك الاصابع بالفعل اذ هو مطلقة عامه سالبه كليه بحكم اللادوام للايجاب الكلي الذي
هو صدر الاصل وعجز الاصل هذا سالبه محصلة المحمول موضوعها موجود بسبب ايجاب
الصدر فح يلزمه ويساويه في الصدق موجبه معدولة المحمول وهي كل ج اي كاتب فهو
ليس ب اي متحرك الاصابع بالفعل وانما كانت السالبه المحصله تساويها الموجبه المحصله
مع ان المعروف اعمية السالبه ولا يلزم من صدق العام صدق الخاص لوجود الموضوع من
هذه السالبه وعمومها من حيث عدم توقف صدقها على وجود الموضوع فاذا اتفق
وجوده فلا عموم فيها بل هي مساوية للموجبه المعدولة المحمول وهذه الموجبه صادقة
مع انها منافية لعكس النقيض الاول اما لاستلزام هذه موجبه جزئيه تناقضه واما
لاستلزامه هو سالبة جزئيه تناقضها ومنافية ايضا لعكس النقيض الثاني
لاتفاقهما ايجابا وتباينهما عدولا وتحصيلا على ان نفس عجز الاصل مباين لعكس النقيض
الثاني للملازمة الجزئيه لكل المناقضه لعين الاخر وح فصدق هذا العكس مع كل مع صدق
عجز الاصل وما لزمه خلف وهو محال لان صدقهما يستلزم صدق النقيضين على ما علمت
واذا صدق عجز الاصل وما في قوته كذب عكس نقيض عجز العكس المطلوب لنا فيكذب نفس
النقيض ويصدق نقيضه وهو العكس المطلوب لنا فليتامل وانما لم يصدق اللادوام
الكلي لكذب قولنا في المثال السابق كل لا متحرك الاصابع هو لا كاتب مادام لا متحرك
الاصابع لا دائما في الكل بالموافق ولا شي مما ليس هو متحرك الاصابع كاتب مادام لا محركها
لا دائما في الكل اذ معناه في الموافق لا شي من لا متحرك الاصابع بلا كاتب بالاطلاق العام
وفي المخالف كل ما ليس هو متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام والاول سالبه معدولة المحمول
فتستلزم الثاني الذي هو موجبه محصله لما تقدم فح يعكس الثاني بالمستوي الى قولك
بعض الكاتب هو لا متحرك الاصابع بالاطلاق العام فيوجد العكس منافيا للاصل المفروض الصدق
اذ هو موجبه معدوله وصدر الاصل موجبه محصله فيكون كاذبا ولك ان تقول لو صدق
هذا العكس لصدق ما هو اعم منه وهو بعض الكاتب ليس هو متحرك الاصابع لانه سالبة محصلة

والعكس موجبه معدوله وهذا العام نقيض صدر الاصل فيكون كاذبا كاصله كما انعكس عنه
ولم تنعكس المشروطه الخاصه كنفسها لما تقدم مرارا من صدق كل مركوب زيد فرس بالضرورة
مادام مركوبه بالاعتبار السابق دون عكسه بالبرهان السابق فليتامل وان كانت السبعة
التي هي الدائمتان والعامتان والخاصتان والتسع التي هي الوقتيتان الاربع والوجوديات الثلاث
والممكنتان موجبة جزئية فالعرفيه والمشروطه الخاصتين تنعكسان عرفيه خاصه وانعكستا
لما ذكر لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج اي الكاتب ب اي محرك الاصابع مادام
ج اي كاتبا لا دائما مادامت الذات فح يصدق عكسه الموافق الى بعض ما ليس محرك الاصابع هو
ليس بكاتب دائما مادام هو ليس محرك الاصابع لا دائما مادامت ذاته ولا دائما هنا بمعنى بعض
ما ليس محرك الاصابع ليس هو بكاتب بالاطلاق العام والمخالف الى بعض ما هو غير محرك
الاصابع كاتبا دائما مادام غير محرك الاصابع لا دائما مادامت ذاته ولا دائما هنا بمعنى بعض
ما هو غير محرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام وقد ثبت صدق العكسين صدرهما وعجزهما
بدليل الافتراض وحاصله اننا نفرض الموضوع من الاصل د وهو ج اي بعض الكاتب فقد تحقق
ذلك البعض في د اي زيد مثلا فح تصدق معنا مقدمة افتراض ومقدمة اجنبيه اما
مقدمة الافتراض فهي د اي زيد ليس ب اي محرك الاصابع بالفعل وصدق هذه متحقق
وحاصل لاجل حكم الاصل بانه لا دوام ثبوت الباء اي تحرك الاصابع له اي لبعض الكاتب الذي
فرض كونه زيدا اذ لا دائما فيه في قوة ليس بعض الكاتب محرك الاصابع بالاطلاق العام واما
المقدمة الاجنبيه فهي د الذي هو زيد ليس ج اي كاتبا دائما مادام ليس ب اي محرك الاصابع وهذه
عرفيه عامه سالبه وصف موضوعها ليس متحرك الاصابع المعلوم من مقدمة الافتراض
المتقدمه وصدقت هذه الاجنبيه لانه لا تصدق اي لو لم تصدق لكان نقيضها وهو د
الذي هو زيد ج اي كاتب حين هو ليس ب اي محرك الاصابع بالاطلاق العام صادقا وهذه
حينيه ممكنة مطلقة واذا فرض صدق نقيض المقدمة الاجنبيه فيصدق عكسه المستوي
وهو د الذي هو زيد ليس ب اي محرك الاصابع حين هو ج اي كاتب وهذه ايضا حينيه
مطلقة وصف موضوعها كاتب وهو معلوم من صدق وصف موضوع صدر الاصل على
زيد بالفعل وهذا العكس كاذب لانه يجب في صدق الاصل حكم على د الذي هو زيد حكما
مفروض الصدق بانه ب اي متحرك الاصابع مادام ج اي كاتبا وهذا الحكم الصادق نقيض

للعكس المذكور فمع صدقه مع صدقه خلف ومحال وكذب هذا العكس يدل على كذب بالعكس عند
فيصدق نقيضه الذي هو المقدمة الاجنبيه وهنالك افتراض اخرى نعلم منه صدق وصف
موضوع صدر الاصل على ما تحته بالفعل لا شك فيها هي زيد كاتب بالفعل لانه اي د الذي هو
زيد قد كان في صدر الاصل صادقا عليه ج اي كاتب بالفعل وهو اي كون د صادقا عليه ج
في صدر الاصل ظاهر مما علمته من وصف الموضوع يصدق على افراده الذين من جملتهم زيد بالفعل
فتحصل عندنا قضيتا افتراض هما زيد ليس محرك بالفعل زيد كاتب بالفعل وقضية اجنبيه
هي زيد ليس كاتبا ما دام غير محرك الاصابع فح يصدق على زيد انه ليس محرك الاصابع من
اولى الافتراض وانه غير كاتب ما دام غير محرك الاصابع من الاجنبيه وانه كاتب بالفعل
من ثانية الافتراض واذا صدق ما ذكر يصدق على زيد الذي هو بعض ما ليس ب اي محرك
الاصابع ليس هو ج اي كاتبا ما دام ليس ب اي محرك الاصابع لا دائما ما دامت ذاته وهو اي
القول المذكور عين عكس النقيض المخالف المطلوب لنا موضوع صدره وعجزه ماخوذ من
اولى الافتراض وحكم الصدر عليه ماخوذ من الاجنبيه وحكم العجز المشار اليه بلا دائما
الذي هو كناية عن بعض ما ليس محرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام علم من ثانية
الافتراض هذا في المخالف واما في الموافق فيقال فيه اذا صدق جميع ما تقدم صدق بعض
ما ليس محرك الاصابع هو ليس بكاتب ما دام ليس محرك الاصابع لا دائما اما موضوع الصدر
والعجز فمن اولى الافتراض واما حكم صدره فمن الاجنبيه لكن فيه انها سالبه محصله فهي
اعم من الموجبه المعدوله وصدق العام لا يوجب صدق الخاص الا ان يقال عمومها
من حيث انفراد صدقها عند عدم الموضوع فاذا فرض موجودا كما اجمع عليه في المركبات
فلا عموم لها وح صدقها يدل على صدق الموجبه المعدوله واما حكم عجزه لا دائما الذي
هو في قوة ليس بعض ما ليس محرك الاصابع هو ليس بكاتب بالاطلاق العام وذلك سالبه
معدوله في قوة موجبه محصله عند وجود الموضوع كما هنا وهي بعض ما ليس محرك الاصابع
كاتب بالاطلاق العام فمن ثانية الافتراض فليتامل قيل واوضح من ذلك في الموافق
حيث كانت السالبه في قوة الموجبه المحصله المعدوله عند وجود الموضوع كما هنا
ان تجعل اولى الافتراض صغرى بعد ابدالها بمساويها وهي الموجبه المعدوله والاجنبيه
كبرى بعد ذلك هكذا زيد هو لا محرك الاصابع بالفعل زيد هو لا كاتب ما دام لا محرك

الاصابع

المحصله ص

الاصابع ينتج من الثالث بعض ما ليس محرك الاصابع هو لا كاتب ما دام لا محركها او تعكس الصغرى
الى بعض لا محرك الاصابع بالفعل زيد لينتج ما ذكر مع الكبرى بحالها من الشكل الاول وذلك هو
صدر العكس ثم تضم هذا العكس للصغرى او اصله صغرى لثانية الافتراض كبرى هكذا
بعض لا محرك الاصابع زيد هو لا محرك الاصابع وزيد كاتب بالاطلاق العام لينتج من الاول
او الثالث بعض لا محرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام وهذه موجبه محصله وتقدم انه
يلزم من صدقها صدق ما هو اعم منها وهو كسالبه المعدوله التي هي عجز العكس المتقدم اي بعض
بعض ما ليس محرك الاصابع ليس هو لا كاتب بالاطلاق العام فليتامل وعلى منواله يفهم العكس
انما نفسه صغرى للاجنبيه نفسها كبرى هكذا بعض لا محرك الاصابع زيد وزيد ليس هو
بكاتب ما دام غير محرك الاصابع لينتج من الاول بعض ما ليس محرك الاصابع ليس هو بكاتب
ما دام غير محرك الاصابع وهو صدر عكس النقيض المخالف ثم يضم العكس ايضا لثانية الافتراض
ايضا هكذا بعض ما هو غير محرك الاصابع زيد وزيد كاتب بالاطلاق العام ينتج من الاول
بعض ما هو غير محرك الاصابع كاتب بالاطلاق العام وهو عجزه فليتامل ولم تنعكس المشروطه
لنفسها لما تقدم مرارا واما الجزئيات الموجبات الثلاثة عشر البواقي من الموجهات بعد
رفع الخاصتين منهما فهي لا تنعكس لا بالموافق ولا بالمخالف وانما لم ينعكس فيهما الصدق قولنا
بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضروره ما دامت ذاته وهذه هي المسماة بالضروريه المطلقه
وهي اخص من باقي الموجهات ولصدق قولنا بعض القمر هو ليس بمنخسف بالضروره وقت التربيع
لا دائما وهي التي يقال لها الوقتيه بدون قيد الاطلاق وهي من باقي المركبات وصدقتا في المثالين
المذكورين دون عكسهما عكس النقيض الموافق او المخالف بجهة الامكان العام الذي هو في
المثال الاول بالموافق بعض لا انسان هو ليس بحيوان بالامكان العام وبالمخالف ليس بعض
لا انسان بحيوان بالامكان العام وفي المثال الثاني بالموافق بعض المنخسف هو ليس بقمر بالامكان
العام وبالمخالف ليس بعض المنخسف بقمر بالامكان العام وهذان وان كانا عكسين لصدر
المثال الثاني لا انه مع العجز لا يقدح في ذلك لان الصدر اذا كذب عكسه فقد كذب عكس
المركب لكذب المركب بكذب جزئه وانما كذب العكسان في كل واحد من المثالين لصدق
النقيض الذي هو في اول مثالي المخالف كل انسان حيوان بالضروره ما دامت ذاته وفي ثانيهما
كل منخسف قمر بالضروره ما دامت ذاته وفي اول مثالي الموافق لا شيء من الانسان هو ليس بحيوان

او زيد ص

بالضرورة مادامت ذاته وفي ثانيهما لاشي من المنخسف هو ليس بقمر بالضرورة مادامت ذاته
وان شئت قلت عكس النقيض الموافق في المثالين موجبه محصله معدوله وصدقها يستلزم صدق
ماهو اعم منها وهو كسالبه المحصلة التي هي ليس بعض لا انسان حيوانا بالامكان العام وليس
بعض المنخسف قمرا بالامكان العام وذلك عين عكس النقيض المخالف في المثالين مع كون هذا
العام كاذبا لصدق نقيضه كما تقدم انفا في المخالف وكذب العام يوجب كذب الخاص فليتامل
واذا لم يصدق العكسان بجهة الامكان العام الذي هو اعم الجهات فالاولى عدم صدقه بغير جهة
الامكان العام لانه اخص منه وكذب العام يوجب كذب الخاص والا لوجد الخاص بدون العام وهو
محال وح متى ثبت ان الضرورية المطلقة والوقتيه لم تنعكسا مع انهما اخص ما عداهما من
الموجهات ثبت انه لم ينعكس شئ منها اي الموجهات لما عرفت في العكس المستوي من ان عدم
انعكاس الخاص يوجب عدم انعكاس العام اذ العكس لازم وكل ما لزم العام فليتامل واما السوالب — الخاص لزم صح
كليه كانت او جزئيه فهي لا تنعكس كل واحدة منها قضية كليه بل قضية جزئيه وانما لم تنعكس
كليه لاحتمال كون نقيض المحمول اعم من عين الموضوع فح لا يصدق حمل الموضوع على نقيض المحمول
حملا كليا لانه ثبوت الخاص لكل افراد العام وهذا في المخالف كلا شي من الانسان بحجر فان نقيض
حجر لا حجر وهو اعم من انسان فلا يصدق حمل الانسان عليه كليا ككل ما ليس بحجر انسان لصدق
نقيضه وهو بعض ما ليس بحجر ليس هو بانسان واما في الموافق فنقول عكس ما ذكر الى لا شئ مما
ليس بحجر هو ليس بانسان كاذب لصدق نقيضه وهو بعض ما ليس بحجر هو ليس بانسان هذا بيان
انعكاسهما من حيث الكم واما من حيث الجهة فشرع في بيانه فقال تنعكس المشروطة والعرفيه
الخاصتان حينيه مطلقه وصح عكسهما اليها لانه اذا صدق قولنا بالضرورة او دايما لا شئ
مج اي الكاتب ب اي ساكن الاصابع ما دام ج اي كاتبا لا دائما صدق في عكسه عكس النقيض الموافق
بعض ما هو غير ساكن الاصابع ليس هو بغير كاتب بالاطلاق العام حين هو غير ساكن الاصابع
لا دائما والمخالف بعض ما هو غير ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام حين هو غير ساكن الاصابع
لا دائما والاول في قوة هذا عند وجود الموضوع كما هنا على ما علمته سابقا فيقوم عليهما دليل
واحد هو الافتراض وحاصله انا نفرض الموضوع من الاصل الذي هو الكاتب محققا في د
اي زيد مثلا فهو اي د الذي هو زيد محكوم عليه بانه ليس ب اي ساكن الاصابع بالفعل وهذا
الحكم من حكم صدر الاصل على جميع افراد الكاتب ومن جملتهم زيد بالفعل فهذه اولى الافتراض و

هناك

١١٤

هناك مقدمة افتراض اخرى هي د الذي هو زيد ج اي كاتب في بعض اوقات كونه اي زيد ليس ب
اي ساكن الاصابع وهذا من صدق وصف الموضوع على ما تحته ومن جملتهم زيد بالفعل كما هو
عند ابن سينا واما القيد فماخوذ مما علم في العجز من افراد الكاتب قد توصف بسكون الاصابع — بع
بالفعل مع ضميمة ما علم في الصدر من ان السكون لا يصاحب الكتابة فيلزم ان الكتابة لا تصاحب
السكون وان زيدا يكون من افراد الكاتب بالفعل عند انتفاء سكونه وايضا تقول ان الثانية
صادقة لانه اي زيد قد حكم عليه في ضمن حكم صدر الاصل بانه ليس ب اي ساكن الاصابع
في جميع اوقات ج اي كونه كاتبا ايضا هو ان زيدا من جملة افراد الكاتب المحكوم على جميعها بانها
ليست ساكنة الاصابع ما دامت كاتبة فيصدق على زيد انه كاتب وان قيام الكتابة به في بعض
اوقات كونه ليس ساكن الاصابع فصار معنا مقدمتا افتراض اولاهما زيد ليس ساكن الاصابع
بالفعل فيكون من افراد غير ساكنها وثانيهما زيد كاتب في بعض اوقات كونه غير ساكنها
والمراد كاتب بالفعل لانه حاصلة من صدق وصف الموضوع على افراده فح تصدق معنا
مقدمة ثالثة هي بعض ما ليس ب اي ساكن الاصابع فهو ج اي كاتب في بعض احيان كون زيد
ليس ب اي ساكن الاصابع اما الموضوع فمن اولى المتن واما الحكم فمن ثانيته على ان المقدمة
المنعمة نتيجة قضيتي الافتراض اذا رتبتا بهيئة الثالث كما ترتيبنا وهو اي ما ذكر من الموجبة
الجزئية الحاصلة من مقدمتي الافتراض يرجع اليه عكس النقيض الموافق وعين المخالف
المدعى صدقه عند صدق الاصل فليتامل ثم ان بيان لصدق صدر العكس الذي هو
عكس صدر الاصل وترك بيان عجز العكس المعبر عنه بلا دائما الذي هو في قوة ليس
بعض ما ليس ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام في الموافق وهما متساويان بمعنى
عند وجود الموضوع كما هنا فدليل احدهما دليل الاخر وهما عكس عجز الاصل الذي هو
لا دائما الذي هو في قوة كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام وكان حقهما ان يكونا
كليتين لانهما عكس كليه موجبه ولكن منع من ذلك كون صدر الاصل لا يكون الا جزئيه
لانه عكس السالبه وحاصل دليلهما ان الكتابة لا تدوم لما ليس هو بساكن الاصابع
اذ لو دامت لدام له ليس بساكن ضرورة انا قلنا في الاصل لا شئ من افراد الكاتب ساكن
الاصابع ما دام كاتبا فتكون افراد الكاتب ليست ساكنة الاصابع ما دامت كاتبة لكن
دوام ليس ساكن الاصابع لها باطل لصدق نقيضه وهو ثبوت السكون لها بالفعل لا دائما

عجز الاصل الصادق فيصدق م سلب الكتابة عما ليس هو ساكن الاصابع بالفعل واوضح منه
ان تقول لو لم تصدق السالبه المحصله المذكوره لصدق نقيضها وهو كل ما ليس ساكن
الاصابع كاتب دائما ما دامت ذاته فيجعل صغرى ولا دائما عجز الاصل كبرى ينتج من الاول
كل ما ليس ساكن الاصابع ساكن الاصابع وذلك محال من خصوص الصغرى فيصدق نقيضها
وهو كسالبه المحصله هذا في الموافق فتقول لو لم تصدق الموجبه المعدوله لصدق نقيضها
وهو لا شئ مما ليس هو بساكن الاصابع بغير كاتب وينعكس بالمستوى الى لا شى من الكاتب
بغير ساكن الاصابع فيجعل كبرى وعكس الصدر بالمخالف صغرى ينتج ليس بعض ما ليس بساكن
الاصابع هو غير ساكن الاصابع وذلك محال لما فيه من سلب الشئ عن نفسه وذلك من خصوص
الكبرى فتكذب كاصلها و يصدق نقيضه وهو الموجبه المعدوله فليتامل **واما الوقتيان**
الغير المطلقتين **والوجوديتان** اللاضروريه واللادائمه **فتنعكس** كل واحدة منهن بعكس
النقيض **مطلقة عامه** لانه اي الحال والشان **اذا صدق لا شئ من ج** اي النائم **ب** اي
مستيقظ **باحدى هذه الجهات** الاربع المذكورة اي الضرورة وقتا ما او وقت كونه
يكتب لا دائما فيهما او بالاطلاق العام لاضرورة او لا دائما صدق عكسه بالموافق الى
ليس بعض غير المستيقظ بغير نائم بالاطلاق العام وبالمخالف الى بعض غير المستيقظ نائم
بالاطلاق العام بدليل الافتراض الذى حاصله انا نفرض **الموضوع** من الاصل متحققا
في **د** اي زيد مثلا **فهو** اي د الذى هو زيد محكوم عليه بانه **ليس ب** اي مستيقظ **بالفعل**
وهذه اولى الافتراض ماخوذة من حكم صدق الاصل لانه حاكم على جميع افراد النائم ومن جملتهم
زيد بانهم مسلوب عنهم الاستيقاظ **و د** الذى هو زيد **ج** اي نائم **بالفعل** وهذه ثانية الافتراض
صدقت من صدق وصف الموضوع على ما تحته بالفعل لان زيدا من افراد ما تحته **فح** يصدق
على زيد انه ليس بمستيقظ من الاولى وانه نائم من الثانيه ويفيد الامرين معا **بعض**
ما ليس ب اي مستيقظ **فهو ج** اي نائم **بالفعل** وذلك نتيجه قضيتى الافتراض من
الثالث **وهو** اي القول المذكور عكس النقيض المخالف لصدر الاصل **المطلوب** اثباته ببرهان
الافتراض والموافق لمكان سالبة معدولة مع وجود الموضوع للتركيب ولذا صح الافتراض
في قوة المخالف فليتامل ولم يبين عكس عجزهن الذى هو لا دائما او لا ضرورة لانه غير
مضطر لاحتمال كون الموضوع ضروريا لنقيض المحمول فيصدق قولنا لا شى من الانسان

بلا كاتب

في المخالف واما
صح

١١٢

بلا كاتب لا دائما ولا ضرورة مع كذب بعض الكاتب انسان بالاطلاق العام لا بالضرورة او لا دائما
في المخالف وليس بعض الكاتب بلا انسان بالاطلاق العام لا دائما ولا ضرورة في المخالف وهو
في قوة الاول لصدق نقيضه وهو كل كاتب انسان بالضرورة فليتامل هذه براهين عكس النقيض
بقسميه للخاصتين والوقتيين والوجوديين كليات **وهكذا** اي وبمثل تلك البراهين المتقدمه
لما ذكر **يتبين** ويتضح **عكوس** كل قضية من **جزئياتها** اي جزئيات تلك الست من غير فرق
في العكس لانه جزئية على كل حال وانما الفرق في الاصل فيبدل سورها الكلي بالجزئ فتصلح امثلة
للاصل الجزئي فليتامل هذه نهاية ما تحقق انعكاسه من السوالب **واما بواقي السوالب** وهي
بسائطها كلها والممكنة الخاصه فقيل ينعكس لانه اذا صدق لا شئ من الانسان بحجر بما عدا
الامكان من جهات البسائط يصدق عكسه باعمهن وهو بعض ما ليس بحجر انسان بالاطلاق
العام في المخالف وليس بعض ما ليس بحجر هو ليس بانسان بالاطلاق العام في الموافق والا لصدق
نقيضهما وهو في المخالف لا شى مما ليس بحجر انسان وينعكس بالمستوى الى لا شئ من الانسان بغير
حجر وذلك كذب لما تقدم في لوح النسب ان السالبتين اذا اختلفتا عدولا وتحصيلا واتحدتا
في غيرهما تعاندتا وهذه كذلك مع الاصل المفروض الصدق فتكون كاذبة كاصلها ويصدق
نقيضه وفي الموافق كل ما ليس بحجر هو ليس بانسان وهذه موجبه معدوله كاذبه لكذب ما
هو اعم منها وهو السالبه المحصله المتقدمه انها لا شئ مما ليس بحجر انسان لما تقدم واذا كذبت صدق
نقيضها وهو المطلوب هذا فيما عدا الممكنات واما هما سوالب او موجبات فقيل ايضا
بانعكاسهن بعكس النقيض لانه اذا صدق لا شئ من الممكن بموجود بالامكان العام والخاص
صدق عكسه بالموافق الى ليس بعض غير الموجود بغير ممكن بالامكان العام وبالمخالف بعض
غير الموجود ممكن بالضرورة بالامكان العام والا لصدق نقيضهما وهو في المخالف لا شئ مما هو
غير موجود ممكن بالضرورة ما دامت ذاته وهو ينعكس بالمستوى الى لا شئ من الممكن بغير موجود
وهو كاذب لمعاندته الاصل على ما مر فيكذب اصله ويصدق نقيضه وفي الموافق كل غير
موجود غير ممكن وهذا ايضا كاذب لكذب ما هو اعم منه وهو لا شئ مما هو غير موجود بممكن
على ما مر فح يصدق نقيضه وهو المطلوب فليتامل هذا في الممكنتين السالبتين واما الموجبتان
فلانه اذا صدق كل انسان عالم باحد الامكانيين صدق في عكسه بالمخالف لا شئ من غير العالم انسان
بالامكان العام وبالموافق كل غير عالم غير انسان بالامكان العام لانه لا يصدق العكس بقسميه

لصدق نقيضه وهو في المخالف بعض غير العالم انسان وينعكس بالمستوى الى بعض لا انسان
غير عالم وهذه منافية لاصل المفروض الصدق فتكون كاذبة كاصلها و ح يصدق نقيضها
وهو العكس المطلوب وفي الموافق ليس بعض غير العالم بغير انسان وهذه معانده لنفس
عكس النقيض المخالف لاختلافهما عدولا وتحصيلا وهو على ما مر صادق فتكون هذه كاذبة
ويصدق نقيضها وهو المطلوب وكذلك الشرطيه موجبه كانت او سالبه قيل تنعكس اما
الموجبه فلانه اذا صدق كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا فيصدق في عكسه
بالموافق كلما كان النهار غير موجود كانت الشمس غير طالعه وبالمخالف ليس البته اذا كان النهار
غير موجود كانت الشمس طالعه لانهما ان لم يصدقا يصدق نقيضاهما وهو في المخالف قد يكون
اذا كان النهار كانت الشمس طالعه وينعكس بالمستوى الى قد يكون اذا كانت طالعة كان
كان النهار غير موجود فاذا جعلت اصل هذه صغرى للاصل الاصيل كبرى ينتج من الاول قد يكون
اذا كان النهار غير موجود كان النهار موجود وهذا كذب من خصوص الصغرى فتكون كاذبة
وايضا عكسها المتقدم يعاند الاصل الاصيل المفروض الصدق فيكون كاذبا كاصله و ح يصدق
نقيضه وهو المطلوب وفي الموافق قد لا يكون اذا كان النهار غير موجود كانت الشمس غير
طالعه وهذه معاندة لنفس عكس النقيض المخالف المفروض الصدق مما مر فح تكون كاذبة
ويصدق نقيضها وهو المطلوب واما السالبه فلانه اذا صدق ليس البتة اذا كانت الشمس
طالعة كان الليل موجودا يصدق عكسه بالموافق قد لا يكون اذا كان الليل غير موجود كا
الشمس غير طالعة وبالمخالف قد يكون اذا الليل غير موجود كانت الشمس طالعة والا لصدق
نقيضاهما وهو بالمخالف ليس البتة اذا الليل غير موجود كانت الشمس طالعة وينعكس
بالمستوى الى ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة كان الليل غير موجود وهذا كاذب لمعاندته
الاصل المفروض الصدق لاتفاقهما سلبا واختلافهما عدولا وتحصيلا فح يكون اصلها ايضا
كاذبا ويصدق نقيضه وهو نفس العكس المطلوب وبالموافق كلما كان الليل غير موجود كانت
الشمس غير طالعه فلو جعلت هذه كبرى وعكس عكس النقيض المخالف بالمستوى وهو قد
يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل غير موجود صغرى لانتج من الاول قد يكون اذا
كانت الشمس طالعة كانت الشمس غير طالعه وهو محال من خصوص الكبرى فتكذب ويصدق
نقيضها وهو العكس المطلوب لنا فليتامل وكلما ذكر عند غير المصنف واما هو فقد قال

كل من

كل من بقية السوالب ومن الممكنتين ولو موجبتين ومن الشرطيه المتصلة موجبة او سالبة غير
معلومة الانعكاس بعكس النقيض بقسميه لعدم الظفر بالبرهان القاطع بانعكاسها واما ما
ذكرناه من البراهين فغير معول عليه لما فيه من المخالفة للادلة المالوفة وغيرها وان مالوفا لكن
بنوها على استلزام السالبه المعدوله للموجبه المحصله مع ان الموضوع في السوالب غير متيقن
الوجود وعلى انعكاس الضروريات كنفسها مع انه غير محقق ايضا والمعروف انعكاسها دوائم فلا
تناقض الممكنات فليتامل غاية التامل لتتدبر مع انا فيما ذكرناه غنية عنها وان كان غير مالوف
فلا اسير المالوف لئلا الحرم المعروف **البحث الرابع** من الابحاث الاربعه من الفصل الثالث
من الثلاث فصول من المقالة الثانيه من الثلاث مقالات من الشمسيه **في** بيان بقية **لوازم**
الشرطيات وزدنا لفظ بقيه لان ما تقدم من العكوسات لوازم ايضا الا انها مشتركه بينها وبين
الحمليات وبعضها قاصر على الحمليات على ما علمت واما هذه فهي قاصرة على الشرطيات غالبا وتكون
للمتصلات والمنفصلات خلاف تلك فقاصرة على المتصلات **اما** الشرطيه **المتصله الموجبه الكليه**
او الجزئيه اللزوميه المتعددة التالى اجزاء تستلزم متصلات بعدد اجزائها التالي لان التالي
لازم وجزء اللازم لازم فقولنا كلما كان انسانا كان حيوانا ناطقا يستلزم كلما كان انسان
كان حيوانا وكلما كان انسانا كان ناطقا لانك لو جعلت الاصل صغرى وضممت اليه كبرى
قطعيه لانها تقتضي استلزام الكل الجزئه هكذا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا وكلما حيوانا
ناطقا كان حيوانا او تقول كان ناطقا قياسين نتيجة اولهما اللازم الاول وثانيهما التالي
ولو جعلت الاصل جزئية فاللوازم جزئية والقياس من الاول بحاله لان القطعيه تجعل كلية
ايضا فليتامل وتعدد اجزاء المقدم لا يوجب تعدد اللوازم في الكليه على وجه الكلية لجواز كون
الكل ملزوما دون جزئه كقولنا كلما كان حيوانا ناطقا كان انسانا واستلزام الناطق اتفاقي لتخلفه
في نحو كلما كان الطبيخ عدسا وارزا كان مجدرا ويوجبه على وجه الجزئية كقد يكون اذا كان
الشئ حيوانا كان انسانا فليتامل والتعدد على وجه الكليه في كلما كان الحيوان كاتبا ناطقا
غير مطرد واذا كان الاصل جزئية يستلزم الجزئيتين بالبرهان المذكور لان القطعيه كليه
دائما فليتامل فتحصل ان اللزوميه المتصله الموجبه تتعدد لوازمها بعدد اجزاء
تاليها لكن على وجه الكليه في الكليه وعلى وجه الجزئيه في الجزئيه وبعدد اجزاء مقدمها
لكن على وجه الجزئيه وان كان الاصل كليه فليتامل اما الاتفاقيه فتتعدد بعدد اجزاء

ناطقا
لانا لو جعلت الاصل [illegible] والقطعية [illegible] الاصل استلزم
[illegible] ليس صغرى [illegible] لا ينتج من [illegible] اللازم
[illegible] كلما كان [illegible] الشى حيوانا كان ناطقا
[illegible] لازم
[illegible]

مقدمها وتاليها كيفما كانت لانه كلما اتفق صدق الكل مع الجزء اتفق صدق الكل مع الجزء
وصدق الجزء مع الكل او مع الجزء ففي قولك كلما كان لا انسان حيوانا ناطقا كان الحمار جسما
ناهقا اربع لوازم كليات بعدد اجزاء المقدم والتالي فليتامل واما المنفصلة فهي
مثل الاتفاقيه فتتعدد بعدد اجزاء كل واحد من طرفيها فيها باعتبار منع الخلو كان تقول
دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض وغير اصفر واما ان يكون غير اسود وغير احمر فيلزمها دائما اما
ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود او غير احمر واما ان يكون غير اصفر او غير اسود
او تقول غير احمر باربع مانعات خلو بيانه ان الجزء اعم من الكل فكلما لا يخلو عن الاخص وهو الكل
لا يخلو عن الاعم وهو الجزء والا بان خلا عن الجزء بدون الخلو عن الكل لوجد الكل بدون جزئه
وهو محال فليتامل واما تعدد اجزاء مانعة الجمع كان تقول دائما اما ان يكون هذا الشيء
حيوانا ناطقا واما ان يكون فرسا صاهلا فلا يقتضي تعدد ما وجد منه فاتفاقي لان منع
الجمع بين كليين لا يقتضي منعه بين جزئيهما ولا بين جزء احدهما وعين الاخر لعدم استلزام
نفي الكل لنفي اجزائه فليتدبر واما الحقيقيه كدائما اما ان تكون الذات ممكنة حادثة واما
ان تكون واجبة قديمة فباعتبار ما فيها من منع الخلو تستلزم بعدد الاجزاء مانعات
خلو فلذا تستلزم اما ان تكون الذات ممكنة واما ان تكون واجبة او تقول قديمة واما
ان تكون الذات حادثة واما ان تكون واجبة او تقول قديمة باربع مانعات خلو واما باعتبار
ما فيها من منع الجمع فلا تستلزم ولا استلزام لمنع الجمع فيما ذكر اتفاقي هذا حكم الموجبات واما
السوالب فحكمها على العكس في جميع ما سبق فتتعدد السالبة اللزوميه بعدد اجزاء
المقدم كقولك ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان حجرا فانه يستلزم ليس البتة
اذا كان حيوانا كان حجرا وليس البتة اذا كان الشيء ناطقا كان حجرا لان سلب ملزوميه
الكل يستلزم سلب ملزومية الجزء اذ لو استلزمه الجزء لاستلزمه الكل لدخوله في ضمنه
والذي يظهر ان استلزامها الجزئيات مضطرد لا الكليات لانه وان صح فيما ذكر لا يصح في نحو
ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان حمارا لصدق الجزئيه دون الكليه باعتبار
حيوان واما صدق الكليه باعتبار ناطق فاتفاقي فليتامل ولا تتعدد اجزاء التالي
فقولك ليس البتة اذا كان الشيء فرسا كان حيوانا ناطقا لا يستلزم ليس البتة اذا
كان الشيء فرسا كان حيوانا لصدق نقيضه وهو قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان حيوانا

واما

١١٥

واما استلزامها باعتبار ناطق فاتفاقي وذلك لان سلب لازمية الكل كالتالي المركب عن المقدم
لا يستلزم سلب لازمية اجزاء ذلك الكل لما علم من ان الكل اخص من الجزء وسلب الاخص
لا يوجب سلب الاعم فليتامل واما الاتفاقيه فلم يظهر لي انتظام كلامهم فيها سالبة فلنعرض
عنها خصوصا مع قلة جدواها واما المنفصله فمانعة الخلو الجميع السالبه تتعدد لوازمها
بعدد اجزائها كقولك ليس البتة اما ان يكون الشيء حيوانا ناطقا واما ان يكون انسانا ضاحكا
فتستلزم اربع منفصلات سوالب مانعات جمع لان نفي العناد بين الكل يوجبه بين اجزائه
ومانعة الخلو كليس البتة اما ان يكون الجسم متلونا اسود واما ان يكون جسما ناميا سلبت
اعتقاد منع الخلو عن طرفيها لوجوده في المتلون الابيض او الجوهر الفرد لما قيل انه لا لون له
فتعدد اجزاء مقدمها وتاليها لا يوجب تعدد لوازمها وما وجد منه فاتفاقي لان نفي منع الخلو
بين الكل لا يوجب نفي منع الخلو عن الاجزاء لانها اعم فيحتمل حقيقة منع الخلو فيكذب سلب
دون الخاص فيصح السلب فليتامل والحقيقيه تعلم منهما ثم ان المتصله موجبه او سالبه
كليه او جزئيه تستلزم متصله تماثلها في المقدم والكم وتباينها في التالي والكيف فقولك
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا يستلزم ليس البتة اذا كان هذا انسانا كان غير حيوان لان
المقدم اذا استلزم التالي فلا يستلزم نقيضه والا استلزم النقيضين وهو محال وايضا
لو لم يستلزمه لا استلزم نقيضه وهو قد يكون اذا كان هذا انسانا كان غير حيوان فح
يستلزم انسان لحيوان وللاحيوان وهو محال وان جعلت الاصل صغرى والنقيض كبرى
انتج من الثالث قد يكون اذا كان هذا حيوانا كان غير حيوان وهو محال من الكبرى فيصدق
نقيضها وهو اللازم المطلوب وقس مع التامل وكما تستلزم ما ذكر تستلزم المتصلة الموجبه
الكليه اللزوميه منفصله موجبه مانعة جمع او مانعة خلو فتستلزم منفصله مانعة
الجمع بين مقدمها وتاليها احد جزئي مانعة الجمع من عين المقدم للمتصله وجزؤها الاخر
من نقيض التالي للمتصله فقولك كان هذا انسانا كان حيوانا يستلزم دائما اما ان يكون
هذا انسانا واما ان يكون غير حيوان لان عين المقدم ونقيض التالي لو اجتمعا لزم ان يوجد
الملزوم وهو المقدم بدون لازمه الذي هو التالي وهو محال ولجواز ارتفاعهما في اللازم
الاعم في نحو الحمار دون المساوي وكما تستلزم مانعة الجمع تستلزم مانعة الخلو
احد جزئيها من نقيض المقدم للمتصلة الكليه الموجبه اللزوميه وجزئها الاخر من عين التالي

لها كقولك في المثال المذكور دائما اما ان يكون هذا غير انسان واما ان يكون حيوانا فيجتمعان في
الاعم في الحمار دون المساوي ولا يرتفعان والا لوجب مقدم المتصلة بدون تاليها فيوجد الملزوم
بدون لازمه واذا ثبت تركبهما من جزئيها يثبت تركبها هي من جزئيهما فتركب مانعة الجمع
مقدمها من عين احد جزئيها وتاليها من نقيض الجزء الاخر فاما ان يكون هذا اسود واما ان
يكون ابيض يلزمه كلما كان اسود كان غير ابيض وكلما كان ابيض كان غير اسود ومن مانعة
الخلو مقدمها من نقيض احد جزئيها وتاليها من عين الجزء الاخر فاما ان يكون زيد في البحر واما
ان لا يغرق يلزمه كلما لم يكن زيد في البحر لم يغرق وكلما غرق كان في البحر لان البحر مراد منه كلما
يغرق حتى نحو بزر الكتان فثبت كون مانعة الجمع والخلو اللزوميتين الموجبتين مع المتصلة
متعاكسين في الاستلزام تعاكسا واردا عليهما اي المقدم والتالي فالمتصلة تستلزمهما من
عين احد جزئيها ونقيض الاخر وهما يستلزمانها من عين احد جزئيهما ونقيض الاخر وهما
يستلزمانها من عين الاحد على ما بينا من التفصيل مع التمثيل دليل استلزامها لهما انها
تستلزمهما كما ذكر لبطل اللزوم بين جزئيها وجه في استلزامها مانعة الجمع ان عين المقدم
المتصلة مع نقيض تاليها لو لم يصدق عليهما منع الجمع لصدق عليهما جوازه وح يتحقق منع الجمع
بين مقدمها وتاليها ويبطل كونه لازما للمقدم لكن لا يتحقق بطلان اللزوم ووجه
في استلزامها مانعة الخلو انه لو لم يصدق منع الخلو على نقيض مقدم المتصلة وعين تاليها
لصدق جواز الخلو عنهما ولو صدق هذا لوجد نقيضاهما وهما عين المقدم ونقيض التالي
فيبطل استلزام المقدم التالي لاستلزامه لنقيضه لكن لا يتحقق بطلان الاستلزام المقدم
فيتحقق استلزامها لهما ودليل استلزامهما لها انهما لا يستلزماها لبطل الانفصال بين
جزئيهما ووجه ذلك في مانعة الجمع انه عند ثبوت احد جزئيها لو لم يثبت نقيض الجزء
الاخر لثبت عينه وح يبطل الانفصال بين جزئيها على جهة منع الجمع لكن لا يبطل لفرضه
صادقا فلا يثبت عينه بل نقيضه وفي مانعة الخلو انه عند ثبوت نقيض احد جزئيها لو
لم يثبت عين الاخر لثبت نقيضه وح يرتفع طرفاها معا ويبطل منع الخلو بينهما لكنه غير
باطل فيبطل ارتفاع طرفيها معا فما ادى اليه ويثبت المدعى لزوما وايضا لو ارتفع عينهما
لارتفع النقيضان لان في كل منهما نقيض الاخر وزيادة والمنفصلة اللزومية الحقيقية لانفصا
لكونها ثم تستلزم اربع قضايا شرطيات متصلات مقدم اثنين من الاربع بسبب ما فيها

من منع

من منع الجمع عين احد الجزئين المقدم والتالي وتاليهما اي الاثنين من الاربع نقيض
الجزء الاخر من الحقيقيه فقولك اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا يستلزم
كلما كان العدد زوجا كان غير فرد وكلما كان فردا كان غير زوج ومقدم متصلتين اخريين
وهما الباقيتان من الاربع بسبب ما في الحقيقية من منع الخلو نقيض احد الجزئين من الحقيقيه
وتاليهما اي الاخريين عين الجزء الاخر كقولك في المثال المتقدم كلما كان العدد غير زوج كان
فردا وكلما كان غير فرد كان زوج وكل واحدة من المنفصلة غير الحقيقيه وهما مانعة الجمع
ومانعة الخلو مستلزمة للاخرى حال كون الاخرى مركبة من نقيض الجزئين من الاولى
فقولك اما ان يكون هذا اللون اسود واما ان يكون ابيض مانعة جمع طرفاها نقيضان
لطرفي مانعة الخلو وهي اما ان يكون غير اسود واما ان يكون غير ابيض وبالعكس وهذا معنى
قولهم اجزاء مانعة الجمع نقايض لاجزاء مانعة الخلو وبالعكس والمتصلة الموجبة كقولك
كلما كان هذا انسانا كان حيوانا تستلزم ايضا سالبة منع الجمع ومنع الخلو ومنهما كقولك
ليس البتة اما ان يكون هذا انسانا واما ان يكون حيوانا لانه سلب فيهما منع الجمع لتحققه
في الانسان ومنع الخلو لتحققه للحجر ومنهما بحسب الاعتقاد المسلوب وكذا الثلاثة الموجبات
تستلزم متصلات سوالب فاما ان يكون اللون ابيضا او اسودا يستلزم ليس البتة اذا
كان اللون ابيضا كان اسودا واما ان يكون غير ابيض او غير اسود يستلزم ليس البتة اذا كان
غير ابيض كان غير اسود لكن بحث بانه يصدق النقيض وهو قد يكون اذا كان اللون غير
ابيض كان غير اسود واختير صدق السلب الجزئي دون الكلي واما ان يكون العدد زوجا
واما ان يكون فردا يستلزم ليس البتة اذا كان زوجا كان فردا وهكذا الطرف الاخر
ومنع الجمع تستلزم سالبة منع الخلو ومنهما فاما ان يكون ابيضا او اسودا يستلزم موجبة
ليس البتة اما ان يكون ابيض او اسود مانعة خلو او هما بحسب الاعتقاد الفاسد المردود
بالسلب ومانعة الخلو الموجبه تستلزم اخويها سالبتين فاما ان يكون غير ابيض وغير اسود
يستلزم ليس البتة اما ان يكون غير ابيض وغير اسود مانعة جمع او هما بحسب الاعتقاد وكذا
الحقيقيه بالنسبة لاخويها بالمعنى الخاص فاما ان يكون زوجا او فردا يستلزم ليس البتة اما
ان يكون زوجا او فردا على جهة منع الجمع فقط او منع الخلو فقط بحسب الاعتقاد ثم ان هذه
الموجبات وان استلزمت كسوالب المذكوره فالسالبة من كل لا تستلزم موجبة غيرها اذ لا يلزم

من سلب لزوم بين جزئين اثبات العناد بينهما ولا من سلب عناد خاص اثبات عناد لهما اولزوم
فليتامل واعلم ان المتصلة الكلية الموجبة متى صدقت ومقدمها جزئي اي قضية جزئية صدقت
ومقدمها كلي اي قضية كلية وقس على هذا كل ما سياتي ولا يلزم من صدقها ومقدمها كلي صدقها
ومقدمها جزئي ومتى صدقت وتاليها كلي صدقت وهو جزئي ولا يلزم من صدقها وتاليها جزئي
صدقها وهو كلي والسالبة المتصلة الجزئية على العكس من ذلك لكونها نقيضتها فمتى صدقت
ومقدمها كلي صدقت وهو جزئي ولا يلزم من صدقها وهو جزئي صدقها وهو كلي ومتى
صدقت وتاليها جزئي صدقت وهو كلي ولا يلزم من صدقها وهو كلي صدقها وهو جزئي فهذه
ثمانية احوال اربعة في الموجبة الكلية واربعة في السالبة الجزئية واما السالبة الموجبة الجزئية فمتى
صدقت واحد طرفيها المقدم او التالي كلي صدقت وهو جزئي ولا يلزم من صدقها واحدهما جزئي
صدقها واحدهما كلي فهذه اربعة احوال والسالبة الكلية على العكس من ذلك لانها نقيضتها
فمتى صدقت واحد طرفيها جزئي صدقت واحدهما كلي ولا يلزم من صدقها واحدهما كلي صدقها
واحدهما جزئي فهذه اربعة اخرى فالمجموع ستة عشر ثمانية لها لوازم وثمانية ليس لها لوازم
لان القضية اما كلية واما جزئية وعلى كل فهي اما موجبة واما سالبة وعلى كل فطرفاها اما
كليان واما جزئيان واما المقدم كلي والتالي جزئي واما بالعكس وثمانية اللوازم جرت العادة
بذكر ادلتها والاخرى بتركها للعلم بها بطريق المقايسة وسننقل بعضا من ذلك تعويدا للطالب
على قيام الادلة اما بيان الاول وهو ان الموجبة المتصلة الكلية متى صدقت ومقدمها جزئي كقولك
كلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا صدقت ومقدمها كلي كقولك كلما كان
كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا فهو ان الجزئية اعم من الكلية واذا لزم التالي للاعم
يلزم للاخص وهو المقدم الكلي لتضمنه الجزئي ثم نقول كلما صدق كل حيوان صدق بعض الحيوان
فهذه صادقة لاستلزام صدق الكل صدق اجزائه فاذا جعلت صغرى وجعل الاصل كبرى
انتج من الاول اللازم المطلوب وقلنا ولا يلزم من صدقها ومقدمها كلي كقولك كلما كان
لا شيء من الحيوان بانسان كان لا شيء من الانسان بحيوان اذ الكاذب يجوز ان يستلزم كاذبا على
ما مر صدقها ومقدمها جزئي كقولك كلما كان ليس بعض الحيوان بانسان كان لا شيء من الانسان
بحيوان الكاذب لانه يجوز ان يستلزم الصادق الكاذب وان لا يستلزمه كما هنا على ما مر
في محله لانه لا يلزم من استلزام الكلية لشيء استلزام الجزئية له لان لازم الاخص لا يلزم لزومه

انسان

للاعم

للاعم واما بيان الثاني وهو ان الموجبة الكلية متى صدقت وتاليها كلي كقولك كلما كان لا شيء
من الانسان بفرس كان لا شيء من الانسان بفرس صدقت وتاليها جزئي كقولك كلما كان لا شيء
من الانسان بفرس كان ليس بعض الفرس بانسان فهو انه متى لزم المقدم التالي الكلي الذي هو اخص
من الجزئي لزمه الاعم لان ملزوم الاخص ملزوم الاعم لانه جزء من اجزاء الاخص ثم نقول كلما
كان لا شيء من الفرس بانسان كان ليس بعض الفرس بانسان ثم لا صادقا من جهة استلزام
الكل الجزئه فاذا ضم كبرى للاصل صغرى انتج من الاول اللازم المذكور وقلنا ولا يلزم من
صدقها وتاليها جزئي صدقها اي كقولك كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا صدقها
وتاليها كلي كقولك كلما كان كل انسان حيوان كان كل حيوان انسان لان الجزئية اعم والتالي لازم ولا
يلزم من لزوم اللازم الاعم لزوم اللازم الاخص اذ قد يزيد الاخص بما يباين ملزوم الاعم واما
بيان الثالث وهو ان السالبة الجزئية اذا صدقت ومقدمها كلي كقولك قد لا يكون اذا كان كل انسان
حيوان كان كل حيوان انسان صدقت ومقدمها جزئي كقولك قد لا يكون اذا كان بعض الانسان
حيوانا كان كل حيوان انسان لان المقدم اذا لم يستلزم التالي وهو كلي لا يستلزمه وهو جزئي
لان كل ما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم ثم كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا وتجعله
صغرى والاصل كبرى ينتج من الثالث اللازم المذكور وقلنا ولا يلزم من صدقها ومقدمها جزئي
كقولك قد لا يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل لا انسان لا حيوان صدقها ومقدمها كلي
كقولك قد لا يكون اذا كان كل حيوان انسانا كان كل لا انسان لا حيوان لصدق نقيضه وهو كلما
كان كل حيوان انسانا كان كل لا انسان لا حيوان لصدق نقيضه وهو كلما كان كل حيوان انسانا كان
كل لا انسان لا حيوان وانما صدق التالي لانه عكس نقيض المقدم واما بيان الرابع وهو ان السالبة
الجزئية اذا صدقت وتاليها جزئي كقولك قد لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان ليس
بعض الانسان حيوانا صدقت وتاليها كلي كقولك قد لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا
كان لا شيء من الانسان بحيوان وذلك لانه اذا نفي الجزء نفي الجزء لان نفي العام يوجب نفي لعله الكل
الخاص ثم اذا قلت كلما كان لا شيء من الانسان حيوانا كان ليس بعض الانسان حيوانا المقطوع
بصدقه وجعلته كبرى والاصل صغرى انتج من الثاني اللازم المذكور وقلنا ولا يلزم من
صدقها وتاليها كلي كقولك قد لا يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا كان كل حيوان انسان
صدقها وتاليها جزئي كقولك قد لا يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا

الكاذب لان الحمليه التي في المقدم في القسم الاول لا تنعكس الى كليه فيصح السلب الجزئي وتنعكس
في القسم الثاني الى جزئيه فلا يصح ولان سلب الخاص الذي هو الكليه لا يستلزم سلب العام
وهو الجزئيه واما بيان الخامس وهو ان الموجبه الجزئيه متى صدقت ومقدمها كلي كقولك
قد يكون اذا كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا صدقت ومقدمها جزئي كقولك
قد يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا لان التالي اذا لزم الخاص وهو
الكل لزم العام وهو الجزء فح نقول كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا
المقطوع بصدقه من استلزام الكل الجزئيه فنجعله صغرى للاصل كبرى فينتج من الثالث
اللازم المذكور وقلنا ولا يلزم من صدقها ومقدمها جزئي كقولك قد يكون اذا كان بعض
الحيوان انسانا كان بعض الحيوان ليس هو انسان صدقها ومقدمها كلي كقولك قد يكون
اذا كان كل حيوان انسانا كان بعض الحيوان ليس هو بانسان الكاذب لان المقدم محتو على
الموجبه الكليه والتالي على السالبه الجزئيه وهما متناقضان فلا يتلازمان واما بيان السادس
الخاص
صح
وهو ان الموجبه الجزئيه متى صدقت وتاليها كلي كقولك قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا
كان كل انسان حيوانا صدقت وتاليها جزئي كقولك قد يكون اذا بعض الحيوان انسانا كان
بعض الانسان حيوانا لان لزوم الاخص يستلزم لزوم العام فح نقول كلما كان كل انسان
حيوانا كان بعض الانسان حيوانا فنجعلها صغرى كبرى والاصل صغرى ينتج اللازم المذكور من
الاول وقلنا ولا يلزم من صدقها وتاليها جزئي كقولك قد يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا
كان بعض الحيوان انسانا صدقها وتاليها كلي كقولك قد يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا كان
كل حيوان انسانا لان المقدم محتو على الجزئيه وهي لا تنعكس كليه ولان استلزام المقدم الجزئيه
الاعم لا يوجب استلزامها الاخص لاحتمال كون ما زيد في الاخص منافي اللزوم واما بيان السابع
وهو ان السالبه الكليه متى صدقت ومقدمها جزئي كقولك ليس البتة اذا كان بعض الانسان
حيوانا كان كل حيوان انسانا صدقت وهو كلي ليس البتة اذا كان كل انسان حيوانا كان كل
حيوان انسانا لانك اذا اثبت نقيضه الصدق وهي كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان
الانسان حيوانا وجعلتها صغرى والاصل كبرى انتج من الاول اللازم المذكور لان عدم استلزام
المقدم مع عمومه للتالي يوجب عدم استلزامه له مع خصوصه بسبب كونه كليه بالاولى ولان
لا ستلزمه الخاص دون العام وهو محال وقلنا ولا يلزم من صدقها ومقدمها كلي كقولك ليس

البتة

حيوانا من بعض الحيوان ليس بحجر [illegible] صح

١١٨ البتة اذا كان بعض الحجر حيوانا صدقها ومقدمها جزئي كقولك ليس البتة اذا بعض الحيوان ليس
هو بحجر كان بعض الحجر حيوانا اذ مقدم الاولى سالبه كليه وتاليها موجبه جزئيه نقيضتها فلا
تتحقق معها فيصح سلبها عن المقدم كليا ومقدم الثانيه سالبه جزئيه وتاليها موجبه جزئيه فلا
يتناقضان فلا تصدق السالبه الكليه وايضا عدم استلزام الخاص وهو الكليه للتالي حتى صح السلب
الكلي لا يوجب عدم استلزام العام وهو الجزئيه له حتى يصح السلب ايضا فليتامل واما بيان الثامن
وهو ان السالبه الكليه متى صدقت وتاليها جزئي كقولك ليس البتة اذا كان كل انسان حيوانا كان
كان بعض الانسان حمارا صدقت وتاليها كلي كقولك ليس البتة اذا كان كل انسان حيوانا كان
كل انسان حمارا لانك اذا اثبت نقيضه الصدق وهي كلما كان كل انسان حمارا كان بعض الحمار
الانسان حمارا وجعلتها كبرى والاصل صغرى انتج من الثاني اللازم المذكور ولان المقدم اذا
لم يستلزم التالي مع عمومه لا يستلزمه مع خصوصه فيصح السلب وقلنا ولا يلزم من
صدقها وتاليها كلي كقولك ليس البتة اذا كان لا شئ من الانسان بحجر كان لا شئ من الحجر بلا انسان
صدقها وتاليها جزئي كقولك ليس البتة اذا كان لا شئ من الانسان بحجر كان ليس بعض لا حجر
لا انسان الكاذب لصدق نقيضه وهو قد يكون اذا كان لا شئ من الانسان بحجر كان بعض لا حجر
ليس بلا انسان ولان عدم استلزام الخاص حتى صح السلب لا يوجب عدم استلزام العام فلا يصح
السلب

المقالة الثالثة من الثلاث مقالات من الشمسيه في اسنى مقاصد الفن وهو

القياس اذ ما عداه اما وسائل او كالوسائل لانه هو المعول عليه في استنتاج الاحكام العقليه
والشرعيه واثباتها وفيها خمسة فصول الفصل الاول من الخمسة في تعريف القياس
اصطلاحا وفي بيان اقسامه من كونه اقترانيا او استثنائيا والمراد الاوليه كما في بعض النسخ
احترازا عن الاقسام الثانويه من كونه برهانا شعرا خطابية لخ اذ هي تذكر فيما بعد لا في هذا الفصل
وابتداء بتعريفه لان التقسيم وان كان تعريفا ايضا الا انه متضمن لحكم عليه بثبوت هذه الاقسام
له والحكم فرع التصور المستفاد من التعريف فقال القياس لغة مصدر قاس الشئ قدره ولذا
قيل فيه انه تقدير شئ كالحبل على مماثل شئ اخر والمراد بالمماثل الاله الحسيه المقدر بها والشئ
الاخر المفهوم الكلي لنحو الزراع فانه عقلي قائم بالعقل والمحسوس المقدر به على مثاله اذ هو
حقيقة كل ولا وجود له الا ذهنا على ما مر وايضا هو كم ولا وجود له ايضا الا ذهنا كما نفى
عليه الكصبان واصطلاحا قول ملفوظا او معقول بل اللزوم في الملفوظ باعتبار دلالته

على المعقول وهو جنس خرج المفردات مطلقا والمركبات المهمله اذ هو خاص عند المناطقة بالمركب
المستعمل ولا يكون كذلك الا وهو **مؤلف** اي منضم اجزائه بعضها الى بعض على وجه فيه
الفه فيكون مخرجا بوصفه الكاشف صريحا ما لم يكن بهذه المثابة من المركبات المستعمله
مفرداتها وصادقا هو مع وصفه على كل مركب من الالفاظ المستعمله قل او كثر وقوله **من قضايا**
فصل يخرج للمركب غير القضيه انشائيا او عدديا او مزجيا او اضافيا ويخرج ايضا القضية
الواحده وان استلزمت عكسا او لازما لتوحدها بل والموجهة المركبه المستلزمة ما ذكر
لانها وان كانت في قوة قضيتين الا ان العرف لا يعدها الا قضية واحده وبالاولى الشرطيه
لانها كانت قبل التركيب قضيتين واما بعده فقضية واحده معنى وعرفا ومن قال مؤلف من
تصديقين اراد ما ذكر من اطلاق المصدر على المفعول لان القضيتين مصدق بهما والجمع في
القضايا مراد به ما زاد على الواحد فيشمل المركب من اثنين كالعالم متغير وكل متغير حادث
المستلزم لحدوث العالم ويسمى قياسا بسيطا او اكثر كالنباش اخذ للمال خفية وكل اخذ للمال
خفية سارق وكل سارق تقطع يده المستلزم للنباش تقطع يده ويسمى قياسا مركبا
لتركبه في المعنى من قياسين اذ نتيجة الاولين في قوة الصغرى والثالثة في قوة الكبرى لها
حتى قيل ان المركب توحده ظاهري وفي التحقيق هو متعدد ولذا عبر بعضهم بقضيتين واخرون
بتصديقين ليكون نصا في ان القياس على التحقيق لا يتركب الا من امرين لا من اكثر وما اوهم
الزيادة فهو متعدد ومن جمع نظر للظاهر واختار القضايا على المقدمات مع ان القضية باعتبار
جعلها جزء قياس يقال لها مقدمه لتقدمها امام المطلوب لئلا يرد عليه الدور اذ المقدمة
فسرت بما جعل جزء قياس فلا تدخل حينئذ في تعريفه وقوله **اذا سلمت** اي القضيتان او القضايا
اشارة الى ان مقدمات القياس لا يشترط ان تكون مسلمة بالفعل فيشمل السفسطة لان
مقدماتها وان كانت كاذبة لكنها متى سلمت لزم عنها النتايج وكذا الخطابية والشعر والجدل
لان مقدماتها ليس متيقنة لكنها متى سلمت لزمها ذلك وبالاولى البرهان القطعي المقدمات
فيشمل حينئذ التعريف اقسام القياس كما هو الواجب ولذا يقولون ان كانت المقدمات يقينيه
افاد اليقين كما تقدم وان كانت ظنيه افاد الظن كزيد يطوف بالليل بالسلاح وكل من يطوف
بالليل بالسلاح سارق فانه يستلزم زيد سارق لكن ظنا لظنية الكبرى اذ يحتمل ان يكون
حمله السلاح وقاية لكن متى سلمت على ظاهرها لزم منها ما ذكر وقوله **لزم عنها** اي بعد تسليمها

مخرج

١٢٦

مخرج للاستقراء والتمثيل فان الاول الحاكم على الكلي بحكم الجزئيات مع ان حكم الكلي لا يلزم كونه مماثلا
لحكم الجزئيات وتابعا لحكمها اما في الناقص كما اذا تصفحت جزئيات الحيوان ما عدا التمساح فوجدت
تحرك فكها الاسفل عند المضغ فحكم على كل حيوان بانه كذلك فظاهر عدم اللزوم اذ التمساح يكذبه
حتى لو لم يعلم ان التمساح يحرك فكه الاعلى عند المضغ ولا الاسفل لا يكون اللزوم لان المراد
ما كان عن يقين ومع عدم معرفة التمساح ليس اللزوم متيقنا واما في الاستقراء الغير الناقص
وهو التام فلا لزوم ايضا لان غاية ما اطلع عليه الافراد الموجوده خارجا وافراد الكلي غير مقصورة
على الافراد الخارجيه فاحتمال مخالفة ما وجد لما لم يوجد قائم فلا يكون حكم الكلي قطعيا نعم
هو يفيد غلبة الظن بناء على ان ما لم يوجد وما وجد مما لم يتصفح مماثل حكمه بحسب الظاهر لما وجد
ولما تصفح ولذا عمل به الفقهاء لان غالب احكام الفقه مبنية على غلبة الظن لا على اليقين والا لما
وقع فيها اختلاف ويخرج التمثيل ايضا اذ هو حكم على جزئي كالنبيذ بحكم جزئي اخر كالخمر
لاشتراكهما في العلة كالاسكار وانما لم يفد امرا لازما لاحتمال كون علة الحرمه في الخمر غير
الاسكار او هو مع غيره مما لم يوجد في النبيذ وهو وحده بشرط تحققه في خصوص الخمر
تعبدا كالغائط فانه نجس لقذارته مع ان الطعام الذي بلغ الغاية فيها طاهر فهو امر تعبدي
نعم يفيد غلبة الظن ولذا عمل به الفقهاء ايضا قيل في اخراج الاستقراء والتمثيل بهذا القيد
نظر لانه ان اريد القضية الواحده الاستقرائيه كالبغل والحمار والفرس يحرك فكه الاسفل
عند المضغ او التمثيليه كالنبيذ حرام لجامع الاسكار ففيهما خارجان بقضايا لانهما قضية واحدة
لا اكثر وان اريد بالاستقراء قضايا ناشئه عن الاستقراء كالانسان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ والحمار كذلك الخ الجزئيات المستقرءات واريد بالتمثيل قضيتان دالتان على تشبيه
جزئي لجزئي اخر بان تجعل كالخمر خبر مبتدا محذوف وكذا لجامع اي هو كالخمر وذلك اي كونه كالخمر
لجامع الاسكار ويكون النبيذ حرام نتيجة قولك كالخمر لجامع الاسكار قدمت على اسكار قياسها
فيكونان خارجين بقيد ملحوظ وهو كونهما مكيفتين بكيف مخصوص من تكرر الوسط وباقي
شروط الانتاج لكن حينئذ لا يخرج به القريب العقيمه لان كيفها ليس من الكيف المخصوص فيكون اطلاق
القياس عليها لمشاكلتها له في الصورة ولولا ذلك القيد لما خرجا اذ عدم لزوم القول الاخر
لا يخرجهما والا لخرجت السفسطة وما ذكر معها مما عدا البرهان اذ لا يلزمها قول اخر بل
السفسطة لا تفيد شيا لكذب مقدماتها وما معها مما عدا البرهان لا يفيد الا ظنا وحينئذ لا يكون التعريف

جامعا لاقسام القياس واجيب بانا لا نسلم عدم لزوم القول الاخر في السفسطه وما معها بل لزم
من تسليم المقدمات تسليم القول الاخر فيهن دون الاستقراء والتمثيل فانهما وان سلمت مقدماتهما
لا يستلزم تسليمها تسليم القول الاخر لان مقدماتهما وان كانت قطعيه لكن صورتهما لما خالفت
صورة القياس لم تستلزم القول الاخر فلكحران تلاحظ اخراجها بقوله لزم عنها لخلاف السفسطه
وما معها فان صورتها صحيحة تستلزم قولا اخر فلا تخرج بلزم عنها وانما جاء الفساد فيهام فساد
مادتها دون صورتها ونظر المنطقي الى تصحيح ما تستلزمه الصورة على فرض تسليم المادة مسلمة
كانت اولا فظهر ان القيد الملحوظ انما يحتاج اليه في اخراج الضروب العقيمه لا في الاستقراء والتمثيل
لانه اذا امكن اخراجهما بالمذكور فلا ضرورة تدعو لاخراجهما بالملحوظ وان ذلك القيد الملحوظ لابد منه
واننا اذا قلنا النبيذ مسكر وكل مسكر حرام يكون ذلك قياسا منطقيا لان كبراه لو سلمت لزم منها
ان النبيذ حرام وانه اذا قيل الحيوان حمار وانسان وفرس والحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ
وكذا الانسان وكذا الفرس كان من القياس المنطقي المقسم لانه اذا سلمت صغراه يستلزم القول
الاخر وان التمثيل ما كان كقولنا النبيذ كالخمر في الاسكار لينتج انه حرام والاستقراء ما كان كقولنا
الانسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكذا الحمار والفرس لينتج ان الحيوان كذلك وان تسمية
الضروب العقيمه قياسا مجاز لمشاكلتها له في تكرر الوسط وكذا الاستقراء والتمثيل لكن
لمشاكلتهما له في مطلق افادة القول الاخر وان كان ظنا فيهما وقطعا في القياس وكذا كل
ما ليس بقياس ويسمى به تسميته قياسا مجازا ويلتمس له علاقة لا تعد به فليتامل وقوله
لذاتها اي لذات تسليمها لتخرج الضروب العقيمه المستلزمه للنتيجة لخصوص المادة نحو
لا شي من الانسان بفرس وكل فرس صهال المنتج لا شي من الانسان بصهال لتخلف الانتاج فيما
اذا ابدل صهال بالحيوان على ان الاستلزام المعول عليه هو ما كان من اجل ان هذه الصورة
متى وجدت لا يتخلف صدقها وانتاجها عنها والعقيم ليس كذلك فيكون لزم عنها مخرجا لها
او القيد الملحوظ مخرج لها لكن اخراجها بقيد لذاتها اظهر وتخرج ايضا القياس المساواة وضابطه
هو ما كان موضوع كبراه متعلقا بمحمول صغراه لا محمولا لها سواء كان من مادة المساواة
كزيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر المنتج زيد مساو لبكر لكن لا لذات صورة تاليف المقدمتين
بل لما اتفق من صدق مقدمة اجنبيه هي ان مساوي المساوي لشي مساو لذلك الشي او من
مادة المباينه كزيد مباين لعمرو وعمرو مباين لبكر فلا ينتج زيد مباين لبكر لان مباين المباين

لايلزم كونه

لايلزم كونه مباينا بل يحتمل ويحتمل بل قد تكون الاجنبيه مقطوعا بكذبها كما في مادة النصفيه نحو
الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعه اذ نصف النصف ليس نصفا قطعا فما صدقت نتيجته
من ذلك ليس لذات صورة مقدمتيه بل لصدق الاجنبيه بدليل كذب النتيجة عند كذب الاجنبيه
وان بقيت الصورة بحالها وكيفية استلزام صدق الاجنبيه لصدق النتيجة تتضح بجعل
الاجنبيه كبرى لصغرى قياس المساواة ثم لازم نتيجة هذا القياس ولزومه من حيث المعنى
لا لكونه عكس كبرى ايضا للازم قياس المساواة فينتج لازم نتيجة قياس المساواة بان تقول في كبري صح
انسان مساو لناطق وناطق مساو لبشر انسان مساو لناطق وكل مساو لناطق مساو لما يساوي
ناطق ينتج انسان مساو لما يساويه ناطق ثم تجعل لازم هذه النتيجة وهو كل ما يساوي لناطق
انسان مساو به كبرى للازم كبرى قياس المساواة وهي ناطق مساو لبشر التي لازمها في المعنى
بشر مساو لناطق هكذا بشر مساو لناطق وكل ما يساوي انسان مساويه ينتج بشر انسان
يساويه ويلزم هذه النتيجه انسان مساو لبشر فليتامل ثم ان ضابط قياس المساواة
المتقدم هو المتداول ولكن لا يدخل فيه نحو جزء الجوهر ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل
ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فان هذا يستلزم ان جزء الجوهر جوهر لكن لا
لذاته تركيبه وصورته بل بواسطة صدق مقدمة اجنبيه هي عكس نقيض المقدمة الثانيه
بالموافق وهو كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهر فانها اذا جعلت كبرى للاولى انتج
ما ذكر فلو زاد فيه او ما ابدلت احدى مقدمتيه بما استلزمها لدخل ذكراه وهي الموجبة
المحصله هاهنا قد ابدلت احدى مقدمتيه بمعدولة الطرفين لكن قيل ان اخراج هذا يوجب
خروج ما عدا الشكل الاول مما يتوقف رده للاول على عكس احدى مقدمتيه مع انه منه قطعا فلذا
ادخله بعضهم في القياس قائلا ان لذاته احتراز عن الاجنبيه ومعناها ما ليس لازما لاحدى المقد متباين
لزوما ضروريا فتدخل هذه الصورة ونحوها كباقي الاشكال الاربعه لان ما توقف عليه اللزوم فيها
لازم لزوما ضروريا لاحدى مقدمتيها واما من قال لذاته للاحتراز عما توقف على مقدمة غريبه
وقال معنى غرابتها ان تكون حدودها مغايرة لحدود القياس وقسمها الى اجنبيه وهي غير لازمه
لاحدى المقدمتين كمقدمة قياس المساواة والى اجنبيه وهي ما كانت لازمة لاحدى المقدمتين
مع مغايرة حدودها لحدود القياس والقيد الاخير لادخال في تعريف القياس ما عدا الشكل الاول من
باقي الاشكال الاربعه فان نحو عكسها لترتد للاول ليس مع مغايرة حدودها لخلاف نحو جزء الجوهر

جزء الجوهر الخ فقد فرق بين عكس المستوي والنقيض بان الثاني يخرج المثال عن تكرر الوسط كما يظهر من
من مثال الجزء الجوهر الخ دون الاول فحر المدار على تكرر الوسط وعدمه مع المقدمة المفتقر القياس اليها
واندفع عنه الاشكال مع ادخال باقي الاشكال واخراج نحو جزء الجوهر الخ وهذا هو المعول عليه وقوله
قول اخر اي لا يكون اي لا يكون نتيجته مصرحا في احدي مقدمتي القياس بان يكون احدهما وان كانت
الكبرى متضمنة له في نحو زيد انسان وكل انسان حيوان اذ هي حاكمة على جميع افراد الانسان بالحيوانية
ومن جملتهم زيد الا انه ضمني لا صريح لان المقدمتين مسلمتان والنتيجة غير مسلمة فكيف تكون احدهما
وكذا الشرطية متضمنة للنتيجة عند استثناء عند المقدم لانها عين التالي الا انها ليست عين الشرطيه
بل ولا جزئها لان الجزء غير مستقل والنتيجة مستقلة فليتامل واحتيج الى هذا لان التعريف
لمطلق بدليل تقسيمه الى استثنائي وغيره وهذا القيد يخرج القضيتين المستلزمتين لعكسيهما
اذ هما قولان مستقلان لا قول واحد ولا يرد انهما اذا استلزمتا القولين فقد استلزمتا
لاحدهما لان المراد ان يكون كل من المقدمتين دخل في هذا الاستلزام ولا كذلك ما ذكر وان
اخذ بظاهره فيقال ان استلزامهما للواحدة بواسطة مقدمة اجنبية هي كلما استلزم الكل
استلزم الجزء فيكون خارجا بما تقدم ويخرج ايضا القضيتين المستلزمتين لاحدهما على ان
الاخيرة لا دخل لها في استلزام الاولى وبالعكس فخرج نحو كل انسان انسان وكل انسان
حيوان لان النتيجة عين الكبرى وكذا كل انسان حيوان وكل حيوان حيوان لان النتيجة
عين الصغرى فلا وجه للتخريج مع انهم نصوا على ابلغ مما ذكر وهو خروج نحو كل انسان ناطق
وكل ناطق انسان من جهة ان النتيجة عين احدى المقدمتين معنى وان وجد التغاير اللفظي فح
اما ان يدخل الجميع كما قيل ويكون القيد لاخراج ما لم يكن وسط او يخرج الجميع كما قيل ايضا فليتامل
وقد قدمنا مرارا ان القول الاخر قبل الشروع في الاستدلال يقال له قضية من حيث حكمه
وقضائه وخبر من حيث الاخبار به ومسئلة من حيث انه يسئل عنه ودعوى من حيث
ادعاء تحقق معناه ووقت الشروع في الاستدلال يقال له مطلوب اي للمستدل بهذا الدليل
وبعد كمال الدليل نتيجه اي ثمرة لهذا الدليل وان جعل جزء قياس يقال له ح مقدمة من حيث
تقدمه على ما هو المطلوب بالقياس الاخر وتوطئته لاثباته وان النفس اولا تشعر به اجمالا
ثم تنتقل عنه الى ترتيب المقدمتين على وجه الحق وهذه حركة اولى للنفس ثم تنتقل عنه الى
منهما النتيجة لتتلقاها بالقبول على وجه البصيرة وهذه حركة اخرى للنفس فالحركة الاولى حركة

هبوط

هبوط والثانية حركة صعود ومجموع الحركتين يسمى فكرا فلا تكن من الغافلين ولما فرغ من تعريف
القياس شرع في تقسيمه فقال وهو اي القياس قسم منه يقال له قياس استثنائي لوجود اداة
الاستثناء فيه وهي اداة الاستدراك المشبهة لاداة الاستثناء من حيث ان كلا منهما ينعطف
به الشخص عن الكلام السابق الى غيره اما في رفع التالي فظاهر واما في وضع المقدم فلان
الاستثنائية مذكورة على وجه كونها قضية مستقلة بجزوما معناها ولا كذلك نفس المقدم
في الامرين ولا يكون القياس استثنائيا الا ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه
اي في القياس بالفعل اي بهيئته التركيبية لا مفرقا اجزاؤه كما في الاقتراني ومع ذلك يصدق عليها
انها قول اخر لانها مذكورة فيه لا وجه كونها قضية بل جزئها ولا على كونها مقطوعا بها فالمراد
مذكورة فيه صورة لا حقيقة وحال النقيض اظهر وذلك كقولنا ان كان هذا المشار اليه جسما
فهو متحيز اي مالئ الفراغ لكنه جسم هذه استثنائية مثبتة لمقدم الشرطية والنتيجة عين
التالي وهي فهو اي المشار اليه المتحقق فيه الجسمية متحيز وهو اي النتيجة باعتبار كونها
قولا بعينه مذكور فيه اي القياس ومبنى هذه النتيجة على ان اثبات الملزوم يوجب اثبات
اللازم فتقول من الاقتراني ان مضمون التالي امر تحقق ملزومه وكلما تحقق ملزومه تحقق
هو ينتج ان مضمون التالي تحقق هو ولو قلنا بدل الاستثنائية المتقدمة لكنه ليس بمتحيز باستثناء
نقيض التالي انتج ح القياس نقيض المقدم وهو انه اي المشار اليه ليس بجسم ونقيضه اي
هذا القول مذكور فيه اي القياس اذ هو مقدم الشرطية ومبنى هذه النتيجة على ان نفي اللازم يوجب
نفي الملزوم او على قياس اقتراني هو مضمون المقدم انتفى لازمه وكلما انتفى لازمه انتفى هو ايضا
ينتج مضمون المقدم انتفى هو وقسم اخر يقال له قياس اقتراني لاقتران واتصاقها ببعضها
فيه من غير فصل بينها باداة الاستثناء ولا يكون القياس اقترانيا الا ان لم يكن القياس كذلك
اي كنتيجة الاستثنائي في ذكرها هي او نقيضها فيه بالفعل بان كانت اجزاؤها مفرقة فيه وهيئتها
مذكورة فيه بالقوة لا بالفعل وذلك كقولنا من اول ضرب الشكل الاول كل جسم مؤلف من
سطوح مؤلفة من خطوط مؤلفة من جواهر فرده وكل مؤلف جسما او غيره حادث لانه لا ينفك عن
تاليفه الحادث فلا يسبقه فيكون حادثا مثله ينتج كل جسم حادث وهذا القول الذي هو
نتيجة القياس الاقتراني ليس هو ولا نقيضه فيه اي في القياس بالفعل بل بالقوة على ما مر مذكورا صح
وموضوع المطلوب فيه اي القياس الاقتراني يسمى عند المناطقة حدا اصغر اما كونه حدا

فلانه طرف والحد قد يطلق على الطرف ومنه حدود اكد اي اطرافها واما كونه اصغر فلكونه اقل افرادا
من الاوسط ومن الاكبر ولذا اندرج فيهما حتى تعدد حكم الاكبر اليه والموضوع في نحو بعض الحيوان
انسان جملة من افراد الحيوان لا كلها حتى يرد ما ذكر ولا لما صح الحمل واما نحو بعض الانسان ناطق فقيل
ان ما تقدم اغلبي فلا يضر التخلف فيه وقيل ان المحمول مراد منه المفهوم وهو اعم من الموضوع المراد
منه الافراد لان ماهية الشئ اعم من افراده ثم ان جميع ما ذكر انما يظهر في الموجبات من الشكل الاول
دون موجبات غيره ودون السوالب مطلقا لكن لما كانت السوالب حكمها دائما بطريق المقايسة
على الموجبات وما عدا الاول لرجوعه اليه حكمه حكم الاول لم يكترث بها في علة التسمية فليتامل
ويسمى محمولها اي المطلوب حدا اكبر لكونه اكثر افرادا على ما مر والقضية التي جعلت جزء قياس
تسمى مقدمة اى موطئة وممهدة للمطلوب والمقدمة التي فيها الحد الاصغر تسمى الصغرى
تسمية اصطلاحية الحامل عليه احتواؤها على الاصغر او كون حكمها اصغر من حكم الكبرى بسبب
قلة افراد موضوعها على ما مر والمقدمة التي فيها الحد الاكبر تسمى الكبرى والامر المكرر بين
الاصغر والاكبر لكونه معلوم الانتساب لهما مما يسمى حدا اوسطا لتوسطه في اثبات الاكبر لكونه
للاصغر او سلبه عنه والتكرر في الشكل الثاني والثالث ظاهر دون الاول والرابع لان المراد
من الموضوع الافراد ومن المحمول المفهوم الا ان يجاب بان المراد من التكرر الاتحاد ما صدقا ولذا
كان نحو كل انسان حيوان والحيوان جنس ليس له وسط اذ لا ما صدق للثاني حتى يتكرر مع الاول
او ان المراد التكرر ظاهرا ومثل الموضوع والمحمول المقدم والتالي واقتران اي اجتماع الصغرى والكبرى
باعتبار كمهما وكيفهما يسمى قرينة في الصبان لاعتبار قرينة التعميم او عدمه وهو السور
باقسامه الاربع فيهما ويسمى ذلك الاقتران ايضا ضربا اي نوعا من الشكل وقسما منه فعليه تقديم
بيان الشكل على بيان الضرب كما اجمعوا عليه اولى وكان المصنف ليصل بيان الشكل باقسامه
ثم بشروط كل قسم منه والهيئة الحاصلة من كيفية وضع اي ذكر الحد الاوسط عند اي مع
الحدين الاكبر والاصغر الاخيرين من كونه محمولا عليهما او موضوعا ليحملا عليه او في
احدهما هكذا وفي الاخرى هكذا تسمى شكلا ونظما للقياس بكيفية معينة فالحاصل ان
القياس جنس وهو عبارة عن المادة وعوارضها ايا كانت وان الاشكال انواع لهذا الجنس
فهي عبارة عن المادة هيئة هذا الجنس باعتبار مراكز حدوده سميت بذلك لتشكل وتكيف القياس
بها وهذه الهيئة باعتبار بروزها مع احداث اسام الاسوار الاربع يقال لها ضرب اى نوع

وصنف

وصنف من الشكل فليتدبر وهو اى مطلق الشكل منحصر في اربعة اقسام لان الحد الاوسط ان كان
محمولا او تاليا في الصغرى موضوعا او مقدما في الكبرى كزيد انسان وكل انسان حيوان وسياق
مثال المقدم والتالي فهو اى مطلق شكل باعتبار تحققه في هذه الكيفية المخصوصة يقال له الشكل
الاول اي الشكل الذي له المرتبة الاولى لانه بين الانتاج اذ كبراه دالة على ثبوت حكمها من ايجاب
وسلب لكل ما يثبت له الاوسط ومن جملة ذلك الاصغر فيثبت حكم الكبرى له من غير فكر عند استيفاء
شروطه الاتية ولانه على النظم الطبيعي من حيث الانتقال من موضوع المطلوب الى محموله بعد رعاية
الواسطة ولانه دون غيره منتج للمطالب الاربعة من الايجاب والسلب الكليين والجزئيين ولا يرد
عليه ان فيه دورا من جهة ان العلم بنتيجة موقوف على العلم بصدق كبراه كليه والعلم بها كذلك
موقوف على النتيجة اذ هي في ضمن كبراه الكليه فيلزم الدور لانا نقول ان الحكم على الاصغر قد يعلم في
ضمن الحكم على جميع افراد الاوسط في الكبرى ويجهل باعتبار خصوصه كما في النتيجة فليتامل
وان كان الاوسط محمولا او تاليا فيهما اي الصغرى والكبرى ككل انسان حيوان ولا شئ من الحجر
حيوان فهو الشكل الثاني جعل في المرتبة الثانيه لمشاركته الاول في الصغرى الاشرف من الكبرى
بسبب احتوائها على موضوع المطلوب الاشرف من محموله لكونه عارضا له والمعروض لاستقلاله
اشرف من العارض لافتقاره لمعروضه ليقوم به كما هو ظاهر وايضا انتاج الثاني واضح كالاول اذ
مبناه على ان تنافي اللوازم يوجب تنافي الملزومات كما يعلم لمن تامل شروطه حتى قيل ان ذا العقل
السليم لا يحتاج لرده للاول في بيان استنتاجه اكتفاء بما ذكرنا ثم ان هذه المقدمه لا يتوقف عليها
الاستنتاج حتى يكون كقياس المساواة بل من غير توقف كتبيين الاول بان لازم اللازم لازم
فليتامل وان كان الاوسط موضوعا فيهما ككل انسان حيوان وكل انسان ناطق فهو الشكل
الثالث قدم على الرابع لمشاركته الاول في الكبرى ومباينة الرابع له في المقدمتين معا ولانه اوضح
منه اذ فيه اثبات الاصغر للاوسط فاذا ثبت الاكبر له ايضا اجتمعا في الاوسط وصح ثبوت
الاكبر لبعض افراد الاصغر لان اتحاد الملزومات على وجه الكليه ولو في احدهما يوجب اجتماع
اللوازم على وجه الجزئيه وان سلب الاكبر عنه يصح سلبه عن الاصغر على وجه الجزئيه لان تنافي
الملزومات على وجه الكليه ولو في احدهما يوجب تنافي اللوازم وهذا فيه نوع وضوح بالنظر
للرابع وان كان الاوسط موضوعا محمولا في الكبرى نحو بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحجر
حيوان فهو الشكل الرابع احز لبعده عن الطبع ومن ثم اسقطه الفارابي وابن سينا اذ مبناه

تبينه صح

اما على ايجاب الاصغر للاوسط كليا ثم ايجاب الاوسط للاكبر فيلتقي الاوسط مع الاكبر فيحكم به
عليه واما على اثبات الاصغر للاوسط ثم نفي الاوسط عن الاكبر او بالعكس فيصح السلب جزئيا
ولا يخفى ما فيه من الركاكه والخفا المنافي لشان الحجج من الظهور التام فلذا وقعت الاشكال
الثلاثه دونه في القران بطريق الاشاره اما الاول ففي قول الخليل ان الله ياتي بالشمس من
المشرق فات بها من المغرب ونظمه انت لا تقدر ان تاتي بالشمس من المغرب وكل من لا يقدر
على ذلك فليس برب ينتج انت لست برب والمقدمتان معدولتان والصغرى ماخوذة من قوله
فات بها من المغرب لانه امر تعجيزي والكبرى من ان الله ياتي بالشمس من المشرق لان المقدرات
متساوية بالنسبة للفاعل المختار وسلمها النمروذ واما الثاني ففي قوله تعالى فلما افل
الخ ونظمه هذا او هذه افل او افلة ولا شي من الاله باقل ينتج هذا ليس باله لعدم استحقاق الافول
العبادة اذ يقال ح كل افل لا يستحق العبادة وكل من لا يستحقها ليس باله ينتج لا شئ من الافل باله
يعكس الى لا شئ من الاله بافل وهو نفس الكبرى واما الثالث ففي رد الله على اليهود القائلين
القائلين ما انزل الله على بشر بقوله تعالى قل من انزل الكتاب الذي جاء به موسى ونظمه
موسى بشر انزل عليه الكتاب ينتج بعض البشر انزل عليه الكتاب والصغرى والكبرى مسلمتان عندهم — موسى صح
والنتيجة موجبة جزئيه ترفع سالبتهم الكليه لكونها تناقضها واختار الصبان جواز كون الايه
الاولى اشارة للرابع ونظمه كل من لا يقدر على ان ياتي بالشمس من المغرب ليس بربي وانت لا تقدر
على انك تاتي بالشمس من المغرب ينتج ليس بربي انت او ربي ليس انت لكن فيه ان ضمير الرفع ح يقع
خبرا عن ليس وخبرها منصوب واجابوا بان نظر المناطقة للمعنى من غير تقيد بالالفاظ فليعبر
بالقياس بالاسم العلم بدل الضمير بان يقال في الكبرى النمروذ لا يقدر على ان ياتي بالشمس من المغرب
لينتج ليس ربي النمروذ وينعكس الى النمروذ ربي ووجه بعضهم بعده عن الطبع باحتياجه
الى تغييرين في النتيجة جعل المحمول موضوعا ثم جعل الموضوع محمولا بخلاف الثالث ففيه
التغيير الاول فقط وبخلاف الثاني ففيه التغيير الثاني فقط وبخلاف الاول فانه على النظم
الطبيعي وقد نظم العلامه المنزلاوي ضابط نتايج الاربعه بقوله

وينتج الاول كل مطلب … والكسب كله لثان انسب
وثالث ورابع جزئية … ينتجها الا سالبة كليه
لثالث من رابع هذا حصل … من ضبط الاشكال فلا تنس العمل

اهـ وقوله

اهـ وقوله سالبة الخ اي ان الضرب الثالث من الشكل الرابع سالبه كليه وباقيه كليه وباقيه
كالثاني برمته جزئيه ومعلوم ان النتيجة تتبع الاخس من السلب والجزئيه الحاصلين في المقدمتين
او في احداهما فاذا لم يكن فيهما سلب لم ياتي في النتيجة سلب واما الجزئيه فقد توجد بدون
جزئية المقدمات كما في ثالث الرابع واعلم ان كل شكل لا بد له من مقدمتين وكل واحدة
منهما اما موجبه كليه او موجبه جزئيه او سالبه كليه او سالبه جزئيه واما الشخصيه ففي
حكم الكليه والمهمله في حكم الجزئيه والطبيعيه لا دخل لها هنا ثم اربع احوال الصغرى تضرب
في اربع احوال الكبرى بستة عشر ضربا لكل شكل من الاشكال الاربعه فمجموع الضروب اربعة
وستون ضربا وليست كلها تنتج صوابا دائما بل انما تنتجه عند استيفاء شروطها الاتيه وقد
نظم العلامه الولي المالكي الشيخ احمد الملوي ما استوفى منها الشروط من حيث الكم والكيف
وذلك اثنان وعشرون ضربا رامزا لكل ضرب بحرف معجم مرتبا الرمز على ترتيب مراكيبها بقوله
نفعنا الله بمدده دينا واخرى

كم كل كهف له بركساه بهي … لذكم له لاذ كم بل لف سما كملا
كالشكل الاول كم بدركوى سلما … كم كان كل هدير للوداد كلا
كم لاح بدر لليل سام كم كلما … سرت له بضروب الشكل فاكتملا

جاعلا اوائل كل كلمة ما عدا لفظة كالشكل الاول حرفا يدل على كيف وكم كل ضرب فكل اثنين بضرب
اولهما الصغرى وثانيهما الكبرى واخر الرموز الباء من بضروب والكاف رمز الكليه الموجبه من كل
واللام رمز السالبه الكليه من لا شئ والباء رمز الموجبه الجزئيه من بعض والسين رمز السالبه
الجزئيه من ليس بعض وقوله كالشكل الاول اي انتهت ضروب الثاني كانتهاء ضروب الاول بكاف
كملا ولم تميز بينهما ثم يقتسمان الثمانية ضروب بالسويه فالاربعة الاول للاول والثانيه
للثاني ويشير ايضا الى ان اربعة ضروب الثالث الاول هي من حيث الكيف والكم والترتيب كاربعة
ضروب الاول ويزيد الثالث على الاول بضربين رمز لهما ببقية الشطر الاول من البيت الثاني
اولهما من كم واول ضروب الرابع من ابتداء الشطر الثاني من البيت الثاني الى قبيل اخر البيت الثالث
اذ فيه توالى كلا فيه اشارة لكليتين موجبتين وهما لا يكونان الا اول ضروب شكل بالاستقراء
واخر الشطر الاول لهي والثاني كم والثالث سلما والرابع كلا والخامس كلما والسادس كملا
واما بيان المعنى فكم خبريه والكهف الملجا والبر بكسر الباء الاحسان والبهاء الجمال ولذا

التجأ اليه وكم له لا اذ اي كم شخص التجأ اليه وكم الثانية تاكيد للاولى ولف امرىٔ لا فه اذا خالطه وسما
عصفور للضرورة مستعار للكهف ولذا ذكر ضميرها فهو من الاظهار في مقام الاضمار والاضراب للترقي
للاكمل تشبيها اذ الكهف مستعار اولا من كهف الجبل وكما الشكل الاول اجر مبتدأ محذوف وكوى احرق بنار
محبته سلما من العشق والبدر تصغير بدر القمر ليلة كماله لانه يبدر الشمس ويسبق طلوعه غيبوبتها
ليلة اربعة عشر ولام للوداد لتقوية العامل الضعيف بتاخره وهو كلا الذي بمعنى حفظ ولام الليل
بمعنى في متعلقه بلاح اي ظهر وسام كلف وضميره يرجع للبدر وحذف مفعوليه اي كلف الناس تجرع
غصص محبتهم له وكلما اسم جنس كلمة وجملة سرت لها صفة لكلما فضمير سرت لها ولام له متعلقه
بخال محذوف منه وهائه للبدر وباء بضروب سببيه متعلقه بسرت والمعنى كم سرت كلماته في
قلوب المحبين بسبب ضروب وانواع شكل جنسه وفاء اكتملا عطف على سرت اي اكتمل حكمه وتم
امره نفى على جميع ذلك الحسبان وقد شرع المص في ايضاح ما ذكر اتم ايضاح فقال اما الشكل
الاول فشروطه اي شرط اضطراد صدق نتيجته بحسب الكيف ايجاب الصغرى كلية كانت او جزئية
ليندرج مفهوم الاصغر في الاوسط فحينئذ يكون ثبوت الاكبر للاوسط مقتضيا لثبوته للاصغر وسلبه
عنه مقتضيا لسلبه عنه والا تكن الصغرى موجبة بان كانت سالبة لم يندرج الاصغر في مفهوم
الاوسط وح لا يتعدى حكم الاكبر على الاوسط للاصغر وبحسب الكم كلية الكبرى موجبة كانت او سالبة
ليكون حكم الاكبر على جميع افراد التي من جملتها افراد الاصغر فينسحب ح حكم الاكبر للاصغر بيقين
والا تكن الكبرى كلية بان كانت جزئية لم ينسحب حكم الاكبر للاصغر بيقين وانسحابه بيقين في الاوسط
المساوي للاصغر ككل انسان ناطق وبعض الناطق حيوان او ليس بحمار اتفاقي اذ لو كان الاوسط
اعم كما هو الاغلب فيه وكانت الكبرى جزئية لاحتمل ان يكون البعض من الاوسط العام
المحكوم عليه بالاكبر في الكبرى غير البعض الاخص من الاوسط العام المحكوم به على الاصغر
من الصغرى وذلك ككل انسان حيوان وبعض الحيوان حمار او ليس هو بناطق اي وح لا يتعدى
حكم الاكبر للاصغر كما هو ظاهر ان قلت هذا يفيد ان حكم الاصغر ح باعتبار البعض فتكون الصغرى
جزئية فقط مع انها قد تكون كلية كما مثلنا قلنا كلية الصغرى وجزئيتها باعتبار افراد الاصغر
لا الاوسط الذي الكلام فيه ان قلت ح جنس الاوسط محكوما به كله على الاصغر فكيف ساغ لك
ان تجعله البعض قلنا ليس في الصغرى الا الحكم بان افراد الاوسط متحد مع افراد الاكبر وصادق
عليها وصفه وهل هي جميع افراد الاوسط او بعضها لم يتبين والسور لا يتعرض الا لافراد الاصغر

واما الاوسط

١٢٤

واما الاوسط فمهمل منه والمهمل المتيقن منه البعضيه ولذا كانت نتيجة ضروب الثالث كلها
جزئيه اذ صغراه مهمله عن السور فيحمل على الجزئيه ولا ينتقض ذلك بثالث الرابع فان صغراه
مهمله عن السور ومع ذلك نتيجته كلية لان صغراه لما كانت سالبه كليه تنعكس كنفسها كان الاصغر
في العكس مباشرا للسور وغير مهمل منه فح يكون الاصل مباشرا اصغره للسور بالقوة فليتدبر فسقط
بالشرط الاول ثمانية اضرب السالبه الكليه والجزئيه صغريين مع الكبريات الاربعة اذ اخصها ح
السالبه الكليه صغرى مع الموجبه الكليه والنتيجه تضطرب معهما فقد تصدق اتفاقا كلا شيء من
الانسان بحجر وكل حجر جماد ينتج لا شيء من الانسان بجماد وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبرى وكل
حجر جسم لينتج لا شيء من الانسان بجسم ولا فرق بين كون الصغرى سالبه صريحا كما ذكر او ضمنا
بان قيد موضوعها بواحد او فقط نحو الانسان وحده ضاحك اي ليس غيره ضاحك وكل ضاحك
حيوان فالنتيجة وهي الانسان وحده حيوان كاذبة اذ الصغرى في قوة قضيتين اولاهما الانسان
ضاحك وثانيهما غير الانسان بضاحك ومن هنا جاء الفاسد الفساد وهذا نوع من انواع الاغاليط
يسمى بجمع المسائل وخرج بتقييد الموضوع تقييد المحمول بذلك نحو الانسان هو الضاحك وحده
وكل ضاحك وحده حيوان ينتج الانسان حيوان فان القياس ونتيجته صحيحان ومتى اضطرب
الاخص اضطرب الاعم فليتامل وسقط باشتراط الشرط الثاني اربعة اضرب ايضا الجزئيه الموجبه
او السالبه كبريين مع الموجبة الكليه او الجزئيه صغريين اذ اخصها الموجبه الكليه صغرى مع
الموجبه الجزئيه كبرى وتضطرب معها النتيجه فقد تصدق ككل انسان حيوان وبعض الحيوان
ناطق المنتج بعض الانسان ناطق وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبرى وبعض الحيوان فرس فينتج
الانسان فرس هذا طريق اسقاط العقيم ليبقى المنتج وطريق التحصيل للمنتج فقط ان تقول
الصغرى لا تكون الا موجبه فهي اما كليه واما جزئيه والكبرى لا تكون كليه فهي اما موجبه واما سالبه
واثنان في اثنين باربع ولذا كانت ضروبه اي الشكل الاول الناتجه لاستجماعها الشرطين
معا اربعة لا العقيمة والا فهي اثنا عشر والا مطلقا والا فهي ستة عشر على ما وضح لنا فالضرب
الاول من الضروب الاربعه المنتجة تاليفه من قضيتين حمليتين موجبتين كليتين وح ينتج هذا
الضرب موجبه كليه وذلك كقولك كل ج اي انسان مثلا ب اي حيوان مثلا وكل ب اي حيوان ا اي
جسم فهذا المثال ينتج كل ب اي انسان ا اي جسم الضرب الثاني من كليتين كالاول ولكن
الكبرى هنا سالبه كليه والصغرى موجبه كليه وهذا الضرب ينتج سالبه كليه اذ النتيجة تتبع الاخس

لا شيء من ... ليط

لزوما والسلب اخص من الايجاب كقولنا كل ج اي انسان ب اي حيوان ولا شيء من ب اي حيوان ا
اي جماد فهو ينتج لا شيء من ج اي الانسان ا اي جماد واخر عما قبله لان نتيجته سالبه كليه وهي اخس من نتيجة
الاول التي هي موجبه كليه كالضرب الثالث من موجبتين والحال ان الصغرى منهما جزئيه موجبه والكبرى كليه
موجبه ينتج هذا الضرب موجبه لعدم وجود خسة كالسلب في المقدمتين جزئيه لوجود خستها في الصغرى
اذ النتيجة تستاصل الخستين كقولنا بعض ج اي الانسان ب اي حيوان وكل ب اي حيوان ا اي جسم
فينتج بعض ج اي الانسان ا اي جسم واخر عما قبله لانه ينتج الجزئيه وهي وان كانت مع الايجاب اخس
من الكليه كالسالبه اذ الكليه تفيد امرا منضبطا هو الحكم على جميع الجزئيات دون الجزئيه اذ كمية المحكوم
عليه فيها مجهوله كالضرب الرابع من موجبه جزئيه صغرى وسالبه كليه كبرى اخر عن الجميع لانه ينتج سالبة
جزئيه لما تقدم وهي جامعة للخستين بخلاف الثاني والثالث فانهما يحتويان على خسة واحده كقولنا بعض
ج اي الانسان ب اي حيوان ولا شيء من ب اي الحيوان ا اي جماد فينتج بعض ج اي الانسان ليس ا اي جماد
فظهر وجه انتاجه المطالب الاربعة ونتايج ضروب هذا الشكل الاربعه بينة اي واضحه اللزوم لقياساتها
بنفسها اي من غير احتياج لرد او دليل اخر كضروب باقي الاشكال واما الشكل الثاني فشرطه ليحنطه وصدق
نتيجته اختلاف مقدمتيه الصغرى والكبرى بحسب الكيف اي الايجاب والسلب بان تكون احدهما كلية
موجبه والاخرى سالبه لان وسطه محمول على اصغره واكبره فاذا اثبت لاحدهما وسلب عن الاخر تنافيا
فيه وصح سلب احدهما عن الاخر لان تنافي اللوازم يوجب تنافي الملزومات ولانهما لو لم يختلفا كيفا بان
اتحدا فيه لكونهما موجبتين او سالبتين لحصل الاضطراب في صدق النتيجة كيفا فقد تصدق الموجبة
او السالبة وقد تكذب وذلك موجب للعقم اما في الموجبتين فلجواز اشتراك المتساويين في لازم
ايجابي لهما ككل انسان حيوان وكل ناطق حيوان فتصدق النتيجة الموجبة وتكذب السالبه والمتباينين
فيه ككل انسان حيوان وكل فرس حيوان فتكذب الموجبه وتصدق السالبه واما في السالبتين فلجواز
اشتراك المتباينين في لازم سلبي لهما كلا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر فتصدق النتيجة السالبة
وتكذب الموجبه والمتساويين فيه كلا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر فتكذب السالبة وتصدق
الموجبه واما بحسب الكم فشرطه كلية المقدمة الكبرى منه لتكون جميع الاكبر محكوما عليها بالاوسط ايجابا
مع سلبه عن كل افراد الاصغر او بعضها فيصح سلب الاكبر عن الاصغر سلبا جزئيا او كليا او سلبا مع ايجابه للاصغر
فيصح سلب الاكبر عن الاصغر سلبا كليا او جزئيا ايضا اذ لو كانت الكبرى جزئيه لكانت بعض افراد الاكبر مباينة
لافراد الاصغر كلها او بعضها واما البعض الاخر من افراد الاكبر فلم يعلم كونه مباينا لافراد الاصغر ومعلوم انه بعض

تصدق
صح

الاكبر

الاكبر متحقق في البعضين على السواء فاذا كانت افراد الاصغر لم تنافي بعض افراد الاكبر لا تنافي وصفه ايضا
والا لنافاها كلها لافراد الاكبر واما منافات البعض الاخر من افراد الاكبر لافراد الاصغر فلخصوصية فيها للمنافات
وصفها والا لاضطردت المنافات في سائر الافراد مع فرض عدمها في البعض وحيث لم ينافي وصف الاكبر لافراد الاصغر
فلا يصح سلبه عنها كليا او جزئيا ويوضح ذلك انه الا تكن الكبرى كلية بان كانت جزئية لحصل الاختلاف في
صدق النتيجه فقد تصدق وقد تكذب موجبة او سالبة اذ يصدق لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس
وتكذب النتيجة السالبه وتصدق الموجبة ولو قلت بدل الكبرى وبعض الصاهل فرس لكانت النتيجة بالعكس
فتصدق السالبه وتكذب الموجبة وكذلك اذا قيل كل انسان ناطق وليس بعض الحيوان او الفرس بناطق كان
الحق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وهذا الاختلاف هو الموجب لعدم التعويل على الانتاج مما كبراه جزئيه
او مما لم يختلفا كيفا وهو اي الاختلاف صدق مقدمتي القياس مع صدق ايجاب النتيجة تارة وصدق
سلبها تارة اخرى بحيث لم ينضبط صدق كيف مخصوص في النتيجة حتى يعول عليه وبعض كل غير منضبط
يجب عدم التعويل عليه كل فليتامل ولا ينتج هذا الشكل الا سالبه كليه وجزئيه فخرج بالشرط الاول ثمانية اضرب
اربع موجبات كليتان وجزئيتان او مختلفتان واربع سوالب كليتان او جزئيتان او مختلفتان اذ اخص
القسمين الكليتان موجبتان او سالبتان وقد علمت عدم انضباط النتيجة معهما فمع غيرهما بالاولى وبالشرط
الثاني اربعة اضرب اخرى الكبرى جزئيه موجبه مع السالبتين صغريين او سالبة مع الموجبتين صغريين
اذ اخصهما كون الصغرى كلية موجبه او سالبه وقد تحققت الاختلاف معهما الموجب للعقم فغيرهما بالاولي
هذا طريق الاسقاط واما طريق التحصيل الكبرى لا تكون الا كليه فهي ان كانت موجبة انتجت مع السالبتين
صغريين وان كانت سالبة انتجت معهما موجبتين فطريق الاسقاط يصرح بالعقيم ويفهم ان الباقي ينتج
وطريق التحصيل بالعكس ولذا كانت ضروبه الناتجه ايضا اي كان ضروب الاول اربعة ضروب الثاني اربعة
ايضا فقد توافقا في عدد الضروب وان كانت ضروب هذا لا تنتج الا سلبا كليا او جزئيا وضروب الاول تنتج المطالب
الاربعه كالضرب الاول منه كليتين والصغرى موجبه فيتعين كون الكبرى سالبه وهذا الضرب ينتج سالبة
كليه وذلك كقولنا كل ج اي انسان ب اي حيوان ولا شيء من ا اي الحجر ب اي حيوان فهو ينتج لا شيء
من ج اي الانسان ا اي حجر وهذا الشكل قيل بين بنفسه عند ذي العقل السليم والراي المستقيم لان مبناه
على ان تنافي الملزومات وقيل انه كباقي الاشكال غير بين بنفسه فلا بد له مما يثبت صدق نتيجة ضروبه او من
نوع تغيير لمقدماته على وجه كونه لازما لها ليرتد للاول البين الانتاج بنفسه وكذا ضروب الثالث على القول
بانها غير بينه وهذا القول فيها اقوى منه في الثاني واما الرابع فلا بد له من ذلك لانه غير بين اتفاقا وهذا

اللوازم
يوجب
تنافي
صح

الضرب يستدل على صدق نتيجته اما بالخلف وهو اي دليل الخلف فيه ضم نقيض النتيجة له الى المقدمة
الكبرى له لينتج القياس الحاصل من هذين المضمومين نقيض الصغرى المفروضة الصدق بان تقول لو لم
يصدق عند صدق مقدمتيه لا شئ من الانسان بحجر لصدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر فاذا جعل هذا
النقيض صغرى وكبرى الضرب كبرى نتيج بعض الانسان ليس هو حيوان وذلك نقيض الصغرى من الضرب المفروضة
الصدق فيكون كاذبا وكذبه انما هو من صغرى قياسه اذ كبراه مفروضة الصدق ونظمه لا خلل فيه فيصدق
نقيض صغرى قياسه الذي نفس نتيجة ضربنا واما بانعكاس المقدمة الكبرى منه اي لا شئ من الحيوان بحجر ليرتد الى
ثاني ضروب الشكل الاول الضرب الثاني من كليتين والكبرى موجبة والصغرى سالبة فتنتج سالبه كليه وذلك
كقولنا لا شئ من ج اي الانسان ب اي جماد وكل ا يجر ب اي جماد فينتج لا شئ من ج اي الانسان ا اي حجر
ويستدل على صدق هذه النتيجة بالخلف بان تقول لو لم تصدق هذه النتيجة عند صدق المقدمتين لصدق
نقيضها وهو بعض الانسان حجر فيجعل صغرى وكبرى المقدمتين كبرى لينتج بعض الانسان جماد وهو مناقض
لصغرى مقدمتي الاصل المفروضة الصدق فتكون كاذبة وكذبها انما هو من الصغرى فيصدق نقيضها وهو
النتيجة المطلوبة لنا ويستدل عليها ايضا بعكس الصغرى الى لا شئ من الانسان بجماد وجعلها اي القضية الحاصلة
من عكس الصغرى المفهومة من السياق كبرى وجعل كبرى الاصل صغرى ليرتد للضرب الثاني من الشكل الاول ثم
نقول اذا صدق القولان صدقت نتيجتهما وهي لا شئ من الحجر بانسان اذ لا خلل في النظم واذا صدقت هذه
النتيجة صدق عكس النتيجة بالمستوي الى لا شئ من الانسان بحجر وهو المطلوب الضرب الثالث من موجبة
جزئيه صغرى وسالبه كليه كبرى فهو ينتج سالبه جزئيه السلب من الكبرى والجزئيه من الصغرى كقولنا
بعض ج اي الحيوان ب اي انسان ولا شئ من ا اي الجماد ب اي انسان ينتج بعض ج اي الحيوان ليس ا
اي جماد بالخلف بان تقول لولم هذه النتيجة عند صدق مقدمتيها لصدق نقيضها وهو كل الحيوان جماد فيجعل
صغرى وكبرى الاصل كبرى لينتج لا شئ من الحيوان بانسان وهو نقيض الصغرى المفروضه الصدق فيكون كاذبا
من صغرى قياسها فيصدق نقيضها وهو المطلوب وبعكس الكبرى من الاصل الى لا شئ من الانسان بجماد ليرجع
هذا الضرب عند عكس كبراه الى رابع ضروب الشكل الاول فينتج نفس المطلوب وبفرض ذات موضوع الصغرى الجزئية
التي هي بعض الحيوان انسان كونه محققا في د اي البربري مثلا فهو يسوغ لك ان تقول كل د اي بربري
ب اي انسان وهذه حصلت من حمل محمول الجزئيه على افراد موضوعها فتجعلها صغرى وكبرى الاصل
التي هي لا شئ من ا اي الجماد ب اي انسان كبرى لتحصل هيئة ضرب من هذا الشكل المتحقق بما تقدم صدق
نتيجته فهو ينتج لا شئ من د اي البربري ا اي جماد ثم تقول بعض ج اي الحيوان د اي بربري وهذه حصلت

من فرضك

من فرضك افراد الموضوع البربري فتجعلها صغرى النتيجة السابقة التي هي لا شئ من د اي البربري
ا اي جماد كبرى فينتج من رابع ضروب الاول بعض ج اي الحيوان ليس ا اي جماد انتاجا واضحا صدقه وهو
المطلوب الضرب الرابع من سالبة جزئيه صغرى وموجبه كليه كبرى فهو ينتج سالبه جزئيه تبعا
للصغرى كقولنا بعض ج اي الحيوان ليس ب اي جماد وكل ا اي حجر ب اي جماد فينتج بعض ج اي الحيوان ليس
ا اي حجر بالخلف بان نقول لو لم تصدق النتيجة المذكوره عند صدق مقدمتيها لصدق نقيضها وهو
كل حيوان حجر فتجعله صغرى وكبرى الاصل كبرى لينتج كل حيوان جماد وهو كاذب لمنافقته الصغرى
المفروضة الصدق من خصوص صغرى قياسها فتكون كاذبة ويصدق نقيضها وهو المط وقدم الضرب الاول
على الثاني لانتاجه صغراه الاشرف من كبراه وهما على الثالث والرابع لكلية مقدمتيهما والثالث على الرابع لايجاب صغراه
واما الشكل الثالث فشرطه موجبيه الصغرى اي كونها موجبة كلية وجزئيه ليثبت الاصغر للاوسط فاذا
ثبت الاكبر له ايضا مع كلية احد الثبوتين يتعين ثبوت الاكبر للاصغر وان سلب عنه كذلك يتعين سلبه عن الاصغر
لان مبناه على وضع شئ واحد لشيئين متغايرين ليوضع احدهما للاخر والا تكن الصغرى موجبة لحصل الاختلاف
في صدق النتيجة فتارة تصدق موجبة دون سالبة وتارة بالعكس فالاول كلا شئ من الانسان بحجر وكل انسان جسم
والثاني كما لو بدلت الكبرى بقولك وكل انسان ناطق وكلية احدى مقدمتيه الكبرى والصغرى لتحقق التقاء
الاكبر بالاصغر والا تكن احداهما كلية بان كانتا جزئيتين معا لكان البعض المحكوم عليه بالاصغر محتملا كونه عين البعض المحكوم
عليه بالاكبر ومن ان كانت الكبرى موجبه كبعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق فتصدق النتيجة الموجبة وتكذب السالبة
وان كانت الكبرى سالبه كبعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بفرس فتصدق السالبه وتكذب الموجبه ولو بدل الفرس
بناطق لصدق الايجاب وكذا السلب محتملا كونه غير البعض المحكوم عليه بالاكبر ومن ان كانت الكبرى
سالبه كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بناطق فتصدق النتيجة الموجبه وتكذب السالبه ولو بدلنا
ناطق بفرس لكان الصادق السلب الكاذب الايجاب وان كانت الكبرى موجبه كبعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس
فتصدق السالبه دون الموجبه ولو بدل ناطق بفرس لكان الامر بالعكس وعلى كل حال لنا حالة العينيه والغيريه
فلم تجب التعديه لحكم الاكبر ايجابا فقط او سلبا فقط على الوجه الحق بل اضطربت النتيجة اضطرابا يوجب العقم
لاضطراب التعدية المذكوره فليتامل وهذا لا يظهر في الاوسط المساوي لكل من الاكبر والاصغر لكنه لم يعول عليه
لعدم اضطراده فليتدبر فسقط باشتراط ايجاب الصغرى كونها سالبة كليه او جزئيه مضروبين في الكبريات
الاربع ثمانية لان اخصها السالبه الكليه صغرى مع الموجبه الكليه كبرى وقد علمت اضطراب النتيجه فيه الموجب
للعقم ويكون احداهما كليه الجزئيه الموجبه صغرى مع الجزئيه الموجبه او السالبه كبرى باثنين فمجموع العقيم عشرة

هذا طريق الاسقاط واما طريق التحصيل فهو ان الصغرى لا تكون الا موجبه فهي ان كانت كليه انتج مع الكبريات
وان كانت جزئيه انتج مع الكليتين كبرى ولا ينتج هذا الشكل الا جزئيه موجبه او سالبه وان خلت مقدمتاه
عنها المامروم تكون ضروبه الناتجة سته ضروب كالضرب الاول من موجبتين كليتين وح ينتج جزئيه موجبه
كقولنا كل ب اي انسان ج اي حيوان وكل ب اي انسان ا اي ناطق فينتج بعض ج اي الحيوان ا اي ناطق
بالخلف وهو في الخلف هنا ضم نقيض النتيجة كبرى الى الصغرى من القياس صغرى لينتج الحاصل من هذا
الضم نقيض المقدمة الكبرى من الاصل المفروضة الصدق بان نقول لو لم يصدق بعض الحيوان ناطق
عند صدق مقدمتيه لصدق نقيضه وهو لا شئ من الحيوان بناطق فاذا ضم للصغرى هكذا كل
انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بناطق انتج لا شئ من الانسان بناطق وهو مستلزم للسالبة الجزئية
المناقضة لكبرى الاصل المفروضة الصدق فتكون كاذبة كالتي استلزمتها وكذبها انما هو من الكبرى
لفرض صدق الصغرى والنظم فيكون نقيضها صادقا وهو المط وبالرد الى ثالث ضروب الشكل الاول
بعكس الصغرى من الاصل الى بعض الحيوان انسان كالضرب الثاني من كليتين و الكبرى وحدها سالبه وح ينتج
سالبه جزئيه الاولى من الكبرى والثانيه مما علم سابقا كقولنا كل ب اي انسان ج اي حيوان ولا شئ من ب
اي الانسان ا اي حمار فينتج بعض ج اي الحيوان ليس ا اي حمار بالخلف بان يقال لو لم تصدق هذه
النتيجة عند صدق مقدمتيها لصدق نقيضها وهو كل حيوان حمار فنجعل كبرى وصغرى الاصل صغرى
ينتج كل انسان حمار وذلك متضمن لبعض الانسان حمار المناقض لبعض لكبرى الاصل المفروضة الصدق
فيكذب كالذي تضمنه وكذبه انما هو من الكبرى قياسه فتكون كاذبه ونقيضها صادق وهو المطلوب وبعكس
المقدمة الصغرى من الاصل الى بعض الحيوان انسان ليرتد الى رابع ضروب الشكل الاول فينتج نفس
المطلوب كالضرب الثالث من موجبتين الصغرى جزئيه والكبرى كليه فح ينتج موجبه جزئيه كقولنا
بعض ب اي الانسان ج اي حيوان وكل ب اي انسان ا اي ناطق فينتج بعض ج اي الحيوان ا اي ناطق بالخلف
بان يقال لو لم تصدق هذه النتيجة عند صدق مقدمتيها لصدق وهو لا شئ من الحيوان بناطق
فيجعل كبرى لصغرى الاصل ينتج بعض الانسان ليس هو بناطق وذلك نقيض كبرى الاصل المفروضة
الصدق فيكون كاذبا من خصوص كبرى قياسه فتكون كاذبة ويصدق نقيضها وهو المطلوب وبعكس
الصغرى من الاصل الى بعض الحيوان انسان ليرتد الى ثالث ضروب الاول فينتج ح نفس المطلوب وبفرض موضوع
الصغرى الجزئيه متحققا في د اي البربري مثلا فح تقول كل د اي بربري ب اي انسان من صدق وصف
الموضوع على افراده بالفعل وكل ب اي انسان ا اي ناطق وهذه عين الكبرى من الاصل فينتج بمجموعهما

لهما د

بو ن

بعض كل د اي بربري ا اي ناطق ثم تقول كل د اي بربري ج اي حيوان وهذه ثانيه افتراض اخذت من حمل المحمول
الصغرى على افراد موضوعها و كل د اي بربري ا اي ناطق وهذه نتيجة التأليف الحاصل من اولى الافتراض
صغرى ومن كبرى الاصل كبرى على ما تقدم انفا فح ينتج بمجموعهما بعض ج اي الحيوان ا اي ناطق من اول ضروب
هذا الشكل وهو اي ما انتجه ما ذكر المط الثابت ببرهان الافتراض كالضرب الرابع من موجبه جزئيه صغرى
وسالبه كليه كبرى فح ينتج سالبة من الكبرى جزئيه من الصغرى كقولنا بعض ب اي الانسان ج اي حيوان ولا شئ من ب
اي الانسان ا اي ناهق فينتج بعض ج اي الحيوان ليس ا اي ناهق بالخلف بان يقال لو لم تصدق هذه النتيجة
عند صدق مقدمتيها لصدق نقيضها وهو كل حيوان ناهق فاجعله كبرى وصغرى الاصل صغرى ينتج بعض
الانسان ناهق وهو نقيض كبرى الاصل المفروضة الصدق فيكون كاذبا من خصوص الكبرى فيصدق نقيضها وهو
المط وبعكس الصغرى من الاصل الى بعض الحيوان انسان ليرتد الى رابع ضروب الشكل الاول فينتج نفس المطلوب
بالافتراض بان يفرض موضوع الصغرى البربري فح يصدق البربري انسان من صدق الموضوع على ما تحته البربري
حيوان من حمل الصغرى على افراد موضوعها فاذا ضممت الاولى صغرى لكبرى القياس كبرى ينتج البربري ليس
بناهق فاذا اجعل هذا كبرى وثانية الافتراض صغرى ينتج بعض الحيوان ليس بناهق من ثاني ضروب هذا الشكل
كالضرب الخامس من موجبتين الكبرى جزئيه والصغرى كليه فح ينتج موجبه جزئيه كقولنا كل ب اي انسان
ج اي حيوان وبعض ب اي الانسان ا اي بربري فينتج بعض ج اي الحيوان ا اي بربري بالخلف بان يقال لو لم
تصدق هذه النتيجة عند صدق مقدمتيها لصدق نقيضها وهو لا شئ من الحيوان ببربري فاذا اجعل كبرى وصغرى
الاصل صغرى انتج لا شئ من الانسان ببربري وهو نقيض كبرى الاصل المفروض الصدق فيكون كاذبا من خصوص
كبرى قياسه فيصدق نقيضها وهو المطلوب وبعكس الكبرى الى بعض البربري انسان وجعلها اي الكبرى بعد عكسها
لما ذكر صغرى وجعل صغرى الاصل كبرى لينتج الانسان حيوان ثم نقول اذا صدقت النتيجة المذكورة التي هي
عكس النتيجة المطلوبة لنا صدق عكسها وهو نفس النتيجة المطلوبة لنا وبالافتراض بان نفرض موضوع الكبرى
زيدا فح ينتج انسان من صدق وصف الموضوع على ما تحته وزيد بربري من حمل المحمول على افراد الموضوع
العياس فاذا جعلت الاولى صغرى وصغرى الاصل كبرى انتج من الاول زيد حيوان فاذا جعلت هذه صغرى والثانيه كبرى
انتج من اول ضروب هذا الشكل بعض الحيوان بربري كالضرب السادس من موجبه كليه صغرى وسالبه جزئيه كبرى
فح ينتج سالبه جزئيه كقولنا كل ب اي انسان ج اي حيوان وبعض ب اي الانسان ليس ا اي ناهق فينتج
بعض ج اي الحيوان ليس ا اي ناهق بالخلف بان تقول لو لم تصدق هذه النتيجة عند صدق مقدمتيها الصدق
نقيضها وهو نقيض كبرى الاصل المفروضة الصدق فيكون كاذبا من خصوص كبرى قياسه فيصدق نقيضها

وهو كل حيوان ناهق فاذا اجعل
كبرى وصغرى الاصل صغرى انتج
كل انسان ناهق وهو ...

وهو المعاد لا الافتراض ان كانت السالبه الكبرى من اصل القياس موجهة مركبة ليتحقق كون القضية لموضوعها
افراد محققه ليحكم عليها بوصفه وبحكم المحمول كما اذا جعلت الصغرى كل كاتب حيوان وجعلت الكبرى بعض
الكاتب ليس ساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما فنفرض كون الكاتب البربري فنقول البربري انسان
من حمل الموضوع على افراده لصدقه عليها لا شيء من البربري بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما من سلب
المحمول عن افراد الموضوع فنجعل الاولى صغرى وصغرى القياس كبرى لينتج البربري حيوان من الاول فاذا
جعلت هذه صغرى والثانيه كبرى انتج المطلوب من ثالث ضروب هذا الشكل وانما هذا الشكل الا جزئيه لان ينتج
انتاج الكليه شرطه كون الاصغر اما موضوعا عام الوضع كالضربين الاولين من الشكل الاول والثاني
واما محمول السالبه كليه لانها تنعكس كنفسها فيصير بهذه المثابة كالضرب الثالث من الشكل الرابع ورتب
هذه الضروب هكذا لان الاول اخص الضروب المنتجه للايجاب والثاني اخص المنتجه للسلب والثالث على
الرابع لايجاب مقدمتيه وهما على الاخيرين لاحتوائهما على كبرى الشكل الاول والخامس على السادس لايجاب
مقدمتيه واما الشكل الرابع فشرطه لا بحسب الجهة بل بحسب الكم اي الكليه والجزئيه والكيفيه اي الايجاب
والسلب احد امرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى ليلتقي ليثبت الاصغر لكل افراد الاوسط فاذا اثبت
الاوسط لشيء من افراد الاكبر لزم اجتماع الاكبر بالاصغر فيصح اثبات الاكبر للاصغر جزئيا والا تكن الصغرى
موجبه كليه مع ايجاب الكبرى بان تكون كانت موجبة جزئيه معها لحصل الاختلاف في النتيجه فتارة
تصدق موجبة وتكذب سالبة وتارة بالعكس لان اخص الكبريين معها الموجبه الكليه وتصدق النتيجة
الموجبه وتكذب كسالبة منها في مثل بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان وبالعكس فيما لو ابدل
ناطق بصاهل فاذا لم ينتظم الاخص لم ينتظم الاعم وعدم الانتظام موجب للعقم او اختلافهما اي
الصغرى والكبرى بالكيف مع كلية احداهما فالاربع السوالب الصرف لا انتاج فيهن والاربع الموجبات الصرف
تقدم ما فيهن والثمانيه المختلفات التي الشرط الثاني فيهن اربع فيهن مع ايجاب كصغرى كليا او جزئيا
واربع اخرى مع سلبها كذلك وشرط في الاولى ما ذكر لاجل انه اذا اثبت الاصغر للاوسط كليا مع سلب
الاوسط عن الاكبر كليا او جزئيا يلزم سلب الاكبر عن بعض افراد الاصغر وكذا اذا كان الثبوت جزئيا والسلب
كليا لا جزئيا والا بان كان السلب جزئيا ايضا لحصل الاختلاف الموجب للعقم فيصدق الايجاب ويكذب السلب مثل
بعض الانسان حيوان وبعض المتحرك بالارادة ليس هو بانسان وبالعكس فيما لو ابدل متحرك بالارادة
بحجر وشرط في الاربعة الاخر ما ذكر لاجل انه اذا سلب الاصغر عن الاوسط سلبا كليا ثم ثبت الاوسط
للاكبر كليا يلزم سلب الاكبر عن الاصغر كليا او جزئيا يلزم سلبه عنه جزئيا وكذا اذا سلب الاصغر عن الاوسط
جزئيا

جزئيا ثم ثبت الاوسط للاكبر كليا فانه يلزم سلبه جزئيا الا اذا ثبت الاوسط للاكبر جزئيا ايضا والا بان ثبت
الاوسط للاكبر جزئيا مع سلب الاصغر عن الاوسط جزئيا ايضا لحصل الاختلاف الموجب للعقم في تصدق النتيجة
الموجبه وتكذب السالبه في نحو بعض الحيوان ليس بحماد وبعض الجسم حيوان وبالعكس فيما لو ابدل الجسم
بمتحرك بالارادة والاربع السوالب خرجت برمتها من قسم المنتج بمجموع الشرطين المرددين بين الموجبات
والمختلفات فقط اذ السوالب ليست واحدا منهما فتخرج عن موضوع الشروط والا تخرج برمتها الاختلال
الموجب لعدم الانتاج في اخصها وهو السالبتان الكليتان فتارة يصدق الايجاب ويكذب السلب كما في نحو
لا شيء من الانسان بفرس ولا شيء من الصاهل بانسان وتارة بعكس كما لو ابدل الصاهل بحمار واذا اضطرب
الاخص اضطرب الاعم بالاولى فسقط باعتبار كون موضوعه احد الامرين هذه الاربعه برمتها وبالشرط
الاول في القسم الاول اثنان ايضا الموجبه الجزئيه صغرى مع كل من الجزئيتين كبرى والسالبه الجزئيه صغرى
مع الموجبه الجزئيه كبرى فتلك ثمانية وقد علمت وجه سقوطها مما تقدم هذا طريق الاسقاط واما
طريق التحصيل فهو ان نقول ان كانت المقدمتان مختلفتين فان كانت الصغرى موجبه كليه انتجت
مع السالبتين الكبريين باثنين ايضا وان كانت موجبة جزئيه انتجت مع الكبرى السالبه الكليه فقط
وان كانت سالبة كلية انتجت مع الموجبتين الكبريين باثنين ايضا وان كانت سالبة جزئيه انتجت
مع الموجبة الكليه كبرى فقط فتلك ثمانية ولذا قال فضروبه الناتجة ثمانية ضروب وكلها
لا تنتج الا جزئيه موجبة في الضربين الاولين وسالبة في الباقي ما عدا الثالث فسالبه كليه لما
تقدم مرارا كضرب الاول من موجبتين كليتين فانه ينتج موجبه جزئيه كقولنا كل ب اي انسان ج اي حيوان
وكل ا اي ناطق ب اي انسان فينتج بعض ج اي الحيوان ا اي ناطق بعكس الترتيب بان نجعل الصغرى
كبرى والكبرى صغرى لينتج كل ناطق حيوان ثم نقول متى صدقت هذه النتيجه صدق عكس النتيجه
الذي هو بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب او بالخلف بان نقول لو لم تصدق النتيجة عند صدق مقدمتيها
لصدق نقيضها وهو لا شيء من الحيوان بناطق فنجعل كبرى وصغرى القياس صغرى لينتج لا شيء من
الانسان بناطق وينعكس الى لا شيء من الناطق بانسان فيستلزم بعض ليس بانسان وهو نقيض
الكبرى المفروضة الصدق فيكذب لكليته كاصلها من خصوص الكبرى فيصدق نقيضها وهو المط
كضرب الثاني من موجبتين الصغرى كلية والكبرى جزئيه فانه ينتج موجبه جزئيه كقولنا كل ب اي
انسان ج اي حيوان وبعض ا اي الناطق ب اي انسان فينتج بعض ج اي الحيوان ا اي ناطق لانا اذا
عكسنا ترتيب المقدمتين لانتج من ثالث ضروب الاول بعض الناطق حيوان فينعكس الى بعض الحيوان

لحصل صح

مع الموجبتين الكبريين وبالشرط الثاني في القسم الثاني اثنان السالبه الموجبه الجزئيه صغرى صح صح
موجبتين فالصغرى لا تكون الا كليه فتنتج مع الكبريين الموجبتين باثنين وان كانتا صح صح

مقدمتيها

ناطق وهو المطلوب وللخلف بان تقول لو لم تصدق هذه النتيجة عند صدق مقدمتيها الصدق نقيضها
وهو لا شيء من الحيوان بناطق فيجعل كبرى والصغرى صغرى لينتج لا شيء من الانسان بناطق وينعكس الى لا
شيء من الناطق بانسان وهو مناقض لكبرى الاصل المفروضة الصدق فيكذب كاصله من خصوص كبراه
فيصدق نقيضها وهو المط وللافتراض وسياتي في المتن كضرب الثالث من كليتين الكبرى موجبة والصغرى
سالبة فهو ينتج سالبة كلية لما مر كقولنا لا شيء من ب اي الانسان ج اي ناهق وكل ا اي ناطق ب اي انسان
فينتج لا شيء من ج اي الناهق ا اي ناطق لما مر من انه اذا عكس الترتيب ينتج من ثاني ضروب الاول
لا شيء من الناطق بناهق فينعكس لما هو المط وللخلف بان تقول لو لم تصدق هذه النتيجة عند صدق
مقدمتيها الصدق نقيضها وهو بعض الناهق ناطق فيجعل صغرى وكبرى الاصل كبرى لينتج بعض
الناهق انسان وهو نقيض الصغرى المفروضة الصدق فيكذب من خصوص صغرى قياسه فيصدق
نقيضها وهو المطلوب كضرب الرابع من كليتين الكبرى سالبة والصغرى موجبة فهو ينتج سالبة جزئية
كقولنا كل ب اي انسان ج اي حيوان ولا شيء من ا اي الحمار ب اي انسان فينتج بعض ج اي الحيوان ليس ا
اي حمار بعكس نفس المقدمتين ينتج ما ذكر من رابع ضروب الاول وبالخلف بان تقول لو لم تصدق هذه
النتيجة عند صدق مقدمتيها الصدق نقيضها وهو كل حيوان حمار فاذا جعل كبرى وصغرى الاصل صغرى
انتج كل انسان حمار فينعكس الى بعض الحمار انسان وهو مناقض لكبرى الاصل المفروضة الصدق فيكذب
كاصله ويصدق نقيضه المطلوب كضرب الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى
فهو ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب اي الانسان ج اي حيوان ولا شيء من ا اي الحمار ب اي انسان فينتج
بعض ج اي الحيوان ليس ا اي حمار لما مر آنفا اي قريبا في الرابع من انك لو عكست نفس المقدمتين لانتج نفس
المطلوب من رابع ضروب الاول وللخلف بان تقول لو لم تصدق هذه النتيجة عند صدق مقدمتيها الصدق
نقيضها وهو كل حمار فيجعل كبرى وصغرى الاصل صغرى لينتج كل انسان حمار وهو مستلزم لبعض
الانسان حمار وذلك مناقض لكبرى الاصل المفروضة الصدق فيكذب ككليته ويصدق نقيضه
وهو المطلوب وللافتراض بان يفرض موضوع الصغرى البربري فيصدق مقام كل بربري انسان
من صدق الموضوع على افراده كل بربري حيوان من حمل المحمول على افراد الموضوع فاذا جعلت الاولى
صغرى وكبرى الاصل كبرى انتج من الشكل الثاني لا شيء من البربري بحمار فاذا جعل كبرى والثانية صغرى
انتج من الثالث نفس المط فليتامل كضرب السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى
فهو ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب اي الانسان ليس ج اي حمار وكل ا اي ناطق ب اي انسان فينتج بعض

حيوان
صح

ج اي الحمار

ج اي الحمار ليس ا اي ناطقا بعكس نفس الصغرى ان كانت احدى الخاصتين ليتاتى معهما انعكاس السالبة
الجزئية اذ هي مع غيرهما لا تنعكس فهو لا ينتج هذا الضرب الا معهما كما اذا كانت الصغرى بعض الكاتب
ليس بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وكل متحرك الاصابع بالقلم على الورق كاتب فهو تنعكس الصغرى الى
بعض ساكن الاصابع ليس هو كاتبا ما دام ساكن الاصابع لا دائما ليرتد هذا الضرب الى الشكل الثاني المبرهن
فيما تقدم على صدق نتيجته فينتج المط فلو لم تكن السالبة احد الخاصتين لوجد الاضطراب الموجب للعقم
اذ لو ابدل انسان بحيوان وناطق بناهق في المثال الاول لصدقت النتيجة موجبة دون سالبة ولذا
جعله بعضهم من الباقي من العقيم اذ هو كذلك في غير الخاصتين وفيهما لا عقيم بل مضطرد الانتاج للسالبة
الجزئية فليتامل كضرب السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى فهو ينتج سالبة جزئية كقولنا
كل ب اي كاتب ج اي متحرك الاصابع وبعض ا اي ساكن الاصابع ليس ب اي كاتبا ما دام ساكن الاصابع
لا دائما فينتج بعض ج اي متحرك الاصابع ليس ا اي ساكن الاصابع ما دام متحركها لا دائما بعكس الكبرى
الى بعض الكاتب ليس ساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما ليرتد هذا الضرب الى الشكل الثالث فلو كانت الكبرى
من غير الخاصتين لما اضطرد صدق عكسها وكانت النتيجة مضطربة فتصدق الموجبة وتكذب السالبة
في كل حيوان نامي وبعض الجسم ليس حيوان وبالعكس فيما لو ابدل مثلا بحجر كضرب الثامن من سالبة كلية
صغرى وموجبة جزئية كبرى فهو ينتج سالبة كقولنا لا شيء من ب اي الكاتب ج اي ساكن
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وبعض ا اي متحرك الاصابع ب اي كاتب فينتج بعض ج اي ساكن الاصابع ليس ا
اي متحرك الاصابع ما دام ساكنها لا دائما بعكس الترتيب ليرتد الى رابع ضروب الاول فينتج م بعض متحرك
الاصابع ليس ساكنها ما دام متحركها لا دائما ثم تقول اذا صدقت النتيجة المذكورة صدق عكس النتيجة
المذكورة وهو نفس المط فلو لم تكن المقدمة السالبة من الخاصتين لما تاتى عكس النتيجة كسالبة الجزئية
وكان الانتاج م مضطربا فتصدق الموجبة وتكذب السالبة في نحو لا شيء من الحيوان بجماد وبعض الجسم
حيوان وبالعكس فيما لو ابدل الجسم بانسان فليتامل وقدم الضرب الاول لانه من موجبتين كليتين ثم الثاني
لمشاركته الاول في صغراه مع كبراه موجبة ثم الثالث لارتداده الى الاول بعكس الترتيب ثم الرابع لكونه اخص
من الخامس ثم الخامس لانه متفق على انتاجه ثم السادس لارتداده للشكل الثاني وارتداد السابع للثالث
وقدما على الثامن لخلوه من الايجاب الكلي دونهما وللقوم في ترتيب كضروبه وجوه اخر بتعاليل اخر وكلها قليلة الجدوى
ويمكن بيان صدق الانتاج في الضروب الخمسة الاول من الثانية بدليل الخلف وهو اي ضابط دليل الخلف ضم نقيض النتيجة
الى احدى المقدمتين الصغرى والكبرى منهما لينتج التاليف الحاصل من هذين الضمين ما اي قولا ينعكس ذلك القول الذي

الذي هو نتيجة اي قضية هي نقيض القضية الاخرى التي لم يضم نقيض نتيجة الاصل اليها فنقول هذه الاخرى مفروضة الصدق فيكذب نقيضها من خصوص نقيض نتيجة الاصل لصدق ما انضم اليه مع الترتيب وما ادى كاذب هو كاذب فيصدق نقيضه وهو المط ويرجع حاصله لقياس اقتراني من الشكل الاول ينتج المحال فاستثنائي يثبت المطلوب برفعه التالي ويسمى بقياس الخلف لان اقترانيه ينتج الخلف اي المحال او لانه برمته ياتي من خلف المط فيبطله ليثبت المطلوب لا نخلوه نقيضه لمخالفته لها كما بيناه في الخمسة اضرب عند الكلام عليها ويمكن بيان كضرب الثاني والضرب الخامس من ضروب هذا الشكل الرابع الثمانية بدليل الافتراض وحاصله ان يجعل مقدمتان موضوعهما فرد وجزئي مما موضوعها متيقن الوجود اما لكونها موجبة واما لكونها مركبة من موجبتين ومحمول احداهما وصف الموضوع الذي اخذت فردا مما صدق عليه ومحمول الاخرى نفس القضية الماخوذ منها لانه كما يصح حمل وصف الموضوع على افراده كذلك يصح حمل وصف المحمول على افراده الموضوع والمحصلتان موجبتان اما ان اخذتا من موجبتين فظاهر واما ان اخذتا من سالبة فالاولى ايضا واضحة واما الثانيه فباعتبار عجز السالبه لانه يشير لموجبة وقد يسلب المحمول فتصير ثلاث قضايا وقد يقتصر على الاولى والثالثة وعلى كل فتضم احدى هذه المقدمات للمقدمة التي لم يوخذ منها شئ من مقدمتي القياس ليصير هيئة ضرب منتج من اي شكل كان والاولى كونه من الاول ونتيجة ذلك تضم لاخرى الافتراض لينتج المطلوب وعليك بمراعاة شروط الانتاج ولا يتعين الفرض الصغرى ولا الكبرى بل تفرض مما اذا ضمت الاخرى لما حصل منها ينتظم قياس نتيجته اذا ضمت لاخرى الافتراض انتجت منها المطلوب والمضموم الى ما ذكر قد يكون قضية اجنبية متيقنة الصدق بحو برها ولنبين ذلك اي اثبات نتيجة الضرب بدليل الافتراض في الضرب الثاني من ضروب الشكل الرابع ليقاس عليه الضرب الخامس من الشكل الرابع وغيره من اي شكل كان وتقدم انه من موجبتين والكبرى جزئيه ككل انسان حيوان وبعض الناطق انسان فينتج بعض الحيوان ناطق فنفرض الكبرى الجزئيه وليكن البعض الذي فرض فيها انه هو ا اي ناطق ب اي انسان د اي بربري مثلا فح يصدق معنا كل د اي بربري ا اي ناطق وكل د اي بربري ب اي انسان لما تقدم فح نجعل الاصل صغرى وثانية الافتراض كبرى فنقول كل ب اي انسان ج اي حيوان وكل د اي بربري ب اي انسان فينتج من الاول ضرب كرابع بعض ج اي الحيوان د اي بربري ثم نجعل هذه النتيجة صغرى واولى الافتراض كبرى فنقول بعض ج اي الحيوان د اي بربري وكل د اي بربري ا اي ناطق فينتج من الاول بعض ج اي الحيوان ا اي ناطق وهو اي القول المستنتج مما ذكر المط اثباته بدليل الافتراض فليتامل والمتقدمون حصروا الضروب من الشكل الرابع في الخمسة ضروب الاول منه وجعلوا

علة

علة الاختلاف في نتيجة القياس المتحقق في احدها اذ كان مركبا من موجهتين الخاصتين ومسلم تحقق الاختلاف الموجب للعقم كما بيناه في الثلاثة ونحن نقول بانتاج الثلاثة لكن لا مطلقا حتى يرد علينا الاختلاف المذكور بل نشترط لاضطراد نتيجتهن كون السالبة فيها اي الضروب الثلاثة كائنة من احدى الخاصتين المشروطة والعرفيه لتنعكس السالبه الجزئيه من الاوليين فيرتد اولهما للثاني وثانيهما للثالث الواضحان الانتاج بالبراهين المذكوره فيهما فكذا ما رجع اليهما وليتاتى عكس النتيجة حين عكسنا ترتيب كضرب الثامن الذي هو ثالثها ليرجع للاول ليفيد المط من الثامن اذ هي ايضا من سالبة جزئيه ولا عكس لها من غير الخاصتين كما بين في محله في كون نتيجة الثامن سالبة جزئيه نخف للعيان وهو ان صغراها سالبة كليه فتنعكس كنفسها فيكون السور فيها داخلا على الاصغر ومقتضاه ان تكون النتيجة كليه لا جزئيه لا انجاب بان كسالبة الكليه لما كانت ولذا كانت النتيجة منهما كذلك وسالبتهما الكليه انما تنعكس سالبة كليه لا دائمه في البعض تطرق للاصغر الجزئيه من عجز عكس مقدمته فمن اجل ذلك انتج الجزئيه دون الكليه والمتقدمون لما لم يظفروا بصحة انعكاس السالبه الجزئيه فطمنعوا الضروب الثلاثه واما المتاخرون فقد ظفروا بذلك في الخاصتين فجوزوا الانتاج للثلاثة اذا كانت سالبتهن منهما لا نحو ح يرتددن للاول والثاني والثالث مع اضطراد نتيجتهن اذ علمت ما ذكر قد علمت انه سقط ورد ما ذكروه في علة عدم انتاجهن من الاختلاف الواقع في صدق نتيجتهن فتارة يصدق الايجاب ويكذب السلب وتارة بالعكس كما بيناه في غير ما اذا كانت سالبتهن احدى الخاصتين فليتامل

الفصل الثاني من الفصول الخمسة من المقالة الثانيه من الثلاث مقالات من الشمسيه في بيان المختلطات هي الاقيسة المراعى في مقدماتها الموجهات سميت بذلك لاختلاط الجهات م بعضها في بعض اذ جهات صغراهن م تخالط جهات كبراهن اما الشكل الاول فشرط بحسب الجهة لينتج نتيجة مضطرده الصدق اذا وجدت شروطه كمه وكيفه ايضا فعلية الصغرى اي كون الاوسط فيها ثابتا لافراد الاصغر بالفعل لا بالامكان بان تكون الصغرى من كضروريات او الدوائم او المطلقات لا احدى الممكنتين اذ لو كانت كذلك لكان يمكن كون الامكان لم يتجاوز الى الحصول بالفعل وح لم يصح جعله موضوعا في الكبرى لما علمت من ان الموضوع لا بد من صدقه على ما تحته بالفعل ولا يكفي فيه الامكان ففي الفرض المتقدم مرارا يصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان وكل مركوب زيد فرس بالضرورة ولا تصدق النتيجة كل حمار فرس لان معنى الكبرى ان كل ما هو مركوب زيد بالفعل لا بالامكان فقط فهو فرس والحمار ليس مما ركبه بالفعل فلا يتعدى حكم الاكبر اليه فليتامل واعلم ان الموجهات الكثيرة الدورات على ما الخط عليه الكلام خمسة عشر فبعد مراعاة شروط الاشكال من حيث

الكم والكيف على ما تقدم اذا اعتبرت الجهات في ضروب كل شكل تعتبر لخمسة عشر في الصغرى لخمسة عشر ثم تعتبر
مع كل واحدة من هذه الخمسة عشر الصغريات خمسة موجهات كبريات يبلغ المجموع مائتين وخمسة وعشرين
فكل ضرب منتج من حيث الكم والكيف له هذه العدة من حيث الجهة فمنها ما هو عقيم من حيث الجهة ومنها ما
هو منتج فسقط بشرط فعلية الصغرى في الشكل الاول ما اذا كانت الصغرى احدى الممكنتين باثنين ضروبين
في خمسة الكبريات بثلاثين هذا طريق الاسقاط واما طريق التحصيل فهو ان تقول الصغرى لا تكون الا
فعليه والفعليات ثلاثة عشر في الخمسة عشر الكبريات يبلغ الحاصل مائة وخمسة وتسعين والنتيجة فيه اي
في ضروب الشكل الاول من حيث الجهة كجهة الكبرى من مقدمتيه ان كانت كبراها غير المشروطتين العامتين
والخاصتين وغير العرفيتين العامة والخاصة ايضا بان كانت الكبرى من الممكنتين او من المطلقتين او من
الوقتيتين او من الدائمتين في تكون جهة النتيجة كجهة الكبرى في مائة وثلاثة واربعين صورة حاصلة
من ضرب ثلاثة عشر الصغريات هما ماعدا الممكنتين في احد عشر الكبريات ما عدا الاربعة المشروطتين
والعرفيتين فليتامل والا تكن كبراها غير المشروطتين والعرفيتين بان كانت واحدة من هذه الاربعة
مع كون الصغرى من الثلاثة عشر هما ماعدا الممكنتين وذلك خمسون صورة حاصلة من ضرب الثلاثة (اثنان صح)
عشر في الاربعة تكون جهة النتيجة كجهة الصغرى لا كجهة الكبرى لكن ان كان في الصغرى قيد اللادوام
او اللاضرورة لا نثبته في النتيجة بل نجعل الصغرى كانها كانت محذوفا عنها قيد اللاضرورة وقيد اللادوام
اصالة وكذلك لا تثبت في النتيجة من جهات الصغرى التي وافقها جهة النتيجة قيد الضرورة اذا كانت
الكبرى خالية منه والصغرى مشتملة عليه فنجعل قيد الضرورة المخصوص بالصغرى حيث لم يكن في الكبرى ايضا
اي ضرورة كانت سواء كانت ضرورة ذاتيه او وصفيه او وقتيه كالمعدوم من الصغرى اصالة اما
الضرورة الموجودة في الصغرى الكبرى والصغرى معا فلا تحذف من النتيجة بل تثبت فيها لكن بجهة الكبرى
لا الصغرى فليتامل ثم بعد ما ذكر ينظر في الكبرى فان خلت من قيد الوجود وهو لا دائما ان كانت
الكبرى احدى العامتين المشروطه والعرفيه فالمحفوظ بعينه ما تقدم بيانه جهة النتيجة والا تخلو الكبرى
من قيد الوجود فلا بد في النتيجة بعد اي زيادة على ما تقدم من ضم اللادوام الذي لها ليكون مجموع
ما تقدم مع ما انضم اليه من قيد اللادوام جهة النتيجة وعدم خلو الكبرى من القيد بان كانت الكبرى
احدى الخاصتين المشروطه والعرفيه وقد اوضحوها في هذا الجدول غاية الايضاح جزاهم الله تعالى عنا
خيرا امين

[illegible]	ضروريه	دائمه	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
ضروريه	صغ											ضروريه	دائمه	ضروريه لادائمه	دائمه لادائمه
دائمه												دائمه	دائمه	دائمه لادائمه	دائمه لادائمه
مشروطه عامه												مشروطه عامه	عرفيه عامه	مشروطه خاصه	عرفيه خاصه
عرفيه عامه												عرفيه عامه	عرفيه عامه	عرفيه خاصه	عرفيه خاصه
مطلقه عامه												مطلقه عامه	مطلقه عامه	وجوديه لادائمه	وجوديه لاضروريه
مشروطه خاصه												مشروطه عامه	عرفيه عامه	مشروطه خاصه	عرفيه خاصه
عرفيه خاصه												عرفيه عامه	عرفيه عامه	عرفيه خاصه	عرفيه خاصه
وجوديه لادائمه												مطلقه عامه	مطلقه عامه	وجوديه لادائمه	وجوديه لادائمه
وجوديه لاضروريه												مطلقه عامه	مطلقه عامه	وجوديه لادائمه	وجوديه لادائمه
وقتيه مطلقه												وقتيه مطلقه	وقتيه مطلقه	وقتيه	مطلقه وقتيه لادائمه
وقتيه												وقتيه مطلقه	وقتيه مطلقه	وقتيه	مطلقه وقتيه لادائمه
منتشره مطلقه												منتشره مطلقه	مطلقه منتشره	منتشره	مطلقه منتشره لادائمه
منتشره											كبر	منتشره مطلقه	مطلقه منتشره	منتشره	مطلقه منتشره لادائمه

ووجه كون النتيجة من الوقتيه والعرفيه العامه مطلقة وقتيه وهي ما حكم فيها بتحقق لنسبتها بالفعل
في وقت معين ان اللادوام من الصغرى اذا حذف رجعت الوقتيه المطلقة فاذا حذف منها ايضا قيد الضرورة
لاختصاصها به اذ الكبرى من الدوائم لا من الضروريات يبقى الحصول بالفعل في وقت معين من غير كونه
ضروريا وهذا هو عين معنى المطلقة الوقتيه فليتامل ليقاس جميع الضروب على هذا اما برهان كون جهة
النتيجة كالكبرى ان لم تكن احدى الوصفيات الاربع ان تقول الاصغر ثبت له الاوسط بالفعل وكل ما
ثبت له الاوسط بالفعل محكوم عليه بالاكبر بالجهة المعتبرة في الكبرى ينتج الاوسط محكوم عليه بالاكبر
بالجهة المعتبرة في الكبرى فليتامل واما ان النتيجة كالصغرى ان كانت الكبرى احدى الوصفيات الاربع
فلان الكبرى حينئذ تدل على ان دوام الاكبر بدوام الاوسط وبحسبه لان حكمهن حينئذ مقيد ما دام وصف
الموضوع ثابتا لذاته وكيفيه ثبوته لذاته معلوم من الصغرى فان كان ثبوته فيها في وقت فيثبت له الاكبر

فيه وان كان مستند بهما فيثبت له الاكبر كذلك وهكذا واما حذف لا دوام الصغرى ولا ضرورتها فلانهما
يدلان مع ايجاب الصغرى على سالبة والسالبة لا مدخل لها في صغرى الشكل الاول واما حذف الضرورة
المخصوصة بالصغرى فلان الكبرى حيث لم تكن ضرورية جاز انفكاك الاكبر عن كل ما ثبت له الاوسط
ومن جملة ذلك الاصغر واما ضم لا دوام الكبرى الى النتيجة فلان الكبرى تدل على عدم دوام الاكبر لما صدق
عليه الاوسط بالفعل ومن جملة ذلك الاصغر واما الشكل الثاني فشرطه بحسب الجهة بعد تحقق شرطي الكيف
والكم فيه امران ليضطرد صدق نتيجته احدهما اما صدق الدوام على الصغرى من مقدمتيه بان تكون ضرورية
او دائمة مطلقتين وكذا كثيرا ما يعبرون عنهما بالدائمتين او كون الكبرى منهما من القضايا المنعكسة
السوالب بان تكون احدى الوصفيات الاربع او احدى الدائمتين لا من الوقتيات او المطلقات او الممكنتين
اذ لا تنعكس سوالبها كما تقدم والشرط الثاني الذي هو الامر الثاني بعد تحقق احد الامرين المتقدمين فيه
هو اما ان لا تستعمل الممكنة عامة صغرى او كبرى الا مع الضرورية المطلقة صغرى او كبرى او ان لا
تستعمل الممكنتان الاصغريين مع كون الكبريين احدي المشروطتين العامة او الخاصة ويحصل هذا
الشرط على ما في شرح المطالع احد امرين اما استعمال الممكنة الصغرى مع احدي الضروريات الثلاث
او استعمال الممكنة العامة او الخاصة كبرى مع الضرورية الذاتية فليتامل فسقط بالشرط الاول المردد
ما اذا لم تكن الصغرى احدى الدائمتين ولا الكبرى من الستة المنعكسة السوالب بان كانت الصغرى
احدى الثلاثة عشر هي ما عدا الدائمتين من الخمسة عشر والكبرى احدى التسع الباقية بعد اخراج الستة
من الخمسة عشر مائة وسبعة عشر حاصلة من ضرب ثلاثة عشر الصغريات في تسعة الكبريات وسقط
ايضا من هذه المائة وسبعة عشر بالشرط الثاني المردد ما اذا كانت الكبرى احدى الممكنتين مع كون
الصغرى غير ضرورية مطلقة بان كانت دائمة مطلقة لحالتين وما اذا كانت الصغرى احدى
الممكنتين مع كون الكبرى غير ضرورية مطلقة وغير مشروطة عامة او خاصة بل كانت دائمة
مطلقة او عرفية عامة او خاصة بستة تضم للحالتين السابقتين تكون مجموع الساقط بهذا
الشرط ثمانية تضم للمائة والسبعة عشر الساقطة بالشرط السابق يبلغ الساقط مائة وخمسة
وعشرين هذا طريق الاسقاط واما طريق التحصيل فهو ان تقول ان كانت الصغرى ضرورية مطلقة
انتج مع الخمسة عشر كبريات وان كانت احدى الممكنتين انتج مع الكبريات الضرورية المطلقة او احدى
المشروطتين فتلك ستة وان كانت دائمة مطلقة انتج مع ما عدا الممكنتين من الكبريات بثلاثة عشر
تضم لجميع ما تقدم يبلغ المجموع اربعة وثلاثين وان كانت واحدة من الاحد عشر الباقية انتج مع

الستة المنعكسة

الستة المنعكسة السوالب بستة وثلاثين تضم لما تقدم يبلغ المجموع مائة كاملة كلها تنتج صوابا من حيث
الجهة وما عداها لا ينتجه وذلك لان الشرط الاول المردد بين امرين اذا انتفيا معا كانت الصغرى من الثلاثة
عشر الباقية بعد الدائمتين مع كون الكبرى من التسع المنعكسة السوالب مائة وسبعة عشر واخص الصغريات
المشروطة الخاصة والوقتية لكون المشروطة الخاصة اخص من عامتها ومن العرفيتين والوقتية اخص
من الممكنتين ومن المطلقات الثلاث ومن باقي الوقتيات الاربع واختلاط المشروطة الخاصة او الوقتية
صغريين مع اخص التسع الكبريات وهو الوقتية كبرى غير منتج للاختلاف الموجب لعدم الانتاج اذ يصدق
قولنا لا شيء من المنخسف بمضيء بالضرورة ما دام منخسفا او في وقت معين لا دائما وكل قمر مضيء بالضرورة
وقت التربيع لا دائما مع امتناع لا شيء من المنخسف بقمر بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لصدق نقيضه
وهو بعض المنخسف قمر بالضرورة ولو بدلت الكبرى بكل شمس مضيئة وقت الظهر مثلا لا دائما كذب
الايجاب وصدق السلب وهو لا شيء من المنخسف بشمس بالامكان العام وغيره ومتى لم ينتج هذان
الاختلاطان الاخصان لم ينتج غيرهما لان ما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم واذا انتفى الشرط الثاني المردد
بين امرين بان انتفيا معا كانت احدى الممكنتين اما صغرى والكبرى دائمة مطلقة او عرفية عامة او عرفية
خاصة بستة واما كبرى والصغرى دائمة مطلقة بصورتين وكلا القسمين لا ينتج اما الاول فلان الممكنة
الخاصة اخص الممكنات فاذا كانت صغرى مع كون الكبرى اخص الدوائم الثلاث وهو الدائمة المطلقة
حصل الاختلاف الموجب للعقم اذ يصدق كل رومي اسود بالامكان الخاص ولا شيء من الرومي باسود
دائما ما دامت ذاته مع امتناع السالبة لما فيه من سلب الشيء عن نفسه ولو ابدل الكبرى بالتركي لصح السلب
واذا لم ينتج مع الدائمة المطلقة لم ينتج مع العرفيتين اما العامة فلكونها اعم واما الخاصة فلذلك ولكون
لا دائما فيها يشير لقضية توافق الصغرى كيفا والمتفقتان كيفا ههنا واما الخاصة فلذلك ولكون لا دائما
لا ينتجان وما عدا لا دائما فيها هو العرفية العامة وتقدم منهما في جزئها معا كبريين لا ينتجان مع الممكنة
الصغرى ولو انتج احدهما كفى اذ المعنى بانتاج المركبة مع غيرها انتاج احد جزئيها وبعدم ذلك عدم الانتاج
معهما معا لا عدم انتاج احدهما قيل ومن اجل ما ذكر اشتهر ان القياس من بسيطتين قياس واحد ومن
مركبة وبسيطة قياسان ومن مركبتين اربعة اقيسة فليتامل واما الثاني وهو ما اذا كانت الكبرى
احدى الممكنتين والصغرى دائمة مطلقة فللاختلاف الموجب للعقم ايضا مثلا يصدق كل رومي
ابيض دائما ما دامت ذاته ولا شيء من الرومي بابيض بالامكان مع امتناع كون النتيجة سالبة ولو
ابدل الاكبر بهندي لصح السلب واوضح من ذلك انه يصدق كل انسان كاتب دائما ما دامت ذاته ولا شيء

من الناطق بكاتب بالامكان فان انتاج السلب كذب ويصدق لو بدل ناطق بحمار فليتامل والنتيجة لما
استوفي جميع شروط الانتاج قضية دائمة مطلقة ان صدق الدوام على احدي مقدمتيه الصغري بان كانت
ضروريه مطلقه اذ يصدق عليها الدوام المطلق مع الكبريات الخمسة عشر او كانت دائمه مطلقة مع كبرياتها
الثلاثة عشر او الكبرى بان كانت ضروريه مطلقه مع الخمسة عشر صغرياتها او دائمه مطلقة مع
الثلاثة عشر صغرياتها والا يصدق الدوام على احدي مقدمتيه فالنتيجة جهتها كجهة الصغري بعد
كون الصغري محذوفا عنها قيد اللادوام قيد اللاضرورة وقيد نفس الضرورة اي ضرورة كانت من الضروريات
السبع المذكوره في الصغرى وقد وضحوها في هذا الشـــباك كما ترى

صغرى / كبرى	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
ضروريه	دائمه														
دائمه	دائمه														عقيم
مشروطه عامه															
مشروطه خاصه															
عرفيه عامه															
عرفيه خاصه															
مطلقه عامه															
وجوديه لادائمه															
وجوديه لاضروريه															
وقتيه مطلقه															
وقتيه															
منتشره مطلقه															
منتشره															
ممكنه عامه															
ممكنه خاصه															

فكان

فكان الاجمع للمصنف ان يقول كالصغرى مع حذف الضرورة ومابه صارت مركبة لتدخل الممكنة الخاصه فانه
يحذف مازادت فيه على الممكنة العامه من سلب الضرورة عن الجانب الموافق فليتامل اما ان النتيجة
دائمه او كالصغرى فبالبرهان لانه اذا صدق كل انسان متنفس بالاطلاق العام ولا شئ من الجماد
بمتنفس ضرورة او دائما ما دامت ذاته صدق في نتاجه لا شئ من الانسان بجماد دائما والا لصدق
نقيضه وهو بعض الانسان جماد فاذا جعل صغرى لكبري القياس انتج نقيض الصغرى المفروضة
الصدق من الاصل وهو بعض الانسان ليس بمتنفس فيكون كاذبا من خصوص صغرى قياسه فيصدق
نقيضها وهو المط وايضا لو عكست كبري الاصل ليرجع للاول منتجا ماذكر واذا صدق كل كاتب
متحرك الاصابع بالاطلاق العام ولا شئ من ساكن الاصابع متحرك الاصابع ما دام ساكنها لا دائما صدق
لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع بالاطلاق العام والا لصدق نقيضه وهو بعض الكاتب ساكن الاصابع
فاذا جعل صغرى وكبرى الاصل كبرى انتج بعض الكاتب ليس متحرك الاصابع لا دائما وهو منافي الصغرى
الاصل المفروض الصدق فيكون كاذبا من خصوص صغرى قياسه فيصدق نقيضها وايضا لو عكست
كبرى الاصل لانتج ماذكر من الاول وقس على ماذكر البقيه فليتامل قيل واذا كانت المقدمتان ضروريتين
لا يقال النتيجة ح ينبغي كونها ضروريه لا دائما لان الوسط ضروري الثبوت لاحد الطرفين وضروري السلب
عن الطرف الاخر لانا نقول ان الحكم في المقدمتين ليس الا بان الوسط ضروريا الثبوت لذات احد الطرفين
ضروريا السلب عن ذات الاخر ويلزم ذلك ان ذات احد الطرفين ضروري السلب عن ذات الاخر وهو ليس
بمطلوب بل المطلوب ان وصف احد الطرفين ضروري السلب عن الاخر ولا يلزم من ضرورة سلب الذات
ضرورة سلب الوصف لصدق قولنا بالغرض السابق لا شئ من الحمار بفرس بالضرورة وكل مركوب زيد
فرس بالضرورة مع كذب قولنا لا شئ من الحمار بمركوب زيد بالضرورة لان كل حمار مركوب زيد بالامكان
اه واما حذف قيد اللادوام واللاضرورة من الصغري فلان الصغرى ان كانت مع كبرى بسيطة كان قيد
اللادوام واللاضرورة في الصغري مخالفا لنفس الصغري كيفا فح يلزم كونه موافقا للكبرى كيفا ولا
دخل هنا لما اتفقتا كيفا وان كانت مع كبرى مركبة لم ينتج قيد الصغرى مع صدر الكبرى لما ذكر ولا مع
قيد الكبرى الذي هو بجزئها لان القيدين ح اما مطلقتان او ممكنتان او مطلقة وممكنه ولا انتاج
في هذه الثلاثة من هذا الشكل واما حذف ضرورة الصغري اي كانت فلان الغرض ان الدوام لا يصدق
لا على الصغري ولا على الكبرى فلو كانت الصغري ضروريه لكانت اما مشروطه واما وقتيه واما
منتشره واخص لا اختلاط فيها اختلاط المشروطتين والمشروطه والوقتيه والضرورة فيهما لم تتعد

للنتيجه اما في المشروطتين فلان الاوسط فيهما ضروري الثبوت لذات ووصف احد الطرفين ضروري السلب
عن ذات ووصف الطرف الاخر ولا يلزم من ذلك الا المنافاة بين المجموعين والمطلوب منافاة وصف
الاكبر لذات الاصغر ووصفه وهو غير لازم اذ لا يلزم من منافاة امرين منافاة احدهما واما في الوقتيه
والمشروطه فلان الاوسط اذا كان ضروري الثبوت للاصغر في بعض اوقات ذاته ضروري السلب عن
الاكبر بشرط الوصف لم يلزم منه الا ان ذات الاكبر مع وصفه ضروري السلب عن الاصغر في بعض الاوقات
واما وصف الاكبر ضروري السلب عن الاصغر فلا واما الشكل الثالث فشرطه بحسب الجهة فعلية الصغرى
من مقدمتيه بان لا تكون احدى الممكنتين فيكون كالاول عقيما واستاجا واسقاطا وتحصيلا وانما لم تنتج
احدى الممكنتين صغرى لانها لو كانت ممكنة لجاز ان لا يتعدى الامكان الى الوجود والحصول بالفعل
و ح يكون الاصغر لم يصر اوسطا بالفعل ولا الاوسط اصغر بالفعل فاذا حكم في الكبرى على الاوسط لم
يتناول الحكم الاصغر لعدم كونه اياه بالفعل بل بالامكان فقط والحكم لا يتناول افراد المحكوم عليه الامكانيه
بل هو مقصور على الافراد الفعليه لما علمت من ان ابن سينا يشترط صدق وصف الموضوع على افراده
بالفعل و ح لم يتعد حكم الكبرى للاصغر فمع حال انحصار راكبية زيد بالفعل في الفرس وعمرو في الحمار يصدق قولنا كل
ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان وكل مركوب زيد فرس بالضرورة مع كذب بعض ما هو مركوب عمرو فرس
بالامكان العام لصدق نقيضه وهو لا شيء من مركوب عمرو بفرس اذ مركوبه حمار بالضرورة والنتيجه كالكبرى
جهة ان كانت الكبرى غير الوصفيات الاربع بان كانت من الاحد عشر الباقيه بعد الوصفيات واما ان تكن الكبرى
غير الوصفيات الاربع بان كانت احداها فالنتيجة كعكس المقدمة الصغرى حال كون القضيه التي هي عكس
الصغرى التي النتيجة تماثلها جهة محذوفا ذكرها اعتبار لفظ عكس او معناه بتاويله بالقول كانت مراعاة
لكونه قضية عنها اللادوام يعني ان النتيجة فيما اذا كانت الكبرى احدى الوصفيات جهتها كجهة القضية
التي انعكست الصغرى اليها بالمستوى المحذوفة اللادوام وهذا ان كانت المقدمة الكبرى احدى
العامتين المشروطه او العرفيه واما ان كانت احدى الخاصتين فجهة النتيجة كجهة عكس الصغرى
المحذوف منها لادوامه ان كان ايضا لكن يكون العكس ح مضموما اليه لادائما وان كان عكس الصغرى
خاليا منه اصالة اذ قيد لادائما ماخوذ من الكبرى حيث كانت الكبرى احدى الخاصتين المشروطه والعرفيه
المقيدتين به فليتامل وقد رسموا تفصيل ذلك في هذا الجدول كما ترى لكن زدنا فيه تبعا للشرح
المطالع ان الضروريه والدائمه صغريين مع الكبرى مطلقه عامه تكون النتيجة ح مطلقة ومع الوجوديه
اللاضروريه وجوديه لاضروريه ومع الوجوديه اللادائمه والوقتيات الاربع وجوديه لادائمه كما نص عليه هو
فليتامل

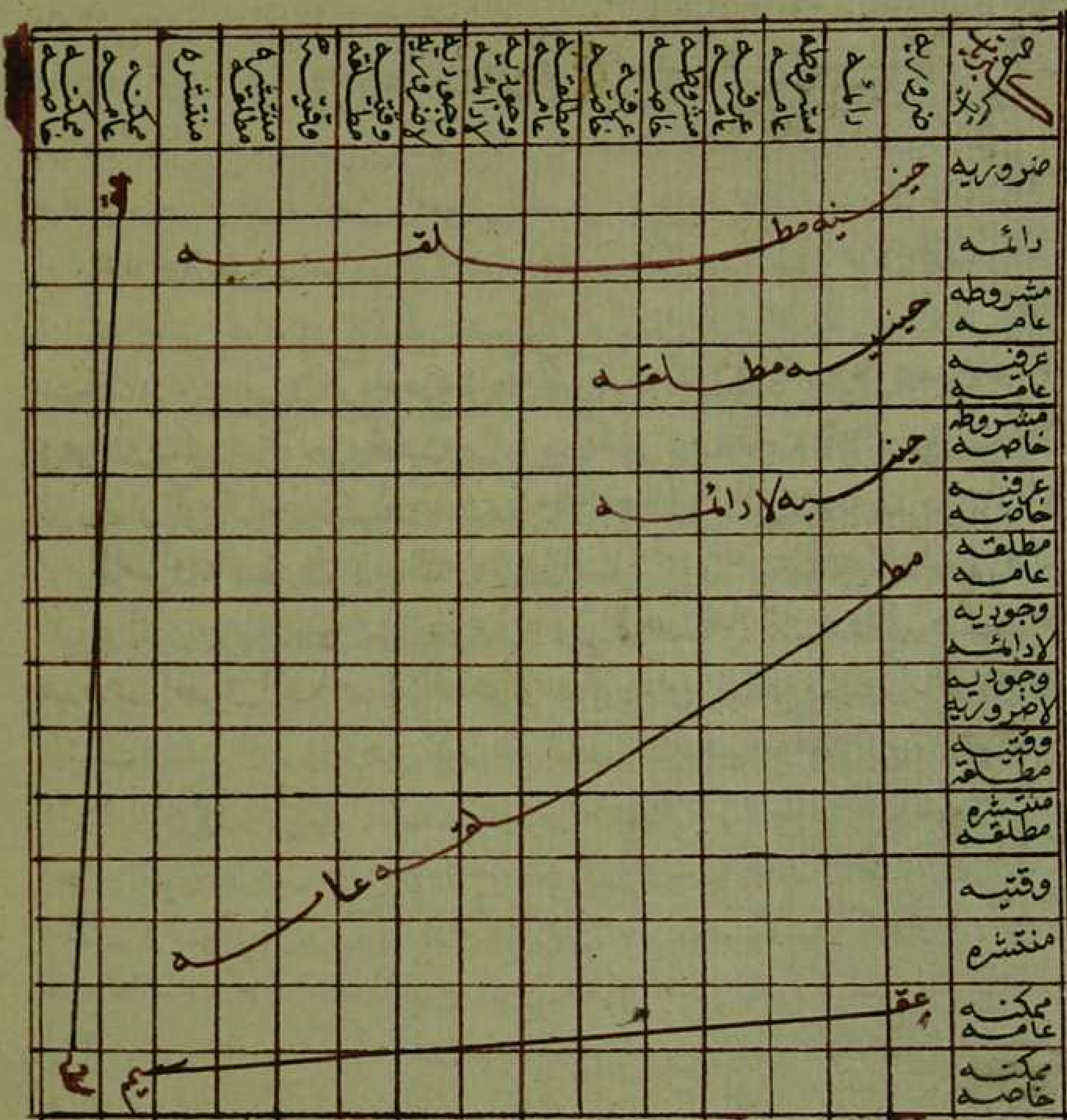
صغريات / كبريات	ضروريه	دائمه	مشروطه عامه	عرفيه عامه	مشروطه خاصه	عرفيه خاصه	مطلقه عامه	وجوديه لادائمه	وجوديه لاضروريه	وقتيه مطلقه	وقتيه	منتشره مطلقه	منتشره	ممكنه عامه	ممكنه خاصه
ضروريه															
دائمه									وجوديه لادائمه						
مشروطه عامه															
عرفيه عامه															
مشروطه خاصه															
عرفيه خاصه															
مطلقه عامه															
وجوديه لادائمه															
وجوديه لاضروريه															
وقتيه مطلقه															
وقتيه															
منتشره مطلقه															
منتشره											كبرى				
ممكنه عامه	عق														
ممكنه خاصه															يم

اما ان النتيجة ما ذكر بتفصيله بل باقسامه فقد وضح وبما يطول من براهين الخلف والعكس والافتراض واما
حذف لادوام الصغرى من العكس فلان الصغرى موجبه ولادوامها سالبة ولا دخل لسالبة في صغراه واما ضم
لادائما الكبرى اليه فلان لادائما الكبرى اذا ضمت القضية التي هي بمعناه الى نفس الصغرى كان الحاصل من المضموم ميى
منتجا ايضا وكبراه من غير الوصفيات الاربع فتكون النتيجة ح ثابتة للكبرى جهة ايضاحه ان الصغرى حيث
لم يعتبروا دوامها صارت بسيطة مطلقة فاذا كانت الكبرى احدى الوصفيتين الخاصتين كان
القياس ح مركبا من بسيطة ومركبة فهو في قوة قياسين كما تقدم اولهما الصغرى وصدر الخاصتين
ونتيجة ذلك كعكس الصغرى وثانيهما الصغرى ايضا وعجز الكبرى وهو لادائما ونتيجة هذا نفس

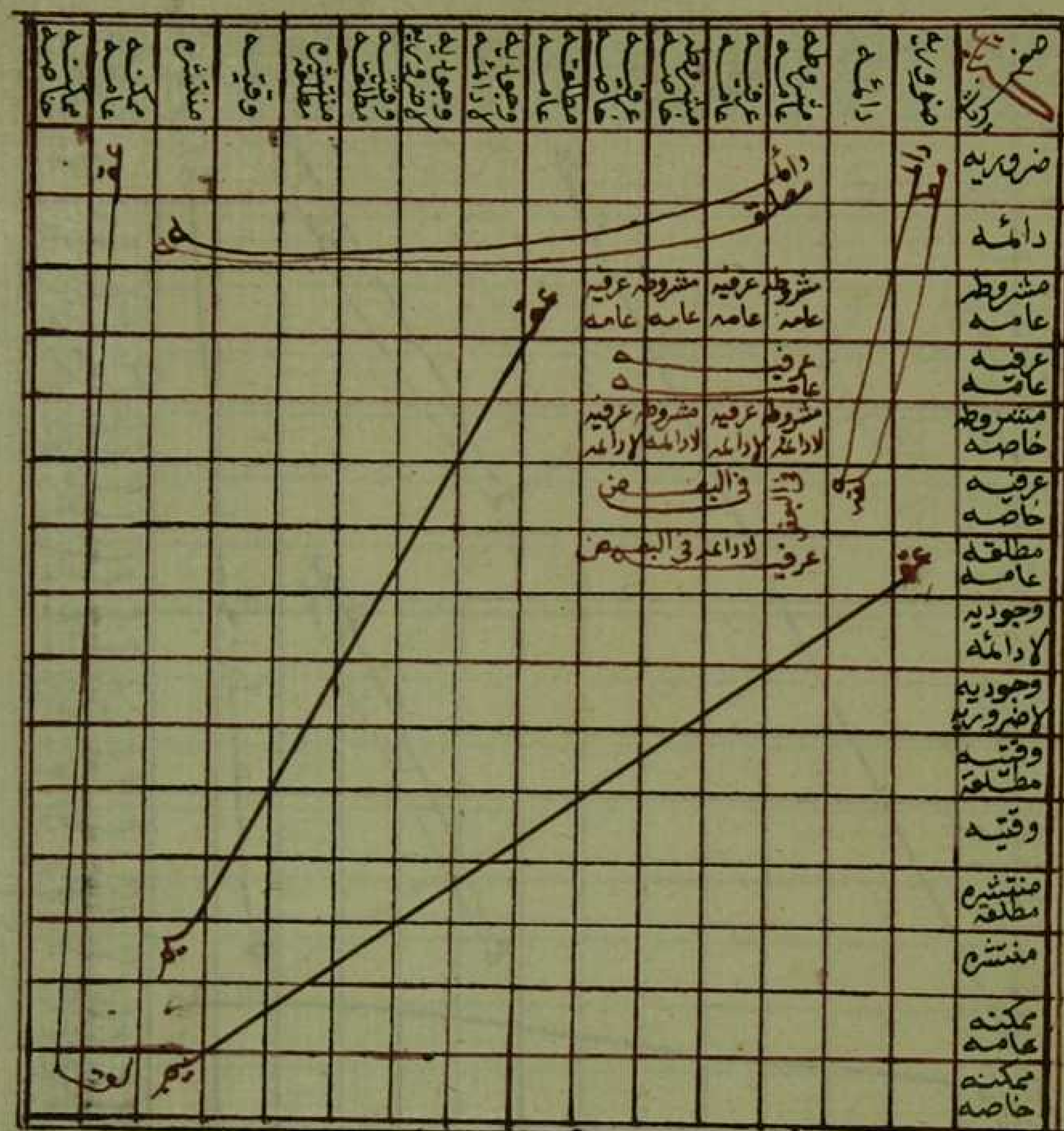
الكبرى وهي لا دائما لان الكبرى ح من غير الوصفيات الاربع فاذا ضمت لا دائماهنه لنفس العكس المذكور صار المجموع
نتيجة فى قوة نتيجتين لقياس فى قوة قياسين فليتامل واما الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة امور
خمسه الامر الاول منها كون مقدمتى القياس فيه اي في الشكل الرابع من القضايا الموجهات الفعليات فلا
تستعمل فيه ممكنة اصلا اما السالبه فلعدم صحة انعكاسها مع ان شرطها سالبة هذا الشكل صحة
انعكاسها كما سياتى واما الموجبه فلاختلاف النتيجة ح صغرى كانت او كبرى اما الاول فلصدق قولنا لو فرض
كون زيد لم يركب سوى الفرس فقط كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل حمار ناهق وكذب بعض مركوب زيد
بالفعل حمار لصدق السلب الكلي ولو كان زيد اتفق له ركوب الحمار لصدق الايجاب وكذب السلب واما اذا
كانت كبرى فلصدق كل مركوب زيد فرس بالضرورة وكل حمار مركوب بالامكان وكذب بعض الفرس حمار لصدق
السلب ولو بدل الحمار بصاهل لعكس الحال الامر الثانى صحة انعكاس المقدمة السالبه المستعملة فيه اي الرابع
بان تكون من الست المتقدمة لا من التسعة الغير المنعكسه لان اخصها الوقتيه وهي لا تنتج لا صغرى ولا
كبرى اما الاول فلصدق قولنا لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكل ذى محو فهو قمر بالضرورة مع
كذب لا شيء من المنخسف بذى محو لصدق الايجاب ولو قيل لا شيء من الشمس بمنخسف وقت التربيع وكل كوكب
نهاري فهو شمس بالضرورة لصدق السلب وكذب الايجاب واما اذا كانت كبرى فلصدق قولنا كل منخسف
فهو ذو محو بالضرورة ولا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع امتناع بعض ذى المحو ليس هو قمرا
لصدق الايجاب ولو بدل القمر بشمس لصح السلب دون الايجاب لان كسوف الشمس محق لا محو فيه على ما قيل
فليتامل الامر الثالث صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث وهو السالبه الكليه صغرى مع الموجبه
الكليه كبرى بان تكون الصغرى ضروريه مطلقه او دائمه مطلقه او صدق العرف العام على كبراه
اي كبرى الضرب الثالث بان تكون احدى الوصفيات الاربع او احدى الدائمتين اذ لو انتفى الامران كانت الصغرى
من الثلاث عشر الباقيه بعد الدائمتين والكبرى من التسع الغير المنعكسة السوالب نمائية وسبعة عشر اختلاطا
واخص الصغريات المشروطه الخاصه والكبريات الوقتيه واختلاطهما لا ينتج لاختلاف النتيجة اذ يصدق
لا شيء من المنخسف بمضيء بالاضائه القمريه ما دام منخسفا لا دائما وكل قمر منخسف وقت الحيلوله لا دائما
مع امتناع بعض المضيء بالاضائة القمريه ليس هو بقمر لصدق الايجاب ولو قيل لا شيء من الكاتب بنائم ما
دام كاتبا لا دائما وكل مصور الحروف على الورق كاتب وقت التصوير لا دائما لصدق لا شيء من النائم بمصور
الحروف وكذب الايجاب على ان الايجاب هنا وفى كل ما احدى مقدمتى قياسه سالبة التعرض له تبرع فلو
فرض صدقه لا ينفع اذ سلب المقدمة لا يستلزم ايجاب النتيجة ولا يكون سببا فيه اذ العدم لا يصلح كونه

علة

علة الثبوت فما كانت نتيجة السالبه من ذلك القسم لا يعول عليه وان صدقت الموجبه لان صدقها
خارج عن تعريف القياس وضوابطه فليتامل الامر الرابع كون الكبرى الكائنة في الضرب السادس
من هذا الشكل الرابع وسادس ضروبه كون الصغرى سالبه جزئيه والكبرى موجبه كلية فيشترط فيها
كونها من الموجهات الست المنعكسة السوالب بالمستوى ومعلوم مما تقدم ان صغرى السادس تعكس
ليرتد للثانى وقد علمت ان صغراه سالبة جزئيه ومعلوم مما تقدم في العكس ان السالبه الجزئيه لا تنعكس
الا اذا كانت احدى الخاصتين فح لا تكون الصغرى الا منهما لما علمت واشترط في الكبرى ما ذكر لان شرط
الشكل الثانى ان لم يصدق الدوام على صغراه ان تكون كبراه من المنعكسة السوالب وحيث تعين
فى هذا الضرب كون صغراه احدى الخاصتين لما علمت وعكسهما عرفية خاصة وهي لا يصدق الدوام عليها
فلا بد من ان تكون كبراه مما ينعكس ليوجد فيه شروط انتاج الشكل الثانى منه حين يرد اليه فليتامل
الامر الخامس كون الصغرى في الضرب الثامن من هذا الشكل الرابع وثامن ضروبه كون الصغرى سالبه
كليه والكبرى موجبه جزئيه فيشترط في صغراه كونها من احدى الخاصتين و في كبراه كونها مما
صدق عليه العرفي العام بان تكون من الوصفيات الاربع او من الدائمتين لانه يرتد للاول بعكس
الترتيب وعكس النتيجه فلا بد من ان تكون مقدمتا هذا الضرب بحيث لو عكس ترتيبهما لوجد فيهما
شروط الشكل الاول ونتيجتهما سالبه جزئيه ليتاتى من احدى الخاصتين ليتاتى عكسها النتيجة هذا
الضرب لتفيد المط بعينه ولا ينتج الاول الا خاصة الا ان تكون كبراه احدى الخاصتين وصغراه من الست
المنعكسة السوالب ولم يذكر في الضرب السابع كون سالبة مما تنعكس سالبة جزئيه بان تكون
احدى الخاصتين وكون موجبته فعليه مع انه يرتد للشكل الثالث بعكس كبراه السالبه الجزئيه واذا
لم تكن من الخاصتين لم تنعكس كبرى هذا الضرب السابع واذا لم تكن صغرى الثالث فعليه لا تنتج لما علم
من الامر الاول ان غير الفعليات لا تنتج في سائر ضروب الشكل الرابع ومن الامر الثانى ان كل سالبة
ههنا لا بد من صحة انعكاسها على ما يليق بها فليتامل والنتيجة في الضربين الاولين من الثمانية جهتها
جهة عكس الصغرى منهما ان صدق الدوام عليها بان كانت احدى الدائمتين او كان القياس المتحقق
فيهما مقدمتاه من الموجهات الست المنعكسة السوالب ولم تكن صغراهما صادقا عليها الدوام ولا كبراهما من
الست المنعكسة سوالبها بان كانت مقدمتاه معا او احداهما من غير الست مع كون الصغرى من غير الدائمتين
فنتيجتهما مطلقة عامه والاختلاطات المنتجة في هذين الضربين مائة وتسعة وستون اختلاطا
حاصلة من ضرب ما عدا الممكنتين من الثلاثة عشر في مثلها كبريات قد وضحوها في هذا الشكل كما ترى



والنتيجة في الضرب الثالث دائمة مطلقة ان صدق الدوام على احدى مقدمتيه الصغرى او الكبرى والا يصدق الدوام علي احداها فجهة النتيجة جهة عكس المقدمة الصغرى من مقدمتيه وعدد اختلاطات هذا الضرب المنتجة ستة وعشرون حاصلة من ضرب الدائمتين صغريين في الفعليات الثلاثة عشر كبريات واربعة وعشرون اخرى حاصلة من ضرب الاربع وصفيات الصغرى في الستة المنعكسة السوالب كبرى فجملة ذلك خمسون قد اوضحت في هذا الجدول كما ترى



والنتيجة في الضرب الرابع والضرب الخامس دائمة مطلقة ان صدق الدوام علي المقدمة الكبرى من مقدمتيهما والا يصدق الدوام على كبراهما بان كانت من الوصفيات الاربع فجهة النتيجة جهة عكس المقدمة الصغرى من مقدمتيهما حال كون عكس الصغرى محذوفا عنه اللادوام وعدد اختلاطاتهما المنتجة ثمانية وسبعون حاصلة من ضرب الثلاثة عشر الفعلية صغرى في الستة المنعكسة السوالب كبرى قد اوضحت في هذا الجدول كما ترى

صغرى / كبرى
ضروريه
دائمه
مشروطه عامه
عرفيه عامه
مشروطه خاصه
عرفيه خاصه
مطلقه عامه
وجوديه لا دائمه
وجوديه لا ضروريه
وقتيه مطلقه
وقتيه
منتشره مطلقه
منتشره
ممكنه عامه
ممكنه خاصه

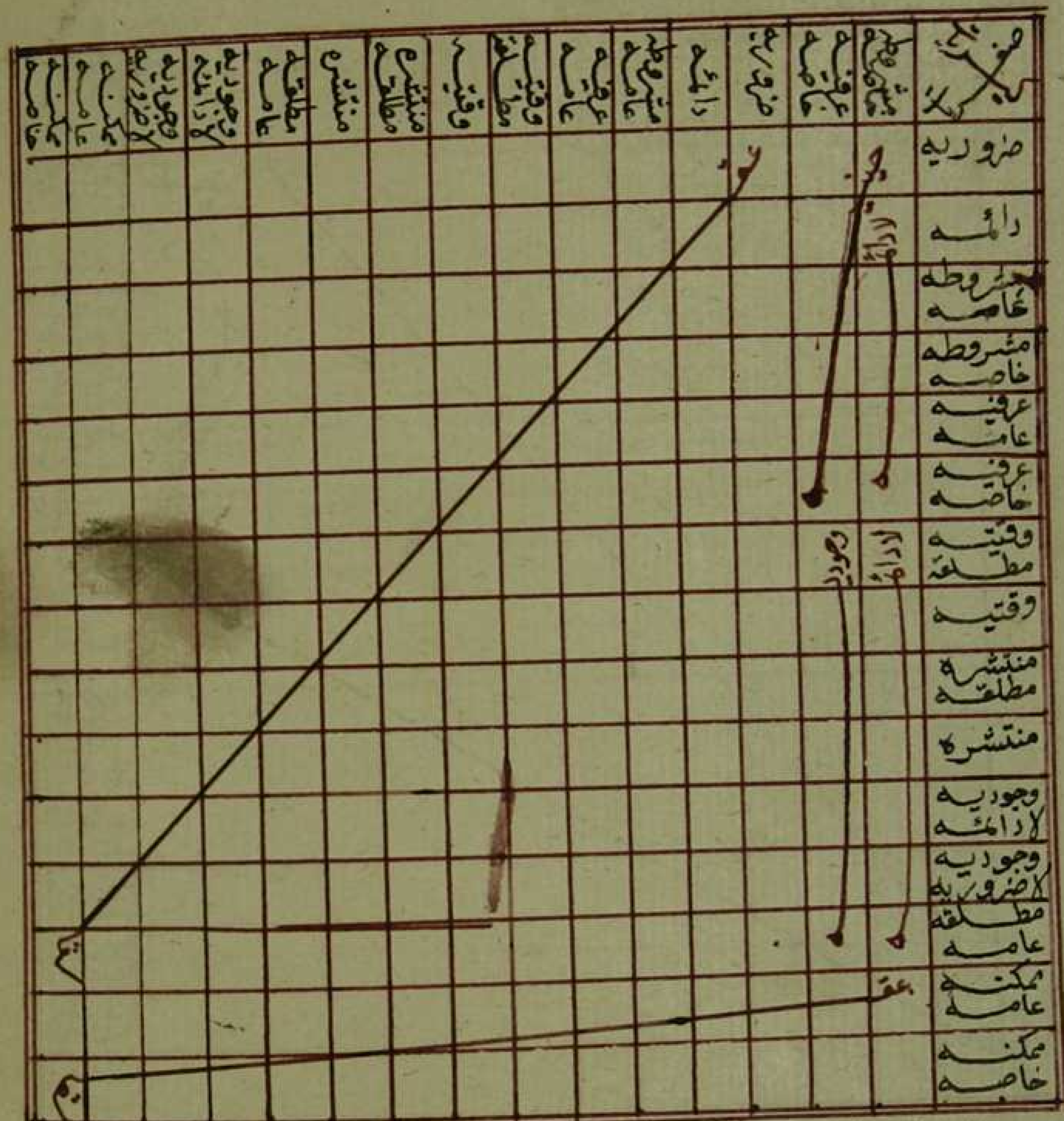
السادس

م

والنتيجة في الضرب السادس كجهتها كما في جهة نتيجة الشكل الثاني لارتداد السادس اليه بعد عكس المقدمة الصغرى من هذا الضرب في اذا عكست صغرى الثاني صار عين هذا الضرب السادس فتكون نتيجة هذا الضرب دائمة مطلقة او عرفية عامة واختلاطاته المنتجة اثنا عشر حاصلة من ضرب الخاصتين صغريين في الستة المنعكسة السوالب اوضحت في هذا كما ترى

صغرى / كبرى
ضروريه
دائمه
مشروطه عامه
عرفيه عامه
مشروطه خاصه
عرفيه خاصه
وقتيه مطلقه
وقتيه
منتشره مطلقه
منتشره
مطلقه عامه
وجوديه لا دائمه
وجوديه لا ضروريه
ممكنه عامه
ممكنه خاصه

وجهة النتيجة في الضرب السابع كما في جهة نتيجة الشكل الثالث الراجع هذا الضرب اليه بعد عكس الكبرى من هذا السابع كما تقدم في اذا عكست كبرى الثالث رجع لهذا الضرب وعدد اختلاطاته المنتجة ستة وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين كبريين في الثلاثة عشر الفعليات صغريات قد اوضحت في هذا الشكل كما ترى

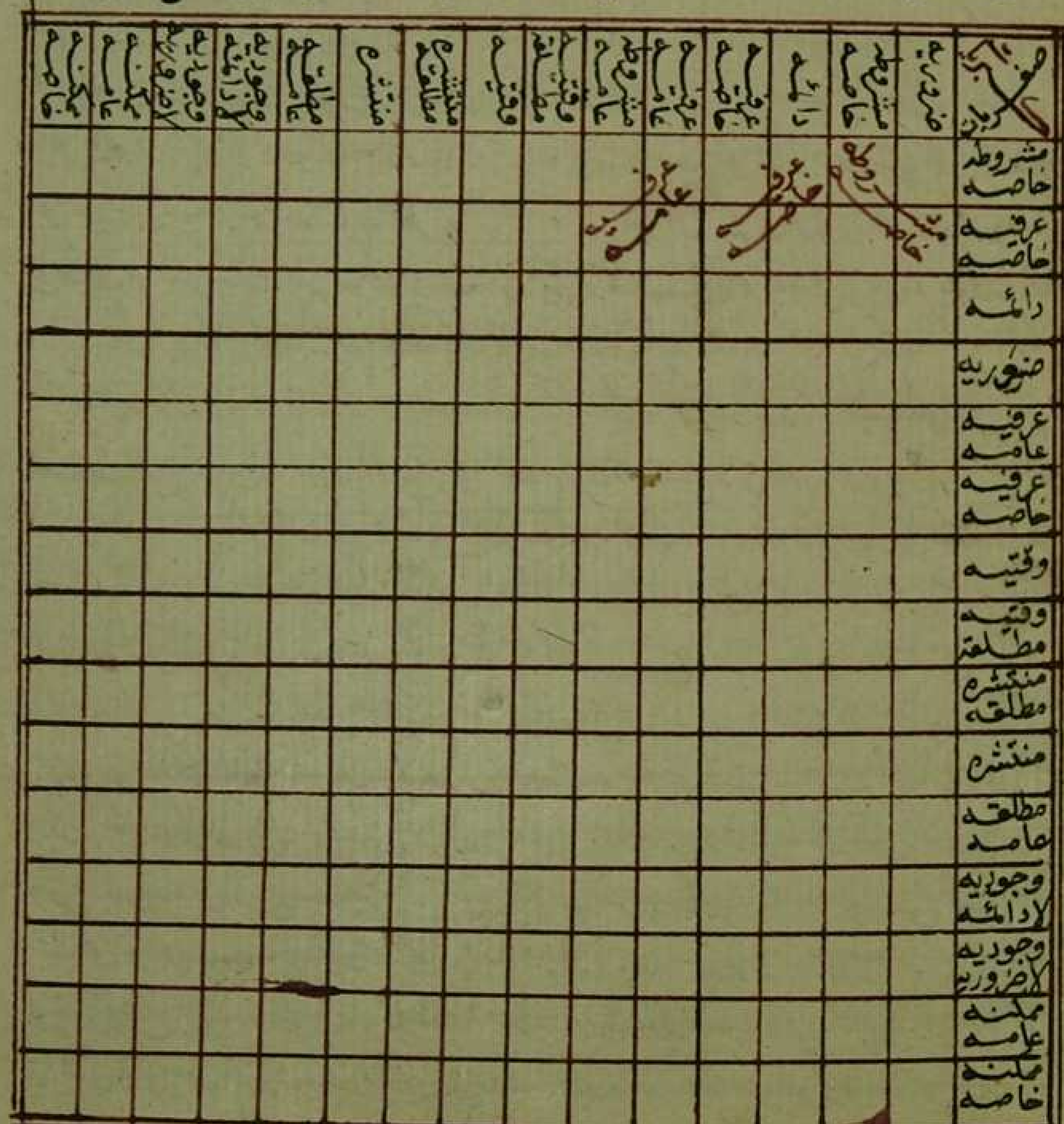


وجهة النتيجة في الضرب الثامن كجهة عكس النتيجة الحاصلة من مقدمتي هذا الضرب بعد عكس
الترتيب لمقدمتيه وحاصله اننا نفرض اذا عكسنا ترتيب مقدمتي هذا الضرب رجع للشكل الاول
ونتيجة الراجع للاول اذا عكست رجعت نتيجة هذا الضرب في نتيجة هذا الضرب كنتيجة الشكل
الاول وصغراه تقدم انها لا تكون الا احدى الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه العرفي العام بان تكون
من الدائمتين او الوصفيات الاربع فتكون عدة كعدة ضروب السادس فلذا اجملوه مع السادس في
تشابكه السابق لكنه يخالفه من حيث ان نتيجة الثامن كنتيجة الاول لا رتداده اليه والسادس
كنتيجة الثاني لا رتداده اليه ومن جهة ان نتيجة السادس تكون دائمة مطلقة مع الدائمتين كبريين

على ما علمت

١٣٨

على ما علمت ان نتيجة الثامن لا تكون الا عرفيه خاصه او مشروطه خاصه لانها سالبه جزئيه تنعكس
لنتيجة الاول حين يرجع الى هذا ومعلوم ان النتيجة في الحالتين سالبة جزئيه وهي لا تنعكس الا من خصوص
الخاصتين ولا يشكل عليك انها حيث ردت نتيجة الاول كان حقها ان تكون مع الضروريه ضروريه
لا ضروريه ومع الدائمه دائمه لا دائمه كما هي في الاول كذلك لان الاولى عين المشروطه الخاصه والثانيه
عين العرفيه الخاصه يوضح ذلك ان الخاصتين الصغريين من هذا الضرب عند عكس الترتيب يجعلان
كبريين وكبريات هذا الضرب الست تجعل عند عكس الترتيب صغريات لكن من الاول مع الست الصغريات في الاول تنتجها
مع الخاصتين كبريين اذ الضروريه والمشروطه الخاصه صغريات مع الخاصتين كبريات تنتج مشروطه خاصه والدائمه



خاتمة قد تحذف صغرى القياس لدلالة المقام عليها وتبقى النتيجة مع الكبرى كهذا يحد
لان كل زان يحد واصله هذا زاني وكل زاني يحد فهذا يحد وقد تحذف النتيجة معها ايضا كقولك كل
زان يحد في جواب من قال ما الدليل على حده وقد تحذف الكبرى فقط كقولك هذا يحد لانه زاني وقد
تحذف النتيجة مع الكبرى ايضا كقولك زيد زاني في جوابا لمن قال لم يحد وقد تحذف النتيجة وحدها
كهذا زاني وكل زاني يحد وجميع ما ذكر جار في الاقتراني من الشرطيات والاستثنائي الاتيين فمثال
حذف الاستثنائيه والشرطيه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ومثال حذف
النتيجة والشرطيه ان تقول لو لم تفسد الارض في جواب ما الدليل انتفاء التعدد ولو زدت فلا
تعدد لكنت ذكرت النتيجة ايضا ومثال حذف الاستثنائيه وحدها ان تقول في الجواب لو تعدد
الاله لفسدت السموات والارض ولا الحذف الاستثنائيه والشرطيه معا كما لا تحذف الصغرى
والكبرى من الاقتراني واعلم ان الاقتراني لم يثبته متقدموا المناطقه الا في الحمليات واستنبط
ابن سينا من متاخريهم تحققه في الشرطيات وسماه القياس الشرطي واورد هو وغيره بعد استنباطه
على تحققه من الشرطيات اعتراضات اولها في نتيجة المتصلتين من الشكل الاول اذ يصدق كلما
كان الاثنان فردا كان الاثنان عددا وكلما كان الاثنان عددا كان الاثنان زوجا ويكذب نتاجه كلما كان
الاثنان فردا كان الاثنان زوجا واجيب بان الكذب لكذب الكبرى الكليه لان كليتها بكون التالي لازما
للمقدم في جميع اوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت محالا في نفسها ومن جملة الاوضاع التي
لا تنافي مقدمها كون الاثنين فردا لانه يجامع كونه عددا وان كان كونه فردا محال في نفسه ولم
تستلزم الاثنان الزوجيه في كل الاوضاع بل في ما عدا هذه الحاله فيكون الاستلزام جزئيا فتكون الكبرى
جزئيه ولا تستلزم الصدق الا كليه الاعتراض الثاني على نتاج المتصلتين من الشكل الثالث
اذ يلزم منه ان تثبت الملازمة بين كل امرين لا ملازمة بينهما بل وبين تحقق المتناقضين وبين المتضادين
اذ يصدق مثلا كلما تحقق انسان ولا انسان تحقق انسان وكلما تحقق انسان ولا انسان تحقق لا انسان
ويكذب نتاجه كلما قد يكون اذا تحقق انسان تحقق لا انسان ويصدق ايضا كلما تحقق السواد والبياض
تحقق السواد وكلما تحقق السواد والبياض تحقق البياض ويكذب انتاجه كلما تحقق السواد تحقق
البياض واجيب بمنع صدق هذه المقدمات ولذا كذبت النتيجة وسند المنع ان الشرطيه لا تصدق
الا مع الاوضاع التي لا تناقض التالي ولا تضاده وقد ذكر في المقدم ما ينافيه التالي في الاول وما يضاده
في الثاني ولو سلمنا صدق المقدمات فنسلم صدق النتيجة جزئيه كما هو المفروض وكذبها كليه لا يضر الاعتراض

الثالث

الثالث على تركبه من حمليه وشرطيه في الاول بان الحمليه يحكم بعدمها في نفس الامر والشرطيه بالعرض
ولذا اذا قلنا كلما كانت كل ثلاثة زوج كان كل خمسة زوجا تكون الشرطيه صادقة لان الباقي بعد الثلاثة
زوج فلو كانت الثلاثة زوجا كانت الخمسة زوجا اذ المركب من زوجين زوج ولو ضممت اليها حمليه
صادقه هي لا شي من الزوج خمسة انتج كلما كانت الثلاثه زوجا فلا شي من الخمسة خمسه وهو
باطل واجيب بان الكذب لخصوص المادة اذ هو لخصوص الحملية لا تنافي احد طرفي الشرطيه وبان
مقدم النتيجة محال فجاز استلزامه المحال ونظر في هذا بان محله عند صدق اللزوم كقولنا كلما كان
الانسان فرسا كان الانسان صاهلا لا في حالة عدم صدق اللزوم كالنتيجة فالمعول عليه هو
الجواب الاول ولهم اجوبة اخر احسنها ما نقلناه لكن ان متاخري المناطقة لم يعول على تلك الاجوبة
لركاكتها كالزركشي في عجالته فلم يثبت الشرطي وتبعه الاخضري في سلمه وبعضهم كالمصنف عول عليها
وتبعه السنوسي وكثيرون فانتجته حيث قال **الفصل الثالث** من الخمسة فصول من
المقالة الثالثه من الثلاث مقالات من متن الشمسيه **في** بيان الاقيسه **الاقترانيات الكائنة** مقدماتها
من القضايا **الشرطيات** المتصله والمنفصله **وهي** اي الاقترانيات المذكوره **خمسة اقسام** اجمالا ثمانية
تفصيلا لانه اما من متصلتين او منفصلتين او متصله ومنفصله والمتصله اما صغرى واما كبرى
او متصله وحمليه والمتصله ايضا اما صغرى واما كبرى او منفصله وحمليه والمنفصله اما صغرى
واما كبرى **القسم الاول** من الخمسة اقسام **ما يتركب من الشرطيات المتصلات** المحضه واعلم
ان مقدمة الشرطيه مطلقا تجعل باعتبار الحدود كالموضوع وتاليها كذلك تجعل كالمحمول باعتبار
ايضا وان ما به الاشتراك اما ان يكون تمام مقدم الشرطيتين او تمام تاليهما او تمام مقدم احدهما
مع تمام تالي الاخر او بعض المقدمين او بعض التاليين او بعض احدهما مع تمام الاخر وكذا يقال في
الشرطيه مع الحمليه **والمطبوع** اي الملايم للطبع في الاستدلال والموافق للعقل فيه **منه** اي من القسم الاول
بل ومن غيره كما سياتي **ما** اي نوع من هذا القسم **كانت الشركة** بين المقدمتين **في جزء تام من المقدمتين**
بان تكون في كل مقدمهما او تاليهما او مقدم احدهما وتالي الاخر **وتنعقد** اي تتالف وتتحقق **الاشكال** الاربعة خ
المنعقدة في الحملي **فيه** اي في هذا القسم بل وفي غيره ايضا **لانه** اي الجزء التام الواقع الاشتراك فيه **ان
كان تاليا في المقدمة الصغرى** من مقدمتيه **مقدما في الكبرى** منهما كقولنا كلما كانت الشمس طالعه كان النهار
موجودا وكلما كان النهار موجودا كانت الكواكب مخفيه ينتج كلما كانت الشمس طالعه كانت الكواكب
مخفيه **فهو** اي هذا النوع من هذا القسم **الشكل الاول** من الشرطي **وان كان** الجزء التام **تاليا فيهما** اي

الصغرى والكبرى كليس البتة اذا كانت الشمس طالعه كان الليل موجودا وكلما كان العالم مظلما كان
الليل موجودا ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعه كان الليل موجودا فهو الشكل الثاني وان كان الجزء
التام مقدما فيهما اي الصغري والكبرى ككلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعه وكلما كان النهار
موجودا كان العالم مضيئا ينتج قد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان العالم مضيئا فهو الشكل الثالث
وان كان الجزء التام مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى كقد يكون اذا كانت الشمس
طالعة كان النهار موجودا وليس البتة اذا كان الليل موجودا كانت الشمس طالعه ينتج قد لا يكون اذا
كان النهار موجودا كان الليل موجودا فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج لهذه الاشكال الاربعة
المنعقدة من متصلتين بل وكذا باقي الاقسام الثمانية وعدد الضروب لكل شكل منها وكيفية اخذ
النتيجة من هذه الاشكال الاربع في الكمية اي الكلية والجزئية والكيفية اي الايجاب والسلب والجهة
على القول المعتمد المعتبرة في الشرطيات في شروط وضروب ونتيجة كل شكل من هذه الاشكال
الاربع كما في القياس المولف من الحمليات الصرفة المتقدمة من غير فرق بينهما في هذه كلها الا ان الرابع من الاشكال
فانما ينتج مع الضروب الخمسة الاول فقط دون الثلاثة الاخيرة كذا قيل ولعله مبني على عدم اعتبار
الجهة في الشرطيات والحق اعتبارها فليتامل مثال الضرب الاول من الشكل الاول مما نحن فيه وهو
الموجبتان الكليتان كلما كان ا اي الشمس ب اي طالعه فج اي فالنهار د اي موجود وكلما كان ج
اي النهار د اي موجود فه اي فالعالم ز اي مضيء ينتج موجبة كلية هي كلما كان ا اي الشمس
ب اي طالعه فه اي فالعالم ز اي مضيء ومثال الجزء الغير التام من المقدمتين معا انه كلما كان
ان كانت الشمس طالعه كان النهار موجودا كان ان كانت الشمس طالعه فالكواكب مختفيه
وكلما كان ان كانت الكواكب مختفيه فالعالم مضيء كان ان كانت الكواكب مختفيه كان الليل
غير موجود ينتج كلما كان ان كانت الشمس طالعه كان النهار موجودا كان ان كانت الشمس طالعه
فالعالم مضيء والليل غير موجود وغير التام من الصغرى مع التام من الكبرى كما لو بدلت الكبرى
فقط بكلما كانت الكواكب مختفيه كان الليل غير موجود وح يحذف من تالي النتيجة السابقة
فالعالم مضيء فقط وغير التام من الكبرى مع التام من الصغرى كما لو بدلت الصغرى فقط بكلما كانت
الشمس طالعه كانت الكواكب مختفيه وح يحذف من مقدم النتيجة السابقه كان النهار موجودا
ومن تاليها ان وشرطها وفاء جوابها فليتامل وتركت لقلة استعمالها مع تشويشها على الاذهان
واعتبروا الهارا دة على ما تقدم شروطا تطلب من كتبهم القسم الثاني من الاقسام الخمسة ٥

للقياس

للقياس الاقتراني من الشرطيات ما يتركب من المنفصلات الصرفه وفيه الاقسام الاربعه لان الاشتراك
اما في جزء تام من المقدمتين معا كاما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا ودائما
اما ان يكون هذا العدد فردا واما ان يكون منقسما بمتساويين ينتج دائما اما ان يكون هذا العدد
زوجا واما ان يكون منقسما الى متساويين على جهة منع الخلو لاجتماع كطرفين والتام من الصغرى
دون الكبرى كدائما اما ان يكون هذا العدد فردا واما ان يكون زوجا ودائما اما ان يكون الزوج زوج
زوج او زوج فرد او زوج زوج وفرد ينتج دائما اما ان يكون العدد فردا واما ان يكون زوج زوج
واما ان يكون زوج فرد واما ان يكون زوج زوج وفرد وعكس هذا القسم وهو ما كان التام في
الكبرى دون الصغرى كدائما اما ان تكون الكلمة اسما واما ان تكون فعلا واما ان تكون حرفا وكل مهمل
اما حرف واما غير ذلك ينتج اما ان تكون الكلمة اسما واما ان تكون فعلا واما ان تكون حرفا غير ذلك
واذا كان طرفا الشرطيه شرطيتان يتم ظهور التمثيل من غير خير كما اذا كانتا حمليتين فليتامل وهذه
الاقسام كلها غير مطبوعه من هذا القسم والمطبوع منه اي من هذا القسم ما كانت الشركة
في جزء غير تام من المقدمتين معا كقولنا دائما اما كل ا اي انسان ب اي حيوان او كل ج اي بشر د اي جماد
واما كل د اي جماد ه اي حجر او كل و اي غير حساس ز اي غير حجر ينتج دائما اما كل ا اي انسان ب اي حيوان
او كل ج اي بشر ه اي جماد او كل و اي غير حساس ز اي غير حجر فالنتيجة ح دائما اما كل انسان حيوان
وكل بشر جماد وكل غير حساس غير حجر وهي حق لانه يشترط في هذا القسم ايجاب المقدمتين وكلية
احداهما وصدق منع الخلو عليهما معا حيث اشترط في المقدمتين كونهما مانعتا خلو ليظهر حقيقة
النتيجة اذ هي ثلاث حمليات اولاها حمليه مقدم اولى المقدمتين وثالثها حمليه تالي المقدمة الثانيه
وثانيها موضوعها من الحمليه التي هي تالي المقدمة الاولى ومحمولها من الحمليه التي هي مقدم الحمليه الثانيه
فمانعة الخلو الاولى اما ان يكون مقدمها واقعا وهو الحملية الاولى فح تصدق النتيجة بوقوع مقدمها
واما ان يكون واقعا تاليها كله فح يصدق على بعضه ان واقع ايضا لامتناع وقوع الكل بدون جزئه
فحيث وقع جزء تاليها فيغرض هو غير المشارك المحذوف عند الانتاج اذ لا فرق بين الاجزاء في تحقق
وجودها عند وجود كلها واذا فرض وقوع الجزء الذي لم يقع فيه اشتراك فالمنفصلة الكبرى
المانعة للخلو ايضا اما ان يقع تاليها بتمامه مع وقوع هذا الجزء من تالي الاولى فح يصدق ثالث
اجزاء النتيجة اذ الثاني جزئه وان صدق لا يضر حينئذ مع صدق مماثله من الكبرى اذ غاية ما فيه جواز
الجمع وهو غير ضار في مانعة الخلو واما ان يقع هذا الجزء ومماثله من الكبرى فح يصدق ثاني اجزاء النتيجة

المركبة بعض تالى الاولى وبعض مقدم الثانيه فتالى المقدمة الاولى مع مقدم المقدمة الثانيه في مثالنا
اذا اعتبر كونه قياسا حمليا مستقلا فنتيجته بحذف المكرر هي تالي اجزاء النتيجة واول اجزائها ح
مقدم المقدمة الاولى وثالث اجزائها تالى المقدمة الثانيه وصدق هذه النتيجة المركبة من هذه الثلاثة
اجزاء لامتناع خلو الواقع ونفس الامر في هذه النتيجة عن وقوع نتيجة مقدمتي التاليف الحاصل من تالى
الاولى ومقدم الثانيه في مثالنا وعن وقوع احدى المقدمتين الاخريين الذين لم يحصل اشتراك
فيهما وهما في مثالنا مقدم المقدمة الاولى وتالى المقدمة الثانيه فليتامل ومع ذلك فالمثال
بالحروف غير مستقيم الا باحملناه عليه وهو بعيد من قواعدهم فالاقعد كل عدد اما ا اي زوج واما
ب اي فرد وكل ا اي زوج اما زوج زوج واما زوج فرد فكل عدد اما فرد واما زوج زوج واما
زوج فرد فليتامل **وتنعقد فيه** اي في هذا القسم وهو المركب من منفصلتين **الاشكال الاربعة** هذا
هو المعروف وان خالف ما نقلناه من ان المقدمتين في الشرطي موجبتان لا غير فليحرر **والشرائط**
المعتبرة بين الحمليتين المرتبتين على هيئة شكل من الاشكال الاربعة **معتبرة هنا بين المنفصلتين**
المتشاركتين في جزء على هيئة شكل من الاشكال الاربعة من غير مزيد الا ما نقلناه عن الثقات من اعتبار
الايجاب هنا فقط ويمكن الجمع بان يراد تنعقد بتدبر اعي ما ذكر من الشروط فيسقط الشكل وضرب
المعتبر فيه اختلاف مقدمتيه ايجابا وسلبا بعد انعقاده فليتامل **القسم الثالث** من الاقسام
الخمسة **ما يتركب من الحمليه** والشرطيه **المتصله** وفيه ايضا اقسام اربعة لان الحمليه ان كانت
صغرى فالشركة اما في مقدم المتصله واما في تاليها واذا كانت كبرى فكذلك واذا نظر لكون
مشاركة الحمليه للشرطيه في كل اما في موضوعها او محمولها تكون ثمانيه **والمطبوع منه** اي من
احوال هذا القسم **ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالى المتصلة ونتيجته** اي المطبوع من هذا
القسم **متصلة مقدمها مقدم المتصله وتاليها نتيجة التاليف** المتحقق بين التالي والحمليه
الكبرى فانهما بهيئة قياس حملي نتيجته حمليه هي تالي للنتيجة التي مقدمها مقدم متصلة القياس
كقولنا كلما كان ا اي الحيوان **ب** اي جسم **فكل ج** اي انسان **د** اي مولف **وكل د** اي مولف **ه**
اي جوهر **ينتج كلما كان ا** اي الحيوان **ب** اي جسم **فكل ج** اي انسان **د** اي مولف ومثال عكس مثال
المصنف كل انسان حيوان وكلما كان الحيوان حساسا كان ناميا ينتج كلما كان الانسان حساسا
كان ناميا ومثال الاشتراك في مقدمها المتصله مع كون المتصله صغرى كلما كان العدد زوجا
فهو منقسم الى متساويين وكل زوج ضعف عدد ينتج من الثالث بعض المنقسم الى متساويين

ضعف عدد

١٢١

ضعف عدد ومثال عكس ذلك لا شئ من الانسان بحمار وكلما كان الشئ ناهقا كان حمارا ينتج ليس
البتة اذا كان الشئ انسانا كان ناهقا فهو من قبيل الاشتراك في التالي مع كون المتصله كبرى
فليتامل فيما قيل من المطبوع ايضا ما كان الاشتراك في مقدم المتصله كبرى مع موضوع الحمليه
صغرى ككل انسان حيوان وكلما كان الشئ انسانا كان ناطقا ينتج من الثالث قد يكون اذا كان
الشئ حيوانا كان ناطقا فليتامل ولم يذكر هنا الجزء التام لكونه من ضرورياته ويشترط في
المتصله ان كانت الايجاب **وتنعقد فيه** اي في هذا القسم باحواله **الاشكال الاربعة والشرائط**
المعتبرة بين الحمليتين معتبرة هنا اي في المطبوع **بين التالي** من المتصله وبين **الحمليه** الكبرى
وقس مع التامل **القسم الرابع** من الاقسام الخمسة **ما يتركب من الحمليه والمنفصله** وهو اي هذا القسم وهو
الرابع **على قسمين القسم الاول ان تكون القضايا الحمليات بعدد اجزاء الانفصال** من المنفصله
يشارك كل واحد منها اي من الحمليات المجعوله مع المنفصلة قياسا واحدا المتعدده بعدد
اجزاء المنفصله جزء **واحدا من اجزاء الانفصال** من المنفصلة ذات الاجزاء والقياس الكائن
بهذه المثابة **اما مع اتحاد التاليفات في النتيجة** الحاصلة من اجزاء الانفصال والحمليات ويسمى ح
القياس المقسم وشرطه كون المنفصلة موجبة كلية حقيقية او مانعة خلو **كقولنا كل ج** اى
حيوان **اما ب** اي انسان **واما د** اي حمار **واما ه** اي فرس **وكل ب** اي انسان **ط** اي جسم نامي **وكل د**
اي حمار **ط** اي جسم نامي **وكل ه** اي فرس **ط** اي جسم نامي **ينتج كل ج** اي حيوان **ط** اي جسم نامي وكانت
هذه النتيجة حقا **الصدق** كل جزء من اجزائه **احد اجزاء الانفصال مع ما** اي جزء **يشاركه** المستتر لما
والبارز لاحد اجزاء **من الحمليات** حال من ما اي حال كون ما يشارك احد اجزاء الانفصال كائنا من
الحمليه المتعدده بعدد اجزاء الانفصال يعني واذا صدقا صدقت نتيجتهما **واما مع اختلاف**
التاليفات في النتيجة بان تكون النتائج مختلفة وشرط المنفصلة ح كونها مانعة خلو موجبة
كليه **كقولنا كل ج** اي حيوان **اما ب** اي انسان **واما د** اي فرس **واما ه** اي حمار **وكل ب** اي
انسان **ج** اي ناطق **وكل د** اي فرس **ط** اي صاهل **وكل ه** اي حمار **ز** اي ناهق **ينتج كل ج** اي حيوان
اما ج اي ناطق **واما ط** اي صاهل **واما ز** اي ناهق **القسم الثاني** من قسمي القسم الرابع الذي الحكم
فيه ان **تكون الحمليات** بحسب الغرض **واحدة** فقط مثلا مانعة خلو **والمنفصلة ذات جزئين**
لمقدمها او تاليها او كل منهما جزآن فظهر كون الحمليه اقل من اجزاء انفصال المنفصله **والمشاركة**
من الحمليه **مع احدهما** اي مع احد جزئي المنفصله **كقولنا اما كل ا** اي حيوان **ط** اي جسم **او كل ج**

اي حساس ب اي نامي وكل ب اي نامي د اي جوهر ينتج اما كل ا اي حيوان ط اي جسم او كل ج اي
حساس د اي جوهر على جهة منع الخلو المقتضي لجواز الجمع لان المنفصلة لما كانت مانعة
خلو تيقن صدق احد جزئيها اما الغير المشارك او احد جزئي الجزء المشارك مع احد جزء
الحملية المفروضة الصدق فليتامل القسم الخامس اخر اقسام قياس الاقتراني مما الشرطيه
فيه دخل ما يتركب من المتصلة والمنفصلة والاشتراك بينهما اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام
منهما او تام من احدهما غير تام من الاخر وكيف كان هذا القسم فمتصلته اما صغرى واما كبرى
وشرط منفصلته ان تكون موجبة هذه اقسامه واما احواله فالمطبوع منه اي الموافق
للطبع من هذا القسم ما تكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال القسم الاول من
اقسام المصنف وهو ما تكون الشركة في جزء تام من المقدمتين وح فالمنفصلة اما مانعة
جمع او خلو فمانعة الجمع نحو قولنا كلما كان ا اي الشمس ب اي طالعة فج اي النهار د
اي موجود ودائما اما ج اي النهار او هز اي الليل موجود حال كون المنفصلة مانعة جمع ينتج
القياس المذكور اما ان يكون ا ب اي الشمس طالعة او هز اي الليل موجود حال كون النتيجة
ايضا مانعة جمع لان تالي المتصلة لما لزم مقدمها وامتنع اجتماعه مع تالي المنفصلة ههنا
لزم ان مقدم المتصلة ايضا ان يكون ممنوع الاجتماع مع تالي المنفصلة كما هو حال النتيجة
وذلك لاستلزام امتناع الاجتماع من احد جزئي المنفصلة مع اللازم للمتصلة الذي هو
مقدمها سواء كان الامتناع بينهما دائما كالحقيقيه او في الجملة كالاتفاقيه امتناعه اي
الاجتماع مع الملزوم للمتصلة دائما او في الجملة بحسب امتناع اللازم وان كانت المنفصلة
مانعة خلو انتج المثال المذكور قد يكون اذا الدليل ا ب اي الشمس طالعة هز اي فالليل موجود
وهذا كله على فرض ان تكون المنفصلة مانعة خلو ههنا ومانعة فيما تقدم ولما كانت [margin: جمع]
النتيجة ما ذكر لاستلزام نقيض الاوسط الذي هو تالي المتصلة ومقدم المنفصلة المانعة
للخلو فانه يستلزم الطرفين من النتيجة اي مقدمها المعدول وتاليها المحصل استلزاما كليا
اما استلزام مقدمها المعدول فلانه نقيض مقدمها الاصلي ونقيض التالي يوجب نقيض
المقدم لان رفع اللازم يوجب رفع الملزوم فيثبت نقيضه واما استلزامه تالي النتيجة
فلمنع الخلو بين الوسط وبين تالي النتيجة والنقائض اطراف مانعة الخلو تستلزم عين اطرافها
الاخر واذا ثبت مقدم النتيجة المعدول من نقيض الوسط القياس فقد تحقق نقيض الاوسط

ومتى

ومتى تحقق نقيض الاوسط فقد تحقق عين نفس تالي النتيجة الذي هو تالي منفصلة القياس
فتحقق استلزام الاوسط لمقدم النتيجة وتحقق ايضا استلزام نقيض الاوسط لتالي
النتيجة واستلزام ذلك التاليف الحاصل من الاستلزامين المذكورين المطلوب به المتصلة
ومانعة الخلو وهو نتيجتهما من الشكل الثالث ينتج قد يكون مقدم النتيجة مستلزما لتاليها
فتنزله على المثال ليتضح لك المقال ومثال القسم الثاني وهو ما كان الاشتراك في جزء غير تام
من المقدمتين كلما كان ا ب اي الشمس طالعة فكل ج د اي فكل كوكب مختف ودائما اما
كل د اي مختف ه اي نجما او و ز اي الليل موجود حال كون المنفصلة مانعة الخلو ينتج القياس
المذكور كلما كان ا ب اي الشمس طالعة فاما كل ج د اي كل كوكب مختف او و ز اي الليل موجود
والاستقصا اي التتبع لاحوال القياس الاقتراني من الشرطيات العارضه في هذه الاقسام
الخمسه موكول الى الرسائل والتاليف التي عملناها والفناها في بيان شوارد فن المنطق
فعليك بها ان اردت تحقيقها خصوصا الجزء الغير التام وان كان الاشتغال بزائد على هذه
الرسالة في هذا الزمان ضياع كما ان في النقص عن تحصيل ما في هذا الشرح استبشاع

خاتمـــة

لما كانت المنفصلة لا ترتيب بين جزئيها حقيقيا لم يعول عليها انفسها
في القياس جماعة منهم السنوسي قالوا فاذا حللت جعلت جزء قياس او جزئيه ينظر
للوازمها ولوازم لوازمها من المتصلة مع لازم قرينتها او لوازم لوازمها من المتصلات
ايضا فما كان منها على تاليف منتج فهو نتيجة للمتصلات اللوازم او لوازم اللوازم او هكذا او
ويصح جعله النتيجة منفصلة ايضا لان النتيجة لازم ولازم اللازم لازم وما كان منها
على تاليف غير منتج فهو عقيم مثلا اذا كان مركبا من متصلتين حقيقيتين فيشترط فيهما
معا الايجاب لان السالبة لا لازم لها مضطرد الصدق والكليه من احدهما اذ لو كانتا جزئيتين
لكان لوازمهما جزئيات ولا انتاج من جزئيتين معا وقد مثلهما مع لوازمهما السنوسي لينظر في
احوال لوازمهما ليقاس عليهما في غيرهما في هذا الشكل
الاتي في الصفحه الاتيه

حقيقيه صغرى	حقيقيه كبرى
دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا	دائما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل
لوازم	لوازم
كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا	كلما كان الموجود حادثا لم يكن غنيا عن الفاعل
كلما كان الموجود حادثا لم يكن قديما	كلما كان الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا
كلما لم يكن الموجود قديما كان حادثا	كلما لم يكن الموجود حادثا كان غنيا عن الفاعل
كلما لم يكن الموجود حادثا كان قديما	كلما لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل كان حادثا

فاذا اخذت لوازم الصغرى مع جميع لوازم الكبرى كان لازم الصغرى الاول مع اول لوازم الكبرى عقيما لعدم الوسط اذ هو منفي في الصغرى مثبت في الكبرى ومع ثاني لوازم الكبرى على هيئة الشكل الثاني لتلو الوسط فيهما الا انه عقيم لعدم اختلاف مقدمتيه كيفا ومع ثالث لوازم الكبرى على هيئة الضرب الاول من الشكل الاول مستوفيا للشروط فح ينتج متصلة هي كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ومع رابع لوازم الكبرى كالثاني لكنه غير متحد الوسط لكونه منفيا في الصغرى مثبتا في الكبرى فاذا اخذت بدل الرابع لازمه وهو ليس البتة اذا لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا اتحد الوسط واختلفا كيفا فينتج من الثاني ليس البتة كلما كان الموجود قديما لم يكن غنيا عن الفاعل بناء على قدم العقول بالزمان مع حدوثها بالذات فليتامل وكان ثاني لوازم الصغرى مع اول لوازم الكبرى على هيئة الشكل الثالث منتجا قد يكون اذا لم يكن الشئ قديما لم يكن غنيا عن الفاعل ومع ثانيها كالرابع الا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط نعم لو ابدل بلازمه وهو ليس البتة اذا كان الموجود غنيا عن الفاعل كان حادثا انتج من الرابع قد لا يكون اذا لم يكن الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ومع ثالثها عقيم لعدم الوسط ومع رابعها ينتج من الرابع قد يكون اذا لم يكن الموجود قديما لم يكن غنيا عن الفاعل وكان ثالث لوازم الصغرى مع اول لوازم الكبرى على هيئة الشكل الاول ينتج كلما لم يكن الموجود قديما لم يكن غنيا عن الفاعل ومع ثانيها كالثاني الا انه لم يتحد الوسط نعم لو ابدلت الكبرى بلازمها وهو ليس البتة اذا كان الموجود غنيا عن الفاعل كان حادثا انتج من الثاني ليس البتة اذا لم يكن الموجود قديما كان غنيا عن

الفاعل

الفاعل ومع ثالثها كالاول الا انه لم فيه الوسط فيكون عقيما ومع رابعها كالثاني الا انه عقيم لايجاب مقدمتيه معا وكان رابع مقدم لوازم الصغرى مع اول لوازم الكبرى كالثالث الا انه عقيم غير متحد الوسط ومع ثانيها ينتج من الرابع قد يكون اذا كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ومع ثالثها ينتج من الثالث قد يكون اذا كان الموجود غنيا عن الفاعل ومع رابعها كالرابع الا انه غير متحد الوسط جميع ما ذكر في الحقيقيتين فلتقس عليها صور اجتماع المنفصلتين التسع الحاصلة من ضرب ثلاثة مانعة الجمع والخلو وكليهما معا في مثلها اذ الحقيقية اخصها وكل ما صلح مثالا للاخص صلح مثالا للاعم من غير عكس وكل ذلك سهل على من اتقن اللوازم المتقدمة ومن لا فلا لوم لا عليه وشكل اجتماع المنفصلة مع المتصلة هكذا فتامله لتقس عليه ما لم يذكر مع مراعاة ما تقدم

قديما كان

متصلة موجبة صغرى	حقيقيه كبرى موجبه
كلما كان الشئ قديما لم يكن حادثا	دائما اما ان يكون الشئ ليس بحادث او ممكنا
لازمها	لوازمها
ليس البتة اذا كان الشئ قديما كان حادثا	كلما كان الشئ ممكنا فهو ليس بغير حادث
فتاخذ المتصلة ولازمها مع كل لوازم المنفصلة فما كان على تاليف منتج فهو منتج والا فهو عقيم فليتامل	كلما كان الشئ ليس بحادث فهو غير ممكن
	كلما كان الشئ غير ممكن فهو ليس بحادث
	كلما كان الشئ ليس بغير حادث فهو ممكن

شكل اخر

متصلة صغرى سالبه	حقيقيه كبرى موجبه
ليس البته اذا كان الشئ قديما كان ممكنا	دائما اما ان يكون الشئ ممكنا او واجب البقا
لازمها	لوازمها
ليس البتة اذا كان الشئ قديما كان ممكنا	كلما كان الشئ ممكنا لم يكن واجب البقا
فتاخذ كل واحدة من المتصلة السالبه ولازمها مع كل لازم للمنفصلة فما كان على تأليف منتج فهو منتج والا فهو عقيم فليتامل	كلما كان الشئ واجب البقا لم يكن ممكنا
	كلما لم يكن ممكنا كان واجب البقا
	كلما لم يكن واجب البقا كان ممكنا

شكل عكس سابقه	
متصله صغرى موجبه	منفصله كبرى سالبه حقيقيه
كلماكان الشئ قديما كان غنيا عن الفاعل	ليس البتة اذا كان الشئ قديما كان حادثا
لازمها	لازمها
ليس البتة اذا كان الشئ قديما لم يكن غنيا عن الفاعل	كلماكان الشئ قديما لم يكن حادثا
شكل اخر	
متصله صغرى موجبه	منفصله كبرى مانعة جمع او خلو سالبه
كلماكان الشئ قديما كان غنيا عن الفاعل	ليس البتة اما ان يكون الشئ غنيا عن الفاعل واما ان يكون باقيا
لازمها	لوازمها
ليس البتة اذا كان الشئ قديما كان غنيا عن الفاعل	ليس البتة اذا كان الشئ قديما لم يكن باقيا
فاذا اعتبرت الكبرى مانعة جمع اخذت اللازمين الاولين مع الصغرى ولازمها وان اعتبرتها مانعة خلو اخذت الاخيرين مع الصغرى ولازمها والمثال صالح فليتامل	ليس البتة اذا كان الشئ باقيا لم يكن قديما ليس البتة اذا لم يكن الشئ قديما كان باقيا ليس البتة اذا لم يكن الشئ باقيا كان قديما
شكل اخر	
متصله صغرى سالبه	سالبه كبرى مانعة جمع او خلو
ليس البتة اذا كان قديما كان ممكنا	ليس البتة اما ان يكون الشئ ممكنا او غير قديم
لازمها	لوازمها
كلماكان الشئ قديما لم يكن ممكنا	ليس البتة اذا كان الشئ ممكنا كان غير قديم
فاذا اعتبرت الكبرى مانعة جمع كان لها اللازمان الاولان وان اعتبرتها مانعة خلو كان لها الاخران فتلحظ كلها مع المتصله ولازمها فما كان على تاليف منتج فهو منتج والا فهو عقيم فليتامل	ليس البتة اذا كان الشئ غير قديم لم يكن باقيا ليس البتة اذا لم يكن الشئ ممكنا كان غير قديم ليس البتة اذا لم يكن الشئ غير قديم كان ممكنا

وقس على ما ذكر ما ذكر باقي الاشكال الحاصله من تكاثر الصور اذ الصغرى اما حمليه وحقيقيه او مانعة جمع او خلوا ومتصله وعلى كل فهي اما كليه واما جزئيه بعشرين وعلى كل فهي اما موجبه واما سالبه بعشرين تضرب في نفسها اذا كانت احوالا للكبري باربعمائة صورة بعضها مما نحن فيه وبعضها خارج عما نحن فيه واعلم ان المصنف واضرابه وان لم يصرحوا بها هي مرادة لهم قطعا في ضمن التاليف المستجمعه التي ذكروها وغيرهم صرح بها عليه التعويل

ولم

ولم يكتف بالعناية والله اعلم الفصل الرابع من الفصول الخمسة من الثالثة من الثلاث مقالات من متن الشمسيه في بيان حقيقة القياس الاستثنائي المتقدم الاشارة اليه وهو مركب من مقدمتين احداهما شرطيه او منفصله والاخرى حمليه موجبه مضمونها وضع اي اثبات وتحقق في الخارج بحسب ظاهر العبارة لاحد جزئيها وهو مقدم المتصله او مقدم او تالي المنفصل او حمليه سالبة مضمونها رفعه اي نفي احد جزئي الشرطيه وهو تالي المتصله او هو او مقدم المنفصله واتى بالحمليه المذكورة بالكيفية المذكوره ليلزم من وضعها المقدم وضع وثبوت الجزء الاخر منها وهو تاليها او ليلزم من وضعها لاحد جزئي المنفصله رفعه اي رفع الجزء الاخر منها على ما سياتي منفصلا وليلزم من رفعها التالي المتصله رفع مقدمها ومن رفعها لاحد جزئي المنفصله وضع الجزء الاخر منها على ما سياتي موضحا انشاء الله تعالى ثم ان جعلنا الاخرى حمليه مبني على الاغلب من كون الشرطيه تتركب من حمليه والا فلو تركبت من شرطيتين فتكون شرطيه ومن حمليه وشرطيه فقد وقد فليتامل ووجب في القياس الاستثنائي ليضطرد صدق الانتاج امور احدها ايجاب المقدمة الشرطيه متصلة كانت او منفصلة اذ سالبتهما معناها سلب اللزوم او العناد ومتى لم يكن بين امرين لزوم او عناد لم يلزم وجود احدهما او عدمه وجود الاخر او عدمه نعم السالبة اذا كانت في قوة موجبة كليس البتة اذا كان هذا انسانا كان حجرا فانه يلزمه كلما كان هذا حجرا اذ يلزم من وضع مقدمها كالانسان رفع الحجريه بواسطة هذا اللازم كما انه اذا ثبت تاليها وهو الحجر هنا لزم رفع الانسان بواسطة كون عكسها وهو ليس البتة اذا كان حجرا كان انسانا فانه يستلزم كلما كان حجرا لم يكن انسانا فليتامل فيشبه ان يكون القياس مركبا منها والحق انه لا يقال لذلك قياس لان اللزوم للقول الاخر ليس من ذات المقدمتين وثانيها لزوميه الشرطيه المتصله اذ لو كانت اتفاقيه لكان صدقها متوقفا على صدق طرفيها معا من غير ملازمة فلو علم تاليها مثلا من المتصلة مع الاستثنائيه مع كون الاستثنائيه علمت هي من التالي لزم الدور فليتامل واما اتفاقية المنفصله فالحق انها تنتج لانه لما اتفق فيها عدم صدق جزئيها معا لزم كذب الاخر عند صدق احدهما وكذا اذا اتفق فيها عدم كذب جزئيها فبكذب احدهما يصدق الاخر فليتامل لكن نظروا ايضا في انتاج المنفصله الاتفاقيه بنظير ما مر مع طول يعلم بالتامل فيما تقدم فليتامل وثالثها امكليتها اي الشرطيه او كليه الاستثنائيه بان يكون حكمها عام الوضع لمقدم المتصله او لاحد طرفي الشرطيه

انسانا لم يكن

المنفصله ان كانت موجبة وعام الرفع لما ذكر ان كانت سالبة كقد يكون اذا جاءني زيد
وقت الزوال احدثته لكن جالسني جميع النهار وكقد يكون زيد عند الزوال اما نائما واما اكلا
لكنه نائم جميع النهار والمهملة التي تصلح كلية حكمها حكم الكلية ولذا عول عليها السنوسي في
الاستدلال مع تصديرها بلو المقتضية لا للاهمال واعلم اننا اذا قلنا كلما كان زيد متاهلا كان
حيوانا كان صادقا فيصدق عكسه جزئيه وهو قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان متاهلا واذا
استثني عين مقدمها مهملة لكن زيد حيوان لا يلزم منه انه متاهلا وكذا اذا رفع متاهل
لا ترتفع الحيوانيه وان كان وضع الحيوانيه لزيد ورفع المتاهليه عنه دائمين في حد ذاتهما ووجه
ذلك ان كلية الشرطيه ليست بكون مقدمها وتاليها كليا كما تقدم بل بكون ملازمة تاليها
لمقدمها كليا فاذا كانت الشرطيه جزئيه فلا بد من كلية الاستثنائيه بهذا المعنى بان يكون
حكمها عاما لما قيدت به الشرطيه او كونها في قوة ذلك ومقدم شرطيتنا في حد ذاته دائم
واما بوصف كونه مستلزما للمتاهليه غير متحقق اصلا فضلا عن دوام ذلك ولا يلزم
كذب الشرطيه اذ مقدمها الصادق جائز ان يستلزم كاذبا اذا كانت الشرطيه جزئيه كما مر
وكلية الاستثنائيه هنا ملحوظة في حد ذاتها وهو غير كاف بل لا بد من كلية يندرج فيها
وضع المقدم بوصف كونه مقدما وثبوت الحيوانيه لزيد ليس بهذه المثابة اذ لم تثبت له وقت
متاهليته لعدمها خارجا فليتامل وهذا الشرط محله ان لم يكن وقت الاتصال في الذي شرطيته
متصله لا وقت الانفصال فيما شرطيته منفصله هو بعينه وتخصه وقت الوضع في
الاستثنائيه الموجبه ووقت الرفع في السالبة واما اذا اتحد الوقتان في الشرطيه والاستثنائيه
فلا حاجة لا لكلية الشرطيه ولا لعموم رفع او وضع الاستثنائيه او وضع المقدم او رفعه كقد
يكون اذا جالسني زيد وقت الجمعة الفلانيه مع فلان اكرمته لكنه جالسني كذلك فاكرمته
واما اذا لم تكن الشرطيه كليه ولا الاستثنائيه كليه ولا الوقت منصوص على اتحاده فلا انتاج
لزوما لجواز كون المقدم اعم من التالي مثلا قد يكون اذا كان زيد متحرك الاصابع كان كاتبا
لا يلزم من وضع متحرك الاصابع كاتب ولا من رفع كاتب رفع متحرك حتى ان الكليه الشرطيه اذا
كانت مخصوصه لا تنتج الا اذا كان زمان الاتصال او الانفصال وزمان الوضع او الرفع واحدا
فكلما جاءني زيد يوم الجمعة اكرمته لكنه جائي لا يستلزم اني اكرمته الا اذا قيد بيوم الجمعة
لاحتمال كون جائي يوم الخميس واما ان يكون هذا الجسم وهو حي عالما او جاهلا لكنه ليس

بجاهل

بجاهل فلا يستلزم انه عالم حتى تقيد الاستثنائيه بوهو حي لجواز ان يكون جمادا فلا يوصف
بواحد منهما فليتامل واعلم ان الاستثنائيه ان كانت رافعة فلا بد من مراعاة احكام التناقض
بينها وبين ما رفعته فلا تلزم النتيجة فكلما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالاطلاق لا يستلزم لكنه
ليس بضاحك لانه ليس بانسان ما لم تقيد الاستثنائيه بدائما اذ نفي الضحك الغير الدائم يجامع
الانسانيه كالتباته فليتامل ثم ان الشرطيه يقال لها شرطيه دائما لانها لا تكون الا شرطيه بخلاف
الاستثنائيه فعدو قد لان الشرطيه قد تتركب من غير الحمليتين وفي الحقيقة الاستثنائيه لا تكون
الا حمليه والشرطيه هي الكبري والاستثنائيه هي الصغري قيل وجه ذلك قلة الاجزاء وكثرتها
وقيل شمول الشرطيه للاستثنائيه وقيل لانه لو اعتبرنا بترتيب الاقتراني هيئة الشكل
الاول او الثاني مع كون الاستثنائيه صغرى والشرطيه كبرى فكلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
انسان عين هذا انسان وكلما كان انسانا كان حيوانا ونتيجة ذلك عين نتيجة هذا والاختلاف
الا في ترتيب المقدمتين لفظا وكذلك اذا قلت لكنه ليس بحيوان كان عين ليس هذا بحيوان وكلما
كان انسانا كان حيوانا وكان ينتج هذا ليس بانسان وهو عين نتيجة الاستثنائيه والرفع للتالي ولا
يضر كون الكبرى قد تكون جزئيه مع ان شرط الاقتراني كليه كبراه لانه على صورته لا عينه من كل وجه
فليتدبر والقضية الشرطيه الموضوعة فيه اي المجعولة كبرى القياس الاستثنائي اما ان تكون
متصله واما ان تكون منفصله فان كانت شرطيه متصله فاستثناء اي فاثبات عين المقدم منها
في الاستثنائيه ينتج ذلك الاستثناء بمعونة تحقق اللزوم السابق عين التالي من الشرطيه اذ يلزم
من ثبوت الملزوم وهو المقدم ثبوت جميع لوازمه ومن جملتها التالي فمتى سلمت الشرطيه والاستثنائيه
وجب تسليم النتيجة فمن سلم كلما كان الوتر يودي على الراحلة فهو نافلة لكن الوتر يودي على الراحلة
يلزمه ان يسلم ان الوتر نافلة واستثناء نقيض التالي من الشرطيه المتصله اي نفي تاليها او اثبات
ما يساوي نقيض تاليها ينتج مع ثبوت التلازم بين طرفي المتصله نقيض المقدم منها لان رفع
اللازم يوجب رفع الملزوم فمتى سلمت الشرطيه والاستثنائيه وجب تسليم النتيجة فمن سلم لو كان
الوضوء ليس بمرتب لما توسط الممسوح فيه في الاية بين المغسولات لكنه توسط لزمه تسليم انه
مرتب ومن سلم لو كانت الزكاة واجبة على المدين لكانت واجبة على الفقير لكنها لا تجب على الفقير
لزمه تسليم فلا تجب على المدين ومن سلم لو وجبت الزكاة على الصبي لوجبت عليه الصلاة لقول
الصديق لاقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة او لما رفع القلم عنه لكن الصلاة لا تجب عليه او القلم

مرفوع عنه بالنص لزمه تسليم فلا تجب عليه الزكاة **والا** يلزم من الوضع الوضع ولامن الرفع الرفع
المتقدمين **لبطل اللزوم** بين المقدم والتالي لكن اللزوم مفروض الصدق فيلزم من وضع
المقدم وضع التالي ومن رفع التالي رفع المقدم **دون العكس** اي لا يلزم من رفع المقدم رفع التالي
لاحتمال كونه احص من التالي ولا يلزم من رفع الاخص الخاص رفع العام اذ الملزوم قد يكون اخص من
لازمه فكلما كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودا لا يلزم من نفي طلوع الشمس الا نفي الضوء فقط
لا مطلق ضوء ولا يلزم من اثبات التالي اثبات المقدم لاحتمال **كون التالي اعم من المقدم** كالضوء
هنا لا يلزم من اثباته اثبات طلوع الشمس اذ لا يلزم من اثبات العام اثبات الخاص فليتامل **واما ان**
كانت الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي **منفصلة فهي** اما حقيقية او مانعة جمع او مانعة
خلو فان **كانت حقيقيه** فان كانت اجزاؤها اكثر من اثنين انتج وضع احداهن رفع البقيه
ورفع احداهن حقيقية مما بقي وان كانت اثنين **فاستثناء عين اي جزء كان** منها مقدما او تاليا
ينتج الاستثنا بمعونة التعاند بين الجزئين جمعا **نقيض الجزء الاخر** منها او مساويا لنقيضه
لاستحالة الجمع بين طرفيها فمتى ثبت احداهما انتفى الاخر وثبت نقيضه **واستثناء نقيض** او مساو
لنقيض **اي جزء كان** منها مقدما او تاليا **ينتج** الاستثنا بمعونة التعاند بين الجزئين خلوا **عين**
الجزء الاخر منها **لاستحالة الخلو** عن طرفيها معا فاما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا
اذا قيل لكنه زوج انتج انه ليس بفرد واذا قيل لكنه فرد انتج انه ليس بزوج واذا قيل لكنه ليس
بزوج انتج انه فرد واذا قيل لكنه ليس بفرد انتج انه زوج **وان كانت** الشرطية من الاستثنائي
منفصله **مانعة الجمع ينتج** استثناء عين احد طرفيها نقيض الطرف الاخر منها كما هو **القسم**
الاول من قسمي الاستثنائي مع الحقيقيه **فقط** اي دون استثناء نقيض احد طرفيها فلا ينتج
عين الطرف الاخر فاما ان يكون اللون ابيض او اسود اذا قيل فيه لكنه ابيض انتج فهو غير
اسود او لكنه اسود انتج انه غير ابيض **لامتناع الجمع** بين طرفيها في التحقق فتحقق احدهما
ينتج تحقق الطرف الاخر ويثبت نقيضه **دون** قولنا لكنه ليس بابيض فلا ينتج انه اسود ولا غير
اسود ودون قولنا لكنه ليس باسود فلا ينتج انه ابيض او غير ابيض لعدم امتناع **الخلو** بين
طرفيها معا كهذا المثال فلا يلزم حرم من نفي احدهما ثبوت الاخر بل ولا نفيه لهما اذا اريد منها
ما يعم الحقيقيه لاحتمال كونها حقيقيه ونفي احد طرفيها يوجب ثبوت الطرف الاخر لا نفيه
فليتامل **وان كانت** شرطية الاستثنائي **مانعة الخلو ينتج** استثناء نقيض احد طرفيها عين

الطرف الاخر

الطرف الاخر كما هو **القسم الثاني** من قسمي الاستثنائي مع الحقيقية **فقط** اي دون استثنائي
عين احد طرفيها فلا ينتج نقيض الطرف الاخر منهما فاما ان يكون اللون غير ابيض واما ان يكون
غير اسود اذا قيل فيه لكنه ابيض انتج انه غير اسود او لكنه اسود انتج انه غير ابيض **لامتناع الخلو**
عن طرفيها معا فالخلو عن احدهما يوجب عدم الخلو عن الاخر **دون** قولنا لكنه غير ابيض فلا ينتج
انه اسود ولا غير اسود ودون قولنا لكنه غير اسود فلا ينتج انه ابيض ولا غير ابيض لعدم امتناع
الجمع بين طرفيها كما في هذا المثال فثبوت احدهما لا ينافي ثبوت الاخر منهما بل ولا نفيه لاحتمال
تحققهما في الحقيقيه الصادق عليها معناها الاعم ونفي احد طرفيها لا يوجب نفي الاخر بل ثبوته
فليتامل واعلم ان الشرطيه تصدر بان عند ارادة **الوضع** لانها موضوعة لربط الايجاب وبلو
عند ارادة الرفع لانها موضوعة لربط العدم بالعدم غالبا فيهما وانه يشترط في مانعة الخلو ان يكون
طرفاها سلبيين كما ذكر او احدهما سلبي كاما ان يكون في البحر او لا يغرق فان كانا ثبوتيين كالعالم
اما عرض واما حادث لم ينتج لان غير العرض اعم من حادث وغير الحادث اعم من العرض ذكره الملوي في كبيره
خاتمة يرد القياس الاقتراني من الشرطيات المتصلة والمنفصلة الى الحملي بجعل لفظ ملزوم — مقيد م
بمضمون تالي المطلوب على ذلك الملزوم حملا ثانيا وجعل المجموع كبرى فيقال في ان كان هذا انسانا
كان حيوانا وان كان حيوانا كان متنفسا المنتج ان كان هذا انسانا كان متنفسا كون هذا انسانا
ملزوم لكونه حيوانا وكل ملزوم لكونه حيوانا ملزوم لكونه متنفسا ينتج كون هذا انسانا ملزوم
لكونه متنفسا ينتج كون هذا انسانا ملزوم لكونه متنفسا ويرد الحملي للاستثنائي الاتصالي بان
تجعل الصغرى مقدما والمطلوب تاليا ثم يستثنى عين المقدم فيقال في هذا انسان وكل انسان حيوان
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه حيوان انسان او بان تجعل نقيض المطلوب مقدما ونقيض
الصغرى تاليا ويستثنى نقيض التالي ككلما لم يكن هذا حيوانا لم يكن انسانا لكنه انسان فهو
حيوان والانفصالي بان يردد بين عين الحد الاوسط ونقيض الحد الاكبر ويستثنى عين الحد الوسط
كهذا اما انسان واما غير حيوان لكنه انسان فهو حيوان او يردد اولا بين الحد الوسط ومنافيه
وثانيا بين الاكبر ومنافيه كهذا اما انسان واما غير انسان لكنه ليس بغير انسان فهو انسان وكل
انسان اما حيوان واما غير حيوان لكنه ليس بغير حيوان فالانسان حيوان ويرد الاستثنائي الاتصالي
الى الحملي بجعل الاستثنائيه صغرى ثم حمل محمول المطلوب على محمول الاستثنائيه كبرى فيقال
في ان كان هذا انسانا كان حيوانا عند وضع المقدم هذا انسان وكل انسان حيوان وعند رفع

التالي هذا ليس بحيوان وكل ما ليس بحيوان ليس بانسان ويرد الاستثنائي الانفصالي الى الحملي
بحملنا على موضوع المطلوب لفظ منافي مقيدا بموجود عند الوضع ونجعل ذلك صغرى ثم نحمل على ما
هو منافي للمحمول لفظ ليس بموجود ونجعل ذلك كبرى كقولنا في اما ان تكون الشمس طالعة واما ان
يكون الليل مناف لطلوع الشمس الموجود وكل مناف لطلوع الشمس الموجودة ليس بموجود فالليل
ليس بموجود فالليل ليس بموجود ومقيدا بمعدوم عند الرفع ونجعل ذلك صغرى ثم نحمل على ما هو
منافي للمعدوم لفظ موجود ونجعل كبرى كقولنا الليل منافي لطلوع الشمس المعدوم وكل مناف
لطلوع الشمس المعدوم موجود ويرد الاستثنائي الاتصالي الوضعي الى الانفصالي بالترديد بين عين
مقدم الاتصاليه ونقيض تاليها فيقال في ان كان هذا انسانا كان حيوانا هذا اما انسان واما
غير حيوان لكنه انسان فهو ليس غير حيوان وكذا الرفعي لكن يستثنى فيه نقيض التالي لينتج نقيض
المقدم كلكنه غير حيوان فهو غير انسان ويرد الانفصالي الوضعي الى الاتصالي بجعل الجزء المستثنى
عينه مقدما ونقيض الاخر تاليا ثم يستثنى عين المقدم كقولك في اما ان يكون العدد زوجا او فردا
لكنه زوج فهو غير فرد كلما كان العدد زوجا كان غير فرد لكنه زوج فهو غير فرد والرفعي كلكنه
غير زوج فهو فرد الى الاتصالي بجعل نقيض الجزء المستثنى نقيضه مقدما وعين الاخر تاليا ثم
يستثنى عين المقدم وهو نقيض احد الجزئين لينتج عين التالي كان لم يكن العدد زوجا فهو فرد
لكنه غير زوج فهو فرد ومن اتقن اللوازم سهل عليه ذلك وغيره من غير اطالة فيه وبالله التوفيق
الفصل الخامس من الفصول الخمسة في المقدمة الثالثة من متن الشمسية **في** بيان **لواحق**
القياس وهي اربعة اشياء **الاول** منها **القياس المركب وهو** معروف بانه **تركيب مقدمات** ثلاثة فاكثر
ينتج بعضها المراد به الاوليان **نتيجة يلزم منها** اذا سلمت **ومن مقدمة اخرى** هي الثالثة **نتيجة اخرى**
ويلزم من هذه النتيجة الثانيه ومن مقدمة رابعة نتيجة ثالثه **و**هكذا تستمر هذا الفعل الى ان
توصف بحالة الامتثال لقول القائل **هلم** مستعارة الاقبال الحسي الى الاقبال المعنوي الذي هو
الاقبال بالهمة والمراد على خصوص الاستمرار على هذا الفعل وقوله جرا استعار من مصدر جررت
الثوب على الارض اي سحبته اي من السحب الحسي الى السحب المعنوي الذي هو الاستمرار فمعنى
هلم جرا استمر استمرارا على ما ذكر **الى ان يحصل** عندك الاذعان **الى المطلوب** الذي هو اخر النتايج **وهو**
اي القياس المركب ينقسم الى قسمين لانه **اما موصول النتايج** بالمقدمات بان تذكر معها مرة واحدة
سمي بذلك لكون النتايج ذكرت فيه بالفعل مرة واحدة على كونها مقدمة ونتيجة فقد اتصلت

نتيجة

١٦٦

نتيجة الاول لمقدمتي التالي اي جعلت احداهما وبعضهم كالمصنف فسره بما ذكرت فيه مرتين مرتين
مرة نتيجة ومرة مقدمة الثالثة **كقولنا كل ج** اي انسان **ب** اي حيوان **وكل ب** اي حيوان **د** اي
نامي **فكل ج د** اي انسان نامي **ثم تقول كل ج د** اي انسان نامي **وكل د** اي نامي **ا** اي جسم **فكل ج ا**
اي كل انسان جسم **ثم تقول كل ج ا** اي انسان جسم **وكل ا** اي جسم **ه** اي مؤلف **فكل ج ه** اي
كل انسان مؤلف لكن على هذا في عده قياسا واحدا مركبا نظر اذ هو اقيسة مستقلة بمقدماتها ونتايج
بخلافه على التفسير الاول فانه قياس واحد لارتباط بعضه ببعض حتى صار كالشيء الواحد اذ لا
يستغني الثاني عن نتيجة الاول لانها صغراه وهكذا الا ان يقال عد قياسا واحدا مع ذلك لتاديته
لامر واحد هو النتيجة الاخيرة وما عداها قياسها ذكر لاثبات مقدمات قياسها مباشرة او بواسطة
او وسايط فليتدبر وصاحب الطريقة الاولى يسمي هذا مفصول النتايج لفصلها عن مقدمتي القياس
الثاني ويسمي اللاحق على الاثر مضمر النتايج لعدم ذكرها بالمرة فهي مضمرة اي مخفيه وصاحب الطريقة
الثانيه يسمي ما تقدم موصول النتايج اي مذكورها وما سياتي مفصول النتايج اي محذوفها ولكل وجه
ولا مشاحة في الاصطلاح بعد ظهور المراد **واما مفصول النتايج** عن مقدمات القياس بالمرة ويسمى بذلك
ايضا لفصلها وعدم ذكرها في القياس لا مرة واحدة ولا اخرا وما عداها سوى الامر اذ هو صغرى **كقولنا**
كل ج ب اي انسان حيوان **وكل ب د** اي حيوان جسم **وكل د ا** اي مؤلف حادث **فكل ج ه** اي مؤلف
حادث ثم ان في جعله من لواحق القياس مع انه منه خفا الا ان يقال هو من لواحق القياس الواحد المفرد
اذ هو اكثر من واحد في نفس الامر فليتدبر **الثاني** من لواحق القياس الاربعة **قياس الخلف وهو**
اثبات المط بابطال نقيضه سمي بذلك لانه يودي الى الخلف بضم الخاء اي المحال على تقدير عدم حقية
المطلوب اذ هو يودي الى كذب النقيضين معا وقيل لانه ياتي المطلوب من خلفه اي ورائه الذي
هو نقيضه فيبطله ليثبت نفس المطلوب وهو ظاهر كلام المصنف ولما كان مطلق القياس لا يخرج
عن كونه اقترانيا او استثنائيا وجب رده لاحدهما او لهما معا لكن اختير ان يرد لهما معا فهو مركب
من اقتراني واستثنائي اما الاقتراني فمركب من شرطيتين متصلتين احداهما تدل على الملازمة بين
عدم حقية المطلوب وبين نفس نقيض المطلوب وهذه الملازمة بينة بنفسها وثانيتهما تدل
على الملازمة بين حقية نقيض المطلوب وبين امر محال وهذه الملازمة ربما احتاج لها لبيان فهذا
الاقتراني ينتج متصلة مركبة من نفس المطلوب على انه ليس بحق ومن الامر المحال وهذه المتصلة نفسها
تجعل شرطية الاستثنائيه ثم يستثنى نقيض تاليها لينتج نقيض مقدمها وهو حقية المطلوب

كقولنا لو كذب ليس كل ج اي انسان ب اي جماد وهذه سالبة جزئية كان يصدق نقيضها الذي
هو كل ج ب اي انسان جماد ولو صدق كل انسان جماد لصدق كل ا ب اي جماد ا اي حيوان
ينتج لو كذب ليس كل انسان جماد لصدق كل جماد حيوان لكن لا يصدق كل جماد حيوان فلا يكذب كل
انسان جماد وهو المطلوب ويصح جعل الشرطية الاولى حملية شرطية لاستثنائي ثم يستثنى
نقيض التالي لينتج نقيض المقدم وهو المطلوب ثم تستدل على الاستثنائية بقياس اخر استثنائي
شرطية عين التالية الخ مما مر كان تقول لو كذب ليس كل انسان جماد يصدق كل انسان جماد لكن لا
يصدق كل انسان جماد فلا يكذب ليس كل انسان جماد ثم تستدل على الاستثنائية بقولك اذ لو
صدق كل انسان جماد لصدق كونه الجماد حيوانا اذ الانسانية من لوازم الحيوانية لكن لا يصدق كون
الجماد حيوانا فلا يصدق كون الانسان جمادا ويصح ان تجعل القياس الاقتراني مركبا من
الشرطية الاولى ومن حملية صادقة في نفس الامر كما فعل المص كقولك لو كذب ليس كل انسان جمادا
لصدق كل انسان جماد وهناك مقدمة حملية هي كل جماد غير حساس بناء على انها مقدمة
صادقة في نفس الامر اذا جعلت كبرى للشرطية المتقدمة ينتج التاليف الحاصل منهما لو كذب ليس
كل ج ب اي انسان جماد لكان يصدق كل ج اي انسان ا اي غير حساس فتجعل هذه النتيجة شرطية
لاستثنائية ثم تستثني نقيض التالي كقولك لكن ليس كل ج ب اي انسان غير حساس
وهذه سالبة كلية ترفع الموجبة الكلية التي هي تالي النتيجة بناء على انه اي كل انسان غير حساس
الذي هو الايجاب الكلي محال ضرورة وهذا دليل الاستثنائية فينتج القياس الاستثنائي
الحاصل شرطيته من الشرطي السابق ليس كل ج ب اي انسان جماد الذي هو نقيض المقدم
وهو المطلوب وح وجه الحاقه بالقياس انه يثبت المطلوب مثله ولم يكن عينه لتركبه من
من نوعيه وهو يتحقق في احدهما فقط فليتامل الثالث من لواحق القياس الاربعة
الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده اي لتحقق الحكم عند المستدل في اكثر الجزئيات ولو اضافيه وح
يسمى استقراء ناقصا واستقراء مشهورا ومع ذلك فالاكثر ليس بقيد بل المدار على تصفح قدر
من الجزئيات بحيث يغلب على الظن ان باقيها كذلك كما تفعله الفقهاء وفي التفسير
تسامح اذ الحكم ثبت بالاستقراء لا عينه اذ هو تصفح الجزئيات ليحكم بحكمها على كلي فالحكم
على الكلي كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهذا مثبت بالاستقراء الذي
هو تتبع الجزئيات لهذا الكلي مع وجود الحكم متحققا في كل واحد منها كقولك في اثبات ما ذكر

لان

١٦٧

لان الانسان والبهائم والسباع كذلك اي يحركها فكها الاسفل عند المضغ يعني فالظاهر
ان جميع افراد الحيوان كذلك وهو اي هذا المعنى لا يفيد اليقين ان جميع افراد الكلي حكمها الحكم ما
استقرئ لاحتمال ان يكون الكل متلبسا بهذه الحالة والصفة التي صودفت الجزئيات منها
المستقرأت عليها بل البعض يخالف ما استقرئ في هذا الحكم كالتمساح فانه لا يحرك فكه الاسفل عند
المضغ ومع ذلك يصح استدلال الفقهاء به لان غالب احكام الفقه مبنية على غلبة الظن من
الذي فيه اهلية الاجتهاد لا على خصوص اليقين والا لما وقع فيها اختلاف بل ولكفر المخالف
واما تتبع كل الجزئيات فيسمى قياسا مقسما ان صور بصورة القياس والا فاستقراء تاما
مفيدا لليقين كقولك في اثبات كل حيوان يموت كل حيوان اما ماش او غير ماش وكل ماش يموت
وكل غير ماش يموت ينتج كل حيوان يموت او لان الماشي منه وغير الماشي ميت وبعضهم جعله
غير مفيد لليقين اذ افراد الكلي لا تنحصر في الموجود فلا يتيقن ثبوت حكم جميعها لجميع افراده
فليتامل وجعل ملحقا بالقياس من جهة ان اثباته مطلوبا اضعف من اثبات القياس
اذ هو عكسه لانه الحكم على الجزئيات بالحكم المتيقن ثبوته لكليها ومعلوم ان الجزئيات تخرج
عن كليها وعن لوازمه ومن جملتها احكامه الرابع من لواحق القياس الاربعة التمثيل وهو
اثبات حكم في جزئي لتحقق وجوده اي ذلك الحكم في جزئي اخر وكان ثبوت الحكم في الجزئي الاخر دليلا على
ثبوته في الاول لا لاجل وجود معنى مشترك بينهما اي الجزئيين الملحق اولهما بثانيهما في الحكم
الثابت يقينا لثانيهما مع كون الغالب على الظن ان علة هذا الحكم هو نفس المعنى المشترك
ووجود العلة في الاول يوجب وجود المعلول فيه وهو الحكم كقولنا العالم هذا هو الملحق
مؤلف هذا هو المعنى المشترك بينه وبين الملحق به فهو اي العالم حادث هذا هو الحكم
المتيقن ثبوته للملحق به كالبيت هذا هو الملحق به المتيقن حدوثه بسبب المشاهدة
وعلة قطعا التاليف لاجزائه بعد ان لم تكن مؤلفة والتوصل لعلية المعنى المشترك بين
الاصل وفرعه للحكم المثبت لها بالدوران وهو ترتب الحكم كالحدوث على العلة المذكورة كالتاليف
وجودا فمتى وجد التاليف وجد الحدوث وعدما فمتى عدم التاليف ينعدم الحدوث فما ذاك
الا لانه علة الحكم ويسمى الحكم دائرا والمعنى مدارا بفتح الميم اي مكان دوران وضمها اي مدار
عليه الحكم والدوران علامة كون علة للدائر وبالتقسيم للمعاني الكائنة في الاصل المتيقن ثبوت
الحكم فيه بان تقسيم معانيه بالتقسيم الغير المردد بين النفي والاثبات لاحتمال كون له معاني

واعلم ان الاربعة مناسبة بين نتيجة وبين
المطلوب وبيك ان المناسبة اما باشتمال النتيجة
على المطلوب كالقياس المنطقي واما باشتمال
المطلوب على النتيجة كالاستقراء واما
بغير اشتمال لاحدهما بالاخر كالتمثيل
فان النتيجة فيه غير المطلوب بالاستقراء
للحكم الذي هو [illegible]
وانا [illegible] معا
مطابق [illegible]
[illegible]

اخر نعلم حالها ثم نبطل ما لا يصلح منها للعلية للحكم بسبب تحققه في شئ مع تخلف الحكم عنه فما
ذاك الا لانه ليس علة للحكم وتبقى ما هو مشترك بين الاصل والفرع لعدم وجود فرد اخر فيه
ذلك المعنى ايضا مع تخلف الحكم عنه في فرد كما في المعانى كقولهم علة الحدوث في البيت اما
التاليف لاجزائه او كذا كالوجود او كذا كالقيام بالنفس والاخيران باطلان كونهما علة لحدوث
بسبب التخلف للحدوث عنهما في البارى تعالى فانه موجود وقائم بنفسه ومع ذلك هو قديم
لا حادث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فتعين كون علة الحدوث المعنى الاول المشترك وهو التاليف
فليقس عليه بقية العالم كالسماء بجامع التاليف في كل وهو اي قياس التمثيل ضعيف لا اعتماد عليه
في افادة المطلوب بمعنى انه ليس بقطعى وان افاد غلبة الظن ولذا عمل به الفقهاء وسموه
قياسا لما فيه من الحاق جزئي بجزئي وجعله مثله ويسمون الجزئي الاول فرعا والثاني اصلا
والمشترك علة وجامعا والمتكلمون يسمونه استدلالا بالشاهد على الغائب ويسمون الاول
اصغر والمعنى المشترك اوسط والثاني اكبر فيعدون حكم الاكبر للاصغر بواسطة المعنى المشترك
والفرق بينه وبين الاستقراء ان الاستقراء اذا رد للقياس المنطقي هكذا كل حيوان انسان
وفرس وبغل الخ وكل انسان وفرس وبغل يحرك فكه الاسفل عند المضغ فكل حيوان يحرك فكه
الاسفل عند المضغ كان خللا من صغراه لعدم تمام استقرائها اذ لم تذكر التمساح والتمثيل اذا رد
اليه كالعالم مولف وكل مولف حادث كان الخلل من الكبرى لانها مبنية على ان علة الحدوث التاليف
وذلك مبنى على الدوران المار والتقسيم المسمى عند الاصوليين بالسبر والتقسيم اي اختبار الاوصاف
ثم تقسيمها اي ما يصلح للعلية وما لا يصلح وهما ضعيف التعويل عليهما اما الدوران فلان الجزء الاخير
من العلة المركبة كالحيوانية للتحرك وجزئها الاخير كالحساسية فان الحركة توجد مع الحساسية
وتنعدم عند عدمها ومع ذلك ليست الحساسية وحدها علة التحرك بل علته الجسمية والنمو
والحساسية فدوران الشئ مع الشئ لا يقتضى كونه هو العلة بل يحتمل كونه جزء علة
والاشتراك في الجزء لا يوجب الاشتراك في الكل وكذا سائر الشرائط المساوية للمشروط وجودا
وعدما كالحياة فانها مصححة للادراك وينعدم بعدمها ومع ذلك ليست هي العلة فيه والمؤثرة
فيه بل النفس هي المدركة بشرط الحياة فثبت ان هناك اشياء يصدق عليها انها مدار للاحكام
اي تدور الاحكام معها وجودا وعدما مع انها ليست بعلة تامة وهذا مما يضعف التعويل على
المدار في بيان العلة التامة واما بيان ضعف التعويل في اثبات العلية بالتقسيم فهو ان يقال

الحصر

الحصر لاوصاف الاصل الذى ذكرته في التقسيم ممنوع لجواز تحقق علية غير المذكور من الصفات
للحكم لانك حيث لم تحصر الاوصاف بالنفي والاثبات جاز ان تكون هناك اوصاف اخر هي نفسها
علة حكم الاصل كالتركيب في ماهيته فان الافلاك ماهيتها غير مركبة بل هي ماهية واحدة بخلاف
البيت فماهيته مركبة من ماء وطين وحجر وهذا غير تاليف اجزائه لانفراد التاليف في الاجزاء المتحدة
الماهية المؤلفة كالافلاك وبتقدير تسليم علية المعنى المشترك بين الاصل والفرع في ثبوت حكم
المقيس عليه له وهو الاصل لا يلزم ان يكون علة في المقيس وهو الفرع لجواز ان تكون خصوصية
المقيس عليه شرطا للعلية فالتاليف وان كان هو نفسه علة الحدوث لكن لا مطلقا بل بشرط تحققه
في البيت لا في السماء او لجواز ان تكون خصوصية المقيس مانعة منها اي وان سلم ان التاليف
نفسه علة تامة لا بشرط كونها في البيت مثلا لكن لا يلزم ان تكون في السماء المؤلفة حادثة ايضا
لجواز ان تكون خصوصية السماء نفسها مانعة من كون التاليف مؤثرا في الحدوث والعلة
لا تؤثر الا عند استيفائها جميع الشروط وانتفاء جميع الموانع عن معلولها ولم تنتف وعلى
فرض انتفائها يجوز ان يكون شرط تاثير العلة وصف غير مشترك بينه وبين الفرع وان كان
تخلف الحكم عنه لانه شرط يلزم من عدمه العدم لا من وجوده الوجود فتامل وقس على ما ذكر
مثال النبيذ وغيره والتقسيم بالترديد بين النفي والاثبات لم يعولوا عليه مع انه قطعي لان
النفي شهادته غير مقبولة لاحتمال كون هناك صفة داخلة فيه وليست مساوية له في
الحكم وكان التمثيل ملحقا بالقياس لافادته المطلوب كالقياس في الجملة ولذا كان ملحقا
فليتدبر واما الخاتمة للمقدمة المحتوية الثلاث مقالات من الشمسية ففيها بحثان البحث
الاول في بيان مواد الاقيسة اذ المتقدم كله في صورها من استثنائي واقتراني بصورة الشكل
الاول او غيره الخ ما تقدم وهي اي موادها قسمان احدهما يقينيات والاخر غير يقينيات
فاليقيني الجزم المطابق للواقع عن دليل فبالقيد الاول خرج الظن اذ هو ادراك الطرف الراجح
والوهم اذ هو ادراك الطرف المرجوح والشك اذ هو التردد بين امرين لا مزية لاحدهما على
الاخر وبالثاني خرج الجهل المركب لعدم مطابقته الواقع وان اعتقد المطابقة وبالثالث
التقليد اذ لا دليل معه وغير اليقينيات ما كانت واحدة مما ذكر كما سيوضحه بقوله اما
اليقينيات فست اقسام القسم الاول منها يقال له اوليات اي تتصورها النفس عند اول التفاتها
اليها من غير واسطة وسط وهي قضايا تصور طرفيها كاف في الجزم بثبوت النسبة بينهما

صوابه الشك

من غير احتياج لوسط كقولنا الكل اعظم من الجزء والقسم الثاني يقال له مشاهدات لمشاهدتها
للنفس واحساسها بما دلت عليه وهي قضايا يحكم بها اي بتحققها خارجا بسبب تحصيل النفس
لمدلولها بواسطة قوى ظاهرة او قوى باطنة فالاول كالحكم بان الشمس مضيئة والنار محرقة بواسطة
البصر مثلا والثاني كحكمها بان لنا خوفا وغضبا بسبب ما ادركته منها واحست به بالحواس
الباطنة الغير الظاهرة في ظاهر البدن بل هي باطنة كادراكها فانهما مخفيان في داخل البدن والذي
يظهر اثارهما والقسم الثالث مجربات ومختبرات من التجربة وهي الاختبار مرة فمرة الى ان
يحصل اذعان للنفس بما دلت عليه وهي قضايا يحكم بها بمشاهدة متكررة مفيدة لليقين
كالحكم بان شرب السقمونيا ويقال لها المحمودية موجب للاسهال بسبب مشاهدة ذلك
عند تعاطيها مرارا والقسم الرابع يقال له حدسيات لوجود الحدس الذي هو الظن القوي الملحق
بالعلم لقوته فيها وهي قضايا يحكم بها بسبب حدس اي ظن قوي من النفس بواسطة العقل
مفيد ذلك الحدس لقوته للعلم بما دلت تلك القضايا عليه كالحكم بان نور القمر من نور
الشمس نور القمر مستفاد من نور الشمس بواسطة اختلاف تشكلاته عند القرب والبعد منها والحدس
هو سرعة الانتقال من المبادي والوسائط الى المطالب والمطالب ففيه انتقال بلحظات لطيفة جدا
فمن ثم نفاه من قال هو الظفر بالمبادي عند الظفر بالمطالب فالنفس تدرك المبادي اولا ثم
تتوجه للمطالب من غير شعور لها بالمرة بل تظفر بها كما لو تفكر في سبب زيادة القمر وضعفه
فتتبع ذلك فوجدت الزيادة عند بعده من الشمس والضعف عند قربه منها ففهم الاكتساب
منها بواسطة ان القرب يوجب قلة المواجهة والبعد يوجب كثرة ذلك لكن الا فهم الاكتساب مع
الوسط او بعده بلحظة لطيفة بحيث يظن من قلتها الاتحاد ولم يكن المقصود قبل تحصيل
المبادي مشعورا به بالمرة وهذا خلاف الفكر فان النفس فيه تشعر اولا بالمطالب غير جازمة
بها ثم تنتقل للمبادي ثم ترجع للمطالب جازمة بها فليتامل والقسم الخامس يقال له متواترات
لتواتر وتواطي وتوافق نقلتها على مدلولاتها وهي قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات من الناس
لحصول مضمونها بعد العلم بعدم تواطئها اذ لو علم امتناعها لا تكون الشهادات مفيدة لليقين
يشترط في عدد الشهادات ان تبلغ كثرتها الى ان يحصل الامن من التواطي والتوافق عليها
اي على الاعلام بها مع كون كذبه في نفس الامر وهذا يختلف باختلاف المخبر به والمخبر والزمان والمكان
والحالة التي عليها المخبرين وقت اخبارهم ورجح ان عدد المخبر لا ينقص عن اربعة ولا نهاية للاخر

كالحكم



كالحكم بوجود مكة وبغداد ولا ينحصر مبلغ الشهادات المتواترة في عدد بل حصول اليقين للمخبر
هو القاضي والحاكم بكمال العدد الذي حصل من اخبارهم التواتر والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر
ليس حجة على الغير الحاصل له ماذكر اذ من الجائز ان يحصل علمها البعض دون بعض بخلاف المشاهدات
والاوليات والقسم الاخير فانها حجة على كل احد لاشتراك جميع الناس فيها وان احتاجت لبعض كسب
لا تصل به لمرتبة النظريات كفتح العين والتفات النفس اليها اي التفات والقسم السادس يقال له
قضايا قياساتها معها لكون علمها لا ينفك عن علم القياس المنتج لها وهي القضايا التي يحكم فيها بثبوت
محمولها لموضوعها بسبب واسطة لا تغيب عن الذهن والعقل عند تصور حدودها اي اطراف تلك
القضايا كالحكم بان الاربعة زوج لاجل وسط لا يغيب عند تصور الاربعة والزوجية وهو انقسامها
اي الاربعة بمتساويين اذ كل قسم منها ينقسم اليها زوج ضرورة فليتامل والقياس المؤلف مادته
من هذه الاقسام الست يسمى برهانا ولا ينحصر البرهان في المؤلف مما ذكر بل يكون لكل يقيني
ولو نظريا وهو اي البرهان من هذه الست او من غيرها لينقسم الى قسمين اما ان يقال له قياس لمي
لمي بتشديد الميم منسوب للم اي لما الاستفهامية المجرورة بلام العلة المحذوفة الالف المضعفة
الميم كما هو القاعدة ونسب اليها لان السوال بها عن علة ثبوت الاكبر للاوسط اصغر وسط هذا القياس
علة المطلقة فيصلح ان يكون جوابا عنه مطلقا وذلك لان هذا القياس هو الذي الحد الاوسط الكائن
فيه علة للنسبة الكائنة بين الاكبر والاصغر اي علة لتحققها وعليتها في الذهن اذ الذهن يدركها
من الوسط والعين اي الخارج والعيان كقولنا هذا متعفن الاخلاط اي خارجة اخلاطه من الدم والصفراء
والسوداء والبلغم المنجبل عليها الحيوان عن استقامتها وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم
فعفن فتعفن الاخلاط علة للحمى مطلقا اي في الذهن لمعنى ان الذهن يجزم بثبوتها عند ثبوت التعفن
وفي نفس الامر لا تكون الحمى الا من التعفن اذ متى استقامت الاخلاط استقامت الصحة واما ان يكون
القياس يقال له اني منسوب لان المفيد لتحقق نسبة جزئها الاسمها وهذا القياس اذا جعل اصغره
اسمها واكبر خبرها تكون النسبة بينها متحققة في الذهن ومجزوم بها وذلك لان هذا القياس هو
الذي الاوسط الكائن فيه علة لحصول النسبة بين الاكبر والاصغر في الذهن فقط لمعنى انه علة لعلم النفس بها
لا لتحققها في الخارج كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط فالحمى
تخلى الذهن يجزم بان صاحبها متعفن الاخلاط وليست هي سبب له بل التعفن سببها في الخارج اذ ينشئ عن
التعفن واذا لم يكن تعفن لا توجد حمى خارجا حتى تكون سببا له فليتامل واما غير اليقينيات وهي القسم

الثاني من مواد الاقيسة **فست** اقسام ايضا كاليقينيات احدها يقال له **مشهورات** لشهرتها عند العامة
والخاصة **وهي قضايا يحكم بها لاعتراف** واقرار **جميع الناس بها** اي بما دلت عليه والجميع ليس بقيد
بل مثله الجل كوحدة الصانع او طائفة مخصوصة كاستحالة الدور والتسلسل عند علماء الكلام والتي قد
تكون **لمصلحة عامة** نحو العدل حسن **او** لما جبلت عليه الطباع من **رقة** نحو مواساة الفقراء محمودة
او حمية وغيرة نحو كشف العورة مذموم **او انفعالات** كحسن الذبح للماكول عند الجل وقبحه عند كفرة الهند
وكلاهما لما انفعلت واعتادت عليه طباع الفريقين **من** اجل جريان **عادات** بعض الكفرة على عدم الذبح
وورود **شرايع** بعض من اعتاد الذبح به **او اداب** جمع ادب وهي التخلق للشيء بما هو اللائق له اي
والبعض الاخر مما اعتاد التسبيح الذبح حمله على ذلك التادب بالاداب لحسنه لان الذبح يذبل الدم
فيطيب الطعام به فليتامل **والفرق بينها** اي المشهورات **وبين الاوليات** المتقدمة في اليقينيات **ان الانسان**
لو خلي بان فرض انه لم يشاهد احدا بمرة اي **مع قطع النظر عما وراء عقله** اي عن غيره اذا
كان ذلك الغير ثم عرضته عليه **لم يحكم بها** اي بالمشهورات **بخلاف الاوليات** فان العقل يستقل
في ادراكها متى عرضت عليه فالمشهورات لمصلحة عامة **كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن** والمصلحة
في الاول من حيث ان تقبيح الظلم ينفر عنه والحمية نحو **كشف العورة مذموم** والرقة نحو **مراعاة**
الضعفاء محمودة وترك مثال الانفعالات وقد علمته بما فيه **ومن هذه** المشهورات **ما يكون صادقا ومنها**
ما يكون كاذبا على الاسناد المجازي في الامرين **ولكل قوم مشهورات** ليست مشهورات بالقياس الى
غيرهم **ولاهل كل صناعة** من علم وغيره مشهورات **بحسبها** وطبقها اي ليست مشهورات بالنسبة
لغيرهم ويغني عنه ما قبله **و**ثانيها يقال له **مسلمات** لتسليم مضمونها وتقديره وفرض صدقها سواء
كانت صادقة ام كاذبة وهي قضايا **تسلم** وتقبل **من الخصم** ارخاء للعنان **فيبنى عليها الكلام**
والقياس **لدفعه كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه** كالقياس والاجماع والاستصحاب وجعلوها
حجة عند المناظرة كما اذا استدل على وجوب زكاة حلي البالغة بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
في الحلي الزكاة فقيل في رده خبر احاد لا نسلم حجيته فيقال المراد له قد ثبت انه حجة في علم
اصول الفقه فلا بد ان تاخذه مسلما لانك منسوب اليهم **والقياس المؤلف من** احد **هذين** القسمين
او كليهما وهما المسلمات والمشهورات يسمى **جدلا والغرض منه** اي من الاستدلال بالجدل اما **اقناع القاصر**
عن ادراك البرهان المركب من اليقينيات المتقدمة لقصور عقله عن الاعتراف بها دون المشهورات
والمسلمات **و**اما الزام الخصم بحكم او دفعه بما هو مشهور على تسليمه من المشهورات والمسلمات فيظهر للعوام

ونفسه ح

سوء طوبة

١٥١

سوء طوية الخصم وقبح جهل فلا تقلده في مفاسده ولذا كان الجدل فرض عين في القطر على واحد
ان لم يكن يحسنه غيره والا فكفاية **و**ثالثها يقال له **مقبولات** لقبول الناس لها **وهي قضايا تؤخذ**
ممن يعتقد فيه اما لامر سماوي كالمعجزة **او لمزيد عقل ودين كالماخوذات من اهل العلم**
العلم والزهد فان بعضهم تحليه بحلية تخلية الكمال القبول فما يرد من قبله مقبول وان لم يكن حقا
ومنه الحكم المجهول قائلها والامثال وقيل بل هي من المشهورات وهو الاصوب **و**رابعها يقال له **مظنونات**
لكون الحكم بها اتباعا للطرف الراجح وان كان المستدل بها يصرح بالجزم بها **وهي قضايا يحكم بها**
اتباعا للظن ويدخل فيها التجربيات والمتواترات والحدسيات اذا تخلف اليقين في الثلاث **كقولنا فلان**
يطوف بالليل بالسلاح وكل من يطوف كذلك سارق **فهو سارق والقياس المؤلف من** احد **هذين** القسمين
او من كليهما وهما المقبولات والمظنونات **يسمى خطابة** لكون الخطباء والوعاظ تستعمله كثيرا **والغرض**
منه اي من قياس الخطابة **ترغيب السامع له فيما ينفعه من تهذيب الاخلاق وامور الدين** وقد تكون
لمجادلة ومشاغبة ثم انها تكون مخاطبة خطابة ولو كانت احدى مقدمتيها من اليقينيات والاخرى
مما ذكر وكذا الجدل فليتامل **و**خامسها يقال له **مخيلات** بزنة اسم الفاعل لتخييل المتكلم بها لمعناها
او المفعول لتحصيل السامع حقيقة حقية معناها **وهي قضايا اذا وردت على النفس اثرت**
فيها انفعالات **تاثيرا عجيبا** عظيما **من قبض او بسط** لان انقياد النفوس للخياليات اكثر من انقيادها
لليقينيات ولذا كان قول القائل ه وفي كل شيء له اية ه تدل على انه واحد ه اوقع في بعض النفوس
من برهان الوحدانية وكان قول ابن الرومي ه اذا الغصن لم يثمر وان كان شعبة ه من المثمرات اعتده الناس للحطب ه
وقول اخر ه من يستقم يحرم مناه ومن يزغ ه يختص بالتكريم والتمكين ه انظر الى الميم استقام
ففاته عجم ه وفاز بها اعوجاج النون ه اوقع في النفس مما يفيد معناهما من غير ادماج ما يخيل
الصواب وافادة البسط **كقولهم الخمر ياقوتة سيالة** اي شبيهة بها ومنه البيتان الاولان
لترغيبهما في العمل وكذا الحكمة لترغيبها في اعتقاد الوحدانية **و**القبض كقولهم **العسل مدة** بكسر
الميم وتشديد الدال المفتوحة ما يجتمع في الجرح من القيح والدم الفاسد وبالراء كما في المرارة من الصفرا
مهوعة بزنة المفعول اي متقايات لكون النحل تتقاياها ومنه البيتان الاخيران **والقياس المؤلف منها**
اي المخيلات **يسمى شعرا** لافادته شعورا وعلما ضعيفا بالمطلوب **والغرض منه** اي من الشعر **انفعال**
النفس بالترغيب في امر **والتنفير** عنه **ويروجه** اي يزيده حسنا عند النفوس حتى يصير مقبولا عندها
قبولا تاما **الوزن** بان تكون حركاته وسكناته وعدة حروفه متناسبة **والصوت الطيب** لا تستلذ

ه وما الحسب الموروث لا در دره ه بمحتسب الا بآخر مكتسب ه

اذ

ايضا

النفوس به لذاته ونفعته فهما محسنانه ومرغبان فيه لا انهما من ماهيته كما هو المتعارف عند المتأخرين
لان ذلك اصطلاح حادث وقضايا ما غير قطعيه وغير موصله لليقين وسادسها يقال له وهميات
لنسبتها للوهم لكونه حاكما بها في غير المحسوسات وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير محسوسه
امور غير محسوسه واما فيها فصادقة لتصديق العقل بها كالمساحات التي في الهندسة كقولنا كل موجود
مشار اليه وهذه كاذبة لان الباري تعالى لا يشار اليه ووراء العالم فضاء لا يتناهى وهذه
كاذبة لان كل ما عدا الباري وصفاته من الموجودات متناه ولولا دفع العقل المستقيم للوهم ودفع
الشرايع الحاكمة بما يقبله العقل له لكانت قضايا الوهم الكاذبة كهذين المثالين من الاوليات المتقدم انها
من اليقينيات لكون احكام الوهم اكثر من احكام العقل واوقع في القلوب وبعضها كذب وبعضها
حق ما قادك شي مثل الوهم فلذا وقفت الناس عند الاكوان وتركوا الفاعل المختار مع انها تقول المقصد
امامك المآخذ فتنة فلا تكفر وعرف كذب الوهم فيها بموافقة الوهم العقل في تحصيل مقدمات
القياس المنتج لنقيض حكمه اي الناتج لما ينافي حكم الوهم الذي لم يساعده العقل وانكاره عطف على
موافقة من عطف المسبب على سببه اي ان موافقة الوهم العقل فيما ذكر يتسبب عنها انكار
الوهم الحكم الذي استقلت به نفسه من غير مساعدة العقل له وذلك التسبب عند الوصول
الى النتيجة اي عند وصول الوهم مع العقل الى النتيجة المناقضة لما حكم به الوهم بانفراده
يكذب الوهم نفسه في الحكم الذي انفرد به الوهم عن العقل كما في حكم الوهم على الميت بانه مما يخاف
منه مع انه يوافق العقل في ان الميت جماد والجماد لا يخاف منه المنتج ان الميت لا يخاف المكذب
لكون الميت مما يخاف منه والقياس المؤلف منها اي الوهميات المحضة الكاذبة يسمى
سفسطة اصلها سوف اي حكمة واسطا اي تلبيس وتمويه ثم عربت الى ما ذكر فصار معناها
الحكمة الموهمة لكون مقدماتها وهميه وشبيهة بالاوليات ويسمى ايضا مشاغبة ومغالطة
وقياسيا والغرض منه اي من القياس المسمى سفسطة افحام الخصم اي اسكاته عن اقامة دليل
وتغليطه من عطف السبب على المسبب اي ان اسكاته نشأ من ايقاعه في الغلط بسبب ايراد
الوهميات عليه كقولك في الميت هذا انسان وكل انسان يمكن قيامه وبطشه وكل من يمكن
منه ذلك فليس جمادا فهو مفزوع منه المنتج لانه ليس جمادا المناقض لمقدمة القياس
السابق او لانه مفزوع منه المناقض للنتيجة السابقة واذا كان ما ذكر هو منافعها والغرض
منها فينبغي تعلمها واتقانها ليفحم بها المبطل ويحترز عن الوقوع فيها والمغالطة والمشاغبة

والسفسطة

والسفسطة معناها واحد بالذات مختلف بالاعتبار اما الاول فانها قياس تفسد صورته بان لا
يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط معتبر فيه بحسب الكميه بان لا تكون كبرى الشكل
الاول كليه او بحسب الكيفيه بان لا تكون صغراه موجبة او فعلية او لا موجبة ولا فعلية او مادته
عطف على صورته اي قياس تفسد صورته او تفسد صورته مادته بان تكون المقدمتين والمطلوب منه
وهو النتيجة شيئا واحدا بالذات ولكن الالفاظ التي في المقدمة مغايرة للتي في النتيجة مترادفة من
حيث المعنى كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك المرادف لبشر او تكون المقدمة
كاذبة شبيهة بالصدق من جهة الاتحاد في اللفظ دون المعنى كقولنا الصورة اي صورة الفرس المنقوشة
على الحائط هذا المنقوش فرس اي مجازا مرسلا لعلاقة المشابهة الصورية لا المعنوية وبعضهم جعله استعارة
مع ذلك وكل فرس حقيقي ولا الكذب ايضا صهال باعتبار العموم لينتج ان تلك الصورة صهال وفساده
من الكبرى ان اخذت عامة ومن عدم تكرر الوسط ان خصت بالحيوانية الحقيقي او تكون الكاذبة شبيهة
بالصادقة من جهة المعنى لا من جهة اللفظ وذلك لعدم مراعاة وجود الموضوع في القضية الموجبة
مع انها لا بد لها من وجوده كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس لينتج
من الثالث بعض الانسان فرس والفساد جاء من حيث الموجبتين لم يوجد موضوعهما اذ ليس هناك
انسان وفرس موجود حتى يحكم عليه بانه انسان او بانه فرس او يكون شبه الكاذبة بالصادق
من جهة المعنى لاجل وضع القضية الطبيعية مقام ومكان القضية الكليه المقتضية لكون
المحكوم عليه الافراد لا الطبيعة والحقيقة كقولنا الانسان اي افراده محكوم عليها بانها حيوان والحيوان
طبيعته وماهيته يحكم عليها بانها جنس لينتج ان الانسان جنس وبيانه بان الجنسية
ثابتة للحيوان والحيوان ثابت للانسان وثابت الثابت ثابت اذ لازم اللازم لازم وفساده من
جهة ان حكم الكبرى لما كان على الطبيعة لم تكن كليه ولم يندرج في حكمها حكم الصغرى مع انه
شرط فلم يتحد الوسط في الحقيقة لان المحكوم به بمعنى الماهية باعتبار عروضها للافراد والمحكوم
عليه بمعنى الماهية بقطع النظر عن العروض فليتأمل او يكون شبه الكاذبة بالصادقة من جهة
المعنى من اجل اخذ الامور الذهنيه مكان الامور العينيه اي الموجودة في العيان والخارج
اي اخذ الامور الموجوده في العيان مكان الامور الموجوده في الذهن فالاول كان يقال لو كان شريك
الباري تعالى ممتنعا في الخارج لكان امتناعه حاصلا في الخارج فيكون الموصوف بالامتناع متحققا
في الخارج لان تحقق الصفة في الخارج يوجب تحقق الموصوف فيه ضرورة وفساده من جهة ان الامتناع

من الامور الذهنيه التي لا تتحقق في الخارج اصلا اذ هو امر اعتباري غير اختراعي والثاني نحو الجوهر موجود
في الذهن وكل موجود في الذهن فهو قائم به وكل قائم به عرض فالجوهر عرض وفساده من جهة ان
الحكم بالعرضيه انما هو على الصورة الحاصله في العقل دون الجوهر الخارجي وبقيت امور اخر توجب الغلط
كما من الوهم كقولهم البارى تعالى موجود وكل موجود في جهة واخذ ما اخذ مع الشئ مكان سبب وعلة
الشئ كقولهم الابوة متوقفة علي البنوة وكل متوقف عليها فهو متوقف علي ما البنوة متوقفة عليه
وهو الابوة لينتج الابوة متوقفة على الابوة وجوابه ان الابوة متوقفة علي البنوة توقف صحبة لا
توقف تقدم ومن ذلك ما اذا قال شخص في موضع معين في وقت معين كل كلامي في هذا الموضع وهذا
الوقت كاذب فقيل ان هذا القائل صادق وكاذب معا سواء كان صادقا في مقالته هذه او كاذبا اما ان كان
صادقا فلان فردا من كلامه في هذا الوقت والموضع واما ان كان كاذبا فلصدق نقيضه وهو بعض كلامي في
الموضع والوقت المعينين ليس هو بكاذب بل صادق وهذا البعض ان كان عين هذا الكلام فقد فرض اولا
كذبه وان كان غيره فذلك من افراد الكاذب الذي هو كل كلامي كذب فحصل هناك قياسان اولهما كلما
كان هذا الكلام صادقا دخل فيه نفسه وكلما دخل فيه نفسه كان كاذبا ينتج كلما كان هذا الكلام صادقا كان
كاذبا والثاني كلما كان هذا الكلام كاذبا دخل فيه نفسه وكلما دخل فيه نفسه كان صادقا اي لان
ما كان الاخبار عنه بالكذب كاذبا صادق والجواب ان المراد كل كلامي غير هذا الكلام ومن ذلك
قولهم ان الفلك قديم لان جسميته المختصة به علة لقدمه اذ لو لم تكن علة لزم منفصلة هي اما ان لا
تكون هي علة واما ان يكون غيرها علة والتالي باطل لانه ليس بين طرفي المنفصلة المذكورة فيه
منع خلو لجواز الخلو عنهما بكونها هي علة ولا منع جمع لجواز اجتماعهما بكون الغير نفسه علة
واذا ابطل التالي بطل المقدم وثبت كون جسميته المختصة به علة والجواب منع ملازمة
المتصلة اذ لا قدم للفلك حتى تنتقل لعلة قدمه ومن ذلك كل من اعتقد الفلك اعتقد جسميته
وكل من اعتقد جسميته فاعتقاده حق ينتج كل من اعتقد قدم الفلك فاعتقاده حق وكذا كل من
اعتقد ان هذه السارية ذهب اعتقد انها جسم وكل من اعتقد انها جسم فاعتقاده حق ينتج ان
كل من اعتقد ان هذه السارية ذهب اعتقاده حق والجواب ان من اعتقد الجسمية فاعتقاده
حق باعتبار الجسمية فقط لا في اعتقاده الذهبيه او القدم ومن ذلك ما اذا ادعى ان الامكان
ليس علة للحدوث لان كل ما هو علة له فهو ضروري كونه علة له ولا شئ من الامكان بضروري
كونه علة فلا شئ من الامكان بعلة وجوابه انه ان اريد بالضرورة في المقدمتين الوجوب

كذبت الكبرى

ذلك صح

١٥٢

كذبت الكبرى وان اريد بها البداهة كذبت الصغرى وان اريد بها في الصغرى البداهة وفي الكبرى الوجوب
كذبتا معا مع عدم تكرر الوسط وان اريد العكس لم يتكرر الوسط ومن ذلك ما اذا ادعى امكان اجتماع
النقيضين اذ يصدق قولنا زيد كاتب بالامكان العام زيد ليس بكاتب دائما والثانيه وان لم تكن مناقضة
للاولي لكن الاولى تستلزم امكان صدق زيد كاتب بالفعل المناقض للثانيه والجواب ان الاولى
لا تستلزم ما ذكر مع صدق الثانيه بل مع كذبها ومن ذلك ما اذا قيل الشئ الذي يلزم من وجوده
اجتماع النقيضين ومن عدمه ذلك اما ان يكون موجودا او لا واياما كان يلزم اجتماع النقيضين
معدوما والجواب ان الموضوع المردد محموله لا تحقق له بصفة كونه يلزم من وجوده اجتماع
النقيضين ومن عدمه ذلك فهو اما موجود لا باعتبار وصفه او معدوم لا باعتباره ومن ذلك
الانسان وحده ضاحك وكل ضاحك حيوان ينتج الانسان وحده حيوان وهو خطأ من جعل
الصغري قضية واحدة مع انها اثنتان موجبة وسالبه والسالبه كاذبه فكذب المركب منهما والترتيب
للشكل ومن ذلك الانسان له شعر والشعر ينبت ينتج الانسان ينبت وكذبه من حيث عدم اخذ
محمول الصغرى بتمامه موضوعا في الكبرى فليتامل وليقس على ما ذكر مما قلناه نقلا عن الملوي في كبيره
ومما قاله هو ما لم ينقل لخوف التشويش على الاذهان فعليك اي فاستمسك ايها الواقف على هذا
القدر لمراعاة وملاحظة **كل ذلك** الذي قيل **لئلا تقع في الغلط** ان لم تلاحظ اسبابه لتجتنبه
والشخص المستعمل **للمغالط** باحد الاوجه المارة يقال له **سوفسطائي** منسوب للسفسطة المتقدمة
ان قابل بها اي بالمغالطة **الحكيم** الذي هو الفيلسوف المركب من فيلا اي محب وسوفا اي الحكمة فمعناه
محب الحكمة ومتمثلها التي هي الوقوف على حقائق الاشياء ومن لازم المقابل بها ما ذكرت ليظهر انه
هو حكيم متحلٍ بحلية الايمة المقتدي بهم **و**يقال لمستعمل المغالطة **مشاغبي** بزنة الفاعل منسوب
للمشاغبة التي هي السفسطة باعتبار انها تشوش على الاذهان وباعتبار مستعملها اذ هو موصوف
بها **ان قابل بها** اي بالمغالطة **الجدلي** المنسوب للجدل المتقدم انه ما الف من مقدمات مسلمة او مشهورة
يعني والمقابل بها ما ذكر يرى ان مقدماته كذلك مع انها قطعية الكذب ولهم في بيان هذه الاقوال
تحقيقات طويلة الذيل وما اظن ان العاقل اذا اتقن ما تقدم ان يحتاج لزيادة على ما ذكرنا **المبحث الثاني**
من مبحثي الخاتمة الشمسيه **في** بيان **اجزاء العلوم وهي** ثلاثة احدها يقال له **موضوعات** العلوم **وقد**
عرفتها في صدر الكتاب بانها ما يبحث في ذلك الفن عن عوارضه الذاتيه كالمعقولات الثانيه
او المعلومات التصوريه او التصديقيه لهذا الفن الباحث عن جهة كيفية ايصالها للمجهول

موجودا او صح

ايضا صح

التصوري والتصديقي وكالكلمة والكلام لعلم النحو الباحث عما يعرض لهما من الاعراب والبنا والتركيب
وغير ذلك والموضوع قد يكون واحدا على الاطلاق كالعدد للحساب وقد يكون واحدا باعتبار عرض له من
العوارض الذاتيه او الغريبه فيكون اشياء متناسبة تناسبا معتدلا في ذاتي كالخط والسطح
والجسم المتناسبه في المقدار بالنسبة لعلم الهندسه والعارض هنا هيئة الاجتماع من النقط
او في عرضي كالكتاب والسنه والاجماع والقياس المتناسبة في الافضاء للحكم الشرعي بالنسبة لعلم
الاصول ويشترط في البحث عن الموضوع المتكاثر ان يكون البحث عنه فيما به صار المتكاثر امرا واحدا على
ما مر ووقع تردد في المتكاثر هل كله نفس الموضوع او كل واحد منه موضوع على حدة وجرت العادة ههنا
بان يعترضوا بان التصديق بموضوعية الموضوع من مقدمات الشروع في الفن لا من اجزائه وتصور
الموضوع من المبادي التصوريه فلا وجه لجعل الموضوع جزءا على حدة واجاب السعد بان المراد بالجزء
التصديق بوجود الموضوع فان ما لم يعلم ثبوته كيف يطلب ثبوت الاعراض له في الفن ورده السيد
بان التصديق بوجوده من الاصول الموضوعة التي هي من المبادي التصديقية واجاب حفيد السعد
عن جده بان جعل ذلك من المبادي التصديقيه على ضرب من المسامحة فان المبادي التصديقيه في الحقيقة
المقدمات التي تؤلف منها مقدمات الفن والعلم ثم قال وظني في الجواب ان المراد بالجزء نفس الموضوع
لا تصوره ولا التصديق بموضوعيته فتكون بمجموع الاجزاء الثلاثة للعلوم من قبيل المعلومات
ثم استشعر بان المسئلة ح قد يكون موضوعها موضوع الفن فيتكرر عد الموضوع جزءا على حدته
واجاب بان المسئلة ح يراد منها المعلوم من حيث انتساب المحمول للموضوع اي ان المراد منها الانتساب
فلا تكرر فليتامل وثاني الاجزاء الثلاثة للعلوم يقال له مبادي جمع مبدي لما يبدئ به والمبادي تطلق
تطلق بازاء اربعة امور اولها احدها ما ليس مقصودا بالذات من الفن اي ما ليس معرفة احواله والنظر
فيها مقصودا اوليا من الفن لعدم ترتب غاية الفن عليه بلا واسطة وان كان المسائل المتعلقة
بها مقصودة اصالة من الفن اذ كل مسائله مقصودة اصالة كالكليات الخمس والقضايا فان
معرفة احوالهما المقصود الاصلي من المنطق وان كان مقصودين منه ويقابل هذه المبادي المقاصد
وهي ما كانت مقصودة اصالة من الفن كالقول الشارح والحجة اذ هما الموصلان للمجهول فقط
وثانيها ما يبتدئ به في اوائل الكتب قبل الشروع في الفن لارتباطه في الجملة وهذا اعم من مقدمة العلم
المتوقف عليها الشروع او كماله وتسمى مقدمة كتاب واما المقدمة بمعنى ما يعين في تحصيل الفن
فهي اعم من هذه المقدمة ايضا لصدقها في الكتب المختصرة المعينة على الخوض في الفن وبالجملة جزء

من الفن

من الفن مع انه ليس منه اصالة كمبحث تقسيم العلم والدلالات والالفاظ وهذه المقدمه كما انها اعم
من مقدمة الكتاب اعم من المبادي بمعناها الاول فليتامل وثالثها قيل هو عين مقدمة العلم من الحد
والموضوع والغاية وقيل هو ما يتوقف عليه الشئ ذاتا او تصورا او شروعا فالاول كالاجزاء الماديه
كالالف والمسمار والثاني كالجزء الصوري فان تصور المركب موقوف على انضمام الصورة الاجزائية للماديه
وكالتعريف وان كان ايضا من مبادي الشروع والثالث كما ذكر وكتصور الموضوع ليميز المسائل عليه والغا ية
لتكمل الرغبة في تحصيل الفن ومن ذلك ما يذكر في المعنى الاخير المراد هنا رابعها ما ذكره المصنف
بقوله وهي قسمان تصورات وتصديقات فالتصورات ثلاثة اقسام احدها حدود المفاهيم التي
صدقت عليها الموضوعات للعلوم والمراد تعاريف هذه المفاهيم كتعريف الكلمة بانها القول المفرد ح
وثانيها حدود اللفظ الموضوع لمعنى اجزائها اي تعاريف اجزاء تعاريف الموضوعات واجزاء تعاريف
الموضوعات عين اجزاء الموضوعات ان كان التعريف حدا وذلك كتعريف القول والمفرد المأخوذين
في تعريف الكلام وتعريف اللفظ وما معه المأخوذة في تعريف الكلمة والجزئي ايضا من مفهومها
وثالثها حدود لاعراضها اي اعراض الموضوعات الذاتيه لا الغريبه كتعريف ما يعرض للكلمة من الاعراب
والبنا وغيرهما والتصديقات قسمان احدهما المقدمات الغير البينه في نفسها وهي قسمان احدهما
المأخوذة جزء قياس مثلا على سبيل الوضع والتسليم اي ان كانت الغير الواضحة اخذت مسلمة بحسن ظن
المتعلم بقائلها سميت تلك المقدمات اصولا موضوعة ومسلمة لوضع وترك البحث عن معناها
كقولنا في علم الهندسه لمن يقبل منا المقدمات غير طالب برهانا على صدقها لنا ان نصل بين كل
نقطتين متباعدتين بخط مستقيم او نصل بينهما وصلا مصورا بصورة خط مستقيم حاصل من وصل
احدهما بالاخرى وثانيهما المقدمات الغير البينه المتلقات لا بالقبول بل بالانكار لها ويقال لها مصادرات
وممانعات بزنة المفعول بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي الذي هو اخذ المدعى في الدليل وذلك كقولنا لنا
ان نعمل باي بعد اي في اي بعد سطح وجهة له من يمنة ويسرة وطول وعرض وعلى كل نقطة مفروضة
على سطح سبا دائرة والمراد ان لنا ان نخط مبتدءا من النقطة الى جهة العلو والسفل والميمنة والميسرة
الى حيث ابتدء منه هذا الخط وهو النقطة على جهة الدائرة بان تكون جميع اجزاء هذا الخط بالنسبة
الى مركز الدائرة ووسطها متساوية البعد وقيل في العبارة غير ذلك والقسم الثاني من قسمي التصديق
من مبادي العلوم المقدمات البينه بنفسها وتسمى علوما متعارفة اي اعترف الكل بها لا على جهة التسليم وعدم
العلم بها بل على جهة التسليم مع العلم بها علما ضروريا لكل احد كقولنا المقادير المتساويه اي الامتدادات

المتساويه لشي واحد اي المقدار المعين كزراع مثلا متساويه هي اي بعضها مساو لبعض وهذه
المقدمة واضحة بنفسها كوضوح كون الاثنين زوجا واعلم ان المشهور بين الجمهور ان حقيقة
مسمى اسماء العلوم المدونة المسائل الكائنة فيها او القواعد الكليه لتلك المسائل او التصديق
بها او الملكه الحاصلة من ادركها مرة بعد اخرى بحيث يقدر بها على استحضارها متى شيئ او المفهوم
الكلي الشامل للمسائل والقواعد واما التصديق بموضوعية الموضوع او بوجود الموضوع ونفس المبادى
المذكوره فلم يقل احد انها من مسمى العلم ومن اجزائه ولكن لما اتصلت بها اتصالا تاما بولغ في شدة
ذلك الاتصال حتى عدت جزء منه او اصطلاح ولا يضر كون بعضها قد تشترك فيه علوم كحد الكلمة الذى
هو جزء من النحو ومسئلة من المنطق مثلا فليتامل وثالث اجزاء العلوم يقال له مسائل جمع مسئله
من السؤال وهو طلب الكشف عن المجهول وايضاحه اطلقت على القضيه لكونها موردا السؤال
عنها فهي اسم الة لكونها الة وواسطة للسوال عنها او مصدر بمعنى المفعول على الحذف والايصال
مسئل او مسؤل عنها ثم حذفت عن وواو مفعول فاتصل الضمير وهي اصطلاحا القضايا التي يطلب
اثبات نسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم الذي جعلت تلك القضايا من مسائله
كقولك من المنطق الحيوان الناطق حد تام فهذه مسئلة تثبت بالقاعدة الكليه وهي كل جنس قريب
مع فصله حد تام لان موضوع المسئلة من جزئيات موضوع القاعده ومحمولها عين محمولها فتقول
تقول الحيوان الناطق جنس قريب مع فصله على انه صغرى والقاعدة نفسها كبرى ينتج المسئلة
نفسها ومعلوم ان كل مسئلة مركبة من موضوع ومحمول ومسائل العلم موضوعاتها قد تكون نفس
موضوع العلم المجعولة جزئه كقولنا في علم النحو كل كلام اما مذكور فيه المسند اولا وفي علم الهندسه
الذي موضوعه المقدار لانه باحث عنه كل مقدار اي امتداد شأنه ان يقدر به غيره اما مشارك لآخر
او مباين له وقد يكون موضوع مسائل العلم هو اي موضوع نفس العلم مع عرض ذاتي لموضوعه كقولنا
في علم النحو كل كلمة معربة اما منصرفة او غير منصرفة وفي علم الهندسه كل مقدار وسط في النسبه
اي كل امتداد متوسط بين امتدادات اربع نسبته اليها انه متوسطها والمقدار موضوع الهندسه
وكون نسبة هذا المقدار لغيره التوسط عرض ذاتي لموضوعها وبمجموع العارض والمعروض موضوع
مسئلة من مسائل الهندسه ومحمولها قوله فهو اي المقدار المتوسط ضلع وبعض ما اي سطح
يحيط به اي بالسطح المعبر عنه بما وفاعل يحيط الطرفان والمراد بالطرفان طرفا ذلك السطح اي اوله وآخره
اذ كل شئ يحيط به اوله وآخره اي ينحصر فيما بينهما فليتامل وقد يكون موضوع المسئلة نوعه اي نوعا

من موضوع

من موضوع العلم لتلك المسئلة كقولنا في النحو كل اسم اما معرب واما مبني مع ان الاسم نوع من الكلمة
التي هي موضوع النحو وفي الهندسة كل خط يمكن تنصيفه اي انقسامه ولو مع عدم التساوى
ليصدق بالمركب من ثلاث نقط فالخط نوع من المقدار الذي هو موضوع الهندسه وقد يكون موضوع
المسئلة نوعه اي نوع موضوع العلم مع عرض ذاتي لموضوع العلم كقولنا في علم النحو كل اسم
معرب اما منصرف واما غير منصرف فالاسم نوع من الكلمة والاعراب والبناء عرضيان ذاتيان لها
وقد جعلا معا موضوع المسئلة وفي الهندسة كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه اي فان
الفرجة الحاصلة من ملاقات جنب وطرف الخط القائم الايمن علي المعترض والفرجة الحاصلة من ملاقات
طرفه الايسر يقال لهما قائمتان لاستقامة الخط القائم على المعترض وهذا ان كان مستقيما بحيث لا يميل الى
احد جانبي المعترض ويلزمه ان يكونا متساويتين وان مال لاحدهما حصل هناك زاويتان احداهما
صغيرة من جانب الممال اليه وتسمى حادة والاخرى كبيرة من جانب الممال عنه وتسمى منفرجه وهما
معا في قوة قائمتين فالخط القائم ح تحصل منه زاويتان اما قائمتان او مساويان لهما اي للقائمتين
فالخط نوع من المقدار الذي هو نفس موضوع الهندسه وقد اخذ هذا النوع مع عرض الذاتي للموضوع
وهو القيام على خط فانه عرض ذاتي للمقدار وجعل المجموع موضوع المسئلة ومحمولها كون
زاويتي جنبيه اما قائمتان او مساويتان لهما وقد يكون موضوع المسئلة عرضا ذاتيا له اي
لموضوع علم تلك المسئله كقولنا في فن النحو البناء اما للمشابهة مبني الاصل او بسبب عدم التركيب
فان البناء عرض ذاتي الكلمه وقد جعل موضوع مسئلة نحويه وفي علم الهندسه كل شكل من
الاشكال الهندسيه مثلث اي ذو زوايا ثلاث لا غير فان زواياه اي زوايا الشكل المثلث الثلاث
الحادات مثل زاويتين قائمتين لان التثليث اذا حصل من ثلاث خطوط متساويه كان الحاصل معه
ثلاث حادات وكل واحدة ونصف بقائمة كما يشهد به الوجدان فان التثليث عرض ذاتي للمقدار
وقد جعلت موضوع مسئلة قيل وقد يكون موضوع المسئلة نوعا من العرض الذاتي لموضوع
الفن كقولك في فن النحو كل مبني على السكون من الحروف لا يسئل عنه بالمرة وفي علم الهندسة كل
مثلث متساوي الساقين فان زاويتي قاعدته التي قام عليها الساقان متساويتان في السعة
لانه عند التساوي لا تكون احداهما مائلة للقاعدة المعترضة اكثر من الاخرى والا كانت احداهما اطول
فان المثلث عارض للمقدار وقد اخذ نوع منه وهو متساوى الساقين وجعل موضوع مسئلة ح
هذه كلها موضوعات مسائل العلم واما محمولاتها فهي امور خارجة عن موضوعاتها اي ليست جزء من

من موضوع الفن بل اعراض ذاتيه لموضوعه وذلك لان ثبوت محمولات المسائل لموضوعاتها مفتقر لبرهان فما ذلك الا لانها اعراض لموضوع الفن لا جزء منه لامتناع ان يكون جزء الشئ المعلوم بحده التام مطلوبا ثبوته اي ثبوت ذلك الجزء له اي لذلك الشئ بالبرهان بخلاف المعلوم بوجه ما فربما يطلب ثبوت جزئه له بالبرهان كما هو ظاهر فيه ان العوارض الذاتيه المحمولة في المسائل الفن هي ما لا يكون بينها وبين معروضها واسطة كما تقدم فيكون ثبوت محمولات المسائل لموضوعاتها غير مفتقرة لبرهان واجيب بانها وان لم يكن بينها وبين معروضاتها واسطة في نفس الامر لكن العلم بثبوتها لموضوعات المسائل ربما يحتاج لواسطة فليتامل قال رحمه الله تعالى وليكن هذا اخر الكلام على الرسالة الشمسيه والحمد لله رب العالمين وصلى الله علي سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين امين قال مولفه رحمه الله تعالى رحمة واسعة دينا واخرى وامدنا بمدده واعاد علينا من صالح دعواته ولا اخرمنا طيب انفاسه تمت

على يد مسودها احقر الورى
احمد بن عبد الكريم الترماه
نيني
سابع يوم من ذي القعده
سنة تسع واربعين
ومائتين والف
والحمد لله
رب العا
لمين
م

وقد تم والحمد لمن له الحمد نسخ هذا الشرح على الشمسيه
للعلامة الهمام والكامل الفرغام حاوي العلوم الغفا شيخنا وهو شيخ
وجامع شتات العلوم والمسائل بعيد الطالبين
وباهر القاصدين مع هو في حد اوحد
سيدي الشيخ احمد افندي الزبانيني
ادام الله تعالى نفعه وحياته
ومنحنا ابنى صالح دعواته
وذلك في سنة
علي يد العبد الفقير مولاه الغني
الراجي غفران المساوي
مصطفى ابن الشيخ احمد الجوهري
الشافعي الحلبي
الازهري
م